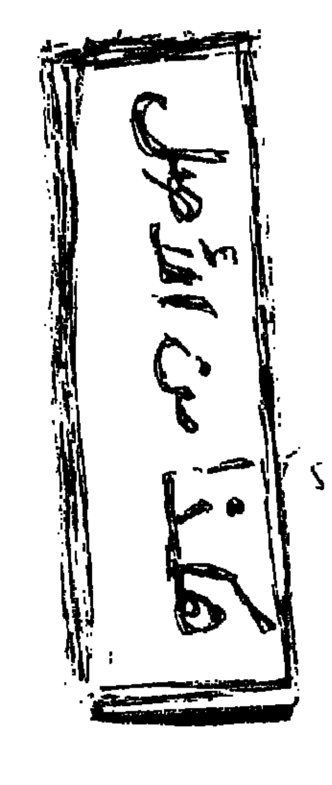


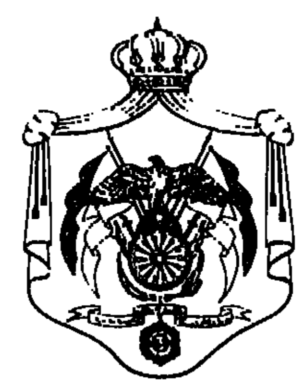
الجريدة الرسمية
للمملكة الأردنية الهاشمية

عمان: الاحد ٢٢ رمضان سنة ١٤٢٤هـ. الموافق ١٦ تشرين الثاني سنة ٢٠٠٣م.

رقم العدد: ٤٦٣٢

تصدر عن رئاسة الوزراء - مديرية الجريدة الرسمية





الجريدة الرسمية
للمملكة الأردنية الهاشمية

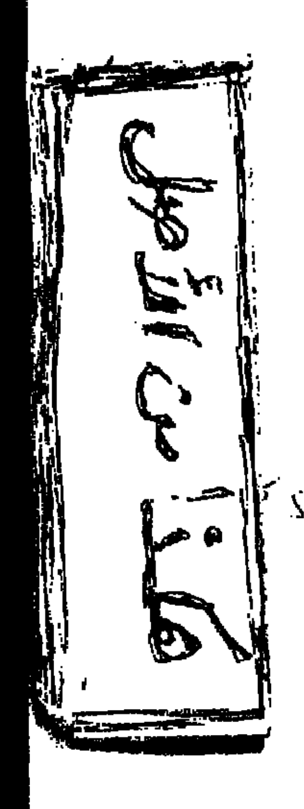
تصدر عن رئاسة الوزراء/ مديرية الجريدة الرسمية

فهرس العدد ٤٦٣٢ ***** الصادر بتاريخ ٢٠٠٣/١١/١٦

القســم الأول



القسم الثاني



نحن فيصل بن الحسين نائب جلالة الملك المعظم
بمقتضى المادة (٣١) من الدستور
وبناء على ما قرره مجلس الوزراء بتاريخ ٢٠٠٣/١٠/١٤
نأمر بوضع النظام الآتي :-

نظام رقم (١٦١) لسنة ٢٠٠٣

نظام الطوابع

صادر بمقتضى الفقرة (و) من المادة (٣) من قانون الخدمات البريدية
رقم (٥) لسنة ٢٠٠٢

المادة١- يسمى هذا النظام (نظام الطوابع لسنة ٢٠٠٣) ويعمل به من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية .

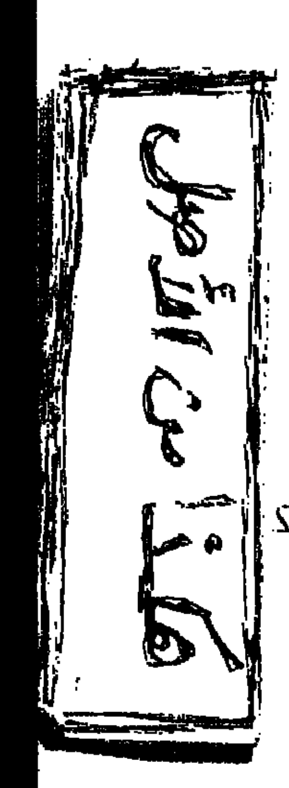
المادة٢- يكون للكلمات والعبارات التالية حيثما وردت في هذا النظام المعاني المخصصة لها ادناه ما لم تدل القرينة على غير ذلك :-

الوزارة : وزارة الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات .

الوزير : وزير الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات .

الطابع البريدي : أي علامة او ملصق او تصميم مدموغ او مطبوع محدد القيمة صدر استنادا الى أي تشريع نافذ المفعول او قانون اي بلد اخر لغرض التخليص البريدي او لاستعمال هواة جمع الطوابع .

الطوابع : اي ملصقات مطبوعة محددة القيمة تصدر استنادا الى أي تشريع معمول به ويتم تحصيل عوائدها لصالح الخزينة وتشمل جميع انواع الطوابع باستثناء الطوابع البريدية .



الطوابع الالكترونية : أي طابع بريدي يصدر عن أي موقع الكتروني معتمد من مشغل البريد العام لهذه الغاية وفقا لاحكام هذا النظام .

لجنة الطوابع : لجنة الطوابع البريدية المؤلفة وفقا لاحكام هذا النظام .

المادة٣-أ- تصدر الطوابع البريدية بمختلف انواعها بقرار من مجلس الوزراء بناء على تنسيب الوزير المستند الى توصية لجنة الطوابع وتحدد في القرار مناسبة اصدارها وفئاتها وأعدادها وموعد طرحها في السوق .

ب- تحمل الطوابع البريدية اسم المملكة الاردنية الهاشمية او أي تعبير يدل على ذلك .

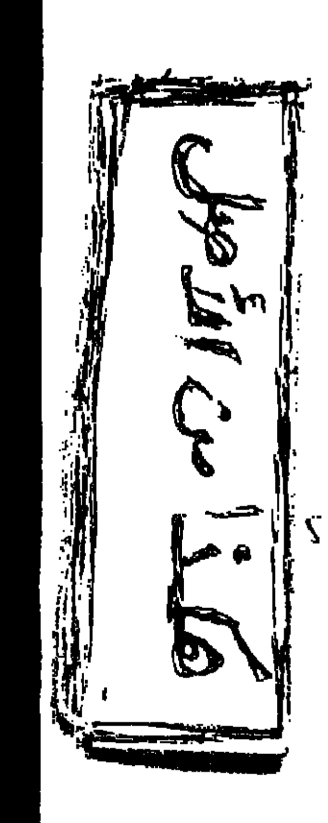
المادة٤-أ- تؤلف في الوزارة لجنة تسمى (لجنة الطوابع البريدية) برئاسة امين عام الوزارة وعضوية ستة من ذوي الاهتمام بالشؤون البريدية والفنية والثقافية على ان يكون من بينهم مندوب عن مشغل البريد العام .

ب- يتم تعيين الاعضاء المنصوص عليهم في الفقرة (أ) من هذه المادة بقرار من مجلس الوزراء بناء على تنسيب الوزير لمدة ثلاث سنوات قابلة للتجديد لمرة واحدة ويجوز بالطريقة ذاتها تغيير أي منهم بتعيين بديل له للمدة المتبقية من عضويته .

ج- تختار اللجنة من بين اعضائها نائباً للرئيس .

المادة٥- تتولى لجنة الطوابع المهام والصلاحيات التالية :-

أ- اعداد السياسة العامة لاصدار الطوابع البريدية بمختلف انواعها وتقديمها الى الوزير لاستكمال اجراءات رفعها الى مجلس الوزراء .



ب- اعداد الخطة السنوية لاصدار الطوابع البريدية وتوضيح اهدافها ومحتواها وتحديد مناسبتها وعدد الاصدارات منها ورفعها إلى الوزير.

ج- وضع الاسس الفنية والمواصفات الخاصة بمختلف انواع الطوابع البريدية .

د- اجراء المسابقات لاختيار تصميم الطوابع البريدية المطلوب اصدارها .

هـ- تقييم تصاميم الطوابع البريدية بما يتناسب مع السياسة العامة والاسس الفنية واختيار المؤهلين لتنفيذها .

و- تزويد مشغل البريد العام بالتصاميم النهائية للطوابع البريدية لطباعتها .

ز- دراسة و تقييم الاقتراحات الواردة بشأن الطوابع البريدية واختيار الافضل منها .

ح- التنسيب للوزير بايقاف طباعة اصدارات سابقة من الطوابع البريدية .

المادة٦- أ- تجتمع اللجنة بدعوة من رئيسها ، او نائبه في حال غيابه ، مرة على الاقل كل ثلاثة اشهر ويتكون النصاب القانوني لاجتماعاتها بحضور ما لا يقل عن خمسة من اعضائها على ان يكون من بينهم الرئيس او نائبه وتتخذ قراراتها بأغلبية اصوات اعضائها على الاقل .

ب- يعين رئيس اللجنة من بين موظفي الوزارة امين سر للجنة يتولى تنظيم اجتماعاتها وجدول اعمالها وحفظ قيودها وسجلاتها ومتابعة تنفيذ قراراتها .

ج- تصرف لاعضاء اللجنة مكافآت يحددها مجلس الوزراء بناء على تنسيب الوزير ولا تمنح هذه المكافآت لاي من موظفي الوزارات والدوائر الحكومية الا اذا كانت اجتماعات اللجنة خارج اوقات الدوام الرسمي .

المادة٧- يراعى في اصدار الطوابع البريدية اظهار تطور المملكة الحضاري في مختلف المجالات وان لا يكون موضوع اي اصدار قد استخدم مسبقا خلال السنوات الثلاث السابقة له وذلك باستثناء الطوابع البريدية التي تصدر في المناسبات الرسمية والاعياد الوطنية والدينية .

المادة٨- يتولى مشغل البريد العام المهام التالية :-

أ- طباعة الطوابع البريدية وتخزينها وحفظها وصرفها بصورة آمنة وبما يتفق مع المتطلبات التقنية .

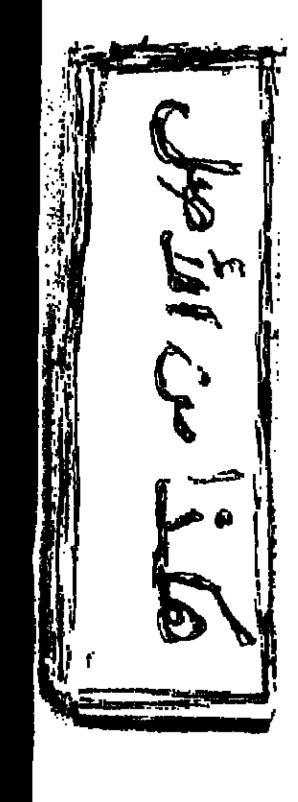
ب- دعم هواية جمع الطوابع البريدية وتسويقها .

ج- رفع تقرير نصف سنوي عن رصيد الطوابع البريدية الى لجنة الطوابع متضمنا ما تم تسويقه من الطوابع التذكارية منها .

د- أي مهام اخرى تتعلق بالطوابع البريدية يكلفه بها الوزير .

المادة٩- مع مراعاة احكام التشريعات المعمول بها ، يجوز استيفاء اجور البعائث البريدية على المواد التي يتم التخليص عليها باستعمال الطوابع الالكترونية وذلك بموجب تعليمات يصدرها مشغل البريد العام لهذه الغاية شريطة ان تكون التصاميم والمواصفات قد تم اعتمادها من لجنة الطوابع .

المادة١٠-أ- تؤلف في الوزارة ، وللمدة التي يحددها الوزير ، لجنة تسمى (لجنة صندوق الطوابع الاحتياطي) برئاسة احد موظفي الوزارة يسميه الوزير وعضوية ممثل عن كل من وزارة المالية ووزارة الخارجية ووزارة الصناعة والتجارة وديوان المحاسبة ومشغل البريد العام .





ب- تتولى لجنة صندوق الطوابع الاحتياطي المهام التالية :-

١- فرز الطوابع والطوابع البريدية الموجودة في الصندوق على اختلاف انواعها .

٢- جرد موجودات الصندوق واعداد تقرير بذلك .

٣- تسليم الطوابع البريدية الى مشغل البريد العام وتسليم جميع الطوابع الاخرى الى وزارة المالية وفق الاصول القانونية والمالية المقررة .

ج- ترفع اللجنة عند انتهاء المدة المحددة لها تقريرا نهائيا عن اعمالها الى الوزير للمصادقة عليه ويتم اغلاق صندوق الطوابع الاحتياطي بقرار من مجلس الوزراء بناء على تنسيب الوزير وتعتبر اللجنة بعد ذلك منحلة حكما .

المادة١١-أ- تتولى وزارة المالية اصدار الطوابع وطباعتها وتخزينها وحفظها وصرفها .

ب- يصدر وزير المالية رخصة بيع طوابع الواردات تكون سارية المفعول لمدة سنة واحدة تبدأ في اليوم الاول من شهر كانون الثاني من السنة وتنتهي في اليوم الحادي والثلاثين من شهر كانون الاول من السنة ذاتها .

ج- تستوفي وزارة المالية من المرخص له ببيع طوابع الواردات عن كل سنة او أي جزء منها مبلغ عشرة دنانير عن كل رخصة بيع طوابع الواردات، ولا يجوز بيع طوابع الواردات الصادرة بموجب الترخيص الواحد بمقتضى هذا النظام الا في مكان واحد .

د- تستوفى نقدا اثمان الطوابع التي تسلم للمرخص له ببيعها ويلتزم بعدم بيعها بما يزيد على قيمتها الاسمية وتدفع له عمولة مقدارها (٣٪) من قيمة الطوابع التي قد تم تسليمها له .

المادة١٢- يصدر الوزير التعليمات اللازمة لتنفيذ احكام هذا النظام .

المادة١٣- يلغى (نظام الطوابع) رقم (٤١) لسنة ١٩٩٢ والتعليمات الصادرة بموجبه ويستمر الصندوق المشار اليه في المادة (٥) منه قائماً الى ان تستكمل اللجنة المنصوص عليها في المادة (١٠) من هذا النظام مهامها الواردة في تلك المادة ٠

٢٠٠٣/١٠/١٤

فيصل بن الحسين

وزير الشؤون البلدية
الدكتور عبد الرزاق طبيشات

نائب رئيس الوزراء للشؤون الاقتصادية ووزير التنمية الادارية
الدكتور محمد الحلايقة

رئيس الوزراء ووزير الدفاع
المهندس علي ابو الراغب

وزير المالية
الدكتور ميشيل مارتو

وزير الداخلية
المهندس سمير الحباشنة

وزير الشؤون البرلمانية
توفيق كريشان

وزير دولة لشؤون رئاسة الوزراء ووزير دولة للشؤون السياسية
الدكتور محمد عفاش العدوان

وزير دولة للشؤون القانونية ووزير العدل ووزير الأوقاف والشؤون والمقدسات الإسلامية بالوكالة
الدكتور عبد الشخانبة

وزير التربية والتعليم ووزير التعليم العالي والبحث العلمي بالوكالة
الدكتور خالد طوقان

وزير الأشغال العامة والاسكان
المهندس حسني ابو غيدا

وزير العمل ووزير الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات بالوكالة
المهندس مزاحم المحيسن

وزير النقل
المهندس نادر الذهبي

وزير المياه والري ووزير التخطيط بالوكالة
الدكتور حازم الناصر

وزير الطاقة والثروة المعدنية
المهندس" محمد علي" البطاينه

وزير الزراعة
طراد الفايز

وزير الثقافة
حيدر محمود

وزير دولة للشؤون الخارجية ووزير الخارجية بالوكالة
شاهر باك

وزير الصناعة والتجارة
الدكتور صلاح الدين البشير

وزير التنمية الاجتماعية
الدكتورة رويده المعايطه

وزير السياحة والآثار
محمد سامر الطويل

وزير الاعلام
الدكتور نبيل الشريف

وزير الصحة
الدكتور حاكم القاضي

وزير البيئة
الدكتور هشام غرايبه

نحن فيصل بن الحسين نائب جلالة الملك المعظم
بمقتضى المادة (١٢٠) من الدستور
وبناء على ما قرره مجلس الوزراء بتاريخ ٢٠٠٣/١٠/١٤
نأمر بوضع النظام الآتي :-

نظام رقم (١٦٢) لسنة ٢٠٠٣
نظام التنظيم الاداري لهيئة الاعلام المرئي والمسموع
صادر بمقتضى المادة (١٢٠) من الدستور

المادة١- يسمى هذا النظام (نظام التنظيم الاداري لهيئة الاعلام المرئي والمسموع لسنة ٢٠٠٣) ويعمل به من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية ٠

المادة٢- يكون للكلمات والعبارات التالية حيثما وردت في هذا النظام المعاني المخصصة لها ادناه ما لم تدل القرينة على غير ذلك :-

الوزير : وزير الاعلام ٠
الهيئة : هيئة الاعلام المرئي والمسموع ٠
المدير العام : مدير عام الهيئة ٠
المديرية : أي مديرية في الهيئة ٠
المدير : مدير المديرية ٠
اللجنة : لجنة التخطيط المؤلفة بمقتضى احكام هذا النظام ٠

المادة٣- يتكون الهيكل التنظيمي للهيئة من :-

أ- المديريات التالية :-

١- مديرية الاستثمار .

٢- مديرية المصنفات .

٣- مديرية الهندسة .

٤- مديرية الشؤون الادارية والمالية .

ب- وحدة الرقابة والتدقيق الداخلي .

المادة٤-أ- يرتبط المدير العام بالوزير ويكون مسؤولا عن ادارة الهيئة والاشراف على شؤونها وعن حسن سير العمل فيها .

ب- يرتبط بالمدير العام مديرو المديريات ورئيس وحدة الرقابة والتدقيق الداخلي ويكون كل منهم مسؤولا عن المهام والواجبات الموكولة اليه وعن حسن سير العمل في مديريته او وحدته والاقسام المرتبطة بأي منها .

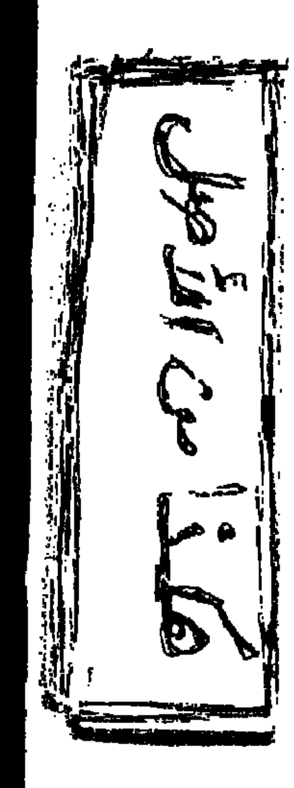
المادة٥-أ-١- تؤلف في الهيئة لجنة تسمى (لجنة التخطيط) برئاسة المدير العام وعضوية مديري المديريات في الهيئة .

٢- يسمي المدير العام احد المديرين نائبا لرئيس اللجنة .

ب- تتولى اللجنة دراسة الامور المبينة ادناه ورفع توصياتها للوزير لاتخاذ الاجراءات المناسبة بشأنها :-

١- الخطط والبرامج المتعلقة بتنمية قطاع الاعلام المرئي والمسموع في المملكة وتنظيمه والعمل على خلق بيئة استثمارية فيه .

٢- المشاريع المقدمة للاستثمار في قطاع الاعلام المرئي والمسموع في المملكة .



٣- مشروع الموازنة السنوية للهيئة وجدول تشكيلات الوظائف فيها .

٤- مشروعات الانظمة والتعليمات المتعلقة بعمل الهيئة .

٥- أي امور اخرى يحيلها الوزير او المدير العام اليها .

المادة٦-أ- تجتمع اللجنة بدعوة من رئيسها ، او نائبه عند غيابه ، مرة على الاقل كل شهر ويتكون النصاب القانوني لاجتماعاتها بحضور ما لا يقل عن ثلثي اعضائها على ان يكون من بينهم رئيسها او نائبه وتتخذ توصياتها بأكثرية اصوات اعضائها على الاقل .

ب- يسمي المدير العام احد موظفي الهيئة امينا لسر اللجنة يتولى تنظيم جدول اعمالها ومتابعة توجيه الدعوة لعقد اجتماعاتها وتدوين محاضر جلساتها وتوصياتها ومتابعة تنفيذها وحفظ الوثائق والمراسلات الخاصة بها .

المادة٧-أ- للوزير بناء على تنسيب المدير العام المستند إلى توصية اللجنة احداث أي مديرية في الهيئة او دمجها في غيرها او الغاؤها .

ب- للمدير العام بناء على تنسيب اللجنة احداث أي قسم او وحدة في المديرية او دمج أي منها في غيرها او الغاء أي منها .

المادة٨- يصدر الوزير بناء على تنسيب المدير العام التعليمات اللازمة لتنفيذ احكام هذا النظام بما في ذلك ما يلي :-

أ- تحديد مهام المديريات والاقسام والوحدات في الهيئة ومسؤولياتها .

ب- تحديد المهام والواجبات الموكولة إلى المديرين ورؤساء الاقسام والوحدات في الهيئة .

ج- تحديد العلاقة واساليب الاتصال والتنسيق بين المديريات وسائر الاقسام والوحدات الادارية في الهيئة ٠

٢٠٠٣/١٠/١٤

فيصل بن الحسين

وزير الشؤون البلدية
الدكتور عبد الرزاق طبيشات

نائب رئيس الوزراء للشؤون الاقتصادية ووزير التنمية الادارية
الدكتور محمد الحلايقة

رئيس الوزراء ووزير الدفاع
المهندس علي ابو الراغب

وزير المالية
الدكتور ميشيل مارتو

وزير الداخلية
المهندس سمير الحباشنة

وزير الشؤون البرلمانية
توفيق كريشان

وزير دولة لشؤون رئاسة الوزراء ووزير دولة للشؤون السياسية
الدكتور محمد عفاش العدوان

وزير دولة للشؤون القانونية ووزير العدل ووزير الأوقاف والشؤون والمقدسات الإسلامية بالوكالة
الدكتور عبد الشخانبة

وزير التربية والتعليم ووزير التعليم العالي والبحث العلمي بالوكالة
الدكتور خالد طوقان

وزير الأشغال العامة والاسكان
المهندس حسني ابو غيدا

وزير العمل ووزير الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات بالوكالة
المهندس مزاحم المحيسن

وزير النقل
المهندس نادر الذهبي

وزير المياه والري ووزير التخطيط بالوكالة
الدكتور حازم الناصر

وزير الطاقة والثروة المعدنية
المهندس" محمد علي" البطاينه

وزير الزراعة
طراد الفايز

وزير الثقافة
حيدر محمود

وزير دولة للشؤون الخارجية ووزير الخارجية بالوكالة
شاهر باك

وزير الصناعة والتجارة
الدكتور صلاح الدين البشير

وزير التنمية الاجتماعية
الدكتورة رويده المعايطه

وزير السياحة والآثار
محمد سامر الطويل

وزير الاعلام
الدكتور نبيل الشريف

وزير الصحة
الدكتور حاكم القاضي

وزير البيئة
الدكتور هشام غرايبه

نحن فيصل بن الحسين نائب جلالة الملك المعظم
بمقتضى المادة (٣١) من الدستور
وبناء على ما قرره مجلس الوزراء بتاريخ ٢٠٠٣/١٠/١٤
نأمر بوضع النظام الآتي :-

نظام رقم (١٦٣) لسنة ٢٠٠٣

نظام رخص البث واعادة البث الاذاعي والتلفزيوني والرسوم المستوفاة عنها
صادر بمقتضى الفقرتين (أ) و(ب) من المادة (٣٢) من قانون
الاعلام المرئي والمسموع
رقم (٧١) لسنة ٢٠٠٢

المادة١- يسمى هذا النظام (نظام رخص البث واعادة البث الاذاعي والتلفزيوني والرسوم المستوفاة عنها لسنة ٢٠٠٣) ويعمل به من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية ٠

المادة٢-أ- يكون للكلمات والعبارات التالية حيثما وردت في هذا النظام المعاني المخصصة لها ادناه ما لم تدل القرينة على غير ذلك :-

القانون : قانون الاعلام المرئي والمسموع المعمول به ٠
الوزير : وزير الاعلام ٠
الهيئة : هيئة الاعلام المرئي والمسموع ٠
المدير العام : مدير عام الهيئة ٠
الشخص : أي شخص طبيعي او اعتباري ٠
البث التلفزيوني : بث الاعمال والبرامج التلفزيونية بالموجات الكهرومغناطيسية او شبكات الالياف الضوئية او اي وسيلة اخرى تمكن الجمهور من استقبالها ٠

البث الاذاعي : بث الاعمال والبرامج الاذاعية بالموجات الكهرومغناطيسية او شبكات الالياف الضوئية او أي وسيلة اخرى تمكن الجمهور من استقبالها ٠

الشركة : أي مؤسسة او شركة اعلامية تقوم باعمال البث الاذاعي او التلفزيوني او كليهما حسب مقتضى الحال ٠

القناة : هامش التردد الذي يشغله المرخص له لغايات البث التلفزيوني ٠

الموجة : هامش التردد الذي يشغله المرخص له لغايات البث الاذاعي ٠

المحطة : وحدة البث الاذاعية او التلفزيونية الثابتة او المتحركة بما في ذلك اجهزة الترحيل او التحويل او التضخيم والشبكات على الارض او في الفضاء التي تمكن الجمهور من متابعة البث الاذاعي والتلفزيوني ٠

ب- لمقاصد هذا النظام تعتمد التعاريف الواردة في القانون حيثما ورد النص عليها في احكام هذا النظام ٠

المادة٣- يحظر على أي شخص ممارسة اعمال البث او اعادة البث ما لم يكن حاصلا على رخصة بذلك من الهيئة وفقاً للشروط والاحكام المنصوص عليها في القانون و هذا النظام ، وتمنح الرخص للاعمال التالية :-

أ- بث البرامج الاذاعية او التلفزيونية متضمنة البرامج السياسية والاخبارية التي تغطي معظم مناطق المملكة او أي جزء منها ٠

ب- بث البرامج الاذاعية او التلفزيونية باستثناء البرامج السياسية والاخبارية التي تغطي معظم مناطق المملكة او أي جزء منها ٠

ج- بث البرامج الاذاعية او التلفزيونية بمختلف انواعها بواسطة الاقمار الاصطناعية (السواتل) ٠

د- اعادة بث البرامج الاذاعية او التلفزيونية التي تستقبل من الاقمار الاصطناعية لتغطية معظم مناطق المملكة او اي جزء منها ٠

هـ- بث البرامج الاذاعية او التلفزيونية باستخدام وصلة ميكروية واحدة او اكثر بين موقعين ٠

و- بث البرامج التلفزيونية بواسطة محطة ارضية متنقلة (SNG) عبر الاقمار الاصطناعية لغاية الاستخدام المؤقت ٠

ز- بث المواد الاخبارية التلفزيونية باستخدام نظام الهاتف المرئي (VIDEOPHONE) عبر الاقمار الاصطناعية ٠

ح- بث البرامج التلفزيونية باستخدام أي من انظمة التوزيع المتعدد القنوات والنقاط التي تستخدم انظمة الترددات الميكروية والتي لا يمكن متابعة برامجها الا من مشتركين مجهزين تقنياً لهذه الغاية ٠

ط- بث البرامج الاذاعية بواسطة وحدة اذاعية متنقلة عبر الاقمار الاصطناعية لغاية الاستخدام المؤقت ٠

ي- بث البرامج الاذاعية باستخدام تقنية فنية لغايات الربط الاذاعي بين الاستوديو ومحطة الارسال ٠

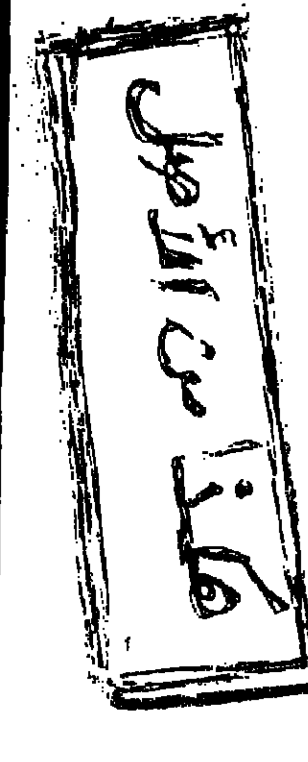
ك- أي اعمال اخرى للبث او اعادة البث الاذاعي او التلفزيوني تقرر الهيئة منح ترخيص لها وفقا لاحكام القانون ٠

المادة٤-أ- يقدم طلب الحصول على رخصة البث على الانموذج المعتمد لدى الهيئة مرفقا به ما يلي :-

١- بيان رأسمال الشركة المسجل ورأسمالها المدفوع مع تحديد اسم البنك او البنوك التي تم ايداع المدفوع من رأسمالها لديه ٠

٢- وثائق تثبت مقدرة طالب الترخيص المالية على تغطية مصاريف التأسيس وبصورة خاصة نفقات السنة الاولى على الاقل مع بيان مصادر تمويله ٠

٣- كشف بالخطة البرامجية التي ينوي انتهاجها ٠



٤- كشف تفصيلي بالتقنيات والاجهزة الفنية التي سيقوم طالب الترخيص باستخدامها .

٥- الوثائق التي تعزز البيانات المذكورة في طلب الترخيص بما في ذلك شهادة تسجيل الشركة واي بيانات او وثائق اخرى تطلبها الهيئة .

ب- يقدم طلب الحصول على رخصة اعادة البث على الانموذج المعتمد لدى الهيئة مرفقا به أي من الوثائق المشار اليها في الفقرة (أ) من هذه المادة التي تطلبها الهيئة من مقدم الطلب .

ج- تتولى الهيئة متابعة الاجراءات اللازمة مع الجهات ذات العلاقة لاصدار رخصة البث او اعادة البث .

المادة٥- تتضمن رخصة البث او اعادة البث الصادرة عن الهيئة المعلومات التالية :-

أ- البرامج المسموح بثها ومضمونها .

ب- التردد المخصص من هيئة تنظيم قطاع الاتصالات ونطاق البث الجغرافي المسموح به .

ج- مدة الرخصة وفقا لقرار منحها .

د- مقدار الرسم المستوفى عن منح الرخصة .

هـ- الاجهزة والتقنيات المستخدمة في اعمال البث او اعادة البث .

و- أي بيانات اخرى تراها الهيئة ضرورية .

المادة٦-أ- يلتزم المرخص له بعدم بث او اعادة بث أي برامج او أي مواد تتضمن ما يلي :-

١- الاساءة للذات الالهية والمعتقدات الدينية .

٢- المساس بقيم الامة وتراثها ووحدة المجتمع الاردني .

٣- الاساءة للنظام العام او الاداب العامة بما في ذلك البرامج الاباحية او برامج العنف .

٤- المساس بحقوق المواطنين .

ب- يلتزم المرخص له باحكام التشريعات المتعلقة بحقوق الملكية الفكرية المعمول بها في المملكة .

المادة٧- يلتزم المرخص له بتعيين مدير تنفيذي متفرغ يكون مسؤولا عن الاشراف على محطة البث الاذاعي او التلفزيوني تتوافر فيه الشروط التالية :-

أ- ان يكون من ذوي الخبرة والاختصاص .

ب- ان يتقن لغة البث المستخدمة او اللغة الاساسية للبث مع المام كافٍ باللغات الاخرى اذا كان البث بأكثر من لغة .

ج- غير محكوم عليه بجناية او بجنحة مخلة بالامانة والاخلاق العامة .

المادة٨- تلتزم الشركة بتبليغ الهيئة عن أي تغيير يطرأ على عضوية مجلس ادارتها او هيئة مديريها او المساهمين فيها المشار اليهم في البند (٦) من الفقرة (ب) من المادة (١٦) من القانون وخلال مدة لا تزيد على شهر من تاريخ اجراء التغيير .

المادة٩- اذا تم اجراء أي تعديل على رخصة البث او اعادة البث فتطبق الاجراءات الخاصة بمنح الرخصة المنصوص عليها في هذا النظام .

المادة١٠- يستوفى عن تقديم طلب منح رخصة بث تلفزيوني او اذاعي مبلغ خمسة دنانير غير مستردة .

المادة١١- تستوفي الهيئة عن منح رخص البث واعادة البث التلفزيوني الرسوم التالية :-

أ- عن رخص البث التلفزيوني :-

١- مائة الف دينار عن اي محطة بث للتغطية الشاملة لمعظم مناطق المملكة .

٢- خمسين الف دينار عن اي محطة بث في منطقة عمان الكبرى على قنوات (UHF) ·
٣- ثلاثين الف دينار عن اي محطة بث في منطقة الزرقاء او اربد على قنوات (UHF) ·
٤- عشرين الف دينار عن اي محطة بث في اي من مناطق المملكة الاخرى على قنوات (UHF) ·

ب- الف دينار عن رخصة محطة بث فضائية عبر الاقمار الاصطناعية ·

ج- عن رخصة البث باستخدام محطة ارضية متنقلة (SNG) عبر الاقمار الاصطناعية (السواتل) لغاية الاستخدام المؤقت وفقا لما يلي :-

المدة	يوم	شهر	٣ اشهر	٦ اشهر	سنة
الرسم بالدينار	٣٥٠	٩٠٠٠	٢٥٠٠٠	٤٠٠٠٠	٧٠٠٠٠

د- عن رخصة بث باستخدام نظام الهاتف المرئي (VIDEOPHONE) عبر الاقمار الاصطناعية (السواتل) وفقا لما يلي :-

المدة	يوم	شهر	٣ اشهر	٦ اشهر	سنة
الرسم بالدينار	١٥٠	٣٥٠٠	١٠٠٠٠	١٨٠٠٠	٣٠٠٠٠

هـ- عن رخصة بث باستخدام وصلة ميكروية تلفزيونية وفقاً لما يلي :-

المدة	يوم	شهر	٣ اشهر	٦ اشهر	سنة
الرسم بالدينار	١٢٠	٣٠٠٠	٧٠٠٠	١٢٠٠٠	٢٠٠٠٠

و- عن رخصة بث باستخدام أي من انظمة التوزيع المتعدد القنوات والنقاط وفقا لما يلي :-

المنطقة	عمان	الزرقاء	اربد	اي منطقة اخرى
الرسم بالدينار	١٥٠٠٠	١٠٠٠٠	٥٠٠٠	٣٠٠٠

ز- الرسوم المنصوص عليها في الفقرة (أ) من هذه المادة مضافا اليها ما نسبته (٥٠٪) من مقدارها اذا تضمن البث برامج سياسية واخبارية ·

ح- الرسوم المنصوص عليها في الفقرة (أ) من هذه المادة مضافا اليها ما نسبته (٢٥٪) من مقدارها عن منح رخصة لمحطة اعادة البث ·

المادة ١٢- تستوفي الهيئة عن منح رخص البث او اعادة البث الاذاعي الرسوم التالية :-

أ- عن رخصة محطة بث اذاعي تستخدم أي موجة من موجات (FM) بقدرة بث لا تزيد على (٥) كيلو واط :-
١- خمسة وعشرين الف دينار في منطقة عمان الكبرى ·
٢- خمسة عشر الف دينار في منطقة الزرقاء او منطقة اربد ·
٣- عشرة الاف دينار في أي من مناطق المملكة الاخرى ·

ب- خمسة الاف دينار عن كل موجة (FM) اضافية للمحطة الاذاعية نفسها بقدرة لا تزيد على كيلو واط واحد ·

ج- عن رخصة محطة اعادة بث اذاعية خارجية تستخدم أي موجة من موجات (FM) بقدرة بث لا تزيد على (٥) كيلو واط :-
١- خمسة وسبعين الف دينار في منطقة عمان الكبرى ·
٢- خمسين الف دينار في اي من مناطق المملكة الاخرى ·

د- عن رخصة بث باستخدام وحدة اذاعية متنقلة عبر الاقمار الاصطناعية (السواتل) وفقا لما يلي :-

المدة	يوم	شهر	٣ اشهر	٦ اشهر	سنة
الرسم بالدينار	٧٥	١٧٥٠	٤٠٠٠	٧٠٠٠	١٢٠٠٠

هـ- عن رخصة بث باستخدام وصلة ميكروية اذاعية وفقا لما يلي :-

المدة	يوم	شهر	٣ أشهر	٦ أشهر	سنة
الرسم بالدينار	٦٠	١٥٠٠	٣٥٠٠	٦٠٠٠	١٠٠٠٠

و- ثلاثة الاف دينار عن رخصة بث باستخدام أي تقنية فنية تستخدم لغايات الربط الاذاعي بين موقعين ٠

ز- الرسوم المنصوص عليها في الفقرة (أ) من هذه المادة مضافا اليها ما نسبته (٥٠٪) من مقدارها اذا تضمنت برامج سياسية واخبارية ٠

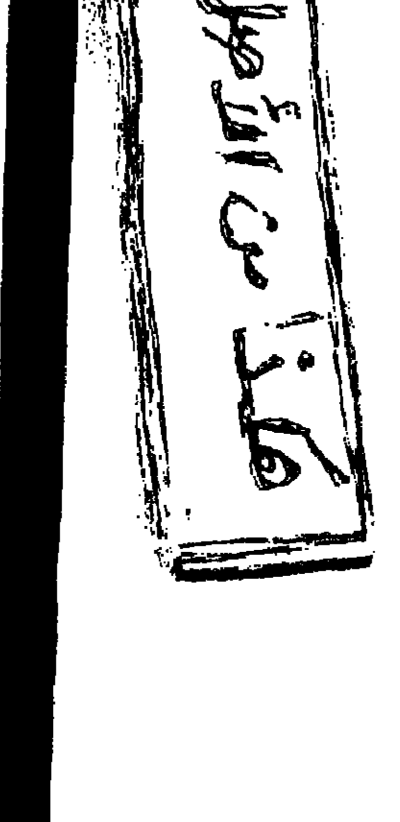
ح- الرسوم المنصوص عليها في الفقرة (أ) من هذه المادة مضافا اليها ما نسبته (٢٠٪) من مقدارها اذا كانت قدرة البث لا تزيد على (١٠) كيلو واط ٠

ط- الرسوم المنصوص عليها في الفقرة (أ) من هذه المادة مضافا اليها ما نسبته (٣٠٪) من مقدارها اذا كانت قدرة البث لا تزيد على (٢٠) كيلو واط ٠

المادة١٣- تستوفي الهيئة رسماً عن رخصة محطة بث اذاعية تستخدم موجة (AM) يحدد مقداره بمقتضى قرار مجلس الوزراء بمنح ترخيص هذه المحطة ووفقاً للاتفاقية بين الهيئة والمرخص له المنصوص عليها في المادة (٢٠) من القانون ٠

المادة١٤-أ- تستوفي الهيئة رسماً سنوياً عن رخصة البث التلفزيوني بنسبة من مقدار رسم الرخصة المحدد بمقتضى احكام هذا النظام و على النحو التالي :-

١- (١٠٪) عن السنة الاولى ٠
٢- (٢٠٪) عن السنة الثانية ٠
٣- (٣٠٪) عن السنة الثالثة ٠
٤- (٤٠٪) عن السنة الرابعة ٠
٥- (٥٠٪) عن السنة الخامسة وعن كل سنة تليها ٠



ب- تستوفي الهيئة رسماً سنوياً عن رخصة البث الاذاعي بنسبة من مقدار رسم الرخصة المحدد بمقتضى احكام هذا النظام وعلى النحو التالي :-

١- (٢٠٪) عن السنة الاولى ٠
٢- (٢٥٪) عن السنة الثانية ٠
٣- (٣٠٪) عن السنة الثالثة ٠
٤- (٤٠٪) عن السنة الرابعة ٠
٥- (٥٠٪) عن السنة الخامسة وعن كل سنة تليها ٠

ج- تستوفي الهيئة رسماً سنوياً عن رخصة اعادة بث اذاعي او تلفزيوني بنسبة (٥٠٪) من مقدار رسوم رخصة البث المحددة في هذا النظام ٠

د- تستوفي الهيئة رسماً سنوياً عن كل محطة بث فضائية مقدارها خمسة الاف دينار ٠

المادة١٥-اذا تم اجراء أي تعديل على الرخصة فتستوفي الهيئة رسما لا تقل نسبته عن (٢٪) ولا تزيد على (٥٪) من مقدار الرسم المحدد لاي رخصة بمقتضى احكام هذا النظام ووفقا لما يحدده الوزير بناء على تنسيب المدير العام ٠

المادة١٦- يتم تحديد الرسوم التي تستوفى عن تجديد رخصة البث بقرار يصدره مجلس الوزراء بناء على تنسيب الوزير ٠

المادة١٧- على المرخص له الحاصل على رخصة البث ان يعلم الهيئة عن رغبته في تجديدها قبل ستة اشهر من تاريخ انتهائها وذلك لاتخاذ الاجراءات اللازمة بشأنها وبخلاف ذلك لا تكون الهيئة ملزمة بتجديدها ٠

المادة١٨- تلتزم كل شركة ابرمت عقدا مع مؤسسة الاذاعة والتلفزيون يتعلق بالبث او اعادة البث بالحصول على ترخيص من الهيئة لتجديد العقد او تمديده وفقا لاحكام القانون وهذا النظام وبدفع الرسوم المترتبة على ذلك ٠

المادة١٩- يجوز للمرخص له ، في حالات خاصة ومبررة ، الطلب من الهيئة الموافقة على تعليق البث دون ان يكون له الحق في المطالبة برد أي رسوم استوفتها منه الهيئة .

المادة٢٠- يصدر الوزير التعليمات اللازمة لتنفيذ احكام هذا النظام .

٢٠٠٣/١٠/١٤

فيصل بن الحسين

وزير الشؤون البلدية
الدكتور عبد الرزاق طبيشات

نائب رئيس الوزراء للشؤون الاقتصادية ووزير التنمية الادارية
الدكتور محمد الحلايقة

رئيس الوزراء ووزير الدفاع
المهندس علي ابو الراغب

وزير المالية
الدكتور ميشيل مارتو

وزير الداخلية
المهندس سمير الحباشنة

وزير الشؤون البرلمانية
توفيق كريشان

وزير دولة لشؤون رئاسة الوزراء ووزير دولة للشؤون السياسية
الدكتور محمد عفاش العدوان

وزير دولة للشؤون القانونية ووزير العدل ووزير الأوقاف والشؤون والمقدسات الإسلامية بالوكالة
الدكتور عبد الشخانبة

وزير التربية والتعليم ووزير التعليم العالي والبحث العلمي بالوكالة
الدكتور خالد طوقان

وزير الأشغال العامة والاسكان
المهندس حسني ابو غيدا

وزير العمل ووزير الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات بالوكالة
المهندس مزاحم المحيسن

وزير النقل
المهندس نادر الذهبي

وزير المياه والري ووزير التخطيط بالوكالة
الدكتور حازم الناصر

وزير الطاقة والثروة المعدنية
المهندس" محمد علي" البطاينه

وزير الزراعة
طراد الفايز

وزير الثقافة
حيدر محمود

وزير دولة للشؤون الخارجية ووزير الخارجية بالوكالة
شاهر باك

وزير الصناعة والتجارة
الدكتور صلاح الدين البشير

وزير التنمية الاجتماعية
الدكتورة رويده المعايطه

وزير السياحة والآثار
محمد سامر الطويل

وزير الاعلام
الدكتور نبيل الشريف

وزير الصحة
الدكتور حاكم القاضي

وزير البيئة
الدكتور هشام غرايبه

نحن فيصل بن الحسين نائب جلالة الملك المعظم
بمقتضى المادة (٣١) من الدستور
وبناء على ما قرره مجلس الوزراء بتاريخ ٢٠٠٣/١٠/١٤
نأمر بوضع النظام الآتي :-

نظام رقم (١٦٤) لسنة ٢٠٠٣

نظام الموظفين للامانة العامة للمجلس الاعلى للعلوم والتكنولوجيا والمراكز التابعة له

صادر بمقتضى المادة (١١) من قانون المجلس الاعلى للعلوم والتكنولوجيا رقم (٣٠) لسنة ١٩٨٧

المادة١- يسمى هذا النظام (نظام الموظفين للامانة العامة للمجلس الاعلى للعلوم والتكنولوجيا والمراكز التابعة له لسنة ٢٠٠٣) ويعمل به من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية .

المادة٢- يكون للكلمات والعبارات التالية حيثما وردت في هذا النظام المعاني المخصصة لها ادناه ما لم تدل القرينة على غير ذلك :-

المجلس : المجلس الاعلى للعلوم والتكنولوجيا .
الامانة العامة : الامانة العامة للمجلس .
المركز : أي مركز من المراكز التابعة للمجلس .
الامين العام : امين عام المجلس .
اللجنة : لجنة شؤون الموظفين المؤلفة وفقا لاحكام هذا النظام .
جدول التشكيلات : مجموعة الوظائف ومسمياتها ودرجاتها وفئاتها والرواتب المحددة لها بمقتضى احكام هذا النظام .

الموظف : الشخص المعين بقرار من المرجع المختص وفقا لاحكام هـذا النظـام في وظيفـة مدرجـة في جـدول التشـكيلات ، بمـن في ذلـك الموظـف المعين بعقـد ، ولا يشـمل ذلـك المعـين بأجـر يومي ٠

المرجع الطبي : المرجع الطبي المعتمد لدى الامانة العامة او المركز ٠

المادة٣- تسري احكام هذا النظام على الموظفين في كل من :-

أ- الامانة العامة للمجلس ٠

ب- المركز الوطني للموارد البشرية ٠

ج- المركز الوطني لبحوث الطاقة ٠

د- أي مركز ينشأ بمقتضى احكام قانون المجلس المعمول به ويقرر المجلس شموله باحكام هذا النظام ٠

المادة٤-يقسم موظفو الامانة العامة الى :-

أ- موظفين مصنفين :-

وهم الذيـن يعينـون في وظـائف مصنفـة ودائمـة مبينـة مسـمياتها وفئاتـها ودرجاتها ورواتبها في جدول التشكيلات ٠

ب- موظفين بعقود :-

وهم الذين يعينـون لمدة محددة بموجب عقود تبرم بينهم وبين الامانة العامة في وظائف مدرجة في جدول التشكيلات او على حساب المشاريع وتطبق عليهم الشروط الواردة في العقود في جميع الامور المتعلقة برواتبهم وعلاواتهم واجازاتهم ونقلهم وانتهاء خدماتهم وغيرها وتسري عليهم احكام هذا النظام بالقدر الذي لا تتعارض مع الاحكام والشروط الواردة في عقـود استخدامهم ٠

المادة٥- تصنف الوظائف في الامانة العامة على النحو التالي :-

أ- وظائف الجـهاز الفـني وتشـمل مديـري الدوائـر الفنيـة ومسـاعديهم والباحثين٠

ب- وظائف الجهاز الاداري وتشمل مديـري الدوائـر الاداريـة والماليـة ومساعديهم والعاملين في الاعمال الادارية والمالية ٠

ج- وظائف جهاز الخدمات ٠

المادة٦- تقسم الوظائف في الامانة العامة الى المجموعات التالية :-

أ- المجموعة الاولى :-

وتشمل الوظـائف القياديـة الفنيـة او الاداريـة وتكـون مهام شاغلي وظائف هـذه المجموعـة اقتـراح السياسات العامـة للامانـة العامـة واعـداد الخطـط الخاصة بالبرامج والمشاريع والخدمات العائدة لها ومتابعتها والاشراف على تنفيذها ، ولا يعين في هـذه المجموعـة او يرفـع اليها الا من كان يحمـل الدرجة الجامعية الاولى حدا ادنى وامضـى في الامانـة العامة مـدة لا تقل عن خمس سنوات في المجموعة الثانية وشارك بنجـاح في برنـامج تدريـبي قيادي بموافقة مسبقة من الامين العام بناء على تنسيب اللجنة ٠

ب- المجموعة الثانية :-

وتشمل الوظائف التي تكـون مـهام شاغليها القيام بأعمـال تخصصيـة فنيـة او ادارية والاشراف على هذه الاعمال ولا يعين في هـذه المجموعة او يرفع اليها الا من كان يحمل الدرجة الجامعية الاولى حدا ادنى ولديه خـبرة في مجال اختصاصه لا تقل عن خمس سنوات منها ثلاث سنوات على الاقل في الامانة العامة وشارك بنجـاح في برنـامج تدريـبي بموافقـة الامين العـام بنـاء على تنسيب اللجنة ٠

ج-المجموعة الثالثة :-

وتشمل الوظائف التي تكون مهام شاغليها القيام بأعمال فنية او ادارية مساندة في المجالات المختلفة ولا يعين في هذه المجموعة الا من كان يحمل شهادة الدراسة الثانوية العامة او ما يعادلها حدا ادنى ٠

د-المجموعة الرابعة :-

وتشمل الوظائف التي تكون مهام شاغليها القيام بأعمال حرفية مساعدة او تأدية خدمات معينة ، ولا يعين في هذه المجموعة الا من كان تحصيله العلمي يقل عن شهادة الدراسة الثانوية العامة ٠

سلم الدرجات والرواتب

المادة٧- يحدد سلم الرواتب الاساسية للموظفين في الامانة العامة على النحو التالي :-

أ- سلم رواتب الجهاز الفني :-

الدرجة	الفئة	ادنى مربوط الراتب	اعلى مربوط الراتب	الزيادة السنوية بالدينار
الخاصة		٣٣٤	٥٧٤	١٢
الاولى	أ	٣٢٦	٣٦٦	١٠
	ب	٢٥٥	٢٩٥	١٠
الثانية	أ	٢٥١	٢٨٣	٨
	ب	٢٠٧	٢٣٩	٨
الثالثة		١٨٥	٢٢١	٦
الرابعة		١٣٦	١٧٢	٦

ب- سلم رواتب الجهاز الاداري وجهاز الخدمات :-

الدرجة	الفئة	ادنى مربوط الراتب	اعلى مربوط الراتب	الزيادة السنوية بالدينار
الاولى	ا	٣٢٦	٤٤٦	٨
	ب	٢٥٤	٢٨٦	٨
الثانية	ا	٢٠٩	٢٣٣	٦
	ب	١٦٩	١٩٣	٦
الثالثة	ا	١٥٠	١٧٠	٥
	ب	١٢١	١٤١	٥
الرابعة	ا	١١٠	١٣٠	٥
	ب	٧٩	٩٩	٥
الخامسة		٥٩	٧٥	٤
السادسة		٤٢	٥٤	٣
السابعة		٣١	٣٩	٢

التعيين في الوظائف

المادة٨-أ- يشترط فيمن يعين في أي وظيفة في الامانة العامة ان يكون :

١- اردني الجنسية ٠
٢- قد اتم الثامنة عشرة من عمره٠
٣- حائزا على المؤهلات والخبرات المطلوب توافرها لأشغال الوظيفة٠
٤- سالما من الامراض والعاهات البدنية والعقلية التي تمنعه من القيام بأعمال الوظيفة التي سيعين فيها بموجب قرار من المرجع الطبي ويجوز تعيين من لا تتوافر فيه اللياقة الصحية على ان لا يحول ذلك دون قيامه بأعمال تلك الوظيفة ولا تتعارض مع متطلبات السلامة العامة ٠
٥- حسن السيرة والسلوك ٠

٦- غير محكوم بجناية او بجنحة مخلة بالشرف او الامانة او الاداب العامة .

ب- يجوز تعيين غير الاردني بموجب عقد اذا لم يكن هناك اردني تتوافر فيه المؤهلات والمتطلبات اللازمة لاشغال الوظيفة على ان تتوافر فيه الشروط الاخرى المنصوص عليها في هذا النظام كما تراعى في تعيينه التشريعات المعمول بها في المملكة .

المادة٩- أ- تؤلف في الامانة العامة لجنة تسمى (لجنة شؤون الموظفين) برئاسة مساعد الامين العام وعضوية كل من :-

١- المدير الاداري نائبا للرئيس

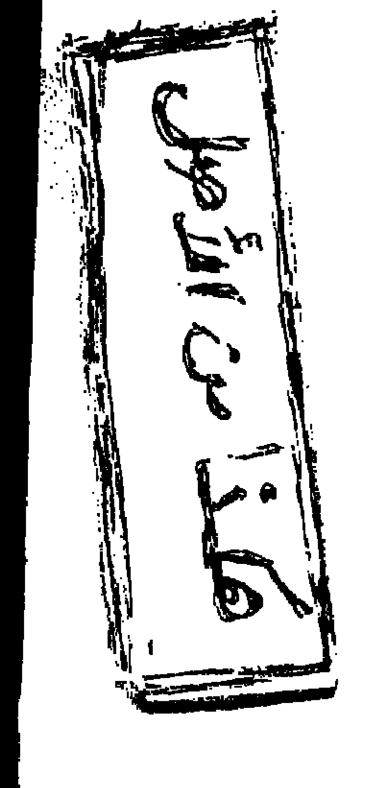
٢- المدير المالي .

٣- اثنين من كبار موظفي الدوائر الفنية في الامانة العامة يختارهما الامين العام .

ب- تتولى اللجنة التنسيب الى الامين العام بتعيين الموظفين والمستخدمين وتثبيتهم ومنحهم الزيادات السنوية وتقييم ادائهم وترفيعهم وتعديل اوضاعهم وترشيحهم للبعثات العلمية والدورات التدريبية التي تعقد داخل المملكة وخارجها وانهاء خدماتهم والنظر في أي مهام اخرى تتعلق بشؤون الموظفين يحيلها الامين العام اليها.

ج- تجتمع اللجنة بدعوة من رئيسها او نائبه عند غيابه كلما دعت الحاجة ويتكون النصاب القانوني لاجتماعاتها بحضور ما لا يقل عن اربعة من اعضائها على ان يكون الرئيس او نائبه من بينهم وتتخذ تنسيباتها باكثرية اصوات اعضائها على الاقل .

د- يكون رئيس شعبة شؤون الموظفين في الامانة العامة امين سر للجنة يتولى توجيه الدعوة لاجتماعاتها وحفظ قيودها وسجلاتها وتدوين قراراتها وتنسيباتها ومتابعة تنفيذها .



المادة ١٠-أ- مع مراعاة احكام الفقرة (ب) من هذه المادة، يكون تعيين الموظف في الامانة العامة لاول مرة تحت التجربة لمدة سنة واحدة من تاريخ مباشرته العمل ويتم اتخاذ قرار بشأن تثبيته او عدم تثبيته في الخدمة قبل شهرين من نهاية مدة التجربة .

ب- تعتبر مدة التجربة خدمة فعلية للموظف بعد تثبيته .

ج- للأمين العام ان ينهي خدمة الموظف في أي وقت خلال مدة التجربة .

اسس التعيين والراتب الاساسي

المادة١١- أ- يعين الموظف في الجهاز الفني في الامانة العامة وفقا لما يلي :-

١- حامل شهادة الدكتوراة ممن لديه خبرة اثنتي عشرة سنة في مجال عمله براتب السنة الثانية من الدرجة الاولى فئة/أ.

٢- حامل شهادة الدكتوراة ممن لديه خبرة ثماني سنوات في مجال عمله براتب السنة الرابعة من الدرجة الثانية فئة/أ.

٣- حامل شهادة الدكتوراة ممن لديه خبرة خمس سنوات في مجال عمله براتب السنة الاولى من الدرجة الثانية فئة/أ.

٤- حامل شهادة الدكتوراة بدون خبرة في مجال عمله براتب السنة الاولى من الدرجة الثانية فئة/ب.

٥- حامل شهادة الماجستير ممن لديه خبرة سبع سنوات في مجال عمله براتب السنة الاولى من الدرجة الثالثة .

٦- حامل شهادة الماجستير ممن لديه خبرة سنتين في مجال عمله براتب السنة الثالثة من الدرجة الرابعة .

٧- حامل شهادة الماجستير بدون خبرة في مجال عمله براتب السنة الاولى من الدرجة الرابعة .

٨- حامل شهادة (دبلوم عالي او بكالوريوس او دبلوم كلية مجتمع) بالراتب والدرجة الواردة في سلم رواتب الجهاز الاداري وفقا لاحكام هذا النظام .

ب- يعين الموظف من اصحاب المؤهلات المبينة ادناه في الامانة العامة في وظائف الجهاز الاداري دون خبرة في مجال عمله وفقا لما يلي :

١- حامل شهادة الدكتوراة براتب السنة الاولى من الدرجة الثانية فئة/ب.

٢- حامل شهادة الماجستير براتب السنة الاولى من الدرجة الثالثة فئة/ب.

٣- حامل شهادة الدبلوم العالي براتب السنة الثانية من الدرجة الرابعة فئة/ب.

٤- حامل شهادة البكالوريوس براتب السنة الاولى من الدرجة الرابعة فئة/ب.

٥- حامل شهادة دبلوم كلية المجتمع او ما يعادلها براتب السنة الاولى من الدرجة الخامسة.

٦- حامل شهادة الدراسة الثانوية العامة او ما يعادلها براتب السنة الاولى من الدرجة السادسة .

ج-يعين الموظف دون خبرة في جهاز الخدمات في الامانة العامة وفقا لما يلي:-

١-من يقل تحصيله العلمي عن الثانوية العامة براتب السنة الاولى من الدرجة السابعة .

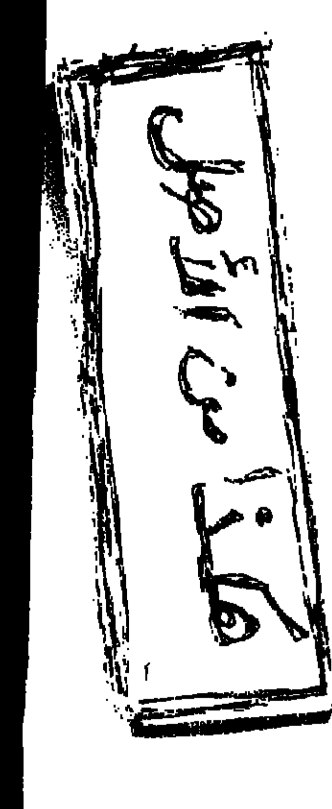
٢- سائق فئة سادسة براتب السنة الرابعة من الدرجة الخامسة .

٣- سائق فئة خامسة براتب السنة الثانية من الدرجة الخامسة.

٤- سائق فئة رابعة وسائق دراجة براتب السنة الخامسة من الدرجة السادسة .

المادة١٢- تحسب للموظف عند تعيينه في الامانة العامة سنوات الخبرة وفقا لما يلي :-

أ- زيادة سنوية واحدة عن كل سنة من سنوات الخبرة المتخصصة في مجال العمل في الوظيفة التي سيعين فيها والمتحققة بعد المؤهل



العلمي الذي عين بموجبه على ان لا تزيد سنوات الخبرة التي تحسب لهذه الغاية على اثنتي عشرة سنة.

ب- زيادة سنوية واحدة عن كل سنة من سنوات الخبرة لموظفي جهاز الخدمات في مجال الوظيفة التي سيعين فيها على ان لا تزيد سنوات الخبرة التي تحسب لهذه الغاية على سبع سنوات .

ج- تحسب مدة الخبرة التي تزيد على ستة اشهر سنة كاملة .

د- لا تحسب الخبرة التي سبقت الحصول على المؤهل العلمي الادنى المطلوب للوظيفة التي تم التعيين على اساسها .

هـ- اذا لم تتوافر الدرجة التي يستحقها طالب التعيين في جدول التشكيلات فيجوز تعيينه في اعلى مربوط الدرجة الادنى للدرجة التي يستحقها مباشرة على ان يشار الى ذلك في قرار التعيين وتعدل درجته للدرجة المستحقة عند شغورها.

المادة١٣- اذا حصل الموظف على مؤهل جامعي جديد معترف به وفقا للتشريعات النافذة من الجهات المختصة فيتم تعديل وضعه وفقا للدرجة والراتب المقرر لذلك المؤهل وذلك بقرار من الامين العام وبناء على تنسيب اللجنة .

العلاوات

المادة١٤- أ- تصرف علاوة اختصاص لموظفي الجهاز الفني بنسبة من الراتب الاساسي على النحو التالي :-

١- (١١٥٪) لحامل شهادة الدكتوراة .

٢- (١٠٠٪) لحامل شهادة الماجستير .

٣- (١٠٠٪) لحامل شهادة البكالوريوس في الهندسة .

٤- (٦٠٪) لحامل شهادة البكالوريوس .

٥- (٤٠٪) لباقي الموظفين .

ب- تصرف علاوة اختصاص لموظفي الجهاز الاداري بنسبة من الراتب الاساسي على النحو التالي :-

١- (١٠٠٪) لحامل شهادة الدكتوراة ٠

٢- (٨٠٪) لحامل شهادة الماجستير ٠

٣- (٨٠٪) لحامل شهادة البكالوريوس في الهندسة ٠

٤- (٦٠٪) لحامل شهادة البكالوريوس ٠

٥- (٤٠٪) لباقي الموظفين ٠

المادة١٥- تصرف علاوة مجلس شهرية للموظف في الامانة العامة على النحو التالي :-

أ-	مساعد الامين العام ، نواب رؤساء المراكز	١٣٠ دينارا ٠
ب-	موظفو الدرجة الخاصة والاولى	١١٥ دينارا ٠
ج-	موظفو الدرجة الثانية	١٠٠ دينار ٠
د-	موظفو الدرجة الثالثة والرابعة	٨٥ دينارا ٠
هـ-	موظفو الدرجة الخامسة والسادسة والسابعة	٧٥ دينارا ٠

المادة١٦-أ- تصرف علاوة تنقل شهرية للموظف في الامانة العامة على النحو التالي :-

١-	الامين العام ، رؤساء المراكز	٩٠ دينارا ٠
٢-	مساعد الامين العام ، نواب رؤساء المراكز	٧٠ دينارا ٠
٣-	موظفو الدرجة الخاصة والاولى والثانية	٦٠ دينارا ٠
٤-	موظفو الدرجة الثالثة والرابعة	٥٠ دينارا ٠
٥-	موظفو الدرجة الخامسة والسادسة	٤٠ دينارا ٠
٦-	موظفو الدرجة السابعة	٣٠ دينارا ٠

ب- لا تصرف العلاوة المنصوص عليها في الفقرة (أ) من هذه المادة لاي موظف تخصص له الامانة العامة سيارة او تقوم بتأمين تنقله بصورة دائمة٠

ج- لا يجوز للموظف جمع اكثر من علاوة من العلاوات المنصوص عليها في الفقرة (أ) من هذه المادة ٠

المادة١٧-أ- تصرف علاوة تمثيل وضيافة شهرية للموظف على النحو التالي :-

١-	الامين العام ، رؤساء المراكز	٣٠٠ دينار ٠
٢-	مساعد الامين العام ، نواب رؤساء المراكز	١٧٥ دينارا ٠
٣-	مدير فني	١٢٥ دينارا ٠
٤-	مدير اداري ، مدير مالي	٧٥ دينارا ٠
٥-	مساعد مدير	٦٥ دينارا ٠

ب- لا يجوز للموظف جمع اكثر من علاوة من العلاوات المنصوص عليها في الفقرة (أ) من هذه المادة ٠

المادة١٨- أ- تصرف للموظف في الامانة العامة علاوة عائلية شهرية مقدارها سبعة دنانير للزوجة غير الموظفة وديناران لكل ولد حتى الولد الرابع ٠

ب- تصرف للموظف في الامانة العامة علاوة شخصية شهرية على النحو التالي :-

١-	موظفو الدرجة الخاصة والاولى والثانية والثالثة	٢٥ دينارا ٠
٢-	موظفو الدرجة الرابعة والخامسة والسادسة	١١ دنانير ٠
٣-	موظفو الدرجة السابعة	٨ دنانير ٠

تقييم الاداء والزيادة السنوية والترفيع

المادة١٩-أ- يتم تقييم اداء الموظف سنويا وفقا للنموذج المعتمد من الامين العام بناء على تنسيب اللجنة ٠

ب- يتم تقييم اداء الموظف بأي من التقديرات التالية :-

(ممتاز ، جيد جدا ، جيد ، متوسط ، ضعيف)

ج- ١- يعد الرئيس المباشر التقرير الخاص بالموظف في موعد لا يتجاوز نهاية شهر تشرين الثاني من كل سنة ويزود الموظف نسخة منه ، ويحق للموظف الاعتراض على تقديره خلال خمسة عشر يوما من تاريخ تبليغه ، ويتولى رئيسه المباشر بدوره رفع هذا الاعتراض الى رئيسه الاعلى ليتخذ القرار المناسب بشأنه ٠

٢-يحفظ التقرير السنوي للموظف لدى الجهة المختصة بشؤون الموظفين في الامانة العامة ولا يجوز سحبه او تعديله بعد ا يداعه لديها .

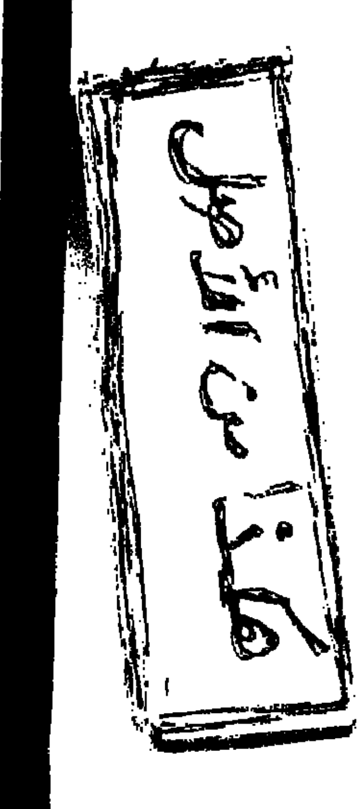
المادة٢٠-أ- مع مراعاة الصلاحيات المنصوص عليها في المادة (٥٢) من هذا النظام توقع على الموظف العقوبات التالية :-

١- التنبيه لمن يرد بحقه تقرير بتقدير متوسط .

٢- الانذار لمن يرد بحقه تقرير بتقدير ضعيف .

٣- ايقاف الزيادة السنوية لمن يرد بحقه تقريران متتاليان بتقدير ضعيف.

ب- تعتبر خدمة الموظف الذي ترد بحقه ثلاثة تقارير متتالية بتقدير (ضعيف) منتهية حكماً وذلك بقرار من الامين العام بناء على تنسيب اللجنة .



المادة٢١- يحدد اليوم الاول من شهر كانون الثاني موعدا لاستحقاق الزيادة السنوية للموظفين ، على ان لا تقل مدة خدمة الموظف في ذلك التاريخ عن سنة وتمنح بقرار من الامين العام بناء على تنسيب اللجنة .

المادة٢٢- يجوز للامين العام بناء على تنسيب الرئيس المباشر منح الموظف المتميز زيادة تشجيعية تساوي زيادة سنوية واحدة ، ولا تعطى له اكثر من زيادة تشجيعية واحدة في الدرجة الواحدة ، وتمنح له عند استحقاقه الزيادة السنوية ووفقاً للتعليمات التي يصدرها الامين العام لهذه الغاية .

المادة٢٣- مع مراعاة احكام نظام الخدمة المدنية النافذ المفعول المتعلقة بمدد الترفيع، يشترط فيمن يرفع من درجة الى درجة اعلى او من فئة الى فئة اعلى في الدرجة نفسها ما يلي :-

أ- توافر درجة شاغرة في جدول تشكيلات الوظائف .

ب- ان يكون قد حصل في السنتين الاخيرتين على تقدير (جيد) على الاقل .

ج- اذا لم توقع عليه أي عقوبة من العقوبات المنصوص عليها في هذا النظام خلال السنتين الاخيرتين السابقتين لتاريخ استحقاقه الترفيع باستثناء عقوبة التنبيه .

النقل والانتداب والوكالة والاعارة

المادة٢٤-أ- ينقل مدير اي دائرة في الامانة العامة من وظيفة الى اخرى بقرار من الامين العام .

ب- ينقل الموظف من وظيفة الى اخرى داخل الدائرة او الى أي دائرة اخرى في الامانة العامة بقرار من الامين العام بناء على تنسيب مدير الدائرة المختصة .

ج- وفي جميع الحالات المنصوص عليها في الفقرتين (أ) و(ب) من هذه المادة، لا يجوز ان يؤثر نقل الموظف على فئته ودرجته وراتبه الذي يستحقه .

المادة٢٥- للامين العام بناء على تنسيب اللجنة ان ينتدب الموظف للقيام بأعمال وظيفة اخرى خارج الامانة العامة لمدة لا تتجاوز ثلاث سنوات تجدد سنة فسنة ، شريطة ان يكون قد مضى على خدمته الفعلية في الامانة العامة مدة لاتقل عن خمس سنوات متصلة .

المادة٢٦- يتقاضى الموظف المنتدب راتبه وعلاواته التي يستحقها من مخصصات الوظيفة التي انتدب منها ، وتعتبر مدة انتدابه جزءا من خدمته الفعلية في الامانة العامة لاغراض الترفيع والاقدمية والاقتطاعات من الراتب والادخار

والضمان الاجتماعي والتأمين الصحي ومكافأة نهاية الخدمة على ان يستمر الموظف في دفع مساهمته في صندوق الادخار والضمان الاجتماعي .

المادة٢٧- للامانة العامة ان تطلب انتداب موظفين للعمل لديها من الوزارات والدوائر والمؤسسات الحكومية بقرار من الامين العام .

المادة٢٨- اذا شغرت أي وظيفة من الوظائف او تغيب شاغلها لاي سبب مشروع فيجوز بقرار من الامين العام تكليف موظف اخر للقيام بمهام تلك الوظيفة واعمالها بالوكالة لمدة لا تزيد على سنة واحدة .

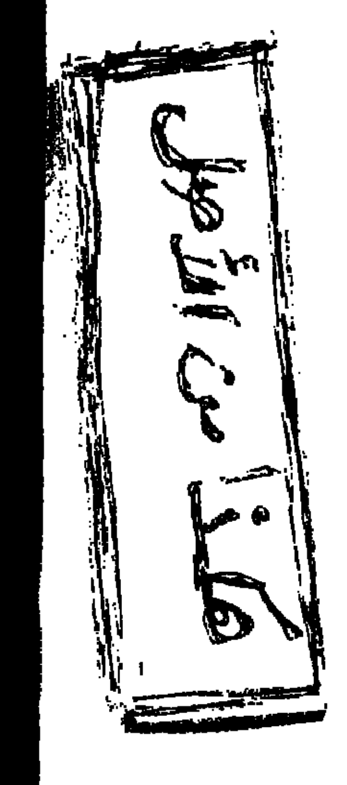
المادة٢٩- يقوم الموظف بمهام ومسؤوليات الوظيفة التي يشغلها بالوكالة الى جانب قيامه بمهام ومسؤوليات وظيفته الاصلية ويتقاضى مقابل ذلك ربع راتبه الاساسي بالاضافة الى راتبه وعلاواته اذا كانت مدة الوكالة لا تقل عن شهر واحد .

المادة٣٠-أ- للامين العام اعارة أي موظف للعمل خارج الامانة العامة شريطة ان يكون قد امضى خمس سنوات خدمة فعلية متصلة فيها على ان لا تتجاوز مدة الاعارة ثلاث سنوات تجدد سنة فسنة .

ب- تعتبر مدة اعارة الموظف لدى احدى الوزارات او الدوائر او المؤسسات الحكومية جزءا من خدمته الفعلية في الامانة العامة لاغراض الترفيع والاقدمية ومكافأة نهاية الخدمة والتأمين الصحي والادخار والضمان الاجتماعي شريطة ان يستمر الموظف في دفع مساهمته في صندوق الادخار والضمان الاجتماعي خلال مدة اعارته .

ج- لا يجوز اعارة الموظف مرة اخرى الا بعد انقضاء خمس سنوات على الاقل على انتهاء اعارته السابقة وعودته الى العمل .

د- لا تتحمل الامانة العامة أي رواتب او علاوات خلال مدة اعارة الموظف.



المادة٣١- للامانة العامة استعارة موظفين للعمل لديها من الوزارات والدوائر والمؤسسات الحكومية بقرار من الامين العام .

الدوام والاجازات

المادة ٣٢- أ- تنظم شؤون الدوام والمغادرات لموظفي الامانة العامة وتحدد ساعات العمل بموجب تعليمات يصدرها الامين العام لهذه الغاية .

ب- يجوز للامين العام تطبيق نظام المناوبة على العاملين في بعض الوظائف التي تقتضي طبيعتها ان يستمر العمل فيها لمدة تزيد على اوقات الدوام الرسمي.

المادة٣٣- يستحق الموظف الاجازات المبينة ادناه وفقا لاحكام هذا النظام على ان تراعى مقتضيات العمل عند الموافقة على منح الاجازة السنوية والاجازة العرضية:-

أ- الإجازة السنوية.
ب- الإجازة الدراسية.
ج- الإجازة المرضية.
د- إجازة الأمومة .
هـ- الإجازة العرضية.
و- إجازة الحج.
ز- الإجازة دون راتب وعلاوات.

المادة ٣٤-أ- يستحق الموظف الاجازة السنوية على النحو التالي :-

١- ثلاثين يوماً اذا كان من موظفي الدرجات الخاصة والاولى والثانية والثالثة .

٢- واحد وعشرين يوماً اذا كان من موظفي الدرجات الاخرى .

ب- تحسب الإجازة السنوية ابتداء من اليوم الاول من شهر كانون الثاني من كل سنة تلي تاريخ التعيين على ان تحسب للموظف إجازة نسبية عن المدة التي تقع بين تاريخ مباشرته العمل بعد التعيين وابتداء السنة التالية وفي جميع الاحوال لا يجوز جمع الإجازات لأكثر من سنتين متتاليتين.

ج- يمنح الموظف اجازته السنوية دفعة واحدة ويجوز منحها له مجزأة اذا سمحت ظروف العمل بذلك ويستحق الموظف راتبه وعلاواته كاملة عن مدة الاجازة السنوية .

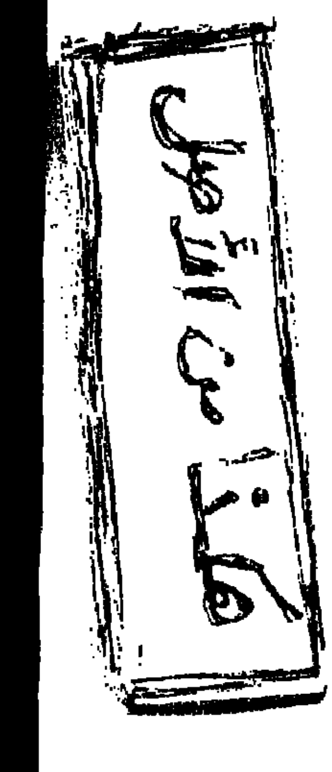
د- تمنح الإجازة السنوية بقرار من الامين العام بناء على تنسيب الرئيس المباشر للموظف.

المادة٣٥- اذا انتهت خدمة الموظف في الامانة العامة بغير العزل او فقد الوظيفة فيصرف له الراتب والعلاوات عن مدة الإجازة التي كان يستحقها عند انتهاء خدمته .

المادة٣٦-أ- يجوز بقرار من الامين العام منح الموظف إجازة دراسية دون راتب وعلاوات لمدة سنة قابلة للتجديد .

ب- لا يجوز منح الإجازة الدراسية إلا اذا كان الموظف قد امضى مدة فعلية في وظيفته لا تقل عن ثلاث سنوات وحصل على وثيقة رسمية مقبولة من المؤسسة التعليمية التي سيلتحق بها للدراسة.

ج- لا تعتبر مدة الاجازة الدراسية خدمة مقبولة لأغراض الترفيع والأقدمية ومكافأة نهاية الخدمة والادخار والضمان الاجتماعي والزيادة السنوية الا انه يجوز للموظف الاستمرار في الاشتراك في التأمين الصحي والضمان الاجتماعي شريطة ان لا تتحمل الامانة العامة أي التزامات مالية تترتب على ذلك .



د- على الموظف الذي منح إجازة دراسية ان يقدم الى الامانة العامة وثيقة رسمية مصدقة من المؤسسة التعليمية التي يدرس فيها تبين سير دراسته خلال السنة وان يقدم الوثيقة النهائية بنتائج دراسته الى الامانة العامة خلال شهرين من انتهاء إجازته.

المادة٣٧- يجوز اشغال وظيفة الموظف المجاز إجازة دراسية وفق الأسس التي يقررها الامين العام بموجب تعليمات يصدرها لهذه الغاية .

المادة ٣٨- أ-١- يستحق الموظف إجازة مرضية متفرقة لا يزيد مجموعها على سبعة ايام في السنة بتقرير من طبيب وموافقة مدير الدائرة المختص .

٢- اذا زادت مدة الاجازات المرضية المتفرقة على سبعة ايام في السنة فتخصم المدة الزائدة من الاجازة السنوية المستحقة للموظف عن تلك السنة واذا استنفد إجازته السنوية فتخصم من راتبه.

ب- تمنح الإجازة المرضية المتصلة اذا زادت مدتها على اسبوع ولم تتجاوز شهرا بناء على تقرير من المرجع الطبي ولا تخصم هذه الإجازة من إجازته السنوية.

ج- اذا لم يشف الموظف من المرض خلال شهر واحد من تاريخ مرضه فتمدد إجازته المرضية للمدة التي يراها المرجع الطبي ضرورية على ان تحدد في التقرير المدة التي يرى أنها كافية لشفاء الموظف ولا يسمح له بالقيام بمهام وظيفته خلال تلك المدة ما لم يقرر المرجع الطبي غير ذلك.

المادة ٣٩- أ- يتقاضى الموظف الحاصل على إجازة مرضية ابتداء من التاريخ الذي يحدده المرجع الطبي ما يلي :-

١- راتبه كاملا مع العلاوات عن الاشهر الاربعة الاولى من مرضه ٠

٢- نصف راتبه مع نصف العلاوات عن الاشهر الاربعة التي تليها٠

ب-يعاد فحص الموظف المريض بعد مرور ثمانية اشهر علـى مرضـه مـن المرجع الطبي فإذا تبين انه قابل للشفاء خـلال اربعـة اشـهر اخـرى فيتقاضى ربع راتبه مع ربع العلاوات عن هذه المدة ٠

ج- اذا لم يشف الموظف المريض خلال اثنى عشر شهرا من بدء اجازته المرضية فتنهى خدماته بقرار من الامين العام بناء على تنسيب اللجنة المستند الى تقرير من المرجع الطبي ٠

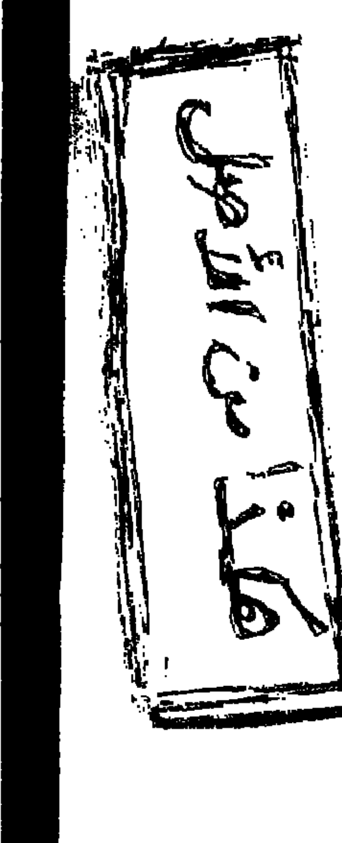
د- تعتبر الإجازة المرضية المنصوص عليها في هـذه المـادة خدمـة فعليـة للموظف لغايات احتساب مكافأة نهاية الخدمة والادخار والاقدمية ٠

المادة ٤٠- أ- يتقاضى الموظف بعقد الحاصل على اجازة مرضية ابتداء من التاريخ الذي يحدده المرجع الطبي ما يلي :-

١- راتبه كاملا مع العلاوات عن الشهرين الاول والثاني من مرضه ٠

٢- نصف راتبه مع نصف العلاوات عن الشهر الثالث والرابع التاليين ٠

ب- إذا لم يشف الموظف بعقد من مرضه خلال مدة اربعة اشـهر من تـاريخ مرضه فيحال الى المرجع الطبي الذي يقرر منحه إجازة مرضية لا تزيد على شهرين ويدفع له عن هذه المدة ربع راتبه وربع علاواته واذا لم يشف بعد ذلك فيعتبر عقده منتهيا حكما ٠



المادة٤١- اذا قرر المرجع الطبي ان الموظـف اصيب بـالمرض اثناء قيامه بوظيفته او بسببها دون اهمال منه فيمنح اجازة مرضية براتب كـامل مـع العلاوات طيلة المـدة اللازمـة لشفائه علـى الا تتجاوز سنة كاملة فإذا لم يشف خلال السنة فتنهى خدماته بقرار من الامين العام بناء على تنسيب اللجنة٠

المادة٤٢ - أ- اذا اصيب الموظف بمرض وهو في مهمة رسمية خارج المملكة او اثناء اجازة قانونية فيستحق اجازة مرضية لا تتجاوز سبعة ايـام بناء على تقرير من طبيب واحـد وعلى الموظـف في هـذه الحالـة ان يعلم دائرتـه بأي وسيلة اتصال بمرضه وان يرسل اليها التقرير الطبي الـذي حصل عليه بأسرع وقت ممكن ٠

ب- اذا زادت مدة مرض الموظف وهو خارج المملكة على سبعة ايـام وكـان قد حصل على تقرير طبي وفقا لاحكام الفقـرة (أ) مـن هـذه المـادة فعليه ان يحصل على تقرير طبي موقع من طبيبين او مـن مستشفى وان يكـون مصدقا من المراجع الرسمية في تلك البلد وان يعلـم دائرتـه بأي وسيلة اتصال بوضعه المرضي ويرسل اليها التقـارير الطبيـة التي حصل عليـها بأسرع وقت ممكن لعرضها على المرجع الطبي فـور عودتـه الى المملكة لفحصه ٠

المادة٤٣-أ-تستحق الموظفة اجازة امومة مدتها تسعون يوما متصلة براتـب كـامل مـع العلاوات على ان لا تزيد المدة المستخدمة من هذه الاجازة قبـل الوضـع على (١٥) خمسة عشر يوما وذلك بناء على تقرير من المرجع الطبي ٠

ب- لا تؤثر اجازة الامومة على استحقاق الموظفة لإجازتها السنوية٠

ج- ١- للموظفة بعد انتهاء اجازة الامومـة المنصوص عليها في الفقرة (أ) مـن هذه المـادة الحق في الحصول خـلال سنة من ذلك التاريخ على مدة او مدد بقصد ارضاع وليدها لا يزيد مجموعها علـى سـاعة في اليوم الواحد بقرار من الامين العام وتنسيب من اللجنة لهذه الغاية ٠

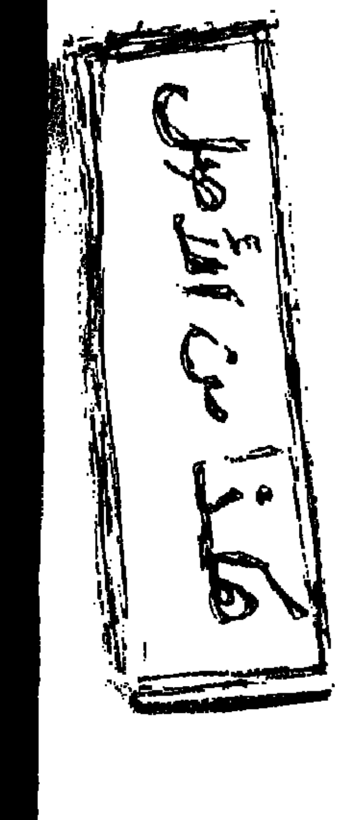
٢- يحق للموظفة الحصول على اجازة دون راتب لمدة او مدد لا تزيد في مجموعها على سنة من تاريخ انتهاء اجازة الامومة ولا تعتبر مدة الاجازة دون راتب خدمة مقبولة لأغراض الترفيع والاقدمية ومكافأة نهاية الخدمة والادخار والزيادة السنوية الا انه يجوز للموظفة الاستمرار في التأمين الصحي والضمان الاجتماعي شريطة ان لا تتحمل الامانة العامة أي التزامات مالية تترتب على ذلك .

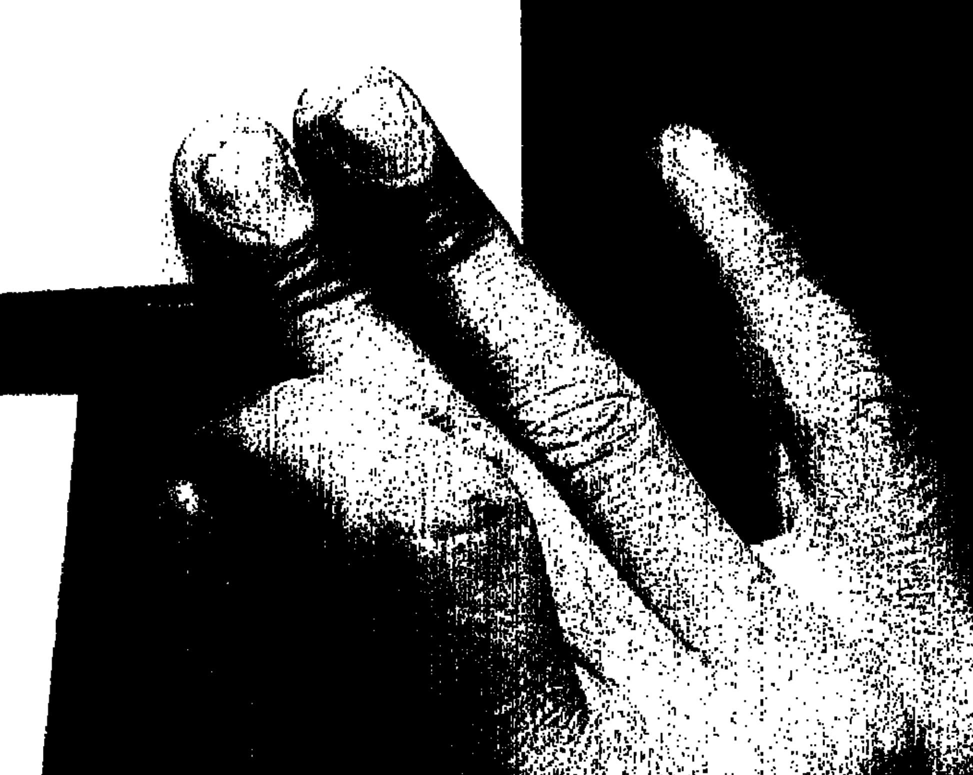
المادة٤٤-أ- يجوز للامين العام منح الموظف الذي استنفد اجازته السنوية اجازة عرضية لسبب طارئ لمرة واحدة في السنة براتب كامل لا تزيد مدتها على سبعة ايام .

ب- يجوز للامين العام منح الموظف الذي استنفد اجازته السنوية اجازة عرضية دون راتب او علاوات لا تزيد مدتها على ثلاثين يوما في السنة.

ج- تعتبر الاجازة دون راتب المنصوص عليها في الفقرة (ب) من هذه المادة خدمة مقبولة لأغراض الترفيع والاقدمية ومكافأة نهاية الخدمة والادخار والضمان الاجتماعي والزيادة السنوية والتأمين الصحي .

المادة٤٥- للامين العام بتنسيب من الرئيس المباشر منح الموظف اجازة لاداء فريضة الحج لمدة لا تزيد على واحد وعشرين يوما على ان لا تمنح هذه الاجازة الا مرة واحدة طيلة مدة خدمته ولا تحسب هذه الاجازة من اجازته السنوية .





المادة٤٦-أ- للامين العام بعد اخذ رأي مدير الدائرة المختص ان يمنح الموظف المثبت في الخدمة الدائمة وامضى مدة لا تقل عن خمس سنوات متصلة في الخدمة الفعلية اجازة دون راتب لمدة سنة واحدة قابلة للتجديد سنة فسنة بحيث لا تزيد بمجموعها على ثلاث سنوات ، ولا يمنح الموظف هذه الاجازة مرة اخرى الا بعد مرور خمس سنوات على عودته للعمل في الامانة العامة او في الحالات الطارئة التي يقررها الامين العام .

ب- لا تعتبر الاجازة دون راتب التي تمنح لاي موظف جزءا من خدمته لاي غرض من الاغراض بما في ذلك الترفيع والاقدمية ومكافأة نهاية الخدمة والادخار والزيادة السنوية .

ج- للموظف الحاصل على اجازة دون راتب وبموافقة الامين العام الاستمرار في اشتراكه في التأمين الصحي والضمان الاجتماعي شريطة ان لا تتحمل الامانة العامة أي التزامات مالية تترتب على ذلك .

المادة٤٧- تراعى عند منح الاجازة السنوية والاجازة دون راتب مصلحة العمل ، وعلى الموظف ان لا يترك عمله قبل الموافقة المسبقة على اجازته .

المادة٤٨- يعامل الموظفون بعقود معاملة الموظفين المصنفين الذين هم في سويتهم في الدرجة والراتب من حيث الاجازات ما لم ينص على غير ذلك في عقود استخدامهم .

واجبات الموظف

المادة٤٩– على الموظف القيام بالمهام والواجبات الموكولة اليه والتقيد بأحكام القوانين والانظمة والتعليمات والقرارات المعمول بها في الامانة العامة وعليه :–

أ– القيام بنفسه بمتطلبات الوظيفة وتكريس جميع اوقات الدوام الرسمي لها ويجوز تكليفه بالعمل اكثر من الساعات المقررة لذلك الدوام بما في ذلك ايام العطل الرسمية اذا اقتضت المصلحة ذلك .

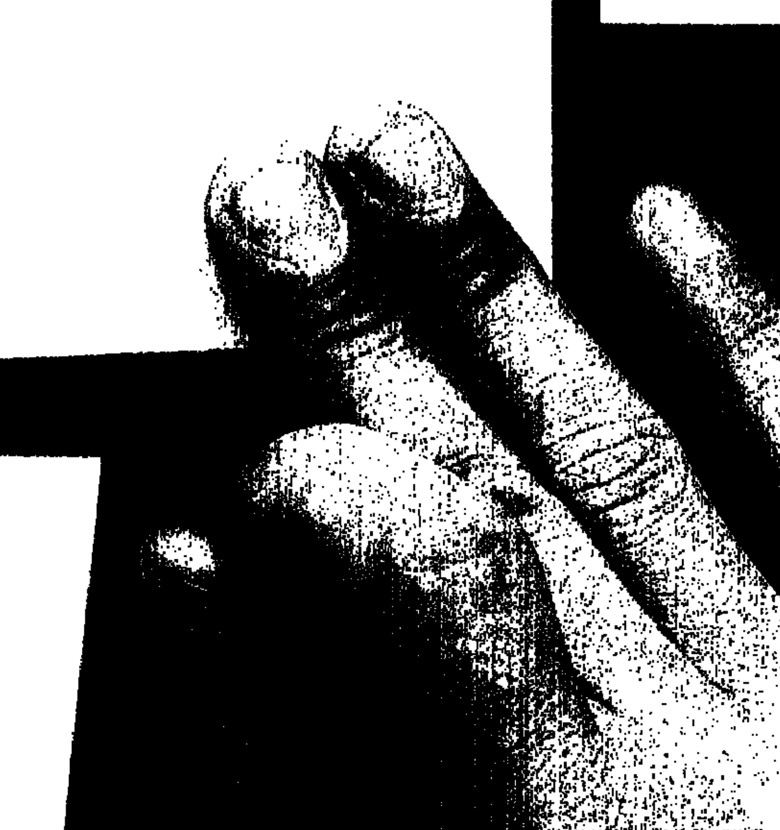
ب– التصرف بأدب وكياسة في صلاته برؤسائه ومرؤوسيه وزملائه والمواطنين .

ج– تأدية واجباته بدقة ونشاط وسرعة وامانة وتنفيذ اوامر رؤسائه وتوجيهاتهم ومراعاة التسلسل الاداري في اتصالاته الوظيفية .

د– المحافظة على مصالح الامانة العامة وممتلكاتها واموالها وعدم التفريط بأي من حقوقها ، وتبليغ رئيسه المباشر عن كل تجاوز عليها او اهمال او أي اجراء او تصرف اخر يضر بمصلحة الامانة العامة .

هـ– تقديم الاقتراحات التي يراها مفيدة لتحسين طرق العمل في الامانة العامة ورفع مستوى الاداء فيها ما امكن ذلك .

و– العمل على تنمية قدراته وكفاءاته العلمية والعملية والمسلكية والاطلاع على القوانين والانظمة والتعليمات المتعلقة بعمله والاحاطة بها .



المادة٥٠– يحظر على الموظف القيام بأي من الاعمال التالية :–

أ– ترك العمل او التوقف عنه دون اذن من رئيسه المباشر .

ب– الافضاء بأي بيانات او معلومات عن المسائل التي يجب ان تظل مكتومة بطبيعتها ، او الاحتفاظ لنفسه بخاتم رسمي او بأي وثيقة او مخابرة رسمية او نسخة منها او صورة عنها .

ج– استغلال وظيفته وصلاحياتها لمنفعة ذاتية او ربح شخصي او قبول هدايا او اكراميات من أي شخص له علاقة او ارتباط مالي في الامانة العامة او له مصلحة معها .

د– ممارسة أي نشاط حزبي او سياسي او نشاط ذي صفة او طابع طائفي او اقليمي داخل حرم الامانة العامة .

هـ– القيام بأي عمل خارج الامانة العامة دون موافقة خطية من الامين العام .

الاجراءات والعقوبات التأديبية

المادة٥١–أ–اذا ارتكب الموظف مخالفة للقوانين والانظمة والتعليمات والقرارات المعمول بها في الامانة العامة او اقدم على عمل او تصرف من شأنه الاخلال بالمسؤوليات والصلاحيات الموكولة اليه او عرقلتها او اساء الى اخلاقيات الوظيفة او اخل بواجباته الوظيفية او قام بأي عمل من الاعمال الواردة في المادة (٥٠) من هذا النظام فتوقع عليه أي من العقوبات التأديبية التالية :–

١– التنبيه .

٢– الانذار .

٣– الحسم من الراتب الاساسي لشهر واحد بما لا يزيد على ربعه .

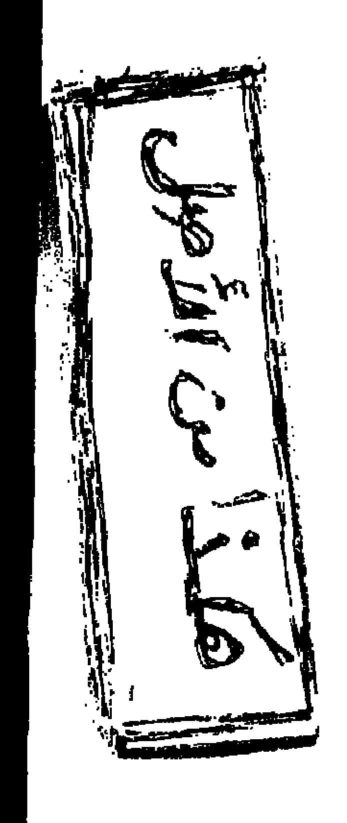
٤– تأخير الزيادة السنوية لمدة لا تزيد على سنة واحدة .

٥- تنزيل الراتب في الدرجة بما لا يزيد على مثلي آخر زيادة سنوية حصل عليها .

٦- الاستغناء عن الخدمة مع صرف جميع مستحقاته المالية .

٧- العزل مع حرمانه من مكافأة نهاية الخدمة او من مساهمة الامانة العامة المالية في صندوق الادخار او أي صندوق اخر.

ب- لا يجوز ايقاع اكثر من عقوبة واحدة من العقوبات المنصوص عليها في الفقرة (أ) من هذه المادة على المخالفة المسلكية الواحدة التي يرتكبها الموظف .



المادة٥٢-أ- توقع العقوبات التأديبية المنصوص عليها في الفقرة (أ) من المادة (٥١) من هذا النظام على المخالفة المسلكية التي يرتكبها الموظف وفقا للصلاحيات التالية :-

١- بقرار من مدير الدائرة المباشر على موظفي دائرته اذا كانت المخالفة تستوجب أياً من العقوبتين المنصوص عليهما في البندين (١) و(٢) من تلك الفقرة .

٢- بقرار من الامين العام على جميع الموظفين .

ب- للامين العام تشكيل لجنة للتحقيق في الحالات التي يراها مناسبة .

ج- للامين العام احالة الموظف الى لجنة تحقيق يؤلفها اذا رأى ان المخالفة التي ارتكبها الموظف تستدعي الاستغناء عن خدمته او عزله وعلى اللجنة التنسيب الى الامين العام بالعقوبة الواجب ايقاعها على الموظف بموجب المادة (٥١) من هذا النظام .

المادة٥٣- لا يجوز النظر في ترفيع الموظف المحال الى لجنة التحقيق او قبول استقالته الى ان يصدر بحقه قرار نهائي .

المادة٥٤-أ-اذا تبين للامين العام بناء على تنسيب اللجنة التي تقوم بالتحقيق ان المخالفة تنطوي على جريمة جزائية فيحيل الامين العام القضية الى المدعي العام المختص لاتخاذ الاجراءات القانونية بشأنها وتوقف الاجراءات التأديبية الى حين صدور حكم قطعي في القضية الجزائية.

ب- اذا احيل الموظف الى لجنة التحقيق او الى أي جهة قضائية فللامين العام الحق في كف يده عن العمل خلال اجراءات التحقيق والمحاكمة وايقاف راتبه وعلاواته ، كليا او جزئيا ، الى ان يصدر القرار النهائي بحقه ولا يجوز قبول استقالة الموظف في هذه الحالة الى ان يصدر القرار القطعي في الدعوى التأديبية او الجزائية المقامة عليه .

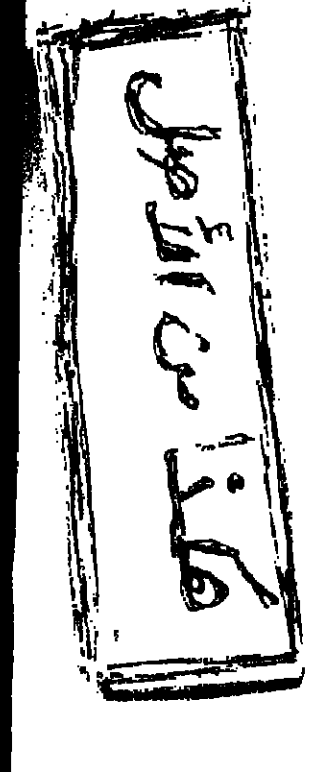
ج- ان صدور الحكم في القضية الجزائية بعدم مسؤولية الموظف او لبرائته من التهمة الجزائية التي نسبت اليه لا يحول دون اتخاذ الاجراءات التأديبية بحقه بمقتضى احكام هذا النظام .

المادة٥٥-أ- اذا صدر القرار النهائي من الامين العام بناء على تنسيب لجنة التحقيق او صدر الحكم القضائي القطعي ببرائة الموظف من المخالفة المسلكية او الجريمة التي اسندت اليه حسب مقتضى الحال ، فيستحق راتبه كاملا مع العلاوات عن المدة التي اوقف خلالها عن العمل .

ب- اذا لم ايقاع عقوبة تأديبية على الموظف غير عقوبة الاستغناء عن خدمته او عزله من الوظيفة فيستحق راتبه كاملا مع العلاوات عن المدة التي اوقف خلالها عن العمل اذا كانت لا تزيد على ستة اشهر ، واذا زادت على ستة اشهر فيستحق نصف راتبه مع نصف علاواته عن المدة الزائدة على الاشهر الستة .

ج- لا يستحق الموظف الذي صدر القرار بالاستغناء عن خدمته او عزله من الوظيفة أي جزء من رواتبه وعلاواته اعتبارا من تاريخ احالته الى لجنة التحقيق او المدعي العام او المحكمة لمحاكمته على المخالفة المسلكية التي ارتكبها او الجريمة التي اسندت اليه حسب مقتضى الحال .

المادة٥٦- يتولى الامين العام او من يفوض اليه هذه الصلاحية تبليغ الاشعارات المتعلقة بالاجراءات التأديبية المنصوص عليها في هذا النظام وتبليغ الاحكام القطعية الصادرة في المخالفات التأديبية الى المعنيين .



انتهاء خدمة الموظف

المادة٥٧- تنتهي خدمة الموظف في أي من الحالات التالية :-

أ- قبول الاستقالة .
ب- اتمام الخامسة والستين من العمر .
ج- العجز عن مواصلة العمل لاسباب صحية بناء على تقرير من المرجع الطبي .
د- فقد الوظيفة .
هـ- فقد الجنسية الاردنية .
و- الاستغناء عن الخدمة .
ز- العزل من الوظيفة .
ح- فقد أي شرط من شروط التعيين الواردة في هذا النظام .
ط- الوفاة .

المادة٥٨-أ- تقدم استقالة الموظف خطيا وتقبل او ترفض بقرار من الامين العام خلال ثلاثين يوما من تاريخ تقديمها وفي حالة عدم الاجابة عليها تعتبر الاستقالة مقبولة حكما .

ب- على الموظف ان يستمر في اداء وظيفته الى ان يتسلم اشعارا خطيا بقبول الاستقالة ، واذا ترك العمل قبل تبليغه قبول الاستقالة او انقضاء المدة المشار اليها في الفقرة (أ) من هذه المادة فيعتبر فاقدا لوظيفته حكما .

المادة٥٩-أ- يعتبر الموظف فاقدا لوظيفته اذا تغيب عن عمله لمدة عشرة ايام متصلة دون اجازة قانونية او عذر مشروع ولم يقم بتبليغ رئيسه المباشر خلال مدة غيابه بأي وسيلة متاحة له .

ب- يصدر القرار باعتبار الموظف فاقدا لوظيفته من الامين العام وبتنسيب من اللجنة ، ويعتبر القرار نافذ المفعول اعتبارا من اليوم الاول الذي تغيب فيه الموظف عن عمله .

ج- للموظف الذي اعتبر فاقدا لوظيفته حق الاعتراض على القرار خلال خمسة عشر يوما من تاريخ تبليغه القرار ويقدم الاعتراض الى الامين العام متضمنا الاسباب التي استند اليها في اعتراضه ، وللامين العام بناء على تنسيب من اللجنة اعادة النظر في القرار .

د- لا يجوز اعادة تعيين الموظف الذي اعتبر فاقدا لوظيفته الا بعد مضي ثلاث سنوات على الاقل على قرار فقده للوظيفة وحصوله على قرار من الامين العام وبتنسيب من اللجنة بالموافقة على اعادة تعيينه .

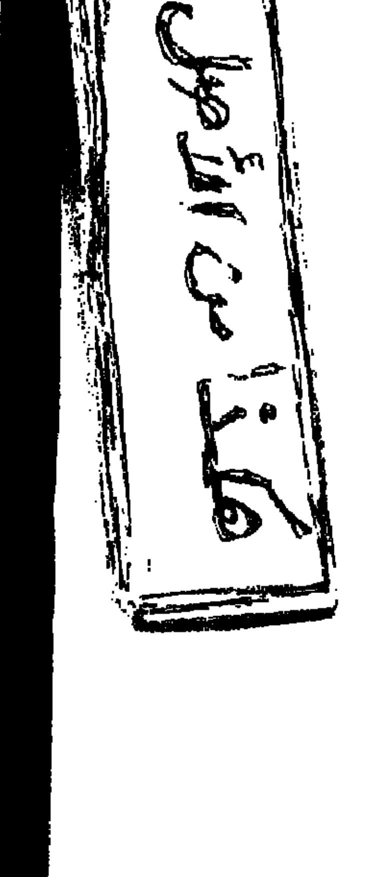
المادة٦٠- يتم الاستغناء عن الموظف بقرار من الامين العام وبتنسيب من اللجنة اذا اوقعت عليه خلال سنتين متصلتين ثلاث من العقوبات المنصوص عليها في البنود (٣) و(٤) و(٥) من الفقرة (أ) من المادة (٥١) من هذا النظام .

المادة٦١-أ- يعزل الموظف بقرار من الامين العام بناء على تنسيب من اللجنة اذا حكم عليه من محكمة مختصة بجناية او جنحة مخلة بالشرف كالرشوة والاختلاس والسرقة والتزوير واساءة استعمال الامانة والشهادة الكاذبة واي جريمة اخرى مخلة بالاخلاق العامة ، او حكم عليه بالحبس من محكمة مختصة لمدة لا تقل عن ثلاثة اشهر لارتكابه أي جريمة من تلك الجرائم ، ويعتبر الموظف في أي حالة من هذه الحالات معزولا حكما من تاريخ اكتساب الحكم عليه الدرجة القطعية .

ب- لا يجوز اعادة تعيين الموظف الذي عزل من الوظيفة .

المادة٦٢- على الموظف الذي تنتهي خدمته لاي سبب من الاسباب ان يسدد جميع الالتزامات المالية المترتبة عليه ، وان يرد جميع ما بعهدته من لوازم قبل تركه العمل .

المادة٦٣- تحدد مكافأة نهاية الخدمة وفقا للاسس التي يحددها المجلس بمقتضى تعليمات يصدرها لهذه الغاية .



المادة٦٤- للامين العام ان يقرر صرف مكافأة مالية للاشخاص الذين يتم تكليفهم بالعمل في الامانة العامة من خارجها او يقدمون خدمة لها .

المادة٦٥-أ- اذا انتهت خدمة الموظف من الامانة العامة لاي سبب من الاسباب باستثناء فقد الوظيفة او العزل فتدفع له المبالغ التالية :-

١- المبالغ المتجمعة لحسابه في صندوق الادخار .
٢- الراتب والعلاوات المستحقة له حتى تاريخ انتهاء الخدمة .
٣- راتب وعلاوات الاجازة السنوية المستحقة له حتى تاريخ انتهاء الخدمة .
٤- ما يستحق من مكافأة نهاية الخدمة عن مدة خدمته .

ب- في حالة وفاة الموظف يستحق ورثته بالاضافة الى ما هو منصوص عليه في هذه المادة راتبه عن الشهر الذي توفي فيه وراتبه وعلاواته عن شهرين آخرين .

احكام عامة

المادة٦٦- في غير الحالات المنصوص عليها في هذا النظام تطبق احكام نظام الخدمة المدنية المعمول به ، ولهذه الغاية يمارس المجلس صلاحيات مجلس الوزراء ويمارس رئيس المجلس صلاحيات رئيس الوزراء ويمارس الامين العام صلاحيات الوزير والوزير المختص .

المادة٦٧- لمقاصد هذا النظام يمارس رئيس المركز المهام والصلاحيات التي يمارسها الامين العام المنصوص عليها في هذا النظام ، ولهذا الغرض يستعاض عن عبارة الامانة العامة حيثما وردت بكلمة المركز ، ويستعاض عن عبارة الامين العام حيثما وردت بعبارة رئيس المركز .

المادة٦٨- يصدر الامين العام بناء على تنسيب اللجنة التعليمات اللازمة لتنفيذ احكام هذا النظام على ان لا تتعارض مع احكامه او تخالفها ٠

٢٠٠٣/١٠/١٤

فيصل بن الحسين

وزير الشؤون البلدية
الدكتور عبد الرزاق طبيشات

نائب رئيس الوزراء للشؤون الاقتصادية ووزير التنمية الادارية
الدكتور محمد الحلايقة

رئيس الوزراء ووزير الدفاع
المهندس علي ابو الراغب

وزير المالية
الدكتور ميشيل مارتو

وزير الداخلية
المهندس سمير الحباشنة

وزير الشؤون البرلمانية
توفيق كريشان

وزير دولة لشؤون رئاسة الوزراء ووزير دولة للشؤون السياسية
الدكتور محمد عفاش العدوان

وزير دولة للشؤون القانونية ووزير العدل ووزير الأوقاف والشؤون والمقدسات الإسلامية بالوكالة
الدكتور عبد الشخانبة

وزير التربية والتعليم ووزير التعليم العالي والبحث العلمي بالوكالة
الدكتور خالد طوقان

وزير الأشغال العامة والاسكان
المهندس حسني ابو غيدا

وزير العمل ووزير الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات بالوكالة
المهندس مزاحم المحيسن

وزير النقل
المهندس نادر الذهبي

وزير المياه والري ووزير التخطيط بالوكالة
الدكتور حازم الناصر

وزير الطاقة والثروة المعدنية
المهندس" محمد علي" البطاينه

وزير للزراعة
طراد الفايز

وزير الثقافة
حيدر محمود

وزير دولة للشؤون الخارجية ووزير الخارجية بالوكالة
شاهر باك

وزير الصناعة والتجارة
الدكتور صلاح الدين البشير

وزير التنمية الاجتماعية
الدكتورة رويده المعايطه

وزير السياحة والآثار
محمد سامر الطويل

وزير الاعلام
الدكتور نبيل الشريف

وزير الصحة
الدكتور حاكم القاضي

وزير البيئة
الدكتور هشام غرايبه

نحن فيصل بن الحسين نائب جلالة الملك المعظم
بمقتضى المادة (٣١) من الدستور
وبناء على ما قرره مجلس الوزراء بتاريخ ٢٠٠٣/١٠/١٤
نأمر بوضع النظام الآتي :-

نظام رقم (١٦٥) لسنة ٢٠٠٣
النظام المالي للامانة العامة للمجلس الاعلى للعلوم والتكنولوجيا والمراكز التابعة له
صادر بمقتضى المادة (١١) من قانون المجلس الاعلى للعلوم والتكنولوجيا رقم (٣٠) لسنة ١٩٨٧

المادة١- يسمى هذا النظام (النظام المالي للامانة العامة للمجلس الاعلى للعلوم والتكنولوجيا والمراكز التابعة له لسنة ٢٠٠٣) ويعمل به من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية ٠

المادة٢- يكون للكلمات والعبارات التالية حيثما وردت في هذا النظام المعاني المخصصة لها ادناه مالم تدل القرينة على غير ذلك :-

المجلس : المجلس الاعلى للعلوم والتكنولوجيا٠
الامانة العامة : الامانة العامة للمجلس ٠
الامين العام : امين عام المجلس٠
المركز : أي مركز من المراكز التابعة للمجلس ٠
الدائرة المالية : الدائرة المالية في الامانة العامة او المركز حسب مقتضى الحال ٠
المدير : مدير الدائرة المالية ٠

الموظف المالي : المحاسب وامين الصندوق والمدقق وكاتب الحسابات في الامانة العامة واي موظف في الدائرة المالية يناط به بموجب التشريعات المطبقة في الامانة العامة قبض الاموال العائدة لها او حفظها او انفاقها او مراقبتها او القيام بتنظيم المستندات المالية او اجراء القيود المحاسبية او ترحيلها للسجلات والبطاقات والنماذج المقررة ٠

السنة المالية : المدة التي تبدأ في اليوم الاول من شهر كانون الثاني من كل سنة وتنتهي في اليوم الحادي والثلاثين من شهر كانون الاول من السنة ذاتها ٠

الموازنة التقديرية : الجداول التي تتضمن الايرادات والنفقات المقدرة للامانة العامة لسنة مالية تالية ٠

الميزانية العمومية : بيان بارصدة موجودات الامانة العامة ومطلوباتها كما هي في نهاية السنة المالية ٠

الايرادات : جميع الاجور والعوائد وبدل الخدمات واثمان اللوازم التي تم بيعها والغرامات والفوائد وبدل الخدمات والتبرعات والهبات واي مبالغ اخرى ترد للامانة العامة ٠

النفقات : المبالغ المخصصة في موازنة الامانة العامة لتغطية الالتزامات المترتبة عليها بموجب أي تشريع او عقد او مشروع او تلك التي يتم صرفها في اوجه الانشطة المختلفة ٠

البيانات المالية الختامية : البيانات المالية التي يتم اعدادها في نهاية السنة المالية للامانة العامة لايضاح مركزها المالي ونتائج اعمالها لسنة مالية منتهية وتشمل الايرادات والنفقات والتدفقات النقدية واظهار الفائض او العجز لتلك السنة ٠

الامانات : المبالغ المقبوضة او المقتطعة وديعة لحساب مستحقيها او لصرفها على نشاط معين ٠

السلفة : المبلغ الذي يصرف مقدما لانجاز اعمال معينة او للقيام بمهام محددة او لتغطية التزامات الامانة العامة الناشئة عن عقود او اتفاقيات او كفالات او لتغطية نفقات نثرية طارئة ٠

الواجبات والمسؤوليات

المادة٣- يكون الامين العام آمر الصرف في الامانة العامة ومسؤولا عن اتخاذ الاجراءات اللازمة للمحافظة على اموالها ٠

المادة٤- تكون الدائرة المالية في الامانة العامة مسؤولة عن اجراء جميع المعاملات المالية والقيود المحاسبية وحفظ السجلات المالية لديها وتتولى تحصيل اموالها وقيودها ودفع الالتزامات المالية المترتبة عليها وذلك بما يتفق واحكام قانون المجلس والتشريعات النافذة المفعول ٠

المادة٥- الموظفون الماليون مسؤولون عن القيام بالاعمال المالية والمحاسبية التي تتعلق بالامانة العامة والمحافظة على السجلات والوثائق المالية التي بحوزتهم وعلى سريتها التامة وعن أي اخطاء قد تلحق الضرر باموال الامانة العامة ومصالحها وتقع عليهم مسؤولية وقوع أي تلاعب او اختلاس او تزوير او ضياع في اموالها سواء وقع عن قصد او بسبب قصور او اهمال منهم وعليهم بصورة خاصة القيام بما يلي :-

أ- ادخال البيانات المتعلقة بايرادات الامانة العامة ونفقاتها في الحساب الخاص بكل منهما وفي قيود الامانة العامة وسجلاتها ·

ب- الامتناع عن دفع أي مبلغ لم تستوف المعاملة الخاصة به جميع شروطها المالية والمحاسبية والقانونية النهائية وتبليغ المدير بذلك ·

ج- اعداد التقارير والبيانات والجداول المتعلقة بالامانة العامة في مواعيدها المحددة ·

د- التأكد من اتخاذ الاحتياطات الكافية للمحافظة على اموال الامانة العامة التي عهد اليهم بها ·



الاسس والقواعد المالية والمحاسبية

المادة٦- تحقيقا للغايات المقصودة من هذا النظام ، تعتمد الامانة العامة الاسس والقواعد المالية المحاسبية التالية :-

أ- استخدام طريقة القيد المزدوج في معالجة المعاملات المالية وتبويبها ·

ب- استخدام اساس الاستحقاق في اثبات المعاملات المالية والتوجيه المحاسبي للايرادات والنفقات ·

ج- اعتماد دليل او منهاج محاسبي موحد للبيانات المالية الختامية والتدفق النقدي للمؤسسة بشكل يتفق وتصنيف الموازنة ·

المادة٧- تنظم وفق معايير المحاسبة الدولية السجلات والمستندات والاجراءات الخاصة بالعمليات المالية والمحاسبية المتعلقة بانشطة الامانة العامة بموجب تعليمات يصدرها الامين العام بناء على تنسيب المدير وتشمل مايلي :-

أ- اعداد البيانات والتقارير المالية عن انشطة الامانة العامة بما في ذلك اظهار نتيجة اعمالها ومركزها المالي بشكل دوري ·

ب- تحديد الاسس والاجراءات المتعلقة بحسن ادارة ايرادات الامانة العامة بما يحقق اهدافها والمحافظة على حقوقها ·

ج- تقديم البيانات المالية لتحديد سياسة الامانة العامة والتخطيط والمتابعة واتخاذ القرارات ·

د- التأكد من صحة وسلامة الاجراءات التي ترتب آثارا مالية على الامانة العامة وانشطتها ·

المادة٨- يتم قيد قيمة الموجودات الثابتة والمصاريف الرأسمالية للامانة العامة في السجلات على اساس مجموع كلفتها الفعلية ممثلة بكلفة الشراء او التنفيذ مضافا اليها جميع نفقات الامانة العامة المتعلقة بالموجودات الى ان تصبح معدة للتشغيل او الاستعمال ·

الموازنـــــة

المادة٩- أ- يكون للامانة العامة موازنة مستقلة خاصة بها تتكون من بيانين منفصلين يتضمن احدهما الايرادات والثاني النفقات خلال سنة مالية ·

ب- تنظم نفقات الامانة العامة في الموازنة التقديرية في بابين منفصلين يكون الاول للنفقات الجارية والثاني للنفقات الرأسمالية ·

المادة١٠- اذا لم تصدر موافقة المجلس على مشروع الموازنة التقديرية قبل بداية السنة المالية الجديدة فللامين العام الموافقة على اصدار اوامر صرف شهرية تعادل نسبة (١ : ١٢) من موازنة السنة المالية السابقة لتغطية النفقات المتكررة والالتزامات المالية المدورة على ان تسدد المبالغ التي انفقت على هذا الوجه من الموازنة الجديدة بعد اقرارها .

المادة١١- لايجوز استعمال أي مخصصات في الموازنة او ملاحقها في غير الاغراض التي حددت لها في تلك الموازنة او الملاحق .

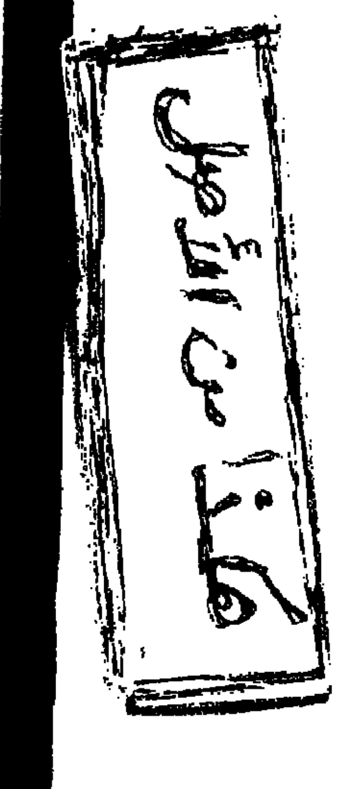
المادة١٢-يجوز خلال السنة المالية رصد مخصصات اضافية بملحق الموازنة السابقة وذلك في الحالات التي يقررها المجلس على ان تتبع في ذلك الاجراءات والمراحل ذاتها التي تطبق عند اعداد الموازنة السنوية وتنظيمها وتصديقها باستثناء الاحكام المتعلقة بمواعيد تقديمها .

المادة١٣- أ- يجوز نقل المخصصات في الموازنة حسب الصلاحيات التالية :-

١- من باب الى آخر بقرار من المجلس بناء على تنسيب من الامين العام .

٢- من فصل الى آخر ضمن الباب الواحد او من مادة الى اخرى ضمن الفصل الواحد بقرار من الامين العام .

ب- يشترط في جميع حالات نقل المخصصات المنصوص عليها في هذه المادة ، وبعد الاستئناس برأي المدير عدم تعارض النقل مع الالتزامات المترتبة بموجب الموازنة ، والتأكد من وجود الوفر الذي يسمح بالنقل .



المادة١٤- يعتبر الوفر الذي يتحقق في الموازنة في أي سنة مالية جزءاً من ايرادات السنة المالية التالية ويدرج في موازنتها على هذا الاساس .

المادة١٥- تدخل الايرادات التي تحصل لحساب أي سنة مالية سابقة في حساب تلك السنة المالية ، اما النفقات الملتزم بها في أي سنة مالية سابقة ولم تدفع لمستحقيها في تلك السنة فيرصد لها في موازنة السنة الحالية مخصصات تحت بند (التزامات سابقة).

النفقـــــات

المادة١٦- أ- يصدر الامين العام التعليمات الخاصة باجراءات الصرف وتدقيق المعاملات ، وتقسيم النفقات وتحديد طبيعتها وبيان الوثائق المعززة للصرف وكيفية تنظيم سندات الصرف واعدادها وقيدها .

ب- يتم الصرف بموجب مستندات مالية ، بعد تدقيقها واجازتها بالتوقيع من المدير .

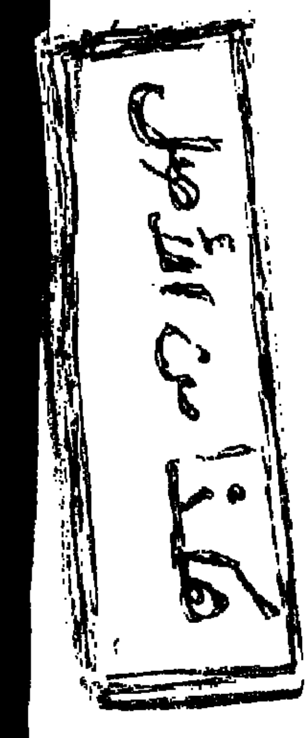
المادة١٧- لا يجوز الالتزام بأي مبلغ للنفقات المتكررة او صرفه الا في حدود المخصصات المرصودة لها في الموازنة ، اما النفقات الخاصة بالمشاريع الانمائية فيتم الالتزام بها والصرف على حسابها في حدود المخصصات المرصودة لها ، كلياً او جزئياً ، في الموازنة على ان يتم تأمين أي زيادة في النفقات المقدرة او المطلوبة لاي مشروع تم التعاقد عليه في موازنات السنوات المالية التالية وفي حدود المبالغ المقدرة او المطلوبة لها وشريطة موافقة المجلس المسبقة عليها و الالتزام برصد المخصصات في موازنات تلك السنوات قبل عقد أي اتفاقية .

المادة١٨– أ– يتم صرف الرواتب والعلاوات والاجور قبل ثلاثة ايام من نهاية كل شهر ، ويجوز للامين العام في حالات يقدرها ان يقرر صرفها قبل ذلك .

ب– يتم صرف رواتب ومخصصات الموفدين في بعثات علمية او دورات تدريبية في الخارج وفق التعليمات التي يصدرها الامين العام لهذه الغاية .

المادة١٩– أ– للامين العام ، بناء على تنسيب لجنة العطاءات المركزية ، ان يوافق على صرف سلفة على حساب أي عطاء تمت احالته لا تزيد على (١٥٪) من قيمته ، وذلك مقابل كفالة بنكية غير مشروطة يقدمها المتعهد بمقدار السلفة وللامين العام الحق في مصادرة الكفالة دون اخطار او انذار عند اخلال المتعهد بالالتزامات المرتبة عليه وباسترداد السلفة بالطريقة التي يراها مناسبة .

ب– يشترط في تطبيق احكام هذه المادة مراعاة الوضع المالي للامانة العامة .



المادة٢٠– تصرف النفقة المتعلقة بمشتريات خارجية بموجب شيك او حواله مصرفية او اعتمادات مستندية ، ويجوز اجراء التحويلات دفعة واحدة او على دفعات على الحساب او على دفعات مقدماً على ان تؤخذ الضمانات التي تكفل تسليم المشتريات ضمن المواصفات المقررة والاوقات المحددة لذلك .

المادة٢١– تحدد بقرار من الامين العام صلاحيات المفوضين بالتوقيع على الشيكات والحوالات المالية والاعتمادات المستندية الصادرة عن الامانة العامة والسحب من الحسابات لدى البنوك المعتمدة .

الايـرادات

المادة٢٢– يحدد الامين العام الموظف المالي الذي يتوجب عليه تقديم كفالة مالية مصدقة لدى الكاتب العدل وفق نظام كفالات الموظفين المعمول به في الوزارات والدوائر الحكومية وتتحمل الامانة العامة الرسوم والطوابع والنفقات الاخرى المترتبة على ذلك .

المادة٢٣– أ– يتم قبض الاموال بموجب ايصالات رسمية ويعطى الدافع نسخة منها ويجري قيد جميع المقبوضات من تلك الاموال في حساب الفصل والمادة المتعلقين بها في الموازنة العامة للسنة المالية الجارية .

ب– يصدر الامين العام التعليمات الخاصة باجراءات قبض الاموال وتسجيلها وحفظها وايداعها والاجراءات الواجب اتباعها في حال فقدان أي شيك.

المادة٢٤– يتم قبول الشيكات كمقبوضات نقدية بموجب تعليمات يصدرها الامين العام .

المادة٢٥– أ– يعتمد الامين العام بنكا او اكثر لايداع اموال الامانة العامة النقدية وله تحديد الحد الاعلى للارصدة النقدية التي يجوز الاحتفاظ بها.

ب– لا يجوز استعمال الاموال بعد قبضها وقبل ايداعها لاي سبب من الاسباب .

المادة٢٦- للمجلس بناء على تنسيب من الامين العام الموافقة على حصول الامانة العامة على تسهيلات مالية من البنوك والمؤسسات المالية لمواجهة أي عجز ناجم عن عدم توافر السيولة النقدية •

السلف والامانات

المادة٢٧-أ- تصرف السلفة اذا توافرت المخصصات اللازمة لها في الموازنة ولا يجوز استعمالها في غير الغاية المحددة لها •

ب- يصدر الامين العام امر صرف السلفة على ان يحدد مقدارها في ضوء المهمة او العمل المطلوب انجازه او الالتزام المطلوب الوفاء به •

المادة٢٨- للامين العام الموافقة على اصدار سلفة مالية لاي من الاغراض التالية :-

أ- سلفة سفر واقامة للموفد في مهمة رسمية او للمكلف باجراء بحث علمي ، على ان تسدد بعد انتهاء المهمة وعودة المكلف من السفر •

ب- سلفة بعثة علمية او دورة تدريبية او تأمين صحي ، او نفقات تذاكر سفر او أي نفقات اخرى مقررة ، وفقاً للانظمة والقرارات المعمول بها على ان تسدد السلفة في هذه الحالة من المبالغ التي يستحقها الشخص الذي صرفت له •

ج- سلفة رواتب المعارين او المعينين بعقود او الموظفين الذين يتم تعيينهم لاول مرة ، على ان لا تتجاوز السلفة ثلاثة امثال الراتب الشهري الاجمالي ، وعلى ان لا تزيد على الف وخمسمائة دينار ، وتسدد هذه السلفة من راتب الموظف على اثني عشر قسطاً على الاكثر ابتداء من راتب الشهر الذي يلي الشهر الذي صرفت السلفة فيه •

المادة٢٩- للامين العام في حالات يقدرها الموافقة على صرف سلفة دائمة او مؤقتة لاي من العاملين ، ضمن المخصصات المرصودة في الموازنة ، وذلك لانفاقها في الاغراض الرسمية التالية :-

أ- سلفة دائمة لا تتجاوز (٢٠٠) مائتي دينار ، لمن تقتضي طبيعة اعمالهم صرف نفقات نثرية مستمرة وتسدد دوريا بموجب الفواتير او المطالبات المعتمدة او الوثائق المعززة لها •

ب- سلفة مؤقتة للمشتريات او تأدية خدمات لا تتجاوز (٣٠٠٠) ثلاثة الاف دينار ، تسدد بعد انتهاء الشراء او تأدية الخدمات بموجب الفواتير او الايصالات او الوثائق المعززة لها •

المادة٣٠-يكون الموظف الذي تصرف له السلفة مسؤولا عنها شخصيا ، واذا لم تسدد فيتم تحصيلها منه بالطرق المتبعة بما في ذلك الحسم من راتبه الشهري وذلك بقرار من الامين العام او بمطالبة كفيله بالسداد •

المادة٣١-أ- تسدد السلفة قبل اليوم الاخيرمن السنة المالية ، وفي حال عدم تسديدها يتم اقتطاعها من راتب من صرفت له على دفعة واحدة ، واذا لم يكن ذلك كافيا تسدد السلفة من راتب الشهر التالي •

ب- اذا كان الموظف الذي صرفت له السلفة خارج المملكة عند حلول تسويتها ، فيتم تسديدها عند عودته مباشرة •

ج- في حال انتهاء خدمة الموظف الذي صرفت له السلفة ، تسترد منه السلفة او رصيدها دفعة واحدة •

المادة٣٢- يقيد في حساب الامانات أي مبلغ دفع للامانة العامة لم يرد عليه نص في موازنتها او تم قبضه لحساب أي جهة اخرى ، وتدون البيانات والاجراءات الخاصة بهذا المبلغ في سجل الامانات وتخضع طريقة قبض هذا المبلغ وقيده وصلاحية صرفه لاحكام هذا النظام ، واما الامانات الاخرى التي ترد للامانة العامة ضمن شروط خاصة فتخضع في ردها او صرفها وفقا لتلك الشروط سواء كان ردها بعينها مباشرة او بطريقة اخرى تحقق مصلحة الامانة العامة .

المادة٣٣- يقيد ايرادا لحساب الامانة العامة كل مبلغ يقيد في حساب الامانات ولا يطالب به بعد مرور خمس سنوات من تاريخ قبضه ، على ان يتم تبليغ صاحب المبلغ بالمراجعة لاسترداده او الاعلان عن ذلك في مكان بارز في الامانة العامة ، او بأي وسيلة اخرى يقررها الامين العام قبل انتهاء تلك المدة .

المستندات والوثائق والسجلات

المادة٣٤-أ- يحدد الامين العام نماذج السجلات ومستندات الصرف وايصالات المقبوضات واي نماذج ضرورية للعمليات المالية والمحاسبية واجراء قيودها وطرق الاحتفاظ بها كما يحدد المدة اللازمة للاحتفاظ بكل نوع منها واجراءات اتلافها واللجان الواجب تشكيلها لهذه الغاية .

ب- تنظم حسابات الامانة العامة وفق خطة محاسبية تنسجم مع تصنيف الموازنة وترقيمها .

المادة٣٥- تحفظ الامانة العامة المستندات والنماذج والسجلات المالية لمدة لا تقل عن سبع سنوات بعد انتهاء العمل بها ويجوز اتلافها بعد ذلك وفقا للتعليمات التي يصدرها الامين العام ، وله ان يوافق على تسليم أي من هذه السجلات والوثائق الى الجهات الرسمية المعنية لتوثيقها .

الرقابة المالية والتدقيق الداخلي والخارجي

المادة٣٦- للامين العام انشاء وحدة للتدقيق المالي الداخلي في الامانة العامة ترتبط به ، وتحدد مهام وواجبات هذه الوحدة بموجب تعليمات يصدرها الامين العام لهذه الغاية .

المادة٣٧-أ- يقدم المدير للامين العام تقريرا ماليا كل ثلاثة اشهر ، يبين فيه الوضع المالي للامانة العامة .

ب- يقدم الامين العام الى المجلس التقرير السنوي المالي والحساب الختامي في موعد لا يتجاوز ثلاثة اشهر من انتهاء السنة المالية .

احكام عامة

المادة٣٨- يتم تزويد المدير بنسخة من كل عقد او اتفاق يرتب للامانة العامة أي حق او يرتب عليها أي التزام او حقوق مالية ، وذلك للاستفادة منها عند تنفيذ ذلك العقد او الاتفاق .

المادة٣٩-أ- تسري احكام هذا النظام على المعاملات المالية الخاصة بالامانة العامة او المركز والانشطة والمشاريع التابعة لها .

ب- يمارس رؤساء المراكز التابعة للمجلس في مراكزهم الصلاحيات التي يمارسها الامين العام المنصوص عليها في هذا النظام ، ولهذا الغرض يستعاض عن عبارة الامانة العامة حيثما وردت بكلمة المركز ، ويستعاض عن عبارة الامين العام حيثما وردت بعبارة رئيس المركز .

المادة٤٠- للمدير تفويض بعض صلاحياته الواردة في هذا النظام الى أي من الموظفين الماليين في دائرته ممن تقتضي طبيعة عملهم هذا التفويض على ان يكون التفويض خطيا ومحددا ، وله الغاء هذا التفويض في أي وقت .

المادة٤١- على كل موظف تكون بحيازته اوراق مالية او وثائق ذات قيمة مالية تعود للامانة العامة ان يحتفظ بها اما في البنك المعتمد او في صندوق حديدي خاص في الامانة العامة .

المادة٤٢- عند وقوع اختلاس او نقص في اموال الامانة العامة او تزوير في سجلاتها ودفاترها وقيودها يترتب على الموظف المسؤول عن تلك الاموال والسجلات والدفاتر والقيود ان يعلم مديره المختص الذي يقوم بدوره بتبليغ الامين العام لاتخاذ الاجراءات المناسبة .

المادة٤٣- يصدر الامين العام التعليمات اللازمة لتنفيذ احكام هذا النظام على ان لا تتعارض مع احكامه او تخالفها .

٢٠٠٣/١٠/١٤

فيصل بن الحسين

وزير الشؤون البلدية
الدكتور عبد الرزاق طبيشات

نائب رئيس الوزراء للشؤون الاقتصادية
ووزير التنمية الادارية
الدكتور محمد الحلايقة

رئيس الوزراء
ووزير الدفاع
المهندس علي ابو الراغب

وزير المالية
الدكتور ميشيل مارتو

وزير الداخلية
المهندس سمير الحباشنة

وزير الشؤون البرلمانية
توفيق كريشان

وزير دولة لشؤون رئاسة الوزراء
ووزير دولة للشؤون السياسية
الدكتور محمد عفاش العدوان

وزير دولة للشؤون القانونية ووزير العدل ووزير الأوقاف والشؤون والمقدسات الإسلامية بالوكالة
الدكتور عبد الشخانبة

وزير التربية والتعليم ووزير التعليم العالي والبحث العلمي بالوكالة
الدكتور خالد طوقان

وزير الأشغال العامة والاسكان
المهندس حسني ابو غيدا

وزير العمل ووزير الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات بالوكالة
المهندس مزاحم المحيسن

وزير النقل
المهندس نادر الذهبي

وزير المياه والري
ووزير التخطيط بالوكالة
الدكتور حازم الناصر

وزير الطاقة والثروة المعدنية
المهندس" محمد علي" البطاينه

وزير الزراعة
طراد الفايز

وزير الثقافة
حيدر محمود

وزير دولة للشؤون الخارجية ووزير الخارجية بالوكالة
شاهر باك

وزير الصناعة والتجارة
الدكتور صلاح الدين البشير

وزير التنمية الاجتماعية
الدكتورة رويده المعايطه

وزير السياحة والآثار
محمد سامر الطويل

وزير الاعلام
الدكتور نبيل الشريف

وزير الصحة
الدكتور حاكم القاضي

وزير البيئة
الدكتور هشام غرايبه

نحن فيصل بن الحسين نائب جلالة الملك المعظم

بمقتضى المادة (٣١) من الدستور

وبناء على ما قرره مجلس الوزراء بتاريخ ٢٠٠٣/١٠/١٤

نأمر بوضع النظام الآتي :-

نظام رقم (١٦٦) لسنة ٢٠٠٣

نظام الموظفين في السلطة البحرية الاردنية

صادر بمقتضى الفقرة (ب) من المادة (٢٠) من قانون السلطة البحرية الاردنية رقم (٤٧) لسنة ٢٠٠٢

المادة١- يسمى هذا النظام (نظام الموظفين في السلطة البحرية الاردنية لسنة ٢٠٠٣) ويعمل به من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية .

المادة٢- يكون للكلمات والعبارات التالية حيثما وردت في هذا النظام المعاني المخصصة لها ادناه ما لم تدل القرينة على غير ذلك :-

السلطة : السلطة البحرية الاردنية .

المجلس : مجلس ادارة السلطة .

الرئيس : رئيس المجلس .

المدير العام : مدير عام السلطة .

اللجنة : لجنة شؤون الموظفين المشكلة بمقتضى احكام هذا النظام .

الموظف : كل شخص يعين بقرار من المرجع المختص في اي وظيفة مدرجة في جدول تشكيلات وظائف السلطة بما في ذلك الموظف المعين براتب مقطوع او بعقد وفقا لاحكام هذا النظام ولا يشمل العامل الذي يتقاضى اجرا يوميا .

الراتب : الراتب الاساسي الشهري الذي يستحقه الموظف ويتقاضاه مقابل قيامه بمهام وظيفته ولا يشمل ذلك اي علاوة .

جدول التشكيلات : بيان يتضمن وظائف السلطة ومجموعاتها ورواتبها لسنتها المالية .

المادة٣- تسري احكام هذا النظام على من يعين في وظيفة من الوظائف المبينة في جدول التشكيلات والذين يتقاضون رواتبهم من موازنة السلطة بما في ذلك الموظف بعقد شريطة ان لا تتعارض الشروط المبينة فيه مع احكام هذا النظام .

المادة٤- يقسم الموظفون في السلطة الى :-

أ- موظفين دائمين وهم الذين يعينون في وظائف وفقا لجدول التشكيلات والدرجات المبينة في المادة (٨) من هذا النظام .

ب- موظفين بعقود وهم الذين يعينون بموجب عقود لمدة محددة قابلة للتجديد للقيام باعمال ومهام تتميز بالاختصاص والخبرة وفقا للوظائف المدرجة في جدول التشكيلات .

المادة٥-أ- لا يجوز التعيين الا في وظيفة شاغرة في جدول التشكيلات ٠

ب- يدرج في قرار تعيين الموظف مسمى الوظيفة والدرجة والراتب والعلاوات المخصصة لها كما يدرج في القرار تاريخ التعيين ومدة التجربة ٠

المادة٦-أ- تشكل في السلطة لجنة تسمى (لجنة شؤون الموظفين) برئاسة المدير العام وعضوية اربعة من كبار موظفي السلطة يسميهم الرئيس ويختار من بينهم نائبا لرئيسها ٠

ب- تمارس اللجنة المهام والصلاحيات التالية :-

١- التنسيب بتعيين الموظفين في الدرجات وترفيعهم وتعديل اوضاعهم وفقا لاحكام هذا النظام ٠

٢- اتخاذ الاجراءات التأديبية بحق موظفي السلطة وفق احكام هذا النظام ٠

٣- أي امور اخرى تتعلق بالموظفين يحيلها اليها المدير العام ٠

المادة٧-أ- تجتمع اللجنة بدعوة من رئيسها او نائبه عند غيابه ويتكون النصاب القانوني لاجتماعاتها بحضور ما لا يقل عن ثلاثة من اعضائها على ان يكون الرئيس او نائبه من بينهم وتتخذ قراراتها باكثرية اصوات اعضائها على الاقل ٠

ب- يعين المدير العام احد موظفي السلطة امين سر للجنة يتولى اعداد محاضر اجتماعاتها وحفظ قيودها وسجلاتها ومتابعة تنفيذ قراراتها ٠

المادة٨-أ- يحدد سلم الرواتب الاساسية للموظفين الدائمين على النحو التالي :-

الدرجة	السنة الاولى	السنة الثانية	السنة الثالثة	السنة الرابعة	السنة الخامسة	السنة السادسة	السنة السابعة	السنة الثامنة	السنة التاسعة	السنة العاشرة	الزيادة السنوية بالدينار
الاولى	٦١٥	٦٣٠	٦٤٥	٦٦٠	٦٧٥	٦٩٠	٧٠٥	٧٢٠	٧٣٥	٧٥٠	١٥
الثانية	٥١٦	٥٢٨	٥٤٠	٥٥٢	٥٦٤	٥٧٦	٥٨٨				١٢
الثالثة	٤٢٠	٤٣٢	٤٤٤	٤٥٦	٤٦٨	٤٨٠	٤٩٢				١٢
الرابعة	٣٣٨	٣٤٨	٣٥٨	٣٦٨	٣٧٨	٣٨٨	٣٩٨				١٠
الخامسة	٢٧٢	٢٨٠	٢٨٨	٢٩٦	٣٠٤	٣١٢	٣٢٠				٨
السادسة	٢٠٠	٢٠٨	٢١٦	٢٢٤	٢٣٢	٢٤٠	٢٤٨				٨
السابعة	١٥٠	١٥٦	١٦٢	١٦٨	١٧٤	١٨٠	١٨٦				٦

ب- يحدد سلم رواتب الموظفين بعقود لاي من حملة الشهادات البحرية او ما يعادلها على النحو التالي :-

اسم الوظيفة	الراتب الاساسي	الزيادة السنوية بالدينار
ربان اعالي بحار	٢٥٠	٢٠
ضابط بحري اول	٢١٠	٢٠
ضابط بحري ثاني	١٧٥	١٥
مهندس بحري اول	٢٤٠	٢٠
مهندس بحري ثاني	٢١٠	٢٠
مهندس بحري ثالث	١٧٥	١٥

ج- يحدد المجلس بناء على تنسيب المدير العام مسميات الوظائف المنصوص عليها في الفقرتين (أ) و(ب) من هذه المادة ومتطلبات اشغال كل منها وذلك بموجب تعليمات يصدرها لهذه الغاية ٠

المادة٩-أ- يمنح الموظف في السلطة العلاوات التالية :-

١- علاوة شخصية شهرية مقدارها (٢٨) ديناراً ٠

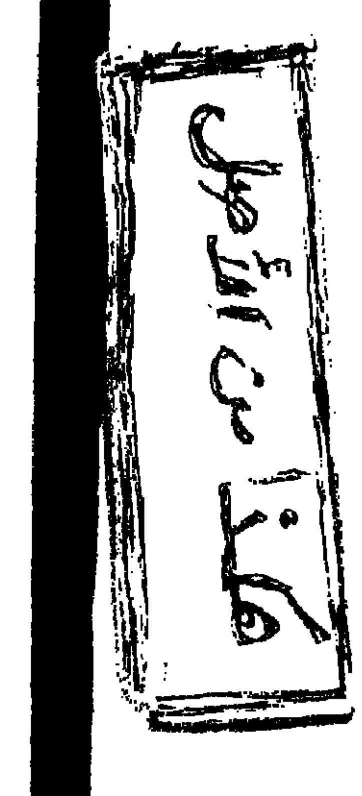
٢- علاوة عائلية شهرية مقدارها (٢٠) ديناراً ٠

٣- علاوة صعوبة عمل بنسبة (٣٠٪) من الراتب الاساسي ٠

ب- يمنح للموظف بعقد من حملة الشهادات البحرية او ما يعادلها العلاوات التالية :-

١- علاوة موحدة بنسبة (٦٠٪) من الراتب الاساسي لكل من ربان اعالي بحار وضابط بحري اول ومهندس بحري اول ومهندس بحري ثاني و(٤٥٪) من الراتب الاساسي لكل من ضابط بحري ثاني ومهندس بحري ثالث ٠

٢- علاوة ندرة بحرية بنسبة (٩٥٪) من الراتب الاساسي ٠



ج- تمنح علاوة بنسبة (١٥٪) من الراتب الاساسي للموظف الحاصل على الدرجة الجامعية الثانية (الماجستير) والدرجة الجامعية الثالثة (الدكتوراة) في أي من التخصصات الاكاديمية البحرية ٠

د- تصرف للموظف المتميز وبقرار من المجلس بناء على تنسيب المدير العام في نهاية كل سنة مكافأة تعادل راتب شهر على ان لا تزيد نسبة الموظفين الذين تصرف لهم هذه المكافأة على (٥٪) من مجموع موظفي السلطة ٠

المادة١٠- يعين اصحاب المؤهلات المبينة ادناه في الوظائف الدائمة بدرجات ورواتب لا تزيد على ما يلي :-

أ- حامل شهادة الدراسة الثانوية العامة او ما يعادلها - راتب ادنى مربوط الدرجة السابعة ٠

ب- حامل شهادة كلية المجتمع التي تكون مدة الدراسة للحصول عليها سنة واحدة بعد شهادة الدراسة الثانوية العامة او ما يعادلها - راتب السنة الثالثة من الدرجة السابعة ٠

ج- حامل شهادة كلية المجتمع التي تكون مدة الدراسة للحصول عليها سنتين بعد شهادة الدراسة الثانوية العامة او ما يعادلها - راتب السنة الخامسة من الدرجة السابعة ٠

د- حامل شهادة كلية المجتمع التي تكون مدة الدراسة للحصول عليها ثلاث سنوات بعد شهادة الدراسة الثانوية العامة او ما يعادلها - راتب السنة السابعة من الدرجة السابعة ٠

هـ- حامل الشهادة الجامعية الاولى في جميع التخصصات - راتب السنة الثالثة من الدرجة الخامسة ٠

و- حامل الشهادة الجامعية الاولى في تخصصات الهندسة والطب - راتب السنة الخامسة من الدرجة الخامسة ٠

ز- حامل شهادة دبلوم الدراسات العليا بعد الشهادة الجامعية الاولى - راتب السنة الخامسة من الدرجة الخامسة ٠

ح- حامل شهادة الماجستير - راتب السنة السابعة من الدرجة الخامسة ٠

ط- حامل شهادة الدكتوراة - راتب السنة الثانية من الدرجة الرابعة ٠

المادة١١- يشترط فيمن يعين في أي وظيفة في السلطة توافر الشروط العامة المنصوص عليها في نظام الخدمة المدنية المعمول به واجتياز الامتحان التنافسي الذي تعقده السلطة لهذه الغاية على ان تحدد اسس هذا الامتحان وفقا لتعليمات يصدرها المجلس بناء على تنسيب المدير العام وذلك باستثناء الموظف بعقد ٠

المادة١٢-أ- لا يجوز ان يعين في أي من وظائف الدرجة الاولى والدرجة الثانية او ان يرفع اليهما الا الموظف الحاصل على الشهادة الجامعية الاولى حدا ادنى ٠

ب- يتم تعيين موظفي الدرجة الاولى والدرجة الثانية وترفيعهم بقرار من الرئيس بناء على تنسيب المدير العام ٠

ج- ويتم تعيين وترفيع سائر موظفي السلطة بقرار من المدير العام بناء على تنسيب اللجنة ٠

المادة١٣-أ- يعين الموظف بعقد الذي يتقاضى راتبا لا يقل عن راتب الدرجة الاولى او الثانية بقرار من المجلس بناء على تنسيب المدير العام ٠

ب- يعين الموظف بعقد الذي يتقاضى راتبا يساوي أياً من رواتب الدرجات الاخرى بقرار من الرئيس ٠

ج- يحق للمدير العام تعيين اشخاص للعمل في السلطة مقابل اجور يومية على ان يخضعوا لقانون العمل المعمول به ٠

المادة١٤- يعين في وظائف الخدمات الفنية او الادارية او الخدمية المساندة ممن يقل تحصيلهم العلمي عن الشهادة الثانوية العامة براتب السنة الاولى من الدرجة السابعة حدا ادنى على ان لا يتجاوز راتبه في أي حال من الاحوال الدرجة الخامسة ٠

المادة١٥- عند تعيين الموظف يجوز ان تحسب له سنوات الخبرة التي امضاها في الوظائف الحكومية او الاعمال الاخرى اذا كانت تتفق مع وصف الوظيفة التي سيعين فيها وكانت هذه السنوات قد تمت بعد الحصول على المؤهل العلمي الذي سيعين في الوظيفة على اساسه ويمنح في هذه الحالة زيادة سنوية واحدة عن كل سنة من سنوات الخبرة العملية ٠

المادة١٦- يكون الموظف المعين في السلطة لاول مرة تحت التجربة لمدة سنة قابلة للتجديد تبدأ من تاريخ مباشرته العمل ، وتعتبر خدمته منتهية حكما بانتهاء تلك المدة ما لم يصدر المرجع المختص بالتعيين قرارا بتثبيته في الخدمة ٠

المادة١٧- يستحق الموظف الزيادة السنوية عند حلول موعدها ما لم يصدر المدير العام قرارا بحجبها عنه ٠

المادة١٨- لا يجوز ترفيع موظف من درجة الى درجة اعلى منها الا اذا توافرت فيه الشروط التالية :-

أ- ان لا تقل مدة خدمته في السلطة عن سنتين ٠

ب- ان يتجاوز راتبه راتب السنة الرابعة على الاقل من الدرجة التي يشغلها ٠

ج- ان يكون قد ورد عنه في السنتين الاخيرتين تقريران سنويان لا يقل التقدير في كل منها عن (جيد جدا) ٠

المادة١٩- اذا بلغ الموظف اعلى مربوط الدرجة التي يشغلها ولم يرفع الى درجة اعلى لاي سبب من الاسباب فيمنح الزيادة السنوية المقررة لدرجته لمدة لا تتجاوز خمس سنوات ، واذا تم ترفيعه خلال هذه المدة الى درجة اعلى فيتم ذلك على اساس اخر راتب تقاضاه في تلك الدرجة ٠

المادة٢٠-أ- تشكل لجنة برئاسة المدير العام او من ينيبه وعضوية اثنين من موظفي السلطة تتولى التنسيب إلى المدير العام بمنح أي من موظفي السلطة علاوة لا تزيد على خمسين دينارا بدل اقتناء سيارة وفق الشروط التالية :-

١- ان تكون طبيعة عمل الموظف الرسمية تقتضي تنقله اثناء العمل ٠
٢- ان لا يستخدم سيارات السلطة في تنقله اثناء العمل ٠
٣- ان تتوافر المخصصات اللازمة في موازنة السلطة لهذه الغاية ٠
٤- صدور تنسيب من الرئيس المباشر للموظف بصرفها ٠

ب- يوقف صرف هذه العلاوة عن المدة التي يتغيب فيها الموظف عن عمله اذا زادت على شهر واحد ٠

المادة٢١- اذا كلف الموظف او انتدب للقيام بعمل في غير مركز عمله داخل المملكة او خارجها فيسمح له باستعمال وسائط النقل وفقا للترتيب التالي :-

الدرجة	سيارة ركوب	بالطائرة	بالقطار	بالباخرة
المدير العام	كاملة	اولى	اولى	اولى
الاولى او ما يعادلها	كاملة	اولى	اولى	اولى
الدرجات الاخرى	مقعد	سياحية	ثانية	ثانية

المادة٢٢-أ- تنظم الشؤون المتعلقة بدوام الموظفين وتحديد ساعات العمل بموجب تعليمات يصدرها المجلس بناء على تنسيب المدير العام ٠

ب- للمدير العام ان يقرر توزيع العمل على ايام الاسبوع وفقا لمصلحة العمل ويستحق الموظف عطلة اسبوعية ليوم واحد ويجوز بمقتضى تعليمات يصدرها مجلس الوزراء منح يوم راحة اضافي ٠

ج- يجوز تطبيق نظام الورديات (المناوبة) على العاملين في بعض الوظائف التي تقتضي طبيعتها ان يستمر العمل فيها خارج اوقات الدوام الرسمي ٠

المادة٢٣-أ- ينشأ في السلطة وحدة ادارية تتولى تنفيذ برامج التدريب والدورات التي تقرها لجنة التدريب وفقاً لاحتياجات السلطة وترفع توصياتها الى المدير العام لاتخاذ القرار المناسب بشأنها ٠

ب- يتم بقرار من المدير العام بناء على تنسيب اللجنة ايفاد الموظفين لحضور ندوات تدريبية او بعثات اذا اقتضت مصلحة العمل في السلطة ذلك ٠

المادة٢٤- يجوز للمدير العام تكليف موظف او اكثر في السلطة للعمل خارج اوقات الدوام الرسمي وفقا لما تقتضيه مصلحة العمل على ان لا يزيد عدد المكلفين بمثل هذا العمل على (٥٠٪) من مجموع موظفي السلطة وعلى ان لا تتجاوز نسبة البدل الذي يدفع لكل منهم (٣٠٪) من الراتب الاساسي ٠

المادة٢٥- للمدير العام ان يكلف أي موظف للقيام بأي عمل اخر يتناسب ومؤهلاته بالاضافة الى عمله خلال ساعات الدوام الرسمي على ان لا يتقاضى أي علاوات او مكافآت او اجور مقابل ذلك ٠

المادة٢٦- مع مراعاة متطلبات اشغال أي وظيفة يتم اعارة او انتداب أي موظف في السلطة للعمل خارجها بموجب تعليمات يصدرها المجلس بناء على تنسيب المدير العام .

المادة٢٧- للمدير العام ان ينقل أي موظف من وظيفة الى اخرى في السلطة على ان لا يؤثر ذلك على درجته وراتبه .

المادة٢٨-أ- اذا تغيب الموظف عن وظيفته لاي سبب من الاسباب مدة تزيد على شهرين فللمدير العام ان يكلف موظفا اخر للقيام بمهام وظيفته .

ب- اذا تغيب الموظف عن وظيفته لاي سبب من الاسباب مدة تزيد على شهرين وتقل عن ستة اشهر فللمدير العام تكليف أي موظف اخر للقيام بمهام واعمال تلك الوظيفة الى جانب قيامه بمهام ومسؤوليات وظيفته الاصلية .

ج- اذا تجاوز غياب الموظف ستة اشهر لاي سبب من الاسباب او اذا شغرت أي وظيفة في السلطة فعلى المدير العام تكليف أي موظف للقيام بمهام هذه الوظيفة لمدة لا تتجاوز سنة واحدة .

د- لا يتقاضى الموظف المكلف بالوكالة أي بدل لقاء هذا التكليف .

المادة٢٩- تعقد السلطة على نفقتها لصالح المدير العام وجميع موظفيها تأمينا جماعيا على الحياة وضد الحوادث الشخصية ألتي يتعرضون لها بمبلغ يعادل خمسة امثال الراتب السنوي لكل من نوعي التأمين .

المادة٣٠- يطبق على موظفي السلطة وعائلاتهم نظام التامين الصحي المدني المعمول به .

المادة٣١- تعتبر المدة التي امضاها الموظف المنقول الى السلطة من مؤسسة الموانئ او أي وزارة او مؤسسة اخرى قبل صدور هذا النظام جزءاً لا يتجزأ من خدمته الفعلية في السلطة .

المادة٣٢- تتحمل السلطة نفقات تركيب الهواتف ونقلها ورسوم الاشتراك فيها واجور المخابرات الرسمية للمدير العام ولاي موظف اخر يرى المجلس ضرورة وجود هاتف لديه .

المادة٣٣- يستمر الموظف المصنف بموجب نظام الخدمة المدنية المعمول به والمنقول من مؤسسة الموانئ والوزارات والدوائر الاخرى خاضعاً لاحكام هذا النظام ولاحكام قانون التقاعد المدني اذا كانت خدماته تابعة للتقاعد ، وتتم زيادة الراتب الاساسي المقرر له بنسبة الثلث وتعتبر هذه الزيادة جزءاً من الراتب لجميع الغايات باستثناء تلك المتعلقة بالتقاعد .

المادة٣٤- في غير الحالات المنصوص عليها في هذا النظام يطبق على موظفي السلطة نظام الانتقال والسفر المعمول به ووفقا لتعريفة اجور النقل المعمول بها في الوزارات والدوائر الحكومية .

المادة٣٥- في غير الحالات المنصوص عليها في هذا النظام تطبق على السلطة احكام نظام الخدمة المدنية الساري المفعول او أي نظام اخر يعدله او يحل محله ، وتحقيقا لهذه الغاية يمارس المجلس صلاحيات مجلس الوزراء ورئيس الوزراء ويمارس المدير العام صلاحيات الوزير والامين العام المنصوص عليها في ذلك النظام .

المادة٣٦- يصدر المجلس بناء على تنسيب المدير العام التعليمات اللازمة لتنفيذ احكام هذا النظام ٠

١٤/١٠/٢٠٠٣

فيصل بن الحسين

وزيــــر الشؤون البلدية
الدكتور عبد الرزاق طبيشات

نائب رئيس الوزراء للشؤون الاقتصادية ووزير التنمية الادارية
الدكتور محمد الحلايقة

رئيس الوزراء ووزير الدفاع
المهندس علي ابو الراغب

وزيــــر الماليــة
الدكتور ميشيل مارتو

وزيــــر الداخليـــــة
المهندس سمير الحباشنة

وزيــــر الشؤون البرلمانية
توفيق كريشان

وزير دولة لشؤون رئاسة الوزراء ووزير دولة للشؤون السياسية
الدكتور محمد عفاش العدوان

وزير دولة للشؤون القانونية ووزير العدل ووزير الأوقاف والشؤون والمقدسات الإسلامية بالوكالة
الدكتور عبد الشخانبة

وزير التربية والتعليم ووزير التعليم العالي والبحث العلمي بالوكالة
الدكتور خالد طوقان

وزير الأشغال العامة والاسكان
المهندس حسني ابو غيدا

وزير العمل ووزير الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات بالوكالة
المهندس مزاحم المحيسن

وزيــــر النقـــل
المهندس نادر الذهبي

وزير المياه والري ووزير التخطيط بالوكالة
الدكتور حازم الناصر

وزيــــر الطاقــة والثروة المعدنية
المهندس" محمد علي" البطاينه

وزيــــر الزراعــة
طراد الفايز

وزيــــر الثقافــة
حيدر محمود

وزير دولة للشؤون الخارجية ووزير الخارجية بالوكالة
شاهر باك

وزيــــر الصناعة والتجارة
الدكتور صلاح الدين البشير

وزيــــر التنمية الاجتماعية
الدكتورة رويده المعايطه

وزيــــر السياحة والآثار
محمد سامر الطويل

وزيــــر الاعــــلام
الدكتور نبيل الشريف

وزيــــر الصحـــة
الدكتور حاكم القاضي

وزيــــر البيئـــة
الدكتور هشام غرايبه

نحن فيصل بن الحسين نائب جلالة الملك المعظم

بمقتضى المادة (٣١) من الدستور

وبناء على ما قرره مجلس الوزراء بتاريخ١٤/١٠/٢٠٠٣

نأمر بوضع النظام الآتي :-

نظام رقم (١٦٧) لسنة ٢٠٠٣

نظام الرسوم والعوائد والاجور للسلطة البحرية الاردنية

صادر بمقتضى الفقرة (أ) من المادة (٢٠) من قانون السلطة البحرية الاردنية رقم (٤٧) لسنة ٢٠٠٢

المادة١- يسمى هذا النظام (نظام الرسوم والعوائد والاجور للسلطة البحرية الاردنية لسنة٢٠٠٣) ويعمل به من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية ٠

المادة٢- يكون للكلمات والعبارات التالية حيثما وردت في هذا النظام المعاني المخصصة لها ادناه ما لم تدل القرينة على غير ذلك :-

السلطـــة : السلطة البحرية الاردنية ٠

المجلـــس : مجلس ادارة السلطة ٠

الرئيـــس : رئيس المجلس ٠

المديـــر : مدير عام السلطة ٠

الرســو : السماح للسفن بالمكوث داخل المياه الاقليمية ٠

السفينـــــة	:	أي منشأة مخصصة للملاحة البحرية على وجه الاعتياد ايا كان محمولها ويعتبر جزءا من السفينة جميع ملحقاتها اللازمة لاستغلالها .
السفينة الصغيرة	:	أي سفينة او قارب او زورق يقل طول أي منها عن اربعة وعشرين مترا .

المادة٣- أ- تستوفي السلطة مائتين وخمسين دينارا عند منح ترخيص لاي من الشركات او المؤسسات العاملة في قطاع النقل البحري والتي تمارس خارج منطقة العقبة الاقتصادية الخاصة أياً من الانشطة والاعمال التالية :-

١- النقل البحري للبضائع .
٢- المعاينات البحرية .
٣- مراسلي اندية الحماية .
٤- خدمات قطر ودفع وجر وانقاذ واسعاف السفن والمواعين .
٥- خدمات ادارة وتشغيل وتطقيم السفن .
٦- وكلاء الملاحة البحرية .
٧- خدمات وسيط استئجار وتأجير وبيع السفن .
٨- اصلاح وصيانة السفن ومعدات السلامة البحرية .
٩- تزويد السفن بالمواد على اختلاف انواعها .
١٠- تزويد انسفن بالمياه و الوقود .
١١- خدمات وسطاء الشحن البحري للبضائع .
١٢- صيانة الحاويات .
١٣- استشارات وتحكيم وتسوية خسائر بحرية .
١٤- خدمات صحية للسفن (تعقيم وابادة قوارض) .

ب- تكون الرخصة سنوية ويستوفى الرسم المقرر وفق احكام الفقرة (أ) من هذه المادة عند تجديدها.

المادة٤- تستوفي السلطة الرسوم المبينة ادناه عن تسجيل السفن تحت العلم الاردني :-

النوع	مقدار الرسم
١- تسجيل سفينة لاول مرة او اعادة تسجيلها.	١٠٠ دينار
٢- تسجيل سفينة بضائع عمرها (١٠) سنوات فأقل .	نصف دينار عن كل طن من الحمولة الصافية حتى (٥٠٠) طن و (٢٥٠) فلساً عن كل طن
	يزيد على (٥٠٠) طن من الحمولة الصافية .
٣- تسجيل سفينة ركاب عمرها (١٠) سنوات فأقل .	دينار واحد عن كل طن من الحمولة الصافية حتى (٥٠٠) طن و نصف دينار عن كل طن يزيد على (٥٠٠) طن من الحمولة الصافية .
٤- تسجيل سفينة ناقلة (ناقلة نفط او سوائل او غاز) عمرها (١٠) سنوات فاقل .	دينار واحد عن كل طن من الحمولة الصافية حتى (٥٠٠) طن و نصف دينار عن كل طن يزيد على (٥٠٠) طن من الحمولة الصافية .
٥- تسجيل سفينة بضائع يزيد عمرها على (١٠) سنوات ولا يتجاوز (١٥) سنة.	نصف دينار عن كل طن من الحمولة الصافية حتى (٥٠٠) طن و (٢٥٠) فلساً عن كل طن يزيد على (٥٠٠) طن من الحمولة الصافية و (٢٥) دينارا عن كل سنة من عمر السفينة .

٦- تسجيل سفينة ركاب يزيد عمرها على (١٠) سنوات ولا يتجاوز (١٥) سنة.	دينار واحد عن كل طن من الحمولة الصافية حتى (٥٠٠) طن و نصف دينار عن كل طن يزيد على (٥٠٠) طن من الحمولة الصافية و (٢٥) دينارا عن كل سنة من عمر السفينة .
٧- تسجيل سفينة ناقلة (ناقلة نفط او سوائل او غاز) يزيد عمرها على (١٠) سنوات ولا يتجاوز (١٥) سنة .	دينار واحد عن كل طن من الحمولة الصافية حتى (٥٠٠) طن و نصف دينار عن كل طن يزيد على (٥٠٠) طن من الحمولة الصافية و (٢٥) دينارا عن كل سنة من عمر السفينة .
٨- تسجيل سفينة بضائع يزيد عمرها على (١٥) سنة ولا يتجاوز (٢٠) سنة.	نصف دينار عن كل طن حتى (٥٠٠) طن من الحمولة الصافية و (٢٥٠) فلساً عن كل طن يزيد على (٥٠٠) طن من الحمولة الصافية و (٥٠) دينارا عن كل سنة من عمر السفينة .
٩- تسجيل سفينة ركاب يزيد عمرها على (١٥) سنة ولا يتجاوز (٢٠) سنة.	دينار واحد عن كل طن من الحمولة الصافية و نصف دينار عن كل طن يزيد على (٥٠٠) طن من الحمولة الصافية و (٥٠) دينارا عن كل سنة من عمر السفينة .

١٠- تسجيل سفينة ناقلة (ناقلة نفط او سوائل او غاز) يزيد عمرها على (١٥) سنة ولا يتجاوز (٢٠) سنة.	دينار واحد عن كل طن من الحمولة الصافية حتى (٥٠٠) طن ونصف دينار عن كل طن يزيد عن (٥٠٠) طن من الحمولة الصافية و (٥٠) دينارا عن كل سنة من عمر السفينة .
١١- تسجيل سفينة بضائع يزيد عمرها على (٢٠) سنة.	نصف دينار عن كل طن من الحمولة الصافية حتى (٥٠٠) طن و (٢٥٠) فلساً عن كل طن يزيد على (٥٠٠) طن من الحمولة الصافية و (٧٥) دينارا عن كل سنة من عمر السفينة .
١٢- تسجيل سفينة ركاب يزيد عمرها على (٢٠) سنة .	دينار واحد عن كل طن من الحمولة الصافية حتى (٥٠٠) طن و نصف دينار عن كل طن يزيد على (٥٠٠) طن من الحمولة الصافية و (٧٥) دينارا عن كل سنة من عمر السفينة .
١٣- تسجيل سفينة ناقلة (ناقلة نفط او سوائل او غاز) يزيد عمرها على (٢٠) سنة .	دينار واحد عن كل طن من الحمولة الصافية حتى (٥٠٠) طن و نصف دينار عن كل طن يزيد على (٥٠٠) طن من الحمولة الصافية و (٧٥) دينارا عن كل سنة من عمر السفينة .

١٤- فحص ومطابقة وثائق سفينة قبل التسجيل •	٢٥ديناراً
١٥- معاينة وتفتيش سفينة قبل التسجيل•	٢٥ديناراً
١٦- اصدار شهادة تسجيل مؤقت •	١٠٠ دينار
١٧- اصدار شهادة بدل فاقد لشهادة التسجيل •	٥٠ديناراً
١٨- مصادقة على نسخة من شهادة التسجيل •	٥دنانير
١٩- تعديل على محتويات شهادة التسجيل •	٢٥ديناراً
٢٠- تسجيل سفينة صغيرة او قارب طوله من (١٠) الى (٢٤) مترا •	١٠٠ دينار
٢١- تسجيل قارب نزهة او زورق نزهة •	٥٠ديناراً
٢٢- تسجيل قارب زجاجي او صيد طوله اقل من (١٠) متر •	٥دنانير



المادة٥- تستوفي السلطة الرسوم التالية :-

أ- (٢٥٪) من رسوم تسجيل السفينة عن نقل ملكية السفينة وتستوفى من المالك الجديد •

ب- (١٠٠) دينار عن تغيير اسم السفينة او علاماتها •

ج- (١٪) من قيمة الدين عن رهن السفينة و عند تسجيل عقد الرهن •

د- (٢٥) دينارا عن فك رهن السفينة •

هـ- (١٠٠) فلس عن كل طن من الحمولة الصافية على ان لا يقل عن دينار واحد لاصدار اجازة ملاحية سنوية للسفينة الصغيرة •

المادة٦- تستوفي السلطة عن اصدار الشهادات للسفن الاردنية الرسوم التالية :-

نوع الرسم	مقدار الرسم
١- السلامة الخاصة بسفينة ركاب •	١٠٠٠دينار
٢- السلامة الخاصة بسفينة بضائع •	٥٠٠دينار
٣- الحد الادنى للتطقيم الآمن للسفينة •	(١٠٠) فلس عن كل طن من الحمولة الصافية للسفينة
٤- المصادقة على شهادة نظام الاتزان للسفينة (Stability Booklet) •	١٠٠دينار
٥- المصادقة على سجل الزيوت (Oil Record Book) لسفن البضائع والركاب والناقلات •	٥٠ دينارا

٦- اصدار شهادات متطلبات نظام الادارة الآمنة للسفينة (DOC+ SMC) ٠	٦٠٠ دينار
٧- اصدار شهادة النظام العالمي للاتصالات والاستغاثة والسلامة (GMDSS) للسفينة ٠	٢٠٠ دينار
٨- شهادة امن السفينة الدولية ٠	٥٠٠ دينار
٩- التصديق على خطة وشهادة امن السفينة ٠	٥٠٠ دينار
١٠- المصادقة على خطة طوارئ للتلوث الزيتي للسفينة او أي مصادقة على متطلبات اتفاقية منع التلوث البحري (MARPOL) ٠	٣٠٠ دينار
١١- شهادة السلامة للسفن ذات السرعة العالية ٠	٥٠٠ دينار
١٢- رخصة تشغيل سفينة ذات السرعة العالية ٠	٥٠٠ دينار
١٣- المصادقة على تقرير معاينة مستويات الضجيج للسفن ٠	١٠٠ دينار
١٤- اصدار أي شهادة اعفاء لسفينة عن أي شهادة ٠	٢٠٠ دينار
١٥- مصادقة مخطط السلامة او الطوارئ للسفينة (مخطط مكافحة الحريق) ٠	١٠٠ دينار

المادة٧-أ- تقوم السلطة باجراء أي من المعاينات اللازمة لتطبيق احكام المادتين (٤) و(٦) من هذا النظام ، وفي حالة تعذر ذلك يجوز للسلطة تكليف أي من هيئات التصنيف المعتمدة لديها لاجراء تلك المعاينة واصدار الشهادات الخاصة بها وفقا لنوع السفينة وحجمها ومناطق ابحارها وطبقا للمتطلبات الفنية في المدونات والاتفاقيات الدولية٠

ب- اذا استدعت الحاجة بان تقوم السلطة بتكليف أي شخص للقيام بالمعاينة او التفتيش لاصدار أي من الشهادات الواردة في المادتين (٤) و(٦) من هذا النظام فتتم اضافة تكاليف السفر والاقامة والاجور اليومية الى مقدار الرسوم المحددة في المادتين (٤) و (٦) من هذا النظام حسب مقتضى الحال ٠

المادة٨-أ- تستوفي السلطة من العاملين في النقل البحري الرسوم التالية :-

نوع الرسم	مقدار الرسم بالدينار
١- اصدار وثيقة مصادقة على شهادة اهلية لضابط او مهندس بحري .	٥٠
٢- اصدار شهادة طبية لملاح لمدة سنتين .	٢٥
٣- اصدار سجل بحار لمدة عشر سنوات .	٢٥
٤- اصدار اجازة مرشد بحري .	٥٠
٥- اصدار اجازة قبطان قاطرة .	٥٠
٦- اصدار اجازة قائد قارب او لنش.	٥
٧- اصدار شهادة اهلية لضابط او مهندس بحري لمدة خمس سنوات.	٧٥
٨- اصدار شهادة اهلية لبحار لمدة خمس سنوات.	٢٥
٩- تمديد صلاحية وثيقة مصادقة على شهادة اهلية لضابط او مهندس بحري .	٥٠
١٠- تمديد مدة العمل بشهادة اهلية لضابط او مهندس بحري لمدة خمس سنوات.	١٠٠
١١- اصدار اجازة معاين بحري .	٧٥
١٢- اصدار اجازة مهندس صيانة بحرية .	٧٥
١٣- اصدار اجازة فني صيانة بحرية .	٧٥
١٤- اصدار شهادة اعفاء عن أي شهادة اهلية لضابط او مهندس بحري .	٥٠
١٥- مصادقة على شهادة خدمة بحرية .	١٠
١٦- اصدار هوية ملاح .	١٠

ب- تستوفي السلطة عند اصدار او مصادقة او تمديد اي من الوثائق المشار اليها في الفقرة (أ) من هذه المادة لغير الاردني مثلي الرسم المقرر للاردني.

المادة٩- يتم ترخيص أي مؤسسة تعليمية بحرية واعتماد مناهجها وبرامج التعليم المطبقة لديها ومؤسسة التدريب البحري وفقاً لاحكام الاتفاقيات التي ترتبط بها المملكة وطبقاً لمستويات التدريب ومنح الشهادات والنوبات للعاملين في البحر ولهذه الغاية تستوفي السلطة الرسوم والاجور التالية :-

نوع الرسم	مقدار الرسم بالدينار
١- رسم ترخيص سنوي لبرنامج او منهاج تدريب او تعليم بحري لمؤسسة تعليمية او تدريبية .	١٠٠٠
٢- اجر امتحان تقييم للحصول على شهادة اهلية بحرية للملاحين من مختلف الرتب .	٥٠
٣- اجر استشارات بحرية او تقييم لشهادات بحرية .	٥٠

المادة١٠- تستوفي السلطة عن تفتيش ومعاينة السفن الرسوم التالية :-

نوع الرسم	مقدار الرسم بالدينار
١- اعادة التفتيش لمقاصد رقابة الدولة على الميناء	٥٠٠
٢- التفتيش على علامات السفينة لكل رحلة تدخل فيها السفينة إلى ميناء العقبة .	٢٥

المادة ١١- تستوفي السلطة عن رسو السفن غير الاردنية في المياه الاقليمية الاردنية من ثمانية ايام الى ثلاثين يوماً رسماً مقداره خمسون ديناراً عن كل يوم اما اذا زادت المدة على ثلاثين يوماً فتستوفي السلطة رسماً مقداره مائتان وخمسون ديناراً عن كل يوم ٠

المادة ١٢- تستوفي السلطة رسم اشراف ومتابعة على عمليات انقاذ او اسعاف للسفن التي تشارك بها سفن او قاطرات او قوارب اردنية بنسبة (٥٪) من المبلغ الاجمالي لمكافأة الانقاذ التي تستحق للمنقذ او المسعف وتستوفي السلطة النسبة نفسها في حالة مشاركة سفن او قاطرات او قوارب اجنبية شريطة ان تنتهي عملية الانقاذ او الاسعاف في المياه الاقليمية الاردنية ٠

المادة ١٣- يضاعف مقدار أي رسم ورد النص عليه في هذا النظام اذا لم يلتزم من يترتب عليه أياً من الرسوم المقررة بمقتضاه بتسديده الى السلطة خلال ثلاثة اشهر من تاريخ استحقاقه ٠

المادة ١٤- لا تستوفى رسوم التسجيل واصدار اجازة ملاحية ونقل الملكية والرهن البحري عن السفن الصغيرة والقوارب المملوكة للعائلة المالكة وللدوائر الحكومية ٠

المادة ١٥- يصدر المجلس بناء على تنسيب المدير التعليمات اللازمة لتنفيذ احكام هذا النظام ٠

المادة ١٦- أ- يلغى نظام تسجيل السفن في ميناء العقبة رقم (٣٩) لسنة ١٩٧٢ وتعديلاته ٠

ب- لا يعمل بأي نص ورد في أي نظام اخر يتعارض مع احكام هذا النظام ٠

٢٠٠٣/١٠/١٤

فيصل بن الحسين

وزير الشؤون البلدية
الدكتور عبد الرزاق طبيشات

نائب رئيس الوزراء للشؤون الاقتصادية ووزير التنمية الادارية
الدكتور محمد الحلايقة

رئيس الوزراء ووزير الدفاع
المهندس علي ابو الراغب

وزير المالية
الدكتور ميشيل مارتو

وزير الداخلية
المهندس سمير الحباشنة

وزير الشؤون البرلمانية
توفيق كريشان

وزير دولة لشؤون رئاسة الوزراء ووزير دولة للشؤون السياسية
الدكتور محمد عفاش العدوان

وزير دولة للشؤون القانونية ووزير العدل ووزير الأوقاف والشؤون والمقدسات الإسلامية بالوكالة
الدكتور عبد الشخانبة

وزير التربية والتعليم ووزير التعليم العالي والبحث العلمي بالوكالة
الدكتور خالد طوقان

وزير الأشغال العامة والاسكان
المهندس حسني ابو غيدا

وزير العمل ووزير الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات بالوكالة
المهندس مزاحم المحيسن

وزير النقل
المهندس نادر الذهبي

وزير المياه والري ووزير التخطيط بالوكالة
الدكتور حازم الناصر

وزير الطاقة والثروة المعدنية
المهندس" محمد علي" البطاينه

وزير الزراعة
طراد الفايز

وزير الثقافة
حيدر محمود

وزير دولة للشؤون الخارجية ووزير الخارجية بالوكالة
شاهر باك

وزير الصناعة والتجارة
الدكتور صلاح الدين البشير

وزير التنمية الاجتماعية
الدكتورة رويده المعايطه

وزير السياحة والآثار
محمد سامر الطويل

وزير الاعلام
الدكتور نبيل الشريف

وزير الصحة
الدكتور حاكم القاضي

وزير البيئة
الدكتور هشام غرايبه

نحن فيصل بن الحسين نائب جلالة الملك المعظم

بمقتضى المادة (٣١) من الدستور

وبناء على ما قرره مجلس الوزراء بتاريخ ٢٠٠٣/١٠/١٤

نأمر بوضع النظام الآتي :-

نظام رقم (١٦٨) لسنة ٢٠٠٣

نظام التأمين الصحي في جامعة العلوم والتكنولوجيا الاردنية

صادر بمقتضى الفقرة (ب) من المادة (٢٥) من قانون الجامعات الاردنية الرسمية رقم (٤٢) لسنة ٢٠٠١

المادة ١- يسمى هذا النظام (نظام التأمين الصحي في جامعة العلوم والتكنولوجيا الاردنية لسنة ٢٠٠٣) ويعمل به من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية ٠

المادة ٢- يكون للكلمات التالية حيثما وردت في هذا النظام المعاني المخصصة لها ادناه ما لم تدل القرينة على غير ذلك :-

الجامعة: جامعة العلوم والتكنولوجيا الاردنية٠

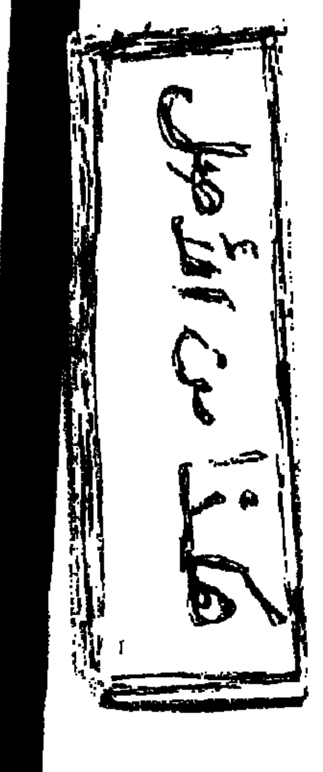
المجلس: مجلس الجامعة ٠

الرئيس: رئيس الجامعة

المستشفى: مستشفى الملك المؤسس عبد الله الجامعي او أي مركز صحي تابع للجامعة او أي مستشفى تتعاقد معه الجامعة٠

الصندوق: صندوق التأمين الصحي في الجامعة ٠

المشترك: العامل في الجامعة المشترك في التأمين الصحي وفقا لاحكام هذا النظام ٠



المنتفع: من يحق له الانتفاع من التأمين الصحي وفقا لاحكام هذا النظام والتعليمات الصادرة بمقتضاه ٠

المعالجة: الخدمة الطبية التي تقدم للمشترك والمنتفع وتشمل الفحص السريري والمخبري والشعاعي والمعالجة الفيزيائية والاختصاصية والعمليات الجراحية والولادة والادوية والإقامة في المستشفى ٠

المادة٣-أ- ينشأ في الجامعة صندوق يسمى (صندوق التأمين الصحي) يكون الاشتراك فيه اختياريا للعاملين فيها ٠

ب- يهدف الصندوق الى تأمين المعالجة للمشترك والمنتفع وفقا لاحكام هذا النظام ٠

المادة٤- تتألف الموارد المالية للصندوق مما يلي :-

أ- مساهمة الجامعة السنوية ٠

ب- بدل اشتراكات ومساهمات المشتركين والمنتفعين ٠

ج- عوائد استثمار امواله ٠

د- المنح والهبات والتبرعات التي ترد اليه وفقا لاحكام التشريعات المعمول بها في الجامعة ٠

المادة٥-أ- يشكل المجلس بناء على تنسيب الرئيس لجنة تسمى (لجنة ادارة الصندوق) من خمسة من العاملين في الجامعة من ذوي الخبرة والاختصاص لمدة سنتين قابلة للتجديد ٠

ب- تحدد مهام اللجنة المنصوص عليها في الفقرة (أ) من هذه المادة وكيفية اجتماعاتها والنصاب القانوني لانعقادها واتخاذ توصياتها وقراراتها بمقتضى تعليمات يصدرها الرئيس لهذه الغاية ·

المادة٦- أ- لا تشمل المعالجة وفقا لاحكام هذا النظام ما يلي :-

١- الجراحة التجميلية والاطراف الصناعية ما لم تظهر الحاجة لها نتيجة حادث ·
٢- معالجة العقم وموانع الحمل ·
٣- المواد التجميلية ومستحضراتها والامصال والمطاعيم بجميع انواعها ·
٤- تصحيح البصر بجميع الوسائل ·

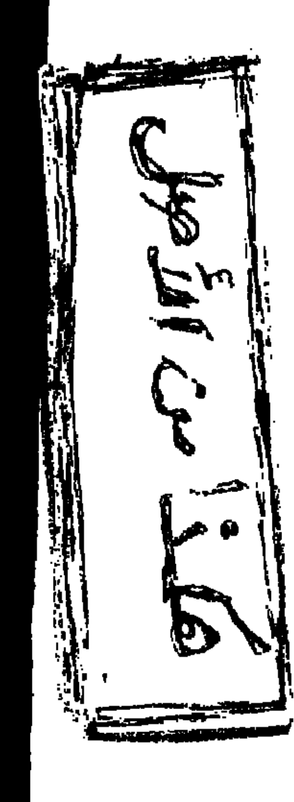
ب- على الرغم مما ورد في الفقرة (أ) من هذه المادة ، يجوز ان تشمل المعالجة أيا من الاستثناءات المنصوص عليها فيها اذا سمح بذلك عقد التأمين الطبي مع الجهة المؤمن لديها ·

ج- تشمل نفقات المعالجة خارج المملكة ما يلي:-

١- اجور الاطباء·
٢- نفقات الاقامة والمعالجة ·
٣- اجور العمليات الجراحية ·
٤- اجور الفحوصات المخبرية والشعاعية وثمن الادوية·
٥- اجور السفر والمياومات للمشترك او المنتفع بموجب الاحكام المتعلقة بشؤون الانتقال والسفر المعمول بها في الجامعة ·
٦- أي نفقات اخرى يقررها الرئيس ·

د- يصدر المجلس التعليمات اللازمة لما يلي :-

١- نفقات المعالجة الخاصة بالحوادث القضائية واصابات العمل ·
٢- كيفية معالجة الاسنان وحالاتها ·



المادة ٧- يجوز للمشترك ادخال المنتفعين المذكورين ادناه في التأمين الصحي:-

أ- زوج او زوجة المشترك و والديه ما لم يكن اي منهم مشمولاً بتأمين صحي اخر·

ب- الاولاد الذين لم يكملوا سن الثامنة عشرة او الذين يتلقون دراستهم في المؤسسات التعليمية حتى اكمال الدراسة او اكمال سن الخامسة والعشرين ايهما اسبق ·

ج- البنات العازبات غير العاملات ·

المادة٨- أ- يحق لاي من المذكورين ادناه الاستمرار في اشتراكه في التأمين الصحي ما لم يكن مشتركاً او منتفعاً من أي تأمين صحي آخر :-

١- المشترك الذي تنتهي خدمته في الجامعة لاسباب صحية وفقا للتشريعات المعمول بها في الجامعة وزوجه وابناؤه حتى سن الثامنة عشرة و الطلبة حتى سن (٢٥) سنة وبناته غير المتزوجات شريطة ان لا تقل مدة اشتراكه في الصندوق عن خمس سنوات متصلة ·
٢- المشترك الذي تنتهي خدمته في الجامعة بسبب اكماله السن القانونية وزوجه وابناؤه حتى سن الثامنة عشرة وابناؤه الطلبة حتى سن (٢٥) سنة وبناته غير المتزوجات شريطة ان لا تقل مدة اشتراكه في الصندوق عن عشر سنوات متصلة قبل بدء الاشتراك ·
٣- زوجة المشترك وابناؤه حتى سن الثامنة عشرة وبناته غير المتزوجات اذا توفي المشترك وهو على رأس عمله في الجامعة وكانت له خدمة في الجامعة مدة لا تقل عن خمس سنوات وتدفع الزوجة في هذه الحالة ما يدفعه المشترك ·

٤- زوجة المشترك المتوفى وهو على رأس عمله وابناؤه حتى سن الثامنة عشرة وابناؤه الطلبة حتى سن (٢٥) سنة وبناته غير المتزوجات لسنة الوفاة والسنة التي تليها لمن تقل خدمته في الجامعة عن خمس سنوات وكان اشتراكه في التأمين الصحي متصلا لكامل المدة قبل بدء سنة الوفاة وتدفع الزوجة في هذه الحالة ما يدفعه المشترك .

٥- المشترك الذي تنتهي خدمته في الجامعة بالاستقالة وزوجه وابناؤه حتى سن الثامنة عشرة وابناؤه الطلبة حتى سن (٢٥) سنة وبناته غير المتزوجات شريطة ان لا تقل خدمته في الجامعة عن خمسة عشرة سنة وان يكون اشتراكه في التأمين الصحي متصلا خلال مدة خدمته في الجامعة .

٦- زوجة المشترك الذي يتوفى بعد انتهاء خدمته في الجامعة وابناؤه حتى سن الثامنة عشرة وابناؤه الطلبة حتى سن (٢٥) سنة وبناته غير المتزوجات شريطة ان يكون قد استمر في دفع اشتراكاته في التأمين الصحي قبل وفاته وفقا لاحكام أي من البنود (١) و(٢) و(٥) من هذه الفقرة .

ب- لا يجوز ادخال أي من المذكورين في الفقرة (أ) من هذه المادة في التأمين الصحي مرة اخرى في حال انقطاعهم عن الاشتراك في التأمين الصحي لمدة سنة حدا اعلى .

ج- تحسب الاجازة دون راتب واجازة التفرغ العلمي والاعارة التي يحصل عليها العاملون في الجامعة من الخدمة المتصلة المشار اليها في البنود (١) و(٢) و(٥) من الفقرة (أ) من هذه المادة شريطة التزامه بالاشتراك في التأمين الصحي ودفعه الالتزامات المترتبة عليه خلال تلك المدة .

د- لغايات هذه المادة تؤخذ بعين الاعتبار سنوات الاشتراك في التأمين الصحي التي تمت قبل سريان احكام هذا النظام .

المادة ٩- مع مراعاة التشريعات المعمول بها في الجامعة تخصص الجامعة في موازنتها السنوية مبلغا للمساهمة في تغطية نفقات التأمين الصحي وفقا لاحكام هذا النظام والتعليمات الصادرة بمقتضاه .

احكام عامة

المادة ١٠- أ- تحدد التعليمات والقرارات الصادرة بموجب هذا النظام النسبة التي تصرف لنفقات المعالجة او التأمين الصحي للمشترك الذي يمضي هو وعائلته اجازة التفرغ العلمي الممنوحة له خارج المملكة وكذلك الموفد المشترك والمنتفعين من عائلته .

ب- تدفع النفقات بموجب فواتير صادرة عن الجهة المؤمنة او الجهة التي تولت المعالجة معززة بوصفة طبية او نموذج طبي معتمد من طبيب مرخص.

المادة ١١- يجوز للجامعة ان تبرم لمصلحة المشمولين بأحكام هذا النظام عقد تأمين جماعي مع شركات التأمين لغايات التأمين الصحي عليهم ، كما يجوز للجامعة ان تبرم عقود لاغراض ادارة شؤون التأمين الصحي في الجامعة ويحل هذا العقد محل مسؤوليتها في تقديم خدمات التأمين للمشمولين بأحكام هذا النظام .

المادة ١٢- يبت المجلس في الحالات التي لم يرد عليها نص في هذا النظام وبما لا يتعارض مع احكامه .

المادة ١٣- يصدر المجلس ، بناء على تنسيب الرئيس ، التعليمات اللازمة لتنفيذ احكام هذا النظام بما في ذلك ما يلي :-

أ- تحديد كيفية و اسس وشروط الاشتراك في التأمين الصحي والانتفاع منه وفقا لاحكام هذا النظام .

ب- تحديد فئات العاملين الذين يسمح لهم بالاشتراك في التأمين الصحي وبدل الاشتراك .

ج- اسس وشروط المعالجة داخل المستشفى وخارجها وداخل المملكة وخارجها .

٢٠٠٣/١٠/١٤

فيصل بن الحسين

وزيــــر الشؤون البلدية
الدكتور عبد الرزاق طبيشات

نائب رئيس الوزراء للشؤون الاقتصادية ووزير التنمية الادارية
الدكتور محمد الحلايقة

رئيس الوزراء ووزير الدفاع
المهندس علي ابو الراغب

وزيــــر الماليــة
الدكتور ميشيل مارتو

وزيــــر الداخليــــة
المهندس سمير الحباشنة

وزيــــر الشؤون البرلمانية
توفيق كريشان

وزير دولة لشؤون رئاسة الوزراء ووزير دولة للشؤون السياسية
الدكتور محمد عفاش العدوان

وزير دولة للشؤون القانونية ووزير العدل ووزير الأوقاف والشؤون والمقدسات الإسلامية بالوكالة
الدكتور عبد الشخانبة

وزير التربية والتعليم ووزير التعليم العالي والبحث العلمي بالوكالة
الدكتور خالد طوقان

وزير الأشغال العامة والاسكان
المهندس حسني ابو غيدا

وزير العمل ووزير الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات بالوكالة
المهندس مزاحم المحيسن

وزيــــر النقــل
المهندس نادر الذهبي

وزير المياه والري ووزير التخطيط بالوكالة
الدكتور حازم الناصر

وزيــــر الطاقــة والثروة المعدنية
المهندس" محمد علي" البطاينه

وزيــــر الزراعــة
طراد الفايز

وزيــــر الثقافــة
حيدر محمود

وزير دولة للشؤون الخارجية ووزير الخارجية بالوكالة
شاهر باك

وزيــــر الصناعة والتجارة
الدكتور صلاح الدين البشير

وزيــــر التنمية الاجتماعية
الدكتورة رويده المعايطه

وزيــــر السياحة والآثار
محمد سامر الطويل

وزيــــر الاعــــلام
الدكتور نبيل الشريف

وزيــــر الصحــة
الدكتور حاكم القاضي

وزيــــر البيئــة
الدكتور هشام غرايبه

نحن فيصل بن الحسين نائب جلالة الملك المعظم
بمقتضى المادة (٣١) من الدستور
وبناء على ما قرره مجلس الوزراء بتاريخ ٢٠٠٣/١٠/١٤
نامر بوضع النظام الآتي :-

نظام رقم (١٦٩) لسنة ٢٠٠٣

نظام المكافأة والتعويض وصندوق الادخار للعاملين في جامعة العلوم والتكنولوجيا الاردنية

صادر بمقتضى المادتين (٢٥) و (٢٦) من قانون الجامعات الاردنية الرسمية رقم (٤٢) لسنة ٢٠٠١

المادة١- يسمى هذا النظام (نظام المكافأة والتعويض وصندوق الادخار للعاملين في جامعة العلوم والتكنولوجيا الاردنية لسنة ٢٠٠٣) ويعمل به من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية .

المادة٢- يكون للكلمات التالية حيثما وردت في هذا النظام المعاني المخصصة لها ادناه ما لم تدل القرينة على غير ذلك :-

الجامعة : جامعة العلوم والتكنولوجيا الاردنية .

الرئيس : رئيس الجامعة .

الصندوق : صندوق الادخار للعاملين في الجامعة .

اللجنة : لجنة ادارة الصندوق .

المجلس : مجلس الجامعة .

العامل : عضو الهيئة التدريسية او الموظف المصنف ، ممن هم في خدمة الجامعة على اساس التفرغ الكامل .

المادة٣- تسري احكام هذا النظام على العامل في الجامعة اعتباراً من تاريخ تعيينه فيها ، وعلى المعين بعقد اذا نصت شروط عقد تعيينه على سريان أي من احكام هذا النظام عليه .

<u>المكافأة</u>

المادة٤-أ- يستحق العامل عند تركه الخدمة نهائيا مكافأة عن خدمته تحسب على اساس الراتب الذي تقاضاه عن الشهر الاخير من خدمته وفق الاسس التالية :-

١- على اساس الراتب الخاضع للضمان الاجتماعي اعتبارا من تاريخ شمول العاملين في الجامعة بأحكام قانون الضمان الاجتماعي وحتى اكمال العامل سن الخامسة والستين من عمره .

٢- على اساس الراتب الاساسي عن المدة السابقة لتاريخ شمول العاملين في الجامعة باحكام قانون الضمان الاجتماعي ومدة خدمته بعد اكمال العامل سن الخامسة والستين من عمره .

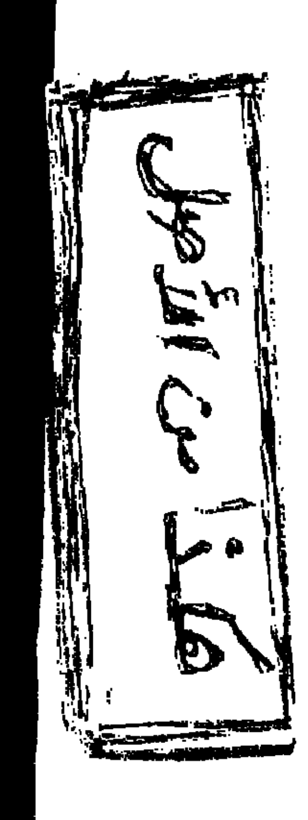
٣- لا تسري احكام البندين (١) و (٢) من هذه المادة على العامل الذي انتهت خدمته من الجامعة قبل ١٩٩٧/٩/١ .

ب- يفقد العامل حقه من المكافأة نهائياً في أي من الحالات التالية :-

١- اذا ثبت عليه بحكم قضائي من محكمة اردنية مختصة انه ارتكب جريمة الخيانة العظمى او قام بأعمال التجسس لحساب دولة اجنبية او أي جريمة جنائية اخرى مخلة بأمن الدولة الداخلي او الخارجي .

٢- اذا صدر عليه حكم قطعي من محكمة اردنية مختصة بالحبس لجريمة اختلاس اموال الدولة او اموال الجامعة او سرقتها او لجريمة التزوير في الوثائق الرسمية .

٣- اذا ورد نص في أي نظام معمول به في الجامعة يقضي بحرمانه من هذه المكافأة .



المادة٥-أ- تدفع المكافأة للعامل على النحو المبين ادناه ولهذه الغاية ، تحسب اجزاء السنة على اساس نسبتها إلى السنة الكاملة :-

١- راتب شهر واحد عن كل سنة من سنوات الخدمة الخمس الاولى .

٢- راتب شهر ونصف الشهر عن كل سنة من سنوات الخدمة الخمس الثانية .

٣- راتب شهرين عن كل سنة من سنوات الخدمة الخمس الثالثة .

٤- راتب ثلاثة اشهر عن كل سنة من سنوات الخدمة التي تلي ذلك .

ب- للعامل حق الحصول على نسبة من المكافأة التي يستحقها ، على ان لا تقل خدمته في الجامعة عن عشر سنوات وان لا تزيد هذه النسبة على (٥٠٪) ولمرة واحدة وتحدد هذه النسبة وكيفية صرفها وسائر الامور المتعلقة بها بمقتضى تعليمات يصدرها المجلس لهذه الغاية .

ج- يتم صرف المكافأة المستحقة للعامل عند انتهاء خدمته في الجامعة بعد تنزيل ما دفع على حسابها بمقتضى احكام الفقرة (ب) من هذه المادة .

<u>التعويض</u>

المادة٦-أ- اذا اصيب العامل اثناء قيامه بعمله ، دون تقصير او اهمال منه ، بعاهة جسمانية نشات عن طبيعة عمله مباشرة ، ولا تحول دون استمرار خدمته في الجامعة بمقتضى قرار من اللجنة الطبية المختصة المعتمدة لدى الجامعة ، فيدفع له تعويض بنسبة مئوية من كامل الراتب الاساسي الذي تقاضاه عن آخر سنة تساوي نسبة الضرر الذي لحق به وفقا لقرار هذه اللجنة ما لم يكن هناك عقد تأمين جماعي للعاملين بالجامعة وفقاً لاحكام هذا النظام .

ب- اذا اصيب العامل بأي عاهة جسمانية تحول دون استمرار خدمته في الجامعة بمقتضى قرار من اللجنة الطبية المختصة فيدفع له ما يلي :-

١- الراتب الاجمالي عن الشهر الذي يلي تاريخ الاصابة .

٢- الراتب الاجمالي عن الاجازة السنوية المستحقة له حتى تاريخ الاصابة .

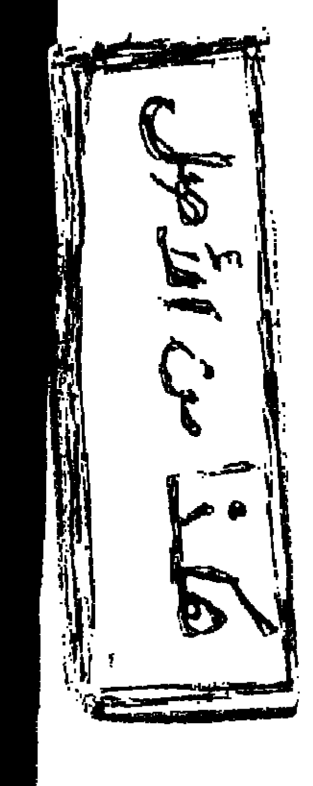
٣- المبالغ المستحقة لحسابه في الصندوق .

٤- مقدار المكافأة المستحقة له عن خدمته وفقا لاحكام المادتين (٤) و(٥) من هذا النظام .

٥- تعويض بنسبة مئوية من الراتب الاساسي الذي تقاضاه عن آخر سنة كاملة تساوي نسبة الضرر الذي لحق به وفقا لقرار اللجنة الطبية المختصة اما اذا كانت الاصابة كلية تجعله بحكم المقعد او عاجزا عن اعالة نفسه بنفسه فيدفع له تعويض مقداره راتب سنة كاملة على اساس آخر راتب شهري تقاضاه ما لم يكن هناك عقد تأمين جماعي للعاملين بالجامعة وفقاً لاحكام هذا النظام .

المادة٧- يجوز للجامعة ان تعقد لمصلحة العاملين فيها عقد تأمين جماعي ضد جميع الحوادث والطوارئ بحيث لا يتجاوز مقدار التأمين الراتب السنوي الاساسي لكل منهم محسوبا على اساس نهاية اعلى مربوط الرتبة او الدرجة التي كان يشغلها عند ابرام عقد التأمين ، ويحل هذا التامين محل مسؤولية الجامعة عن التعويض المذكور بمقتضى احكام الفقرة (أ) والبند (٥) من الفقرة (ب) من المادة (٦) من هذا النظام .

المادة٨- يتم عرض قرار اللجنة الطبية المختصة على المجلس الذي يقرر دفع مقدار التعويض وذلك بنسبة الضرر الذي قدرته هذه اللجنة وعلى اساس ظروف الحادث .



صندوق الادخار

المادة٩-أ- ينشأ في الجامعة صندوق يسمى (صندوق الادخار للعاملين في جامعة العلوم والتكنولوجيا الاردنية) يكون الاشتراك فيه الزاميا للعاملين فيها .

ب- يقتطع لحساب الصندوق (٥٪) من الراتب الاساسي الشهري للعامل وتساهم الجامعة في الحساب بضعف هذه النسبة .

ج- تودع اموال الصندوق في حساب خاص في احد البنوك المعتمدة لدى الجامعة .

المادة١٠-أ- يتولى ادارة الصندوق لجنة تسمى (لجنة ادارة صندوق الادخار) برئاسة الرئيس او من ينتدبه من نوابه وعضوية كل من :-

١- مدير وحدة الشؤون المالية في الجامعة .

٢- ثلاثة من المشتركين في الصندوق يسميهم المجلس بناء على تنسيب الرئيس لمدة سنتين قابلة للتجديد لمرة واحدة ويجوز له وبالطريقة ذاتها تغيير أي منهم بتعيين بديل له للمدة المتبقية من عضويته .

ب- تتولى اللجنة المهام والصلاحيات التالية :-

١- تنفيذ السياسة العامة للصندوق التي يقررها المجلس .

٢- استثمار المبالغ المتجمعة في الصندوق بالطريقة والشروط التي تراها مناسبة .

٣- وضع التقرير السنوي للصندوق واعداد البيانات الختامية وميزانية الصندوق عن السنة المالية المنتهية .

ج- تجتمع اللجنة بدعوة من رئيسها كلما دعت الحاجة إلى ذلك ويتكون النصاب القانوني لاجتماعاتها بحضور ما لا يقل عن اربعة من اعضائها على ان يكون رئيسها من بينهم وتتخذ قراراتها بأغلبية اصوات اعضائها على الاقل .

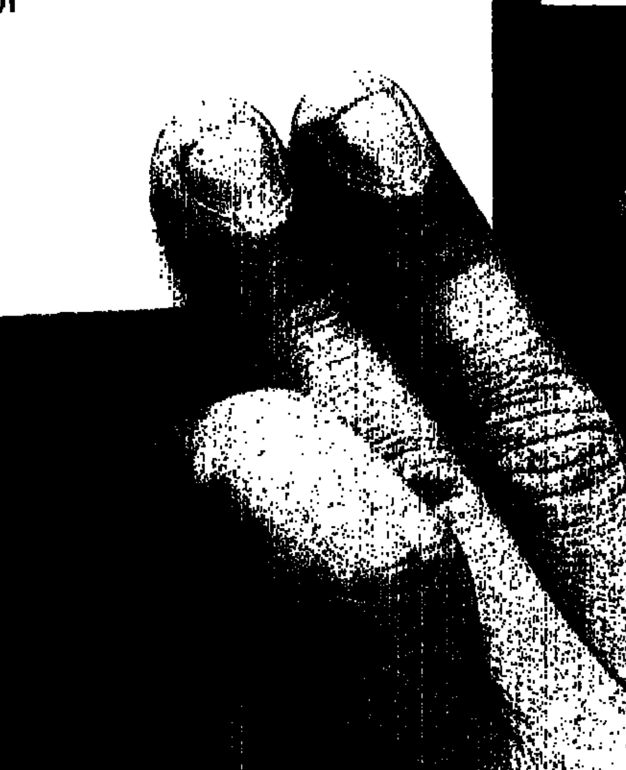
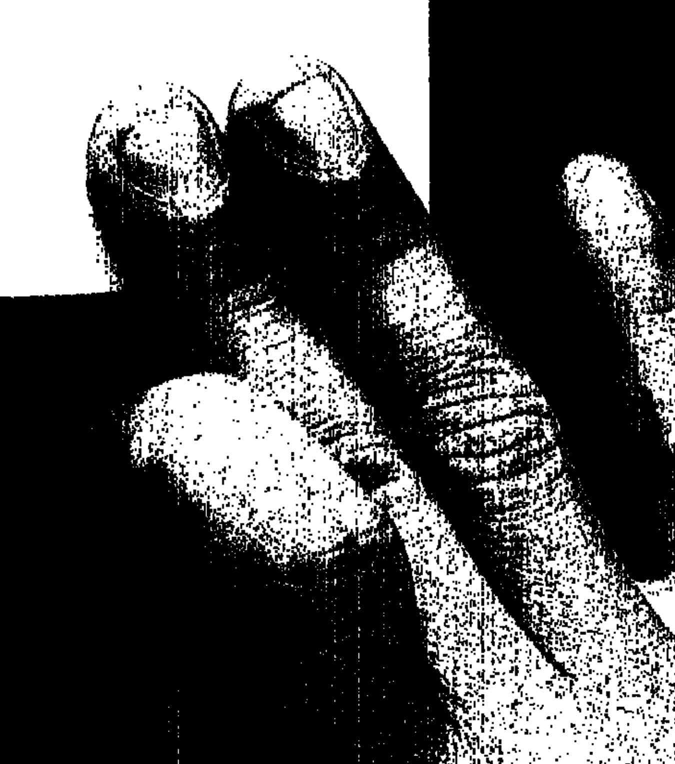
المادة١١-أ- للجنة الموافقة على صرف جزء غير مسترد من مستحقات رصيد العامل في الصندوق لا تزيد نسبته على (٥٠٪) منها وعلى ان لا تقل خدمته في الجامعة عن سبع سنوات وذلك بمقتضى تعليمات يصدرها المجلس على ان تتضمن تحديد هذه النسبة ومقدار ما يصرف منها من مدخرات العامل ومن مساهمة الجامعة وما تحقق له من ارباح واي امور اخرى .

ب- لا يحول صرف أي مبلغ من الصندوق بمقتضى احكام الفقرة (أ) من هذه المادة دون استمرار اشتراكه فيه ، ويصرف له عند انتهاء خدمته او انهائها ما تبقى له من رصيده في الصندوق والارباح المتحققة له ولا يتم الصرف الا بعد تبرئة ذمته من الجامعة .

المادة١٢- لا يجوز دفع أي مبلغ للعامل من المكافأة المستحقة له او الادخار بمقتضى احكام المادتين (٥) و(١١) من هذا النظام الا اذا قدم اقرارا خطيا امام مدير وحدة الشؤون المالية في الجامعة وبكفالة اثنين من العاملين فيها لا تقل خدمة أي منهما عن عشر سنوات بأن المبلغ هو سلفة قابلة للاسترداد من قبل الجامعة اذا تبين ان العامل كان قد فقد الحق في الحصول على ذلك المبلغ او حرم منه لاي سبب من الاسباب المنصوص عليها في هذا النظام .

المادة١٣-أ- اذا انتهت خدمة العامل في الجامعة دون ان يحدث ما يستوجب حرمانه من حقوقه ، بمقتضى احكام الفقرة (ب) من هذه المادة ، فيدفع له او لورثته في حال وفاته ما يلي :-

١- المبالغ المتجمعة له في الصندوق .
٢- المبالغ المستحقة من المكافأة والتعويض عن مدة خدمته في الجامعة .

ب- لا يحق للعامل تقاضي أي مبلغ من نسبة مساهمة الجامعة من الصندوق والارباح المتحققة لها بسبب عدم تثبيته في الخدمة اثناء مدة التجربة او فقده لوظيفته في الجامعة او عزله منها او اذا ترك الخدمة فيها دون موافقة الجهة صاحبة الصلاحية بشأن انهاء الخدمة او انتهائها وذلك بمقتضى الانظمة المعمول بها في الجامعة .

المادة١٤- للجنة منح قرض للعامل من الصندوق وتحدد شروط صرف هذا القرض والحد الاعلى له ومدة سداده وسائر الامور المتعلقة به بموجب تعليمات يصدرها المجلس .

المادة١٥- يصدر المجلس التعليمات اللازمة لتنفيذ احكام هذا النظام على ان لا تخالفها او تتعارض معها .

المادة ١٦ – لا يعمل بأي نص ورد في أي تشريع او نظام معمول به في الجامعة تتعارض احكامه مع احكام هذا النظام .

٢٠٠٣/١٠/١٤

فيصل بن الحسين

وزيـــر الشؤون البلدية الدكتور عبد الرزاق طبيشات	نائب رئيس الوزراء للشؤون الاقتصادية ووزير التنمية الادارية الدكتور محمد الحلايقة	رئيس الوزراء ووزير الدفاع المهندس علي ابو الراغب
وزيـــر الماليـــة الدكتور ميشيل مارتو	وزيـــر الداخليـــة المهندس سمير الحباشنة	وزيـــر الشؤون البرلمانية توفيق كريشان
وزير دولة للشؤون رئاسة الوزراء ووزير دولة للشؤون السياسية الدكتور محمد عفاش العدوان		
وزير دولة للشؤون القانونية ووزير العدل ووزير الأوقاف والشؤون والمقدسات الإسلامية بالوكالة الدكتور عبد الشخانبة	وزير التربية والتعليم ووزير التعليم العالي والبحث العلمي بالوكالة الدكتور خالد طوقان	وزير الأشغال العامة والاسكان المهندس حسني ابو غيدا
وزير العمل ووزير الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات بالوكالة المهندس مزاحم المحيسن	وزيـــر النقـــل المهندس نادر الذهبي	وزير المياه والري ووزير التخطيط بالوكالة الدكتور حازم الناصر
وزيـــر الطاقـــة والثروة المعدنية المهندس" محمد علي" البطاينه		
وزيـــر الزراعـــة طراد الفايز	وزيـــر الثقافـــة حيدر محمود	وزير دولـة للشؤون الخارجية ووزير الخارجية بالوكالة شاهر باك
وزيـــر الصناعة والتجارة الدكتور صلاح الدين البشير	وزيـــر التنمية الاجتماعية الدكتورة رويده المعايطه	وزيـــر السياحة والآثار محمد سامر الطويل
وزيـــر الاعـــلام الدكتور نبيل الشريف	وزيـــر الصحـــة الدكتور حاكم القاضي	وزيـــر البيئـــة الدكتور هشام غرايبه

نحن فيصل بن الحسين نائب جلالة الملك المعظم
بمقتضى المادة (٣١) من الدستور
وبناء على ما قرره مجلس الوزراء بتاريخ ٢٠٠٣/١٠/١٤
نامر بوضع النظام الآتي :-

نظام رقم (١٧٠) لسنة ٢٠٠٣
نظام معدل لنظام البعثات العلمية في جامعة مؤتة

المادة ١- يسمى هذا النظام (نظام معدل لنظام البعثات العلمية في جامعة مؤتة لسنة ٢٠٠٣) ويقرأ مع النظام رقم (٣٤) لسنة ١٩٨٢ المشار اليه فيما يلي بالنظام الاصلي نظاماً واحداً ويعمل به من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية .

المادة ٢- تعدل المادة (٢) من النظام الاصلي بالغاء تعريف اللجنة والاستعاضة عنه بما يلي :-

اللجنة : لجنة البعثات التي يشكلها مجلس العمداء في الجامعة .

المادة ٣- تعدل المادة (٤) من النظام الاصلي بالغاء عبارة (رئيس الدائرة) الواردة فيها والاستعاضة عنها بعبارة (مدير الدائرة) .

المادة ٤- تعدل الفقرة (ب) من المادة (٥) من النظام الاصلي بالغاء عبارة (في القوات المسلحة الاردنية وذلك بشهادة من اللجنة الطبية العسكرية العليا) الواردة فيها والاستعاضة عنها بعبارة (في الجامعة وذلك بشهادة من اللجنة الطبية المعتمدة لدى الجامعة) .

المادة٥–تلغى المادة (٦) من النظام الاصلي .

المادة٦– تعدل الفقرة (ب) من المادة (٩) من النظام الاصلي بالغاء عبارة (الفئة الثالثة على الاقل) الواردة فيها والاستعاضة عنها بعبارة (الفئة الاولى) .

المادة٧– تعدل المادة (١١) من النظام الاصلي بالغاء عبارة (بالاضافة إلى علاوة غلاء المعيشة العائلية التي يستحقها كاملة) الواردة فيها .

المادة٨– تعدل المادة (١٦) من النظام الاصلي بالغاء عبارة (ثلاثة اشهر) الواردة فيها والاستعاضة عنها بعبارة (اربعة اشهر) .

المادة٩– تعدل الفقرة (ج) من المادة (١٧) من النظام الاصلي بالغاء عبارة (في المادة (١٦) من هذا النظام) الواردة فيها والاستعاضة عنها بعبارة (في المادة(١٥) من هذا النظام) .

المادة١٠– يلغى نص المادة (١٨) من النظام الاصلي ويستعاض عنه بالنص التالي :-

المادة١٨–

يلتزم المبعوث من العاملين في الجامعة في حال عدم اتمام بعثته وفقا لشروط ايفاده بالعمل في الوظيفة التي تقررها الجامعة ثلاثة امثال المدة التي قضاها في البعثة او بدفع النفقات التي انفقتها الجامعة عليه اثناء هذه البعثة وذلك مع مراعاة الفقرة (أ) من المادة (١٩) من هذا النظام .

المادة١١– تعدل المادة (٢٢) من النظام الاصلي بالغاء عبارة (مجلس الجامعة) الواردة فيها والاستعاضة عنها بعبارة (مجلس العمداء) .

المادة١٢– يعدل النظام الاصلي باعادة ترقيم المواد من (٧–٢٣) لتصبح من (٦–٢٢) على التوالي .

٢٠٠٣/١٠/١٤

فيصل بن الحسين

وزير الشؤون البلدية
الدكتور عبد الرزاق طبيشات

نائب رئيس الوزراء للشؤون الاقتصادية
ووزير التنمية الادارية
الدكتور محمد الحلايقة

رئيس الوزراء
ووزير الدفاع
المهندس علي ابو الراغب

وزير المالية
الدكتور ميشيل مارتو

وزير الداخلية
المهندس سمير الحباشنة

وزير الشؤون البرلمانية
توفيق كريشان

وزير دولة لشؤون رئاسة الوزراء
ووزير دولة للشؤون السياسية
الدكتور محمد عفاش العدوان

وزير دولة للشؤون القانونية ووزير العدل ووزير الأوقاف والشؤون والمقدسات الإسلامية بالوكالة
الدكتور عبد الشخانبة

وزير التربية والتعليم ووزير التعليم العالي والبحث العلمي بالوكالة
الدكتور خالد طوقان

وزير الأشغال العامة والاسكان
المهندس حسني ابو غيدا

وزير العمل ووزير الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات بالوكالة
المهندس مزاحم المحيسن

وزير النقل
المهندس نادر الذهبي

وزير المياه والري
ووزير التخطيط بالوكالة
الدكتور حازم الناصر

وزير الطاقة والثروة المعدنية
المهندس" محمد علي" البطاينه

وزير الزراعة
طراد الفايز

وزير الثقافة
حيدر محمود

وزير دولة للشؤون الخارجية ووزير الخارجية بالوكالة
شاهر باك

وزير الصناعة والتجارة
الدكتور صلاح الدين البشير

وزير التنمية الاجتماعية
الدكتورة رويده المعايطه

وزير السياحة والآثار
محمد سامر الطويل

وزير الاعلام
الدكتور نبيل الشريف

وزير الصحة
الدكتور حاكم القاضي

وزير البيئة
الدكتور هشام غرايبه

نحن فيصل بن الحسين نائب جلالة الملك المعظم

بمقتضى المادة (٣١) من الدستور

وبناء على ما قرره مجلس الوزراء بتاريخ ٢٠٠٣/١٠/١٤

نأمر بوضع النظام الآتي :-

نظام رقم (١٧١) لسنة ٢٠٠٣

نظام صندوق اسكان العاملين في جامعة مؤتة

صادر بمقتضى المادة (٢٦) من قانون الجامعات الاردنية الرسمية رقم (٤٢) لسنة ٢٠٠١

المادة١- يسمى هذا النظام (نظام صندوق اسكان العاملين في جامعة مؤتة لسنة ٢٠٠٣) ويعمل به من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية .

المادة٢- يكون للكلمات والعبارات التالية حيثما وردت في هذا النظام المعاني المخصصة لها ادناه ما لم تدل القرينة على غير ذلك :-

الجامعة : جامعة مؤتة .

المجلس : مجلس الجامعة .

الصندوق : صندوق اسكان العاملين في الجامعة المنشأ بمقتضى احكام هذا النظام .

اللجنة : لجنة ادارة الصندوق .

الرئيس : رئيس اللجنة .

العامل في الجامعة : عضو هيئة التدريس او الموظف ممن هو في خدمة الجامعة ويشمل الموظف بعقد اذا نصت شروط عقده على ذلك .



المشترك : الاردني من العاملين في الجامعة و المشترك في الصندوق .

الهيئة العامة : جميع المشتركين في الصندوق .

المدير : مدير وحدة الشؤون المالية في الجامعة .

السكن : البناء المقام للسكن الشخصي للمقترض من الصندوق ومن يعولهم سواء أكان منزلا مستقلا ام شقة في بناء قائم .

المادة٣-أ- ينشأ في الجامعة صندوق يسمى (صندوق اسكان العاملين في جامعة مؤتة) يكون الاشتراك فيه اختياريا للعاملين فيها .

ب- يمثل الصندوق لدى الغير الرئيس او من يفوض اليه هذه الصلاحية .

المادة٤- يهدف الصندوق الى ما يلي :-

أ- تقديم القروض للمشتركين لغايات الاسكان .

ب- شراء العقارات وتمليكها وانشاء المساكن وتأجيرها للعاملين او تمليكها للمشتركين .

ج- تشجيع العاملين في الجامعة على الادخار في الصندوق .

المادة٥- تتكون الموارد المالية للصندوق مما يلي :-

أ- الاشتراكات الشهرية التي تقتطع من رواتب المشتركين .

ب- القروض التي يحصل عليها الصندوق بموافقة اللجنة وفقا لاحكام هذا النظام .

ج- الهبات والمنح والتبرعات التي ترد اليه ويوافق عليها المجلس شريطة موافقة مجلس الوزراء عليها اذا كانت من مصدر غير اردني .

د- عوائد القروض التي يمنحها الصندوق للمشتركين .

هـ- عوائد استثمار اموال الصندوق .

المادة٦-أ- تتولى ادارة الصندوق والاشراف عليه لجنة مؤلفة من سبعة من المشتركين يسميهم المجلس لمدة سنتين قابلة للتجديد .

ب- تنتخب اللجنة من بين اعضائها رئيسا ونائبا له وامينا للصندوق وامينا للسر .

المادة٧- تتولى اللجنة المهام والصلاحيات التالية :-

أ- رسم السياسة العامة للصندوق ووضع الخطط والبرامج اللازمة لتنفيذها .

ب- شراء العقارات واقامة الابنية وبيعها عن طريق التعاقد المباشر او عن طريق طرح العطاءات وتمليكها للمشتركين في الصندوق او تأجيرها للعاملين في الجامعة وفقا لاحكام هذا النظام .

ج- تعيين الجهاز الاداري اللازم لسير عمل الصندوق من العاملين في الجامعة بمن في ذلك مدقق الحسابات .

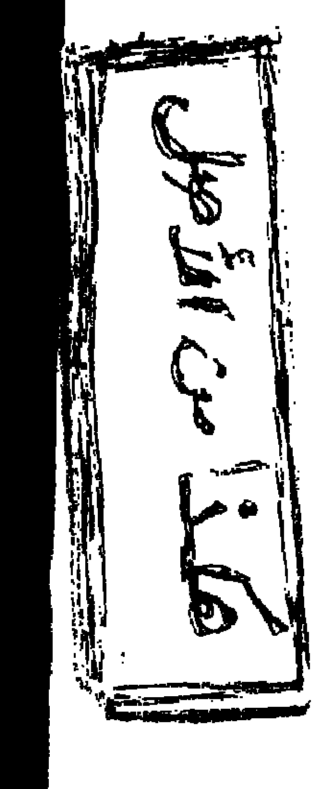
د- اعداد مشروع الموازنة السنوية للصندوق وتقديمه الى الهيئة العامة لرفعه الى المجلس لاتخاذ القرار المناسب بشأنه .

هـ- تحديد الدفاتر المحاسبية اللازمة لعمل الصندوق وطريقة حفظها والاشراف عليها .

و- استثمار اموال الصندوق بالطريقة التي يوافق عليها المجلس .

ز- تدقيق نتائج الجرد السنوي او أي جرد ترى اللجنة ضرورة اجرائه .

ح- دراسة طلبات القروض واتخاذ القرار المناسب بشأنها والبت في طلبات الاشتراك وبيع المساكن للمشتركين وتأجيرها للعاملين في الجامعة .



ط- دراسة تقارير مدققي الحسابات وتقديم التوصيات اللازمة بشأنها الى المجلس .

ي- النظر في أي امور اخرى ذات علاقة باعمال الصندوق .

المادة٨- تجتمع اللجنة بدعوة من رئيسها ، او نائبه عند غيابه ، مرة على الاقل كل شهر ويتكون النصاب القانوني لاجتماعاتها بحضور ما لا يقل عن خمسة من اعضائها على ان يكون من بينهم الرئيس او نائبه وتتخذ قراراتها بأكثرية اصوات اعضائها على الاقل .

المادة٩-أ- يقدم طلب الاشتراك في الصندوق الى اللجنة على انموذج تعده اللجنة لهذه الغاية .

ب- يتم اقتطاع اشتراك شهري نسبته (٥٪) من الراتب الاساسي الشهري للمشترك .

ج- يستحق المشترك عوائد عن اشتراكاته في الصندوق وفقا لما يقرره المجلس بناء على تنسيب اللجنة .

د- يحق للمشترك وبطلب يقدمه وقف اشتراكه في الصندوق وسحب اشتراكاته والعوائد المترتبة عليها بقرار من اللجنة شريطة ان لا يكون للصندوق أي حقوق في ذمته .

المادة١٠-أ- يتم منح القرض للمشترك لغايات الاسكان بناء على طلب يقدمه ،لمشترك على انموذج خاص تعده اللجنة لهذه الغاية .

ب- تؤخذ بعين الاعتبار عند منح القرض للمشترك الاولويات التالية :-

١- عدم تملك المشترك عقارا يصلح سكنا مناسبا في محافظة الكرك .

٢- الاقدمية في الاشتراك في الصندوق ٠

٣- المتزوج على الاعزب ٠

٤- الاقدمية في خدمة الجامعة ٠

المادة١١- يحدد الحد الاعلى لمقدار القرض وعوائده واسس صرفه ومدة سداده واي امور اخرى تتعلق به بمقتضى تعليمات يصدرها المجلس لهذه الغاية بناء على تنسيب اللجنة ٠

المادة١٢- تستثمر اموال الصندوق باقراضها للمشتركين لغايات الاسكان لقاء عوائد ادارية تقررها اللجنة او بايداعها لدى البنوك او بشراء العقارات واقامة الابنية لبيعها او تأجيرها للمشتركين في الجامعة او لتنفيذ أي مشاريع تعود بالنفع على المشتركين ٠

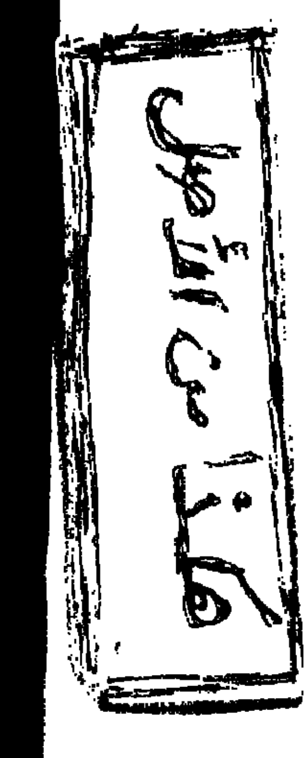
المادة١٣-أ- لا يجوز صرف أي مبلغ من اموال الصندوق الا بقرار من اللجنة وبتوقيع الرئيس وامين الصندوق على مستندات الصرف ويقوم نائب الرئيس بالتوقيع بدلا من الرئيس في حال غيابه ويقوم امين سر اللجنة بالتوقيع بدلا من امين الصندوق عند غيابه ٠

ب- تحدد كيفية صرف أي مبلغ من اموال الصندوق وفقا لتعليمات يصدرها المجلس لهذه الغاية ٠

ج- تخضع حسابات الصندوق الى رقابة ديوان المحاسبة ٠

المادة١٤-أ- يجوز للجنة الموافقة على منح المشترك قرضا لشراء بناء قائم لاستعماله سكنا خاصاً وفي هذه الحالة يدفع القرض دفعه واحدة ٠

ب- تطبق الشروط والاحكام الخاصة بالقروض التي يمنحها الصندوق للمشتركين على المساكن التي يبيعها الصندوق للمشتركين بصفتها قروضا على ان تراعى الاولويات المحددة في الفقرة (ب) من المادة (١٠) من هذا النظام ٠



المادة١٥- يترتب على المقترض ما يلي :-

أ- ان يرهن العقار موضوع سند القرض لصالح الصندوق رهنا من الدرجة الاولى ٠

ب- ان يفوض المدير ، تفويضاً لا رجعة فيه وحتى تسديد القرض ، بأن يقتطع من راتبه الاقساط الشهرية المستحقة عليه واي نفقات ومصاريف اخرى ٠

ج- ان لا يقوم بأي تصرف يؤثر على حقوق الصندوق ٠

المادة١٦-أ- لا يجوز للمقترض ان يرهن او يبيع السكن الذي اقامة او اشتراه بالقرض الممنوح له قبل تسديد كامل مقدار القرض الا بموافقة اللجنة ٠

ب- للجنة ان توافق على نقل ملكية العقار المرهون للصندوق الى مشترك اخر تتوافر فيه شروط الاقتراض ٠

المادة١٧-أ- اذا ترك المقترض الخدمة في الجامعة او انتهت خدمته فيها لاي سبب كان فعليه تسديد مقدار المبلغ المتبقي للصندوق بذمته نقدا او ان يحسم هذا المقدار من مستحقاته في صندوق الادخار ومن مكافأة نهاية الخدمة وفي حال عدم كفايتها لتسديد مقدار ذلك المبلغ يوقع تعهدا بدفع الرصيد على اقساط شهرية ٠

ب- اذا اخل المقترض ، المشار اليه في الفقرة (أ) من هذه المادة ، بتسديد الاقساط او أي التزامات مالية مستحقة عليه لمدة تزيد على ستة اشهر متتالية فيتم بيع السكن محل القرض بقرار من اللجنة لضمان تسديد مقدار القرض وذلك وفقاً لاسس يضعها المجلس لهذه الغاية ٠

المادة١٨- تقدم اللجنة الى الهيئة العامة في بداية شهر كانون الثاني من كل سنة تقريرا مفصلا عن الصندوق والبيانات المالية الختامية وميزانية الصندوق للسنة المالية المنتهية .

المادة١٩-أ- تجتمع الهيئة العامة اجتماعاً عادياً مرة على الاقل خلال الثلاثة اشهر الاولى من كل سنة بناء على دعوة من الرئيس استناداً لقرار تتخذه اللجنة ويتكون النصاب القانوني لاجتماعاتها بحضور الاغلبية المطلقة لاعضائها واذا لم يتكون هذا النصاب في الاجتماع الاول فيؤجل لمدة اربعة عشر يوماً من التاريخ المحدد للاجتماع ويعتبر الاجتماع الثاني قانونياً مهما بلغ عدد الحاضرين .

ب- يشتمل جدول اعمال اجتماع الهيئة العامة العادي على ما يلي :-

١- مناقشة التقرير السنوي والبيانات المالية الختامية والميزانية العامة للصندوق للسنة المالية المنتهية .

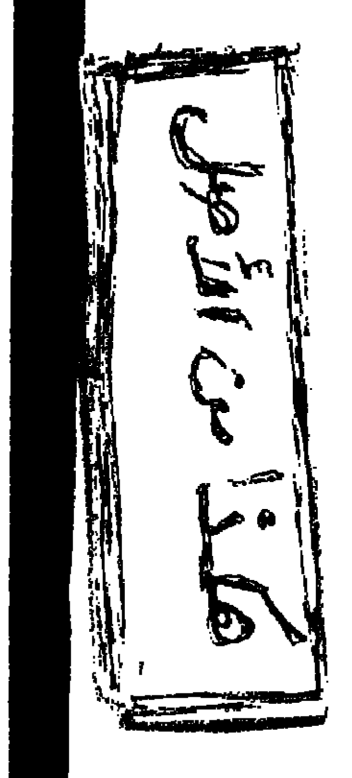
٢- الاستماع الى تقرير مدققي الحسابات .

٣- بحث الموازنة التقديرية للسنة التالية .

٤- اي موضوعات اخرى ذات علاقة بأعمال الصندوق .

ج- تتخذ الهيئة العامة قراراتها بأغلبية اصوات اعضائها الحاضرين .

د- ١- تجتمع الهيئة العامة اجتماعاً غير عادي بدعوة من الرئيس استناداً الى قرار من اللجنة او بناء على طلب ما لا يقل عن (٢٥٪) من اعضائها يقدم الى اللجنة ، ويرفق بالدعوة جدول الاعمال مشتملاً على الموضوعات التي ستتم مناقشتها وذلك قبل اسبوع من الموعد المحدد للاجتماع ولا يجوز بحث أي موضوع غير وارد في جدول اعمال الاجتماع .



٢- يتكون النصاب القانوني لاجتماع الهيئة العامة غير العادي بحضور اغلبية اعضائها على ان تتخذ قراراتها وتوصياتها باغلبية (٧٥٪) من اصوات اعضائها الحاضرين .

٣- اذا لم يكتمل النصاب القانوني للاجتماع المنصوص عليه في البند (٢) من هذه الفقرة خلال ساعة من الموعد المحدد فيعتبر هذا الاجتماع ملغى .

المادة٢٠- يتم بقرار من اللجنة التأمين على حياة المقترض وعلى البناء الذي اقامه او قام بشرائه بالقرض الذي حصل عليه من الصندوق ضد اخطار الحريق والزلازل والانجرافات بما لا يقل عن مقدار القرض لغايات تسديده في حالة الوفاة او تعرض العقار لتلك المخاطر على ان تضاف اقساط التأمين المستحقة عليه الى مقدار مبلغ القرض وتعتبر جزءا منه .

المادة٢١- للجنة الحق في ان تتخذ جميع الاجراءات القانونية بحق المتخلفين عن تسديد الاقساط الشهرية لاي سبب من الاسباب وفقا لنصوص سند القرض .

المادة٢٢- يبت المجلس في الحالات التي لم يرد عليها نص في هذا النظام وبما لا يتعارض مع احكامه .

المادة٢٣- يصدر المجلس بناء على تنسيب اللجنة التعليمات اللازمة لتنفيد احكام هذا النظام على ان لا تخالف احكامه او تتعارض معها .

المادة٢٤- يلغى البند (٥) من الفقرة (أ) من المادة (٢) من (نظام تطبيق بعض انظمة الجامعة الاردنية على جامعة مؤتة) رقم (٢٤) لسنة ١٩٩٠ على ان تبقى التعليمات الصادرة بمقتضاه سارية المفعول الى ان يتم الغاؤها او استبدال غيرها بها وفقا لاحكام هذا النظام وخلال مدة لا تتجاوز سنة واحدة من تاريخ نفاذ مفعوله .

٢٠٠٣/١٠/١٤

فيصل بن الحسين

وزير الشؤون البلدية
الدكتور عبد الرزاق طبيشات

نائب رئيس الوزراء للشؤون الاقتصادية
ووزير التنمية الادارية
الدكتور محمد الحلايقة

رئيس الوزراء
ووزير الدفاع
المهندس علي ابو الراغب

وزير المالية
الدكتور ميشيل مارتو

وزير الداخلية
المهندس سمير الحباشنة

وزير الشؤون البرلمانية
توفيق كريشان

وزير دولة لشؤون رئاسة الوزراء
ووزير دولة للشؤون السياسية
الدكتور محمد عفاش العدوان

وزير دولة للشؤون القانونية ووزير العدل ووزير
الأوقاف والشؤون والمقدسات الإسلامية بالوكالة
الدكتور عبد الشخانبة

وزير التربية والتعليم ووزير التعليم
العالي والبحث العلمي بالوكالة
الدكتور خالد طوقان

وزير الأشغال
العامة والاسكان
المهندس حسني ابو غيدا

وزير العمل ووزير الاتصالات
وتكنولوجيا المعلومات بالوكالة
المهندس مزاحم المحيسن

وزير النقل
المهندس نادر الذهبي

وزير المياه والري
ووزير التخطيط بالوكالة
الدكتور حازم الناصر

وزير الطاقة والثروة المعدنية
المهندس" محمد علي" البطاينه

وزير الزراعة
طراد الفايز

وزير الثقافة
حيدر محمود

وزير دولة للشؤون الخارجية ووزير
الخارجية بالوكالة
شاهر باك

وزير الصناعة والتجارة
الدكتور صلاح الدين البشير

وزير التنمية الاجتماعية
الدكتورة رويده المعايطه

وزير السياحة والآثار
محمد سامر الطويل

وزير الاعلام
الدكتور نبيل الشريف

وزير الصحة
الدكتور حاكم القاضي

وزير البيئة
الدكتور هشام غرايبه



نحن فيصل بن الحسين نائب جلالة الملك المعظم
بمقتضى المادة (٣١) من الدستور
وبناء على ما قرره مجلس الوزراء بتاريخ ٢٠٠٣/١٠/١٤
نأمر بوضع النظام الآتي :-

نظام رقم (١٧٢) لسنة ٢٠٠٣

نظام المكافأة والتعويض وصندوق الادخار للعاملين في جامعة مؤتة

صادر بمقتضى المادتين (٢٥) و(٢٦) من قانون
الجامعات الاردنية الرسمية
رقم (٤٢) لسنة٢٠٠١

المادة١- يسمى هذا النظام (نظام المكافأة والتعويض وصندوق الادخار للعاملين في جامعة مؤتة لسنة ٢٠٠٣) ، ويعمل به من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية .

المادة٢- يكون للكلمات التالية حيثما وردت في هذا النظام المعاني المخصصة لها ادناه ما لم تدل القرينة على غير ذلك :-

الجامعة : جامعة مؤتة .

الرئيس: رئيس الجامعة .

المجلس: مجلس الجامعة .

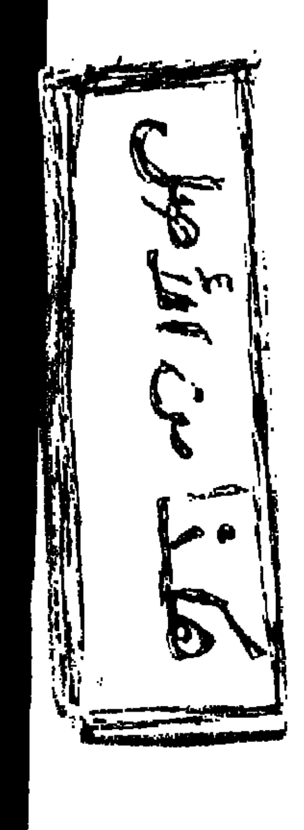
الصندوق: صندوق الادخار للعاملين في الجامعة .

اللجنة : لجنة ادارة الصندوق .

العامل: عضو الهيئة التدريسية او الموظف ممن هو في خدمة الجامعة ، على اساس التفرغ الكامل .

المادة٣-أ- تسري احكام هذا النظام على العامل في الجامعة اعتبارا من تاريخ تعيينه فيها ، وعلى المعين بعقد اذا نصت شروط عقد تعيينه على سريان أي من احكام هذا النظام عليه ·

ب- لا تسري احكام هذا النظام على المحاضر المتفرغ الذي تنتهي خدمته في الجامعة بهذه الصفة ·



المكافأة

المادة٤-أ- يستحق العامل عند تركه الخدمة في الجامعة نهائيا مكافأة عن خدمته فيها تحسب على اساس الراتب الذي تقاضاه عن الشهر الاخير من خدمته وفق الاسس التالية :-

١- على اساس الراتب الخاضع للضمان الاجتماعي اعتباراً من تاريخ شمول العاملين في الجامعة بأحكام قانون الضمان الاجتماعي وحتى اكمال العامل سن الخامسة والستين من عمره ·

٢- على اساس الراتب الاساسي عن المدة السابقة لتاريخ شمول العاملين في الجامعة باحكام قانون الضمان الاجتماعي ومدة خدمته بعد اكمال العامل سن الخامسة والستين من عمره ·

ب- يفقد العامل حقه في المكافأة نهائيا في أي من الحالات التالية :-

١- اذا ثبت عليه بحكم قضائي من محكمة اردنية مختصة انه ارتكب جريمة الخيانة العظمى او قام بأعمال التجسس لحساب دولة اجنبية او أي جريمة جنائية اخرى مخلة بأمن الدولة الداخلي او الخارجي ·

٢- اذا صدر عليه حكم قطعي من محكمة اردنية مختصة بالحبس لجريمة اختلاس اموال الدولة او اموال الجامعة او سرقتها او لجريمة التزوير في الوثائق الرسمية ·

٣- اذا ورد نص في أي نظام معمول به في الجامعة يقضي بحرمانه من هذه المكافأة ·

المادة٥-أ- تدفع المكافأة للعامل على النحو المبين ادناه ، ولهذه الغاية تحسب اجزاء السنة على اساس نسبتها إلى السنة الكاملة :-

١- راتب شهر واحد عن كل سنة من سنوات الخدمة الخمس الاولى ·

٢- راتب شهر ونصف الشهر عن كل سنة من سنوات الخدمة الخمس الثانية ·

٣- راتب شهرين عن كل سنة من سنوات الخدمة الخمس الثالثة ·

٤- راتب ثلاثة اشهر عن كل سنة من سنوات الخدمة التي تلي ذلك ·

ب- للعامل حق الحصول على نسبة من المكافأة التي يستحقها على ان لا تقل خدمته في الجامعة عن عشر سنوات وان لا تزيد هذه النسبة على (٥٠٪) وتحدد اسس هذه النسبة وكيفية صرفها وسائر الامور المتعلقة بها بمقتضى تعليمات يصدرها المجلس لهذه الغاية ·

ج- يتم صرف المكافأة المستحقة للعامل عند انتهاء خدمته في الجامعة بعد تنزيل ما دفع على حسابها بمقتضى احكام الفقرة (ب) من هذه المادة ·

التعويض

المادة٦-أ- اذا اصيب العامل اثناء قيامه بعمله ، دون تقصير او اهمال منه ، بعاهة جسمانية نشأت عن طبيعة عمله مباشرة ، ولا تحول دون استمرار خدمته في الجامعة بمقتضى قرار من اللجنة الطبية المختصة المعتمدة لدى الجامعة ، فيدفع له تعويض بنسبة مئوية من كامل الراتب الذي تقاضاه عن آخر سنة تساوي نسبة الضرر الذي لحق به وفقا لقرار هذه اللجنة ·

ب- اذا اصيب العامل بأي عاهة جسمانية تحول دون استمرار خدمته في الجامعة بمقتضى قرار من اللجنة الطبية المختصة فيدفع له ما يلي :-

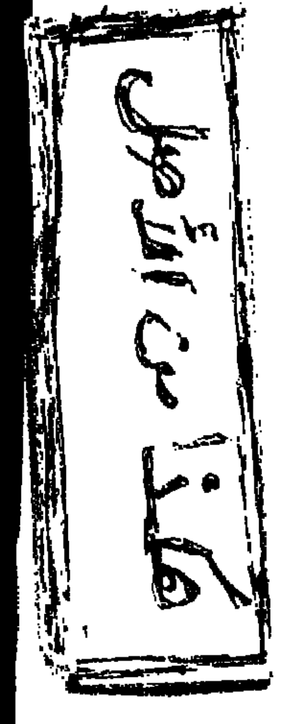
١- راتب الشهر الذي يلي تاريخ الاصابة ·

٢- راتب الاجازة السنوية المستحقة له حتى تاريخ الاصابة ·

٣- المبالغ المستحقة لحسابه في الصندوق ·

٤- مقدار مكافأة نهاية الخدمة المستحقة لـه عـن خدمتـه وفقـا لاحكـام المادتين (٤) و (٥) من هذا النظام ٠

٥- تعويض بنسبة مئوية من الراتب الذي تقاضاه عن آخر سنة كاملة تساوي نسبة الضرر الذي لحق به وفقا لقرار اللجنة الطبية المختصة ، اما اذا كانت الاصابة كلية تجعله بحكم المفقد او عاجزا عن اعالة نفسه بنفسه فيدفع له تعويض مقداره راتب سنة كاملة على اساس آخر راتب شهري تقاضاه ٠



المادة٧- يجوز للجامعة ان تعقد لمصلحة العاملين فيها عقد تأمين جماعي ضد جميع الحوادث والطوارئ بحيث لا يتجاوز مقدار التأمين الراتب السنوي الاجمالي لكل منهم محسوبا على اساس نهاية اعلى مربوط الرتبة او الدرجة التي كان يشغلها عند ابرام عقد التأمين ، ويحل هذا التأمين محل مسؤولية الجامعة عن التعويض المذكور في البند (٥) من الفقرة (ب) من المادة (٦) من هذا النظام ٠

المادة٨- يتم عرض قرار اللجنة الطبية المختصة على المجلس الذي يقرر دفع مقدار التعويض وذلك بنسبة الضرر الذي قدرته هذه اللجنة وعلى اساس مراعاة ظروف الحادث ٠

صندوق الادخار

المادة٩-أ- ينشأ في الجامعة صندوق يسمى (صندوق الادخار للعاملين في الجامعة) يكون الاشتراك فيه الزاميا للعاملين فيها ٠

ب- يقتطع لحساب الصندوق (٥٪) من راتب العامل الاساسي الشهري وتساهم الجامعة في الحساب بضعف هذه النسبة ٠

ج- تودع اموال الصندوق في حساب خاص في احد البنوك المعتمدة لدى الجامعة ٠

المادة١٠-أ- يتولى ادارة الصندوق لجنة تسمى (لجنة ادارة صندوق الادخار) برئاسة الرئيس او من ينتدبه من نوابه وعضوية كل من :-

١- مدير وحدة الشؤون المالية في الجامعة ٠

٢- ثلاثة من المشتركين في الصندوق يسميهم المجلس بناء على تنسيب الرئيس لمدة سنتين قابلة للتجديد لمرة واحدة ويجوز له وبالطريقة ذاتها تغيير أي منهم بتعيين بديل له للمدة المتبقية من عضويته ٠

ب- تتولى اللجنة المهام والصلاحيات التالية :-

١- تنفيذ السياسة العامة للصندوق التي يقررها المجلس ٠

٢- استثمار المبالغ المتجمعة في الصندوق بالطريقة والشروط التي تراها مناسبة ٠

٣- وضع التقرير السنوي للصندوق واعداد البيانات المالية الختامية وميزانية الصندوق عن السنة المالية المنتهية ٠

ج- تجتمع اللجنة بدعوة من رئيسها كلما دعت الحاجة إلى ذلك ويتكون النصاب القانوني لاجتماعاتها بحضور ما لا يقل عن اربعة من اعضائها على ان يكون رئيسها من بينهم وتتخذ قراراتها بأغلبية اصوات اعضائها على الاقل ٠

المادة١١-أ- للجنة الموافقة على صرف جزء غير مسترد من مستحقات رصيد العامل في الصندوق لا تزيد نسبته على (٥٠٪) منها وعلى ان لا تقل خدمته في الجامعة عن سبع سنوات وذلك بمقتضى تعليمات يصدرها المجلس على ان تتضمن تحديد هذه النسبة ومقدار ما يصرف منها من مدخرات العامل ومن مساهمة الجامعة وما تحقق له من ارباح واي امور اخرى ٠

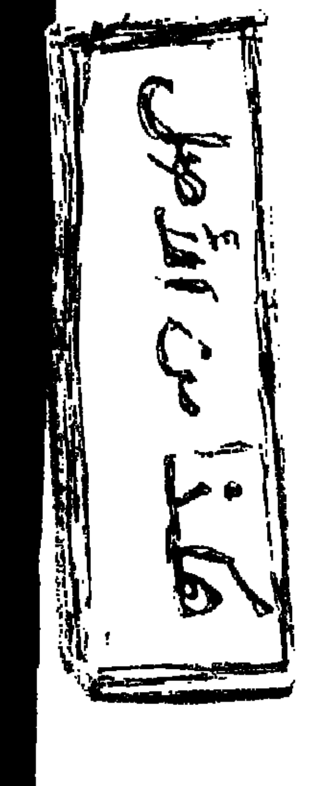
ب- لا يحول صرف أي مبلغ من الصندوق للعامل بمقتضى احكام الفقرة (أ) من هذه المادة دون استمرار اشتراكه فيه ، ويصرف له عند انتهاء خدمته او انهائها ما تبقى له من رصيده في الصندوق والارباح المتحققة له ولا يتم الصرف الا بعد تبرئة ذمته من الجامعة ٠

المادة١٢- لا يجوز صرف أي مبلغ للعامل من المكافأة المستحقة له او الادخار بمقتضى احكام المادتين (٥) و (١١) من هذا النظام الا اذا قدم اقرارا خطيا امام مدير وحدة الشؤون المالية في الجامعة وبكفالة اثنين من العاملين فيها لا تقل خدمة أي منهما عن عشر سنوات بأن المبلغ هو سلفة قابلة للاسترداد من قبل الجامعة اذا تبين ان العامل كان قد فقد الحق في الحصول على ذلك المبلغ او حرم منه لاي سبب من الاسباب المنصوص عليها في هذا النظام ٠

المادة١٣-أ- اذا انتهت خدمة العامل في الجامعة دون ان يحدث ما يستوجب حرمانه من حقوقه ، بمقتضى احكام الفقرة (ب) من هذه المادة ، فيدفع له او لورثته في حال وفاته ما يلي :-

١- المبالغ المستحقة له في الصندوق ٠

٢- المبالغ المستحقة له من المكافأة والتعويض عن مدة خدمته في الجامعة ٠





ب- لا يحق للعامل تقاضي أي مبلغ من نسبة مساهمة الجامعة في الصندوق والارباح المتحققة لها بسبب عدم تثبيته في الخدمة اثناء مدة التجربة او فقده لوظيفته في الجامعة او عزله منها او اذا ترك الخدمة فيها دون موافقة الجهة صاحبة الصلاحية بشأن انهاء الخدمة او انتهائها وذلك بمقتضى الانظمة المعمول بها في الجامعة ٠

المادة١٤- للجنة منح قرض للعامل من الصندوق وتحدد شروط صرف هذا القرض والحد الاعلى له ومدة سداده وسائر الامور المتعلقة به بمقتضى تعليمات يصدرها المجلس لهذه الغاية ٠

المادة١٥- يصدر المجلس التعليمات اللازمة لتنفيذ احكام هذا النظام على ان لا تخالفها او تتعارض معها ٠

المادة١٦- يلغى نص البند (٤) من الفقرة (أ) من المادة (٢) من نظام تطبيق بعض انظمة الجامعة الاردنية على جامعة مؤتة رقم (٢٤) لسنة ١٩٩٠ على ان تبقى التعليمات الصادرة بمقتضاه سارية المفعول إلى ان يتم الغاؤها او استبدال غيرها بها وفقا لاحكام هذا النظام وخلال مدة لا تتجاوز سنة واحدة من تاريخ نفاذ مفعوله •

٢٠٠٣/١٠/١٤

فيصل بن الحسين

وزيـــر
الشؤون البلدية
الدكتور عبد الرزاق طبيشات

نائب رئيس الوزراء للشؤون الاقتصادية
ووزير التنمية الادارية
الدكتور محمد الحلايقة

رئيس الوزراء
ووزير الدفاع
المهندس علي ابو الراغب

وزيـــر
الماليـــة
الدكتور ميشيل مارتو

وزيـــر
الداخليــــة
المهندس سمير الحباشنة

وزيـــر
الشؤون البرلمانية
توفيق كريشان

وزير دولة لشؤون رئاسة الوزراء
ووزير دولة للشؤون السياسية
الدكتور محمد عفاش العدوان

وزير دولة للشؤون القانونية ووزير العدل ووزير الأوقاف والشؤون والمقدسات الإسلامية بالوكالة
الدكتور عبد الشخانبة

وزير التربية والتعليم ووزير التعليم العالي والبحث العلمي بالوكالة
الدكتور خالد طوقان

وزير الأشغال
العامة والاسكان
المهندس حسني ابو غيدا

وزير العمل ووزير الاتصالات
وتكنولوجيا المعلومات بالوكالة
المهندس مزاحم المحيسن

وزيـــر
النقـــل
المهندس نادر الذهبي

وزير المياه والري
ووزير التخطيط بالوكالة
الدكتور حازم الناصر

وزيـــر
الطاقـة والثروة المعدنية
المهندس" محمد علي" البطاينه

وزيـــر
الزراعـة
طراد الفايز

وزيـــر
الثقافـــة
حيدر محمود

وزير دولة للشؤون الخارجية ووزير الخارجية بالوكالة
شاهر باك

وزيـــر
الصناعة والتجارة
الدكتور صلاح الدين البشير

وزيـــر
التنمية الاجتماعية
الدكتورة رويده المعايطه

وزيـــر
السياحة والآثار
محمد سامر الطويل

وزيـــر
الاعـــلام
الدكتور نبيل الشريف

وزيـــر
الصحـــة
الدكتور حاكم القاضي

وزيـــر
البيئـــة
الدكتور هشام غرايبه

نحن فيصل بن الحسين نائب جلالة الملك المعظم
بمقتضى المادة (٣١) من الدستور
وبناء على ما قرره مجلس الوزراء بتاريخ ٢٠٠٣/١٠/١٤
نأمر بوضع النظام الآتي :-

نظام رقم (١٧٣) لسنة ٢٠٠٣

نظام معدل لنظام البحث العلمي في جامعة البلقاء التطبيقية

المادة١- يسمى هذا النظام (نظام معدل لنظام البحث العلمي في جامعة البلقاء التطبيقية لسنة ٢٠٠٣) ويقرأ مع النظام رقم (٦٩) لسنة ٢٠٠٠ المشار اليه فيما يلي بالنظام الاصلي نظاما واحدا ويعمل به من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية •

المادة٢- يلغى نص المادة (٧) من النظام الاصلي ويستعاض عنه بالنص التالي :-

المادة٧-

للرئيس بناء على تنسيب العميد وبالتنسيق مع عميد الكلية المختص الموافقة علــى تفريغ أي من اعضاء الهيئة التدريسـية في الجامعـة ، بصـورة كليـة او جزئية ، للعمل في مشروع بحث علمي فيها ٠

٢٠٠٣/١٠/١٤

فيصل بن الحسين

رئيس الوزراء
ووزير الدفاع
المهندس علي ابو الراغب

نائب رئيس الوزراء للشؤون الاقتصادية
ووزير التنمية الادارية
الدكتور محمد الحلايقة

وزيـــــر
الشؤون البلدية
الدكتور عبد الرزاق طبيشات

وزير دولة لشؤون رئاسة الوزراء
ووزير دولة للشؤون السياسية
الدكتور محمد عفاش العدوان

وزيـــــر
الشؤون البرلمانية
توفيق كريشان

وزيـــــر
الداخليــــــة
المهندس سمير الحباشنة

وزيـــــر
الماليــة
الدكتور ميشيل مارتو

وزير الأشغال
العامة و الاسكان
المهندس حسني ابو غيدا

وزير التربية والتعليم ووزير التعليم
العالي والبحث العلمي بالوكالة
الدكتور خالد طوقان

وزير دولة للشؤون القانونية ووزير العدل ووزير
الأوقاف والشؤون والمقدسات الإسلامية بالوكالة
الدكتور عبد الشخانبة

وزيـــــر
الطاقــة والثروة المعدنية
المهندس" محمد علي" البطاينه

وزير المياه والري
ووزير التخطيط بالوكالة
الدكتور حازم الناصر

وزيـــــر
النقـــل
المهندس نادر الذهبي

وزير العمل ووزير الاتصالات
وتكنولوجيا المعلومات بالوكالة
المهندس مزاحم المحيسن

وزير دولة للشؤون الخارجية ووزير
الخارجية بالوكالة
شاهر باك

وزيـــــر
الثقافــة
حيدر محمود

وزيـــــر
الزراعــة
طراد الفايز

وزيـــــر
السياحة والآثار
محمد سامر الطويل

وزيـــــر
التنمية الاجتماعية
الدكتورة رويده المعايطه

وزيـــــر
الصناعة والتجارة
الدكتور صلاح الدين البشير

وزيـــــر
البيئــــة
الدكتور هشام غرايبه

وزيـــــر
الصحــــة
الدكتور حاكم القاضي

وزيـــــر
الاعـــــلام
الدكتور نبيل الشريف

نحن فيصل بن الحسين نائـــب جلالـــة الملـــك المعظـــم
بمقتضى المـادة (٣١) مــــن الدستــــــــــــور
وبناء على ما قـرره مجلـس الـــوزراء بتاريـــخ ٢٠٠٣/١٠/١٤
نأمر بوضع النظام الآتي :-

نظام رقم (١٧٤) لسنة ٢٠٠٣

نظام صندوق الادخار للعاملين في جامعة البلقاء التطبيقية
صادر بمقتضى المادة(٣٦) من قانون الجامعات الاردنية الرسمية
رقم (٤٢) لسنة ٢٠٠١

المادة ١- يسمى هذا النظام (نظام صندوق الادخار للعاملين في جامعة البلقاء التطبيقية لسنة ٢٠٠٣) ويعمل به من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية ٠

المادة ٢- يكون للكلمات التالية حيثما وردت في هذا النظام المعاني المخصصة لها ادناه ما لم تدل القرينة على غير ذلك:-

الجامعـة: جامعة البلقاء التطبيقية ٠
الرئيـس : رئيس الجامعة ٠
المجلس : مجلس الجامعة ٠
الصندوق: صندوق الادخار للعاملين في الجامعة ٠
اللجنـة : لجنة ادارة الصندوق ٠
العامـــل: عضو الهيئة التدريسية وعضو هيئة البـاحثين والموظف المصنف والموظف المعين براتب شهري مقطوع ممن هم في خدمة الجامعة على اساس التفرغ الكامل ٠

المادة٣- تسري احكام هذا النظام على العامل في الجامعة اعتبارا من تاريخ تعيينه فيها ، وعلى العامل المعين بعقد اذا نصت شروط عقد تعيينه على سريان أي من احكام هذا النظام عليه .

المادة ٤-أ- ينشأ في الجامعة صندوق يسمى (صندوق الادخار للعاملين في الجامعة) يكون الاشتراك فيه الزاميا للعاملين فيها .

ب- يقتطع لحساب الصندوق (٥٪) من الراتب الاساسي الشهري للعامل وتساهم الجامعة في الحساب بضعف هذه النسبة .

ج- تودع اموال الصندوق في حساب خاص في احد البنوك المعتمدة لدى الجامعة .

المادة ٥-أ-يتولى ادارة الصندوق لجنة تسمى (لجنة ادارة صندوق الادخار) برئاسة الرئيس او من ينتدبه من نوابه وعضوية كل من : -

١- مدير وحدة الشؤون المالية في الجامعة .

٢- ثلاثة من المشتركين في الصندوق يسميهم المجلس بناء على تنسيب الرئيس لمدة سنتين قابلة للتجديد لمرة واحدة ويجوز له وبالطريقة ذاتها تغيير أي منهم بتعيين بديل له للمدة المتبقية من عضويته .

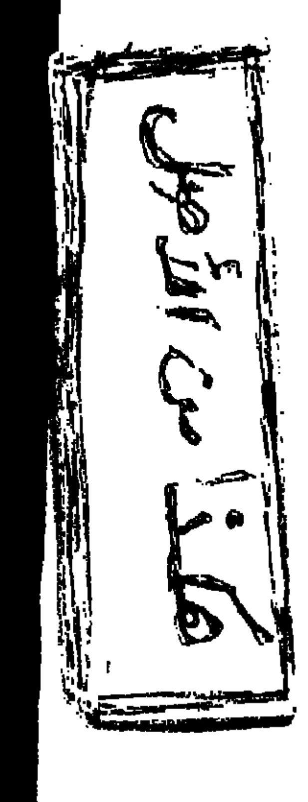
ب- تتولى اللجنة المهام والصلاحيات التالية :-

١- تنفيذ السياسة العامة للصندوق التي يقررها المجلس .

٢- استثمار المبالغ المتجمعة في الصندوق بالطريقة والشروط التي تراها مناسبة.

٣- وضع التقرير السنوي للصندوق واعداد البيانات المالية الختامية وميزانية الصندوق عن السنة المالية المنتهية .

ج- تجتمع اللجنة بدعوة من رئيسها كلما دعت الحاجة الى ذلك ويتكون النصاب القانوني لاجتماعاتها بحضور ما لا يقل عن اربعة من اعضائها على ان يكون الرئيس من بينهم وتتخذ قراراتها بأغلبية اصوات اعضائها على الاقل .



المادة٦-أ- للجنة الموافقة على صرف جزء غير مسترد من مجموع مستحقات رصيد العامل في الصندوق لا تزيد نسبته على (٥٠٪) منها وعلى ان لا تقل مدة خدمته في الجامعة عن سبع سنوات وذلك بمقتضى تعليمات يصدرها المجلس على ان تتضمن تحديد هذه النسبة ومقدار ما يصرف منها من مدخرات العامل ومن مساهمة الجامعة وما تحقق له من ارباح واي امور اخرى .

ب- لا يجوز صرف أي مبلغ للعامل وفقاً لاحكام الفقرة (أ) من هذه المادة الا اذا قدم اقرارا خطيا امام مدير وحدة الشؤون المالية في الجامعة وبكفالة اثنين من العاملين فيها لا تقل خدمة أي منهما عن سبع سنوات بأن المبلغ هو سلفة قابلة للاسترداد من قبل الجامعة ، اذا تبين ان العامل كان قد فقد الحق في الحصول على ذلك المبلغ او حرم منه لاي سبب من الاسباب المنصوص عليها في هذا النظام .

ج- لا يحول صرف أي مبلغ للعامل من الصندوق بمقتضى احكام الفقرة (أ) من هذه المادة دون استمرار اشتراكه فيه، ويصرف له عند انتهاء خدمته او انهائها ما تبقى له من رصيده في الصندوق والارباح المتحققة له ولا يتم الصرف الا بعد تبرئة ذمته من الجامعة.

المادة٧-أ- اذا انتهت خدمة العامل من الجامعة دون ان يحدث ما يستوجب حرمانه من حقوقه ، بمقتضى احكام الفقرة (ب) من هذه المادة ، فيدفع له او لورثته في حال وفاته المبالغ المستحقة له في الصندوق .

ب- لا يحق للعامل تقاضي أي مبلغ من نسبة مساهمة الجامعة في الصندوق والارباح المتحققة لها بسبب عدم تثبيته في الخدمة اثناء مدة التجربة او فقده لوظيفته في الجامعة او عزله منها او اذا ترك الخدمة فيها دون موافقة الجهة صاحبة الصلاحية بشان انهاء الخدمة او انتهائها وذلك بمقتضى الانظمة المعمول بها في الجامعة .

المادة٨– للجنة منح قرض للعامل من الصندوق وتحدد شروط صرف هذا القرض والحد الاعلى له ومدة سداده وسائر الامور المتعلقة به بمقتضى تعليمات يصدرها المجلس لهذه الغاية ·

المادة٩– يصدر المجلس التعليمات اللازمة لتنفيذ احكام هذا النظام على ان لا تخالفها او تتعارض معها ·

٢٠٠٣/١٠/١٤

فيصل بن الحسين

وزيـــــر
الشؤون البلدية
الدكتور عبد الرزاق طبيشات

نائب رئيس الوزراء للشؤون الاقتصادية
ووزير التنمية الادارية
الدكتور محمد الحلايقة

رئيس الوزراء
ووزير الدفاع
المهندس علي ابو الراغب

وزيـــر
الماليـــة
الدكتور ميشيل مارتو

وزيـــــــر
الداخليـــــــة
المهندس سمير الحباشنة

وزيـــــــر
الشؤون البرلمانية
توفيق كريشان

وزير دولة لشؤون رئاسة الوزراء
ووزير دولة للشؤون السياسية
الدكتور محمد عفاش العدوان

وزير دولة للشؤون القانونية ووزير العدل ووزير
الأوقاف والشؤون والمقدسات الإسلامية بالوكالة
الدكتور عبد الشخانبة

وزير التربية والتعليم ووزير التعليم
العالي والبحث العلمي بالوكالة
الدكتور خالد طوقان

وزير الأشغال
العامة والاسكان
المهندس حسني ابو غيدا

وزير العمل ووزير الاتصالات
وتكنولوجيا المعلومات بالوكالة
المهندس مزاحم المحيسن

وزيـــر
النقـــل
المهندس نادر الذهبي

وزير المياه والري
ووزير التخطيط بالوكالة
الدكتور حازم الناصر

وزيـــــر
الطاقـــة والثروة المعدنية
المهندس" محمد علي" البطاينه

وزيـــــر
الزراعـــة
طراد الفايز

وزيـــر
الثقافـــة
حيدر محمود

وزير دولـة للشؤون الخارجية ووزير
الخارجية بالوكالة
شاهر باك

وزيـــر
الصناعة والتجارة
الدكتور صلاح الدين البشير

وزيـــر
التنمية الاجتماعية
الدكتورة رويده المعايطه

وزيـــــر
السياحة والآثار
محمد سامر الطويل

وزيـــــر
الاعـــــلام
الدكتور نبيل الشريف

وزيـــــر
الصحـــة
الدكتور حاكم القاضي

وزيـــــر
البيئـــــة
الدكتور هشام غرايبه

نحن فيصل بن الحسين نائـــب جلالـــة الملـــك المعظـــم
بمقتضـــى المـــادة (٣١) مـــــن الدستـــــور
وبناء على ما قرره مجلس الـــوزراء بتاريـــخ ٢٠٠٣/١٠/١٤ او
نأمر بوضع النظام الآتي :–

نظام رقم (١٧٥) لسنة ٢٠٠٣

نظام البعثات العلمية في جامعة البلقاء التطبيقية

صادر بمقتضى المادة (٢٥) من قانون الجامعات الاردنية الرسمية
رقم (٤٢) لسنة ٢٠٠١

المادة ١– يسمى هذا النظـام (نظام البعثـات العلميـــة في جامعـــة البلقـاء التطبيقية لسنة ٢٠٠٣) ويعمل به من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية ·

المادة ٢– يكـون للكلمـات والعبـارات التاليـة حيثمـا وردت في هـذا النظـام المعـاني المخصصة لها ادناه ما لم تدل القرينة على غير ذلـك :–

الجامعـــــة: جامعة البلقاء التطبيقية ·

المجلس: مجلس عمداء الجامعة ·

الرئيـــــس: رئيس الجامعة ·

البعثـة العلميـــة: البعثة الـتي تكـون مدتـها اربعـة اشهر فـاكثر لغايـات الدراسة والحصول على درجة علمية، او التخصص في موضـوع معين او اكتساب مهارة او خبرة معينـة سـواء اكانت على حساب الجامعة ام على حساب اي جهة اخرى من داخل المملكة او خارجها ·

العامل: عضو الهيئة التدريسية او الموظف ممـن هـو في خدمـة الجامعة ويشـمل الموظف بعقد اذا نصت شروط عقد تعيينه على ذلك ·

المبعـوث: الشخص الذي يوفد في بعثة علميـة لمصلحـة الجامعة، سـواء من العاملين في الجامعة او ممن التزم بـالعمل فيها ·

اللجنة: لجنة البعثات التي يشكلها المجلس ·

المؤسسة: أي جامعة او معهد او جهة يوفد لها المبعوث ·

بعثة علمية داخلية : البعثة إلى مؤسسة داخل المملكة ·

بعثة علمية خارجية: البعثة الى مؤسسة خارج المملكة ·

المادة٣- يهدف الايفاد في بعثة علمية الى رفع مستوى الاداء الوظيفي للعاملين في الجامعة، او الذين يلتزمون بالعمل فيها ·

المادة ٤-يشترط في المرشح لبعثة علمية ان يكون :-

أ- اردني الجنسية ·

ب- غير محكوم عليه بجناية او بجنحة مخلة بالشرف ·

ج- قد توافرت فيه شروط اللياقة الصحية بشهادة من اللجان الطبية المعتمدة من الجامعة ·

د- حاصلا على المؤهلات العلمية المطلوبة والشروط المقررة للبعثة التي رشح لها ·

هـ- قد تم تثبيته في الخدمة الدائمة في الجامعة اذا كان موظفا ادارياً ·

المادة ٥-أ- يتم ايفاد المبعوث بقرار من الرئيس بناء على تنسيب من اللجنة المستند إلى توصية الدائرة او القسم المختص ومجلس الكلية المعني اذا كان المبعوث موظفا اكاديميا اوالتزم بوظيفة اكاديمية فيها بعد انتهاء بعثته ·

ب- يتم ايفاد المبعوث بقرار من الرئيس بناء على تنسيب من اللجنة المستند إلى توصية العميد او المدير المختص اذا كان موظفا اداريا ·

المادة ٦-أ- تكون مدة البعثة العلمية على النحو التالي :-

١- سنتين للحصول على درجة الماجستير اذا كان المبعوث من حاملي درجة البكالوريوس ·

٢- ثلاث سنوات للحصول على درجة الدكتوراة اذا كان المبعوث من حاملي درجة الماجستير ·

٣- اربع سنوات للحصول على درجة الدكتوراة اذا كان المبعوث من حاملي درجة البكالوريوس ·

ب- على الرغم مما ورد في الفقرة (أ) من هذه المادة ، اذا كان حقل التخصص المطلوب للبعثة العلمية يستدعي مدة اطول من المدة المنصوص عليها في الفقرة (أ) من هذه المادة فعلى اللجنة تحديد مدة البعثة قبل اتخاذ قرار الايفاد ·

ج- يجوز للرئيس بناء على تنسيب من اللجنة وبعذر تقبله تمديد المدة المحددة للبعثة العلمية لسنة واحدة على الاكثر اذا لم يتمكن المبعوث من الحصول على الدرجة العلمية المطلوبة خلال تلك المدة ·

المادة ٧-أ- ينظم المبعوث تعهدا لدى الكاتب العدل يلتزم بموجبه بالخدمة في الجامعة لمدة تساوي ثلاثة امثال المدة التي يقضيها في البعثة العلمية ويعتبر اي جزء من سنة البعثة سنة كاملة لغايات الخدمة في الجامعة ·

ب- يلتزم المبعوث بتقديم كفيل مليء يكفل تنفيذه للشروط التي تعهّد بها، على ان تشهد الغرفة التجارية ، او غيرها من الغرف الاقتصادية، او احد البنوك المحلية المعتمدة ، بمقدرة الكفيل على تأدية جميع النفقات التي ستنفق على المبعوث، مع اضافة (٥٠٪)من مقدار تلك النفقات التي تشمل جميع الرواتب والعلاوات التي تقاضاها المبعوث واجور السفر ورسوم التعليم وتكاليف المعيشة وسائر المخصصات التي صرفت له او بسببه اثناء البعثة العلمية سواء تم الصرف من اموال الجامعة مباشرة، او من اموال أي جهة اخرى لمصلحة الجامعة ، ويكون قرار الجامعة فيما يتعلق بمقدار النفقات التي تم صرفها على المبعوث ملزما له وكفيله غير خاضع للطعن ·

ج- يجوز للمبعوث ان يقدم كفيلين بدلا من كفيل واحد، يكونا مسؤولين بالتضامن والتكافل عن الوفاء بالالتزامات المترتبة على البعثة العلمية او الناجمة عنها وتنطبق عليهما جميع الشروط الواردة في الفقرة(ب) من هذه المادة ٠

د- تنظم الكفالة على ثلاث نسخ، تحتفظ الجامعة بنسخة منها وتعطى النسخة الثانية الى المبعوث، والثالثة الى كفيله او كفيليه ٠

هـ- اذا تم تمديد مدة البعثة العلمية وفقا لنص الفقرة(ج) من المادة(٧) من هذا النظام فعلى المبعوث تقديم كفالة اخرى من الكفيل او الكفيلين السابقين او من كفيل جديد تغطي بموجبها جميع الالتزامات المترتبة على المبعوث بسبب هذا التمديد، وتنطبق على هذه الكفالة الشروط والاجراءات الورادة في الفقرتين(ب) و(د) من هذه المادة ٠

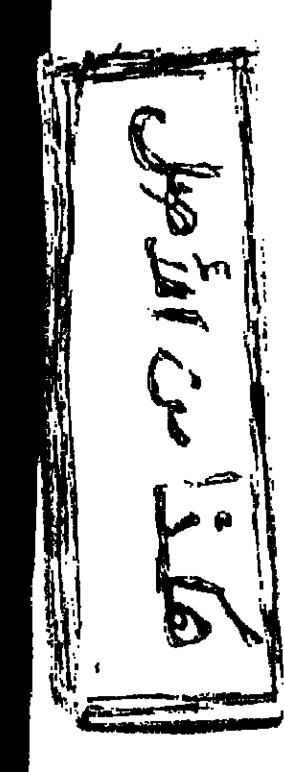
المادة ٨-أ- تتم تغطية نفقات المبعوث في بعثة علمية خارجية من الجامعة او الجهة التي ستتولى الانفاق عليه او بالاشتراك بينهما على النحو التالي:-

١- اجور سفره بالدرجة السياحية و اجور سفر زوجته وثلاثة من اولاده ممن هم دون الثامنة عشرة الى مقر البعثة ذهابا وايابا ولمرة واحدة اذا كانت مدة بعثته تزيد على تسعة اشهر شريطة الاقامة معه خلال هذه المدة ويؤمن المبعوث بتذكرة سفر بالدرجة السياحية ذهابا وايابا له دون زوجته واولاده اذا كانت مدة بعثته تقل عن تسعة اشهر ٠

٢- رسوم المؤسسة الموفد اليها ٠

٣- تكاليف طباعة الاطروحة وفق ادنى الشروط التي تنص عليها انظمة المؤسسة الموفد اليها ٠

٤- اثمان الكتب واي لوازم دراسية اخرى يحددها الرئيس بناء على تنسيب اللجنة ٠



٥- مبلغ شهري مقطوع يحدده الرئيس بناء على تنسيب اللجنة على ضوء تكاليف معيشة المبعوث في البلد الموفد اليه ٠

٦- نفقات التامين الصحي للمبعوث، اذا لم يكن مؤمنا صحيا من المؤسسة الموفد اليها وفق تعليمات يصدرها الرئيس ٠

ب- تتم تغطية نفقات المبعوث في بعثة علمية داخلية على النحو التالي :-

١- رسوم المؤسسة الموفد اليها ٠

٢- تكاليف طباعة الاطروحة وفق ادنى الشروط التي تنص عليها انظمة المؤسسة الموفد اليها ٠

٣- مبلغ شهري مقطوع يحدده الرئيس بناء على تنسيب اللجنة وفقا لحالات الايفاد المبينة ادناه ويجوز نقل المبعوث من حالة الى اخرى حسب تقدمه في الدراسة:-

الحالة الاولى: اذا بقي المبعوث على رأس عمله بحيث يقوم به خارج اوقات دوامه الرسمي، ويصرف له في هذه الحالة راتبه وعلاواته ٠

الحالة الثانية: اذا تفرغ المبعوث العامل في الجامعة تفرغا كاملا للدراسة ويصرف له في هذه الحالة نسبة (٧٥٪) من راتبه وعلاواته ٠

الحالة الثالثة : اذا كان المبعوث من غير العاملين في الجامعة فيصرف له مبلغ شهري مقطوع يحدده الرئيس بناء على تنسيب من اللجنة ٠

المادة ٩-أ- لا يجوز للمبعوث القيام باي عمل مقابل اجر خلال مدة بعثته العلمية الا باذن مسبق من الرئيس ٠

ب- اذا كانت مدةالبعثة العلمية اكثر من تسعة اشهر ولم ترافق المبعوث زوجته او اولاده خلال هذه المادة فلا تصرف لاي منهم تذكرة سفر، كما لا تصرف علاوة الزوجة والاولاد الا لمدة اقامتهم معه في الخارج ٠

المادة ١٠-أ- يلتزم المبعوث بتزويد الجامعة بالمعلومات والوثائق المتعلقة بسير دراسته او تدريبه في البعثة العلمية ٠

ب- يقوم عميد الكلية او المدير المختص بمتابعة دراسة حالة المبعوث وشؤون بعثته العلمية وعليه رفع توصية بهذا الشأن إلى اللجنة لتتخذ القرار المناسب بهذا الخصوص بما في ذلك موضوع تجديد بعثته سنويا ٠

المادة ١١-أ- تنهى البعثة العلمية للمبعوث بقرار من الرئيس بناء على تنسيب اللجنة وبتوصية من عميد الكلية او المدير المختص في اي من الحالات التالية:-

١- اذا صدر بحق المبعوث حكم بجناية او بجنحة مخلة بالشرف واكتسب الدرجة القطعية ٠

٢- اذا اتخذت الجامعة او المؤسسة قرارا بفصله من دراسته واقتنعت اللجنة بسلامة ذلك الاجراء .٠

٣- اذا ثبت قيامه بنشاط سياسي يضر بمصلحة المملكة او يتنافى مع سياستها العليا ٠

٤- اذا دلت نتائجه السنوية على تقصير او رسوب ترى اللجنة معها انه لا يمكنه الحصول على الدرجة العلمية او التدريب المطلوب في المدة المقررة للبعثة العلمية ٠

٥- اذا استنكف المبعوث عن مواصلة دراسته دون عذر مشروع تقبله اللجنة ٠

٦- اذا خالف المبعوث اي حكم من احكام هذا النظام ٠



ب- للرئيس الغاء البعثة العلمية اذا تخلف المبعوث عن الالتحاق بها في التاريخ والوقت المحددين لذلك لاي سبب كان ودون موافقة اللجنة ٠

ج- اذا انهيت البعثة العلمية لاي سبب من الاسباب الواردة في الفقرة (أ) من هذه المادة فيلتزم المبعوث وكفيله او كفلاؤه برد جميع النفقات التي تكبدتها الجامعة او اي جهة اخرى الى الجامعة، مضافا اليها (١٠٠٪) من مقدار تلك النفقات دون الحاجة الى اخطار او انذار ٠

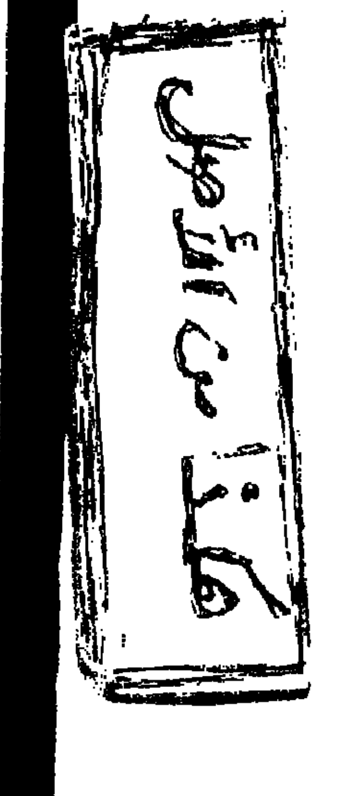
د- اذا انهيت البعثة العلمية لاي سبب باستثناء ما ورد النص عليه في البند (١) من الفقرة (أ) من هذه المادة فللرئيس بناء على تنسيب اللجنة السماح للمبعوث بمتابعة دراسته في حقل التخصص نفسه على نفقته الخاصة وللمدة التي يحددها الرئيس، وذلك مع مراعاة ما ورد في المادة (١٤) من هذا النظام ٠

المادة ١٢-يجوز للمجلس بناء على توصية اللجنة اعفاء المبعوث من دفع المبالغ التي انفقت على دراسته في البعثة العلمية او اي جزء من هذه المبالغ او من اي التزام اخر مترتب عليه بموجب هذا النظام اذا انقطع عن الدراسة لاسباب صحية تحول دون متابعته دراسته، او اذا ثبت ان حالته الصحية لا تساعده على الخدمة الملتزم بها، وذلك استنادا الى تقارير طبية رسمية من اللجنة الطبية المعتمدة من الجامعة وللمجلس ان يقبل هذه التقارير او يرفضها دون الحاجة لبيان الاسباب ٠

المادة ١٣–على المبعوث ان يعود الى المملكة خلال مدة لا تزيد على شهر واحد من انتهاء دراسته، وان يقدم للرئيس طلبا خطيا لتسلم العمل الذي سيسند اليه خلال سبعة ايام من يوم عودته الى المملكة، واذا لم يصدر قرار من الجهة المختصة بالجامعة بتعيين المبعوث من غير العاملين في الجامعة خلال اربعة اشهر من تاريخ تقديم الطلب، فيعتبر المبعوث وكفيله او كفلاؤه في حل من جميع الالتزامات المترتبة عليهم بمقتضى احكام هذا النظام ٠

المادة ١٤–اذا استقال المبعوث من عمله او اعتبر فاقدا لوظيفته او انهيت خدمته لمخالفته القوانين والانظمة والتعليمات المعمول بها في الجامعة قبل انهائه مدة الالتزام التي تعهد بها فعليه وعلى كفلائه دفع مبلغ نسبي على اساس المدة المتبقية من كامل مدة الخدمة التي التزم بها للجامعة، مضافا اليه (٥٠٪) من تلك المبالغ٠

المادة ١٥–للرئيس بناء على تنسيب اللجنة تعليق دراسة المبعوث لمدة محددة لا تزيد على ثلاثة فصول دراسية شريطة موافقة المؤسسة وفي هذه الحالة لا تصرف له اي مخصصات او اي تذاكر سفر له او لعائلته او اي نفقات اخرى خلال مدة التعليق ٠



المادة ١٦–اذا اقتضت دراسة المبعوث القدوم إلى المملكة او السفر إلى أي جهة اخرى غير الدولة التي تقع فيها المؤسسة لاجراء دراسات وبحوث لاغراض البعثة العلمية بتكليف من تلك المؤسسة فيحدد الرئيس بناء على تنسيب اللجنة النفقات التي تصرف له جراء ذلك اذا لم تكن مغطاة من أي جهة اخرى غير الجامعة ٠

المادة ١٧–اذا لم يباشر المبعوث عمله الذي اسند اليه دون عذر مشروع تقرر الجهة المختصة في الجامعة ما تراه مناسبا بهذا الشأن ويكون قرارها قطعيا٠

المادة ١٨–اذا قررت الجهة المختصة في الجامعة الزام المبعوث بدفع النفقات المترتبة عليه وفقا لاحكام هذا النظام فعليه وعلى كفلائه دفع جميع تلك المبالغ دفعه واحدة غير قابلة للتقسيط ٠

المادة١٩– تعتبر احكام هذا النظام جزءا من الشروط والالتزامات المترتبة على المبعوث وعلى كفيله او كفلائه اضافة إلى الشروط والالتزامات الواردة في أي تعهد او كفالة او عقد تم توقيعه مع الجامعة ٠

المادة٢٠– يتخذ المجلس القرار المناسب بشأن اي حالة تتعلق بالبعثات لم ينص عليها في هذا النظام ٠

المادة ٢١–يصدر المجلس بناء على تنسيب الرئيس التعليمات اللازمة لتنفيذ احكام هذا النظام على ان لا تخالف احكامه او تتعارض معه ٠

المادة٢٢- يلغى (نظام البعثات العلمية في جامعة البلقاء التطبيقية) رقم (٩١) لسنة ١٩٩٩ على ان تبقى التعليمات والقرارات الصادرة بمقتضاه سارية المفعول إلى ان يتم الغاؤها او يستبدل غيرها بها وفقا لاحكام هذا النظام وخلال مدة لا تتجاوز سنة واحدة من تاريخ نفاذ مفعوله ٠

٢٠٠٣/١٠/١٤

فيصل بن الحسين

وزيـــــر الشؤون البلدية الدكتور عبد الرزاق طبيشات	نائب رئيس الوزراء للشؤون الاقتصادية ووزير التنمية الادارية الدكتور ..مد الحلايقة	رئيس الوزراء ووزير الدفاع المهندس علي ابو الراغب

وزيـــر الماليـــة الدكتور ميشيل مارتو	وزيـــــر الداخليـــــة المهندس سمير الحباشنة	وزيـــــر الشؤون البرلمانية توفيق كريشان	وزير دولة لشؤون رئاسة الوزراء ووزير دولة للشؤون السياسية الدكتور محمد عفاش العدوان

وزير دولة للشؤون القانونية ووزير العدل ووزير الأوقاف والشؤون والمقدسات الإسلامية بالوكالة الدكتور عبد الشخانبة	وزير التربية والتعليم ووزير التعليم العالي والبحث العلمي بالوكالة الدكتور خالد طوقان	وزير الأشغال العامة والاسكان المهندس حسني ابو غيدا

وزير العمل ووزير الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات بالوكالة المهندس مزاحم المحيسن	وزيـــر النقـــل المهندس نادر الذهبي	وزير المياه والري ووزير التخطيط بالوكالة الدكتور حازم الناصر	وزيـــــر الطاقـة والثروة المعدنية المهندس" محمد علي" البطاينه

وزيـــر الزراعـة طراد الفايز	وزيـــر الثقافـــة حيدر محمود	وزير دولـة للشؤون الخارجية ووزير الخارجية بالوكالة شاهر باك
وزيـــر الصناعة والتجارة الدكتور صلاح الدين البشير	وزيـــر التنمية الاجتماعية الدكتورة رويده المعايطه	وزيـــــر السياحة والآثار محمد سامر الطويل
وزيـــــر الاعــــلام الدكتور نبيل الشريف	وزيـــــر الصحـــة الدكتور حاكم القاضي	وزيـــــر البيئـــة الدكتور هشام غرايبه

نحن فيصل بن الحسين نائـب جلالـة الملـك المعظـم
بمقتضى المـادة (٣١) مـــن الدستــــــور
وبناء على ما قـرره مجلس الـــوزراء بتاريـــخ ٢٠٠٣/١٠/١٤
نأمر بوضع النظام الآتي :-

نظام رقم (١٧٦) لسنة ٢٠٠٣

نظام التأمين الصحي في جامعة البلقاء التطبيقية

صادر بمقتضى الفقرة (ب) من المادة (٢٥) من قانون الجامعات الاردنية الرسمية رقم (٤٢) لسنة ٢٠٠١

المادة ١- يسمى هذا النظام (نظام التأمين الصحي في جامعة البلقاء التطبيقية لسنة ٢٠٠٣) ويعمل به من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية ٠

المادة ٢- يكون للكلمات التالية حيثما وردت في هذا النظام المعاني المخصصة لها ادناه ما لم تدل القرينة على غير ذلك :-

الجامعة: جامعة البلقاء التطبيقية٠

الرئيس: رئيس الجامعة٠

اللجنة: لجنة التأمين الصحي في الجامعة٠

المشترك: العامل في الجامعة المشترك في التأمين الصحي وفقا لاحكام هذا النظام ٠

المنتفع: من يحق له الانتفاع من التأمين الصحي وفقا لاحكام هـذا النظام والتعليمـات الصادرة بمقتضاه ٠

المعالجة: الخدمة الطبية التي تقدم للمشترك والمنتفع وتشمل الفحص الســريري والمخبري والشـعاعي والمعالجـة الفيزيائيـة والاختصاصية والعمليات الجراحية والولادة والادوية والإقامة في المستشفى ٠

المادة ٣- يهدف التأمين الصحي الى المساهمة في توفير المعالجة للمشترك والمنتفع وفقا لاحكام هذا النظام والتعليمات الصادرة بمقتضاه ٠

المادة ٤- أ- يكون الاشتراك في التأمين الصحي اختياريا لجميع العاملين في الجامعة ٠

ب- يجوز للمشترك ادخال المنتفعين المذكورين ادناه في التأمين الصحي:-

١- زوج أو زوجة المشترك و والديه ما لم يكن اي منهم مشمولاً بتأمين صحي اخر٠

٢- الاولاد الذين لم يكملوا سن الثامنة عشرة او الذين يتلقون دراستهم في المؤسسات التعليمية حتى اكمال الدراسة او اكمال سن الخامسة والعشرين ايهما اسبق ٠

٣- البنات العازبات غير العاملات ٠

المادة٥- أ- لا تشمل المعالجة وفقا لاحكام هذا النظام ما يلي : -

١- معالجة الاسنان ما عدا الخلع وامراض الفم واللثة والحالات التي تظهر الحاجة لها نتيجة حادث ٠

٢- الجراحة التجميلية والاطراف الصناعية ما لم تظهر الحاجة لها نتيجة حادث ٠

٣- معالجة العقم وموانع الحمل ٠

٤- المواد التجميلية ومستحضراتها والامصال والمطاعيم بجميع انواعها ٠

٥- الحوادث القضائية اذا كانت مسؤوليتها تقع على الغير ويتحمل بصورة قانونية تبعا لذلك نفقات المعالجة ٠

٦- تصحيح البصر بجميع الوسائل ٠

ب-على الرغم مما ورد في الفقرة (أ) من هذه المادة ، يجوز ان تشمل المعالجة أيا من الاستثناءات المنصوص عليها فيها اذا سمح بذلك عقد التأمين الطبي مع الجهة المؤمن لديها ٠

المادة ٦-أ- تشكل في الجامعة ، بقرار من الرئيس ، لجنة تسمى (لجنة التأمين الصحي) برئاسة احد اعضاء مجلس العمداء وعضوية كل من :-

١- اثنين من اعضاء الهيئة التدريسية ٠

٢- مدير وحدة الشؤون المالية في الجامعة ٠

٣- مدير دائرة شؤون العاملين في الجامعة ٠

٤- طبيب معتمد ٠

ب- يسمي رئيس اللجنة من بين اعضائها نائبا له ٠

المادة٧- تتولى اللجنة المهام والصلاحيات التالية :-

أ- الاشراف على تطبيق احكام هذا النظام والتعليمات الصادرة بمقتضاه بما يحقق اهداف التأمين الصحي ٠

ب- عقد الاتفاقيات مع المستشفيات والمراكز الصحية وشركات التأمين في المملكة شريطة مصادقة الرئيس عليها ٠

ج- تحديد الإجراءات الإدارية للاشتراك في التأمين الصحي والانسحاب منه ٠

د- التوصية الى الرئيس بتحديد فئات الاشتراك في التأمين الصحي ونسبة مساهمة المشترك او المنتفع معه وفقا لاحكام هذا النظام ٠

هـ- تدقيق المطالبات المالية الخاصة بالمعالجة والتوصية الى الرئيس باعتمادها وصرفها حسب الاصول ٠

و- دراسة أي امور اخرى تتعلق بالتأمين الصحي والتنسيب إلى الرئيس لاتخاذ القرار المناسب بشانها ٠

المادة٨- تجتمع اللجنة مرة على الاقل كل شهر بدعوة من رئيسها او نائبه عند غيابه ويتكون النصاب القانوني لاجتماعاتها بحضور ما لا يقل عن اغلبية اعضائها على ان يكون الرئيس او نائبه من بينهم وتتخذ قراراتها وتوصياتها باكثرية اصوات ثلاثة من اعضائها على الاقل ٠

المادة٩- أ- يحق لاي من المذكورين ادناه الاستمرار في اشتراكه في التأمين الصحي ما لم يكن مشتركا او منتفعا من أي تأمين صحي اخر :-

١- المشترك الذي تنتهي خدمته في الجامعة لأسباب صحية وفقا للتشريعات المعمول بها في الجامعة وزوجه واولاده شريطة ان لا تقل مدة اشتراكه في التأمين الصحي عن خمس سنوات ·

٢- المشترك الذي انتهت خدمته بسبب اكماله السن القانونية التي تنص عليها الأنظمة والتعليمات المعمول بها في الجامعة وزوجه واولاده شريطة ان لا تقل مدة اشتراكه في التأمين الصحي عن عشر سنوات ·

٣- المشترك الذي انتهت خدمته في الجامعة ما لم يكن ذلك نتيجة اجراء تأديبي او فقده للوظيفة شريطة ان لا تقل مدة اشتراكه في التأمين الصحي فيها عن خمس عشرة سنة متصلة ·

ب- تحسب الاجازة دون راتب واجازة التفرغ العلمي والاعارة التي يحصل عليها العاملون في الجامعة من الخدمة المتصلة المشار اليها في البند (٣) من الفقرة (أ) من هذه المادة شريطة التزامه بالاشتراك في التأمين الصحي ودفعه الالتزامات المترتبة عليه خلال تلك المدة ·

ج- يحق لاي من المذكورين ادناه من عائلة المشترك المتوفى الاستمرار في الانتفاع من التأمين الصحي:-

١- زوجة المشترك المتوفى ما لم تتزوج ·

٢- اولاد المشترك المتوفى الى حين اكمالهم سن الثامنة عشرة ·

المادة ١٠- مع مراعاة التشريعات المعمول بها في الجامعة تخصص الجامعة في موازنتها السنوية مبلغاً للمساهمة في تغطية نفقات التأمين الصحي وفقا لاحكام هذا النظام والتعليمات الصادرة بمقتضاه ·

المادة ١١- يصدر مجلس الجامعة ، بناء على تنسيب الرئيس ، التعليمات اللازمة لتنفيذ احكام هذا النظام بما في ذلك ما يلي :-

أ- تحديد فئات الاشتراك في التأمين الصحي ونسبة مساهمة المشترك والمنتفع والحد الاعلى لنسبة مساهمة الجامعة فيه ·

ب- تحديد اسس وشروط الاشتراك في التأمين الصحي والانتفاع منه وفقا لاحكام هذا النظام ·

ج- اسس وشروط المعالجة داخل المملكة وخارجها ·

٢٠٠٣/١٠/١٤

فيصل بن الحسين

وزير الشؤون البلدية
الدكتور عبد الرزاق طبيشات

نائب رئيس الوزراء للشؤون الاقتصادية
ووزير التنمية الادارية
الدكتور محمد الحلايقة

رئيس الوزراء
ووزير الدفاع
المهندس علي ابو الراغب

وزير المالية
الدكتور ميشيل مارتو

وزير الداخلية
المهندس سمير الحباشنة

وزير الشؤون البرلمانية
توفيق كريشان

وزير دولة لشؤون رئاسة الوزراء
ووزير دولة للشؤون السياسية
الدكتور محمد عفاش العدوان

وزير دولة للشؤون القانونية ووزير العدل ووزير الأوقاف والشؤون والمقدسات الإسلامية بالوكالة
الدكتور عبد الشخانبة

وزير التربية والتعليم ووزير التعليم العالي والبحث العلمي بالوكالة
الدكتور خالد طوقان

وزير الأشغال العامة والاسكان
المهندس حسني ابو غيدا

وزير العمل ووزير الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات بالوكالة
المهندس مزاحم المحيسن

وزير النقل
المهندس نادر الذهبي

وزير المياه والري
ووزير التخطيط بالوكالة
الدكتور حازم الناصر

وزير الطاقة والثروة المعدنية
المهندس" محمد علي" البطاينه

وزير الزراعة
طراد الفايز

وزير الثقافة
حيدر محمود

وزير دولة للشؤون الخارجية ووزير الخارجية بالوكالة
شاهر باك

وزير الصناعة والتجارة
الدكتور صلاح الدين البشير

وزير التنمية الاجتماعية
الدكتورة رويده المعايطه

وزير السياحة والآثار
محمد سامر الطويل

وزير الاعلام
الدكتور نبيل الشريف

وزير الصحة
الدكتور حاكم القاضي

وزير البيئة
الدكتور هشام غرايبه

نحن فيصل بن الحسين نائب جلالة الملك المعظم

بمقتضى المادة (٣١) من الدستور

وبناء على ما قرره مجلس الوزراء بتاريخ ٢٠٠٣/١٠/١٤

نأمر بوضع النظام الآتي :-

نظام رقم (١٧٧) لسنة ٢٠٠٣

نظام معدل لنظام البعثات العلمية في جامعة آل البيت

المادة١- يسمى هذا النظام (نظام معدل لنظام البعثات العلمية في جامعة آل البيت لسنة ٢٠٠٣) ويقرأ مع النظام رقم (٧٣) لسنة ٢٠٠٠ المشار اليه فيما يلي بالنظام الاصلي نظاماً واحداً ويعمل به من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية ٠

المادة٢- تعدل المادة (٢) من النظام الاصلي بالغاء تعريف (المجلس) الوارد فيها والاستعاضة عنه بالتعريف التالي :-

المجلس : مجلس العمداء في الجامعة ٠

المادة٣- تعدل الفقرة (هـ) من المادة (٧) من النظام الاصلي بالغاء عبارة (رئيس الجامعة) الواردة فيها والاستعاضة عنها بكلمة (المجلس) ٠

المادة٤- تعدل المادة (١١) من النظام الاصلي بالغاء كلمة (الرئيس) الواردة فيها والاستعاضة عنها بكلمة (المجلس) ٠

المادة٥- تعدل المادة (١٦) من النظام الاصلي بالغاء عبارة (او مدير المعهد) الواردة فيها ٠

المادة٦- تعدل المادة (٢٧) من النظام الاصلي بالغاء كلمة (الرئيس) الواردة فيها والاستعاضة عنها بكلمة (المجلس) ٠

٢٠٠٣/١٠/١٤

فيصل بن الحسين

رئيس الوزراء
ووزير الدفاع
المهندس علي ابو الراغب

نائب رئيس الوزراء للشؤون الاقتصادية
ووزير التنمية الادارية
الدكتور محمد الحلايقة

وزير
الشؤون البلدية
الدكتور عبد الرزاق طبيشات

وزير دولة لشؤون رئاسة الوزراء
ووزير دولة للشؤون السياسية
الدكتور محمد عفاش العدوان

وزير
الشؤون البرلمانية
توفيق كريشان

وزير
الداخلية
المهندس سمير الحباشنة

وزير
المالية
الدكتور ميشيل مارتو

وزير الأشغال
العامة والاسكان
المهندس حسني ابو غيدا

وزير التربية والتعليم ووزير التعليم
العالي والبحث العلمي بالوكالة
الدكتور خالد طوقان

وزير دولة للشؤون القانونية ووزير العدل ووزير
الأوقاف والشؤون والمقدسات الإسلامية بالوكالة
الدكتور عبد الشخانبة

وزير
الطاقة والثروة المعدنية
المهندس" محمد علي" البطاينه

وزير المياه والري
ووزير التخطيط بالوكالة
الدكتور حازم الناصر

وزير
النقل
المهندس نادر الذهبي

وزير العمل ووزير الاتصالات
وتكنولوجيا المعلومات بالوكالة
المهندس مزاحم المحيسن

وزير دولة للشؤون الخارجية ووزير
الخارجية بالوكالة
شاهر باك

وزير
الثقافة
حيدر محمود

وزير
الزراعة
مراد الفايز

وزير
السياحة والآثار
محمد سامر الطويل

وزير
التنمية الاجتماعية
الدكتورة رويده المعايطه

وزير
الصناعة والتجارة
الدكتور صلاح الدين البشير

وزير
البيئة
الدكتور هشام غرايبه

وزير
الصحة
الدكتور حاكم القاضي

وزير
الاعلام
الدكتور نبيل الشريف

نحن فيصل بن الحسين نائب جلالة الملك المعظم

بمقتضى المادة (٣١) من الدستور

وبناء على ما قرره مجلس الوزراء بتاريخ ١٤/١٠/٢٠٠٣

نامر بوضع النظام الآتي :-

نظام رقم (١٧٨) لسنة ٢٠٠٣

نظام التأمين الصحي في جامعة آل البيت

صادر بمقتضى الفقرة (ب) من المادة (٢٥) من قانون الجامعات الاردنية الرسمية رقم (٤٢) لسنة ٢٠٠١

المادة ١- يسمى هذا النظام (نظام التأمين الصحي في جامعة آل البيت لسنة ٢٠٠٣) ويعمل به من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية .

المادة ٢- يكون للكلمات التالية حيثما وردت في هذا النظام المعاني المخصصة لها ادناه ما لم تدل القرينة على غير ذلك :-

الجامعة: جامعة آل البيت .

الرئيس: رئيس الجامعة .

الصندوق: صندوق التأمين الصحي في الجامعة .

المشترك: العامل في الجامعة المشترك في التأمين الصحي وفقا لاحكام هذا النظام .

المنتفع: من يحق له الانتفاع من التأمين الصحي وفقا لاحكام هذا النظام والتعليمات الصادرة بمقتضاه .

المعالجة: الخدمة الطبية التي تقدم للمشترك والمنتفع وتشمل الفحص السريري والمخبري والشعاعي والمعالجة الفيزيائية والاختصاصية والعمليات الجراحية والولادة والادوية والإقامة في المستشفى .

المادة٣- أ- ينشأ في الجامعة صندوق يسمى (صندوق التأمين الصحي) يكون الاشتراك فيه اختيارياً للعاملين فيها .

ب- يهدف الصندوق الى تأمين المعالجة للمشترك والمنتفع وفقا لاحكام هذا النظام .

المادة٤- تتألف الموارد المالية للصندوق مما يلي :-

أ- المساهمة السنوية من الجامعة في الصندوق .

ب- بدل اشتراكات ومساهمات المشتركين والمنتفعين .

ج- عوائد استثمار امواله .

د- المنح والهبات والتبرعات التي ترد اليه وفقا لاحكام التشريعات المعمول بها في الجامعة .

المادة٥- أ- يشكل مجلس الجامعة ، بناء على تنسيب الرئيس ، لجنة تسمى (لجنة ادارة الصندوق) من خمسة من العاملين في الجامعة من ذوي الخبرة والاختصاص لمدة سنتين قابلة للتجديد .

ب- تحدد مهام اللجنة المنصوص عليها في الفقرة (أ) من هذه المادة وكيفية اجتماعاتها والنصاب القانوني لانعقادها واتخاذ توصياتها وقراراتها بمقتضى تعليمات يصدرها الرئيس لهذه الغاية .

المادة٦- أ- لا تشمل المعالجة وفقا لاحكام هذا النظام ما يلي : -

١- معالجة الاسنان ما عدا الخلع وامراض الفم واللثة والحالات التي تظهر الحاجة لها نتيجة حادث .

٢- الجراحة التجميلية والاطراف الصناعية ما لم تظهر الحاجة لها نتيجة حادث .

٣- معالجة العقم وموانع الحمل .

٤- المواد التجميلية ومستحضراتها والامصال والمطاعيم بجميع انواعها .

٥- الحوادث القضائية اذا كانت مسؤوليتها تقع على الغير ويتحمل بصورة قانونية تبعا لذلك نفقات المعالجة .

٦- تصحيح البصر بجميع الوسائل .

ب- على الرغم مما ورد في الفقرة (أ) من هذه المادة ، يجوز ان تشمل المعالجة أيا من الاستثناءات المنصوص عليها فيها اذا سمح بذلك عقد التامين الطبي مع الجهة المؤمن لديها .

ج- تشمل نفقات المعالجة خارج المملكة ما يلي:-

١- اجور الاطباء.

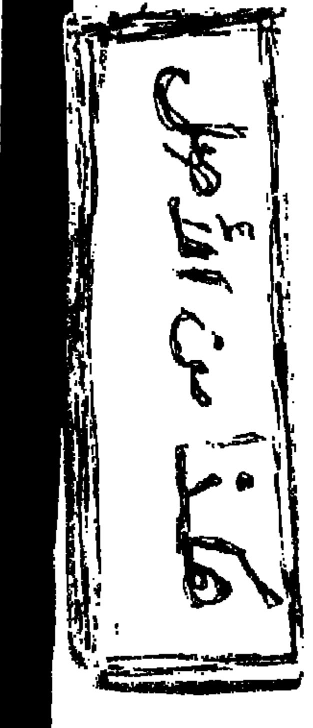
٢- نفقات الاقامة والمعالجة .

٣- اجور العمليات الجراحية .

٤- اجور الفحوصات المخبرية والشعاعية وثمن الادوية.

٥- اجور السفر والمياومات للمشترك او المنتفع بموجب الاحكام المتعلقة بشؤون الانتقال والسفر المعمول بها في الجامعة .

٦- أي نفقات اخرى يقررها الرئيس .



المادة٧- يجوز للمشترك ادخال المنتفعين المذكورين ادناه في التأمين الصحي:-

أ- زوج او زوجة المشترك و والديه ما لم يكن اي منهم مشمولاً بتأمين صحي اخر.

ب- الاولاد الذين لم يكملوا سن الثامنة عشرة او الذين يتلقون دراستهم في المؤسسات التعليمية حتى اكمال الدراسة او اكمال سن الخامسة والعشرين ايهما اسبق .

ج- البنات العازبات غير العاملات .

المادة٨- يحق لاي من المذكورين ادناه الاستمرار في اشتراكه في التأمين الصحي ما لم يكن مشتركا او منتفعا من أي تأمين صحي اخر :-

أ- المشترك الذي تنتهي خدمته في الجامعة لأسباب صحية وفقا للتشريعات المعمول بها في الجامعة وزوجه واولاده حتى سن الثامنة عشرة شريطة ان لا تقل مدة اشتراكه في التأمين الصحي عن خمس سنوات .

ب- المشترك الذي انتهت خدمته في الجامعة بسبب اكماله السن القانونية التي تنص عليها الأنظمة والتعليمات المعمول بها في الجامعة وزوجه واولاده حتى سن الثامنة عشرة شريطة ان لا تقل مدة اشتراكه في التأمين الصحي عن عشر سنوات .

ج- المشترك الذي انتهت خدمته في الجامعة ما لم يكن ذلك نتيجة اجراء تأديبي او فقده للوظيفة شريطة ان لا تقل مدة اشتراكه في التأمين الصحي فيها عن خمس عشرة سنة متصلة .

د- زوجة المشترك المتوفى وابناؤه وبناته غير المتزوجات حتى سن الثامنة عشرة خلال سنة الوفاة والسنة التي تليها لمن تقل خدمته في الجامعة عن خمس سنوات .

هـ- المشترك الذي ينتهي عمله في الجامعة بالاستقالة وزوجه وابناؤه وبناته غير المتزوجات حتى سن الثامنة عشرة شريطة ان لا تقل خدمته في الجامعة عن خمس عشرة سنة ٠

و- زوجة المشترك وابناؤه وبناته غير المتزوجات حتى سن الثامنة عشرة والذي تقع وفاته بعد انتهاء خدمته في الجامعة واستمر في الاشتراك او استمرت عائلته في الانتفاع وفقاً لاحكام الفقرات (أ) و (ب) و (ج) و (د) و (هـ) من هذه المادة ٠

المادة٩- اذا اصيب المشترك اثناء قيامه بعمله او بسببه فتغطى نفقات علاجه بنسبة (١٠٠٪) من موازنة التأمين الصحي في الجامعة واذا كان مستفيداً من تأمين صحي آخر فتلتزم الجامعة في هذه الحالة بتغطية الفرق في نفقات العلاج ٠

المادة١٠- تتولى اللجنة الطبية المعتمدة في الجامعة والمشكلة بقرار من الرئيس النظر في الحالات المرضية وطريقة معالجتها وفقا للتعليمات التي يصدرها مجلس الجامعة لهذه الغاية ٠

المادة ١١- مع مراعاة التشريعات المعمول بها في الجامعة تخصص الجامعة في موازنتها السنوية مبلغاً للمساهمة في تغطية نفقات التأمين الصحي وفقا لاحكام هذا النظام والتعليمات الصادرة بمقتضاه ٠

المادة ١٢- يصدر مجلس الجامعة ، بناء على تنسيب الرئيس ، التعليمات اللازمة لتنفيذ احكام هذا النظام بما في ذلك ما يلي :-

أ- تحديد فئات الاشتراك في التأمين الصحي ونسبة مساهمة المشترك والمنتفع والحد الاعلى لنسبة مساهمة الجامعة فيه ٠

ب- تحديد اسس وشروط الاشتراك في التأمين الصحي والانتفاع منه وفقا لاحكام هذا النظام ٠

ج- اسس وشروط المعالجة داخل المملكة وخارجها ٠

٢٠٠٣/١٠/١٤

فيصل بن الحسين

وزيـــر الشؤون البلدية
الدكتور عبد الرزاق طبيشات

نائب رئيس الوزراء للشؤون الاقتصادية
ووزير التنمية الادارية
الدكتور محمد الحلايقة

رئيس الوزراء
ووزير الدفاع
المهندس علي ابو الراغب

وزيـــر الماليـــة
الدكتور ميشيل مارتو

وزيـــر الداخليـــة
المهندس سمير الحباشنة

وزيـــر الشؤون البرلمانية
توفيق كريشان

وزير دولة لشؤون رئاسة الوزراء
ووزير دولة للشؤون السياسية
الدكتور محمد عفاش العدوان

وزير دولة للشؤون القانونية ووزير العدل ووزير الأوقاف والشؤون والمقدسات الإسلامية بالوكالة
الدكتور عبد الشخانبة

وزير التربية والتعليم ووزير التعليم العالي والبحث العلمي بالوكالة
الدكتور خالد طوقان

وزير الأشغال العامة والاسكان
المهندس حسني ابو غيدا

وزير العمل ووزير الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات بالوكالة
المهندس مزاحم المحيسن

وزيـــر النقـــل
المهندس نادر الذهبي

وزير المياه والري
ووزير التخطيط بالوكالة
الدكتور حازم الناصر

وزيـــر الطاقـــة والثروة المعدنية
المهندس" محمد علي" البطاينه

وزير دولة للشؤون الخارجية ووزير الخارجية بالوكالة
شاهر باك

وزيـــر الزراعـــة
طراد الفايز

وزيـــر الثقافـــة
حيدر محمود

وزيـــر الصناعة والتجارة
الدكتور صلاح الدين البشير

وزيـــر التنمية الاجتماعية
الدكتورة رويده المعايطه

وزيـــر السياحة والآثار
محمد سامر الطويل

وزيـــر الاعـــلام
الدكتور نبيل الشريف

وزيـــر الصحـــة
الدكتور حاكم القاضي

وزيـــر البيئـــة
الدكتور هشام غرايبه

نحن فيصل بن الحسين نائب جلالة الملك المعظم

بمقتضى المادة (٣١) من الدستور

وبناء على ما قرره مجلس الوزراء بتاريخ ٢٠٠٣/١٠/١٤

نامر بوضع النظام الآتي :-

نظام رقم (١٧٩) لسنة ٢٠٠٣

نظام صندوق اسكان العاملين في جامعة آل البيت

صادر بمقتضى المادة (٣٦) من قانون الجامعات الاردنية الرسمية رقم (٤٢) لسنة ٢٠٠١

المادة١- يسمى هذا النظام (نظام صندوق اسكان العاملين في جامعة آل البيت لسنة ٢٠٠٣) ويعمل به من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية ٠

المادة٢- يكون للكلمات والعبارات التالية حيثما وردت في هذا النظام المعاني المخصصة لها ادناه ما لم تدل القرينة على غير ذلك :-

الجامعة : جامعة آل البيت ٠

المجلس : مجلس الجامعة ٠

الصندوق : صندوق اسكان العاملين في الجامعة المنشأ بمقتضى احكام هذا النظام ٠

اللجنة : لجنة ادارة الصندوق ٠

الرئيس : رئيس اللجنة ٠



العامل في الجامعة : عضو الهيئة التدريسية او الموظف ممن هو في خدمة الجامعة ويشمل الموظف بعقد اذا نصت شروط عقده على ذلك ٠

المشترك : الاردني من العاملين في الجامعة و المشترك في الصندوق ٠

الهيئة العامة : جميع المشتركين في الصندوق ٠

المدير : مدير الدائرة المالية في الجامعة ٠

السكن : البناء المقام للسكن الشخصي للمقترض من الصندوق ومن يعولهم سواء اكان منزلا مستقلا ام شقة في بناء قائم ٠

المادة٣-أ- ينشا في الجامعة صندوق يسمى (صندوق اسكان العاملين في جامعة آل البيت) يكون الاشتراك فيه اختياريا للعاملين فيها ٠

ب- يمثل الصندوق لدى الغير الرئيس او من يفوض اليه هذه الصلاحية ٠

المادة٤- يهدف الصندوق الى ما يلي :-

أ- تقديم القروض للمشتركين لغايات الاسكان ٠

ب- شراء العقارات والاراضي وانشاء المساكن وتأجيرها للعاملين في الجامعة او تمليكها للمشتركين ٠

ج- تشجيع العاملين في الجامعة على الادخار في الصندوق ٠

المادة٥- تتكون الموارد المالية للصندوق مما يلي :-

أ- الاشتراكات الشهرية التي تقتطع من رواتب المشتركين ٠

ب- القروض التي يحصل عليها الصندوق بموافقة اللجنة وفقا لاحكام هذا النظام ٠

ج- الهبات والتبرعات والمنح التي ترد اليه وتوافق عليها اللجنة شريطة موافقة مجلس الوزراء عليها اذا كانت من مصدر غير اردني ٠

د- عوائد القروض التي يمنحها الصندوق للمشتركين ٠

هـ- عوائد استثمار امواله المنقولة وغير المنقولة ٠

المادة٦-أ- تتولى ادارة الصندوق والاشراف عليه لجنة مؤلفة من سبعة من المشتركين يسميهم المجلس لمدة سنتين قابلة للتجديد ٠

ب- تنتخب اللجنة من بين اعضائها رئيسا ونائبا له وامينا للصندوق وامينا للسر ٠

المادة٧- تتولى اللجنة المهام والصلاحيات التالية :-

أ- رسم السياسة العامة للصندوق ووضع الخطط والبرامج اللازمة لتنفيذها ٠

ب- شراء العقارات واقامة الابنية وبيعها عن طريق التعاقد المباشر او عن طريق طرح العطاءات وتملكيها للمشتركين او تأجيرها للعاملين في الجامعة وفقا لاحكام هذا النظام ٠

ج- تعيين الجهاز الاداري اللازم لسير عمل الصندوق من العاملين في الجامعة بمن في ذلك مدقق حسابات ٠

د- اعداد مشروع الموازنة السنوية للصندوق ورفعه الى الهيئة العامة لاتخاذ القرار المناسب بشأنه ٠

هـ- تحديد الدفاتر المحاسبية اللازمة لعمل الصندوق وطريقة حفظها والاشراف عليها ٠

و- استثمار اموال الصندوق بالطريقة التي يوافق عليها المجلس ٠

ز- تدقيق نتائج الجرد السنوي او أي جرد ترى اللجنة ضرورة اجرائه ٠

ح- دراسة طلبات القروض واتخاذ القرار المناسب بشأنها والبت في طلبات بيع المساكن للمشتركين وتأجيرها للعاملين في الجامعة ٠

ط- دراسة تقرير مدققي الحسابات السنوي وتقديم التوصيات اللازمة بشأنه الى المجلس ٠

ي- النظر في أي امور اخرى ذات علاقة باعمال الصندوق ٠

المادة٨- تجتمع اللجنة بدعوة من رئيسها ، او نائبه عند غيابه ، مرة على الاقل كل شهر ويتكون النصاب القانوني لاجتماعاتها بحضور ما لا يقل عن خمسة من اعضائها على ان يكون من بينهم الرئيس او نائبه وتتخذ قراراتها باكثرية اصوات اعضائها على الاقل ٠

المادة٩-أ- يقدم طلب الاشتراك في الصندوق الى اللجنة على انموذج تعده اللجنة لهذه الغاية ٠

ب- يتم اقتطاع اشتراك شهري نسبته (٥٪) من الراتب الاساسي الشهري للمشترك ٠

ج- لا يستحق المشترك أي عوائد عن اشتراكاته في الصندوق ٠

د- يحق للمشترك وبطلب يقدمه وقف اشتراكه في الصندوق وسحب اشتراكاته شريطة ان لا يكون للصندوق أي حقوق في ذمته ٠

المادة١٠-أ- يتم منح القرض للمشترك لغايات الاسكان بناء على طلب يقدمه المشترك على انموذج خاص تعده اللجنة لهذه الغاية ٠

ب- تؤخذ بعين الاعتبار عند منح القرض للمشترك الاولويات التالية :-

١- عدم تملك المشترك عقارا يصلح سكنا مناسبا في مدينة المفرق الكبرى ٠

٢- الاقدمية في الاشتراك في الصندوق ٠
٣- المتزوج على الاعزب ٠

المادة١١- يحدد الحد الاعلى لمقدار القرض وعوائده واسس صرفه ومدة سداده واي امور اخرى تتعلق به بمقتضى تعليمات يصدرها المجلس لهذه الغاية بناء على تنسيب اللجنة ٠

المادة١٢- تستثمر اموال الصندوق باقراضها للمشتركين لغايات الاسكان لقاء عوائد ادارية تقررها اللجنة او بايداعها لدى البنوك او بشراء العقارات واقامة الابنية لبيعها للمشتركين او تأجيرها للعاملين في الجامعة او لتنفيذ أي مشاريع تعود بالنفع على المشتركين ٠

المادة١٣-أ- لا يجوز صرف أي مبلغ من اموال الصندوق الا بقرار من اللجنة وبتوقيع الرئيس وامين الصندوق على مستندات الصرف ويقوم نائب الرئيس بالتوقيع بدلا من الرئيس في حال غيابه ويقوم امين سر اللجنة بالتوقيع بدلا من امين الصندوق عند غيابه ٠

ب- تحدد كيفية صرف أي مبلغ من اموال الصندوق وفقا لتعليمات يصدرها المجلس لهذه الغاية ٠

ج- تخضع حسابات الصندوق الى رقابة ديوان المحاسبة ٠

المادة١٤- أ-يجوز للجنة الموافقة على منح المشترك قرضا لشراء بناء قائم لاستعماله سكنا خاصا وفي هذه الحالة يدفع القرض دفعة واحدة ٠

ب- تطبق الشروط والاحكام الخاصة بالقروض التي يمنحها الصندوق للمشتركين على المساكن التي يبيعها الصندوق للمشتركين بصفتها قروضا على ان تراعى الاولويات المحددة في الفقرة (ب) من المادة (١٠) من هذا النظام ٠

المادة١٥- يترتب على المقترض ما يلي :-

أ- ان يرهن العقار موضوع سند القرض لصالح الصندوق رهنا من الدرجة الاولى ٠

ب- ان يفوض المدير ، تفويضا لا رجعة فيه وحتى تسديد القرض ، بأن يقتطع من راتبه الاقساط الشهرية المستحقة عليه واي نفقات ومصاريف اخرى ٠

ج- ان لا يقوم بأي تصرف يؤثر على حقوق الصندوق ٠

المادة١٦-أ- لا يجوز للمقترض ان يرهن او يبيع السكن الذي اقامه او اشتراه بالقرض الممنوح له قبل تسديد كامل مقدار القرض الا بموافقة من اللجنة ٠

ب- للجنة ان توافق على نقل ملكية العقار المرهون للصندوق الى مشترك اخر تتوافر فيه شروط الاقتراض ٠

المادة١٧-أ- اذا ترك المقترض الخدمة في الجامعة او انتهت خدمته لاي سبب فعليه تسديد المبلغ المتبقي للصندوق بذمته نقدا او ان يحسم هذا المبلغ من مستحقاته في صندوق الادخار ومن مكافأة نهاية الخدمة وفي حالة عدم كفايتها لتسديد هذا المبلغ يوقع تعهدا بدفع الرصيد على اقساط شهرية ٠

ب- اذا اخل المقترض ، المشار اليه في الفقرة (أ) من هذه المادة ، بتسديد الاقساط او أي التزامات مالية مستحقة عليه لمدة تزيد على ستة اشهر متتالية فيتم بيع السكن محل القرض بقرار من اللجنة لضمان تسديد مقدار القرض وذلك وفقا لاسس يضعها المجلس لهذه الغاية ٠

المادة١٨- تقدم اللجنة الى الهيئة العامة في بداية شهر كانون ثاني من كل سنة تقريراً مفصلاً عن اعمال الصندوق والبيانات المالية الختامية وميزانية الصندوق للسنة المالية المنتهية ٠

المادة١٩-أ- تجتمع الهيئة العامة اجتماعاً عادياً مرة على الاقل خلال الثلاثة اشهر الاولى من كل سنة بناء على دعوة من الرئيس استناداً لقرار تتخذه اللجنة ويتكون النصاب القانوني لاجتماعاتها بحضور الاغلبية المطلقة لاعضائها واذا لم يتكون هذا النصاب في الاجتماع الاول فيؤجل لمدة اربعة عشر يوماً من التاريخ المحدد للاجتماع ويعتبر الاجتماع الثاني قانونياً مهما بلغ عدد الحاضرين .

ب- يشتمل جدول اعمال اجتماع الهيئة العامة العادي على ما يلي :-

١- مناقشة التقرير السنوي والبيانات المالية الختامية والميزانية العامة للصندوق للسنة المالية المنتهية .

٢- الاستماع الى تقرير مدققي الحسابات .

٣- بحث الموازنة التقديرية للسنة التالية .

٤- اي موضوعات اخرى ذات علاقة باعمال الصندوق .

ج- تتخذ الهيئة العامة قراراتها باغلبية اصوات اعضائها الحاضرين .

د- ١- تجتمع الهيئة العامة اجتماعاً غير عادي بدعوة من الرئيس استناداً الى قرار من اللجنة او بناء على طلب من (٢٥٪) من اعضائها يقدم الى اللجنة ، ويرفق بالدعوة جدول الاعمال مشتملاً على الموضوعات التي ستتم مناقشتها وذلك قبل اسبوع من الموعد المحدد للاجتماع ولا يجوز بحث أي موضوع غير وارد في جدول اعمال الاجتماع .

٢- يتكون النصاب القانوني لاجتماع الهيئة العامة غير العادي بحضور اغلبية اعضائها على ان تتخذ قراراتها وتوصياتها باغلبية (٧٥٪) من اصوات اعضائها الحاضرين .

٣- اذا لم يكتمل النصاب القانوني للاجتماع المنصوص عليه في البند (٢) من هذه الفقرة خلال ساعة من الموعد المحدد فيعتبر هذا الاجتماع ملغى .

المادة٢٠- يتم بقرار من اللجنة التأمين على حياة المقترض وعلى البناء الذي اقامه او قام بشرائه بالقرض الذي حصل عليه من الصندوق ضد اخطار الحريق والزلازل والانجرافات بما لا يقل عن مقدار القرض لغايات تسديده في حالة الوفاة او تعرض العقار لتلك المخاطر على ان تضاف اقساط التأمين المستحقة عليه الى مقدار مبلغ القرض وتعتبر جزءا منه .

المادة٢١- يبت المجلس في الحالات التي لم يرد عليها نص في هذا النظام وبما لا يتعارض مع احكامه .

المادة٢٢- يصدر المجلس بناء على تنسيب اللجنة التعليمات اللازمة لتنفيذ احكام هذا النظام على ان لا تخالف احكامه او تتعارض معها ٠

٢٠٠٣/١٠/١٤

فيصل بن الحسين

وزيـــــر الشؤون البلدية
الدكتور عبد الرزاق طبيشات

نائب رئيس الوزراء للشؤون الاقتصادية ووزير التنمية الادارية
الدكتور محمد الحلايقة

رئيس الوزراء ووزير الدفاع
المهندس علي ابو الراغب

وزيـــر الماليـــة
الدكتور ميشيل مارتو

وزيـــــر الداخليــــة
المهندس سمير الحباشنة

وزيـــــر الشؤون البرلمانية
توفيق كريشان

وزير دولة لشؤون رئاسة الوزراء ووزير دولة للشؤون السياسية
الدكتور محمد عفاش العدوان

وزير دولة للشؤون القانونية ووزير العدل ووزير الأوقاف والشؤون والمقدسات الإسلامية بالوكالة
الدكتور عبد الشخانبة

وزير التربية والتعليم ووزير التعليم العالي والبحث العلمي بالوكالة
الدكتور خالد طوقان

وزير الأشغال العامة والاسكان
المهندس حسني ابو غرا

وزير العمل ووزير الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات بالوكالة
المهندس مزاحم المحيسن

وزيـــر النقـــل
المهندس نادر الذهبي

وزير المياه والري ووزير التخطيط بالوكالة
الدكتور حازم الناصر

وزيـــــر الطاقـــة والثروة المعدنية
المهندس" محمد علي" البطاينه

وزيـــر الزراعـــة
طراد الفايز

وزيـــر الثقافـــة
حيدر محمود

وزير دولة للشؤون الخارجية ووزير الخارجية بالوكالة
شاهر باك

وزيـــر الصناعة والتجارة
الدكتور صلاح الدين البشير

وزيـــر التنمية الاجتماعية
الدكتورة رويده المعايطه

وزيـــــر السياحة والآثار
محمد سامر الطويل

وزيـــــر الاعـــــلام
الدكتور نبيل الشريف

وزيـــر الصحـــة
الدكتور حاكم القاضي

وزيـــــر البيئـــــة
الدكتور هشام غرايبه

نحن فيصل بن الحسين نائــب جلالــة الملــك المعظــم
بمقتضى المــادة (٣١) مـــن الدستـــــــــور
وبناء على ما قـــرره مجلس الـــوزراء بتاريـــخ ٢٠٠٣/١٠/١٤
نأمر بوضع النظام الآتي :-

نظام رقم (١٨٠) لسنة ٢٠٠٣

نظام صندوق الادخار للعاملين في الجامعة الهاشمية
صادر بمقتضى المادة(٣٦) من قانون الجامعات الاردنية الرسمية
رقم (٤٢) لسنة ٢٠٠١

المادة ١-يسمى هذا النظام (نظام صندوق الادخار للعاملين في الجامعـة الهاشميـة لسنة ٢٠٠٣) ويعمل به من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية ٠

المادة ٢-يكون للكلمات التالية حيثما وردت في هذا النظام المعاني المخصصة لها ادناه ما لم تدل القرينة على غير ذلك :-

الجامعـة : الجامعة الهاشمية ٠
الرئيـس : رئيس الجامعة ٠
المجلس: مجلس الجامعة ٠
الصندوق : صندوق الادخار للعاملين في الجامعة ٠
اللجنـة : لجنة ادارة الصندوق ٠
العامـــل : عضو الهيئة التدريسية ومساعد التدريس او البحث والموظف ممن هم في خدمة الجامعة على اساس التفرغ الكامل ٠

المادة٣- تسري احكام هذا النظام على العامل في الجامعة اعتبارا من تاريخ تعيينه فيها وعلى العامل المعين بعقد اذا نصت شروط عقد تعيينه على سريان أي من احكام هذا النظام عليه ٠

المادة٤-أ- ينشأ في الجامعة صندوق يسمى (صندوق الادخار للعاملين في الجامعة) ويكون الاشتراك فيه الزاميا للعاملين فيها ٠

ب- يقتطع لحساب الصندوق (٥٪) من الراتب الاساسي الشهري للعامل وتساهم الجامعة في الحساب بضعف هذه النسبة ٠

ج- تودع اموال الصندوق في حساب خاص في احد البنوك المعتمدة في الجامعة ٠

المادة ٥-أ-يتولى ادارة الصندوق لجنة تسمى (لجنة ادارة صندوق الادخار) برئاسة الرئيس او من يفوض اليه هذه الصلاحية من نوابه وعضوية كل من : -

١- مدير وحدة الشؤون المالية في الجامعة ٠

٢- ثلاثة من المشتركين في الصندوق يسميهم المجلس بناء على تنسيب الرئيس لمدة سنتين قابلة للتجديد لمرة واحدة ويجوز له وبالطريقة ذاتها تغيير أي منهم بتعيين بديل له للمدة المتبقية من عضويته ٠

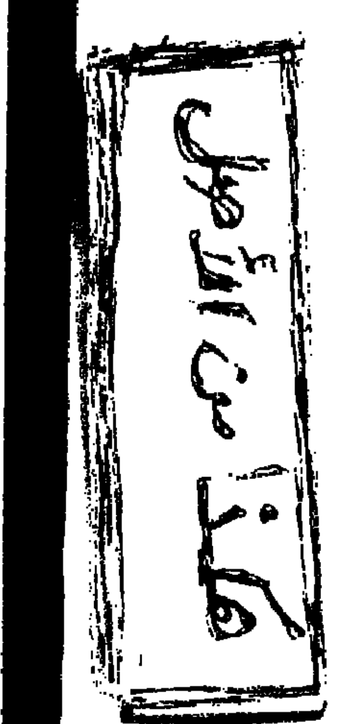
ب- تتولى اللجنة المهام والصلاحيات التالية :-

١- تنفيذ السياسة العامة للصندوق التي يقررها المجلس ٠

٢- استثمار المبالغ المتجمعة في الصندوق بالطريقة والشروط التي تراها مناسبة٠

٣- وضع التقرير السنوي للصندوق واعداد البيانات المالية الختامية وميزانية الصندوق عن السنة المالية المنتهية ٠

ج- تجتمع اللجنة بدعوة من رئيسها كلما دعت الحاجة ويتكون النصاب القانوني لاجتماعاتها بحضور ما لا يقل عن اربعة من اعضائها على ان يكون الرئيس من بينهم وتتخذ قراراتها باغلبية اصوات اعضائها على الاقل ٠



المادة٦-أ- للجنة الموافقة على صرف جزء غير مسترد من مجموع مستحقات رصيد العامل في الصندوق لاتزيد نسبته على (٥٠٪) منها وعلى ان لا تقل مدة خدمته في الجامعة عن سبع سنوات وذلك بمقتضى تعليمات يصدرها المجلس على ان تتضمن تحديد هذه النسبة ومقدار ما يصرف منها من مدخرات العامل ومن مساهمة الجامعة وما تحقق له من ارباح واي امور اخرى ٠

ب- لا يجوز صرف أي مبلغ للعامل وفقا لاحكام الفقرة (أ) من هذه المادة ، الا اذا قدم اقرارا خطيا امام مدير وحدة الشؤون المالية في الجامعة وبكفالة اثنين من العاملين فيها لا تقل خدمة أي منهما عن سبع سنوات بأن المبلغ هو سلفة قابلة للاسترداد من قبل الجامعة ، اذا تبين ان العامل كان قد فقد الحق في الحصول على ذلك المبلغ او حرم منه لاي سبب من الاسباب المنصوص عليها في هذا النظام ٠

ج- لا يحول صرف أي مبلغ للعامل من الصندوق بمقتضى احكام الفقرة (أ) من هذه المادة دون استمرار اشتراكه فيه ، ويصرف له عند انتهاء خدمته او انهائها ما تبقى له من رصيده في الصندوق والارباح المتحققة له ولا يتم الصرف الا بعد تبرئة ذمته من الجامعة٠

المادة٧–أ– اذا انتهت خدمة العامل من الجامعة دون ان يحدث ما يستوجب حرمانه من حقوقه ، بمقتضى احكام الفقرة (ب) من هذه المادة فيدفع له او لورثته في حال وفاته المبالغ المستحقة له في الصندوق .

ب– لا يحق للعامل تقاضي أي مبلغ من نسبة مساهمة الجامعة في الصندوق والارباح المتحققة لها بسبب عدم تثبيته في الخدمة اثناء مدة التجربة او فقده لوظيفته في الجامعة او عزله منها او اذا ترك الخدمة فيها دون موافقة الجهة صاحبة الصلاحية بشأن انهاء الخدمة او انتهائها وذلك بمقتضى الانظمة المعمول بها في الجامعة .

المادة٨– للجنة منح قرض للعامل المشترك في الصندوق من الاموال المتوافرة فيه وتحدد شروط صرف القرض والحد الاعلى له ومدة سداده وسائر الامور المتعلقة به بمقتضى تعليمات يصدرها المجلس لهذه الغاية .

المادة٩– يصدر المجلس التعليمات اللازمة لتنفيذ احكام هذا النظام على ان لا تخالفها او تتعارض معها .

٢٠٠٣/١٠/١٤

فيصل بن الحسين

رئيس الوزراء
ووزير الدفاع
المهندس علي ابو الراغب

نائب رئيس الوزراء للشؤون الاقتصادية
ووزير التنمية الادارية
الدكتور محمد الحلايقة

وزير
الشؤون البلدية
الدكتور عبد الرزاق طبيشات

وزير دولة لشؤون رئاسة الوزراء
ووزير دولة للشؤون السياسية
الدكتور محمد عفاش العدوان

وزير
الشؤون البرلمانية
توفيق كريشان

وزير
الداخلية
المهندس سمير الحباشنة

وزير
المالية
الدكتور ميشيل مارتو

وزير الأشغال
العامة والاسكان
المهندس حسني ابو غيدا

وزير التربية والتعليم ووزير التعليم
العالي والبحث العلمي بالوكالة
الدكتور خالد طوقان

وزير دولة للشؤون القانونية ووزير العدل ووزير
الأوقاف والشؤون والمقدسات الإسلامية بالوكالة
الدكتور عبد الشخانبة

وزير
الطاقة والثروة المعدنية
المهندس" محمد علي" البطاينه

وزير المياه والري
ووزير التخطيط بالوكالة
الدكتور حازم الناصر

وزير
النقل
المهندس نادر الذهبي

وزير العمل وزير الاتصالات
وتكنولوجيا المعلومات بالوكالة
المهندس مزاحم المحيسن

وزير دولة للشؤون الخارجية ووزير
الخارجية بالوكالة
شاهر باك

وزير
الثقافة
حيدر محمود

وزير
الزراعة
طراد الفايز

وزير
السياحة والآثار
محمد سامر الطويل

وزير
التنمية الاجتماعية
الدكتورة رويده المعايطه

وزير
الصناعة والتجارة
الدكتور صلاح الدين البشير

وزير
البيئة
الدكتور هشام غرايبه

وزير
الصحة
الدكتور حاكم القاضي

وزير
الاعلام
الدكتور نبيل الشريف

نحن فيصل بن الحسين نائب جلالة الملك المعظم
بمقتضى المادة (٣١) من الدستور
وبناء على ما قرره مجلس الوزراء بتاريخ ٢٠٠٣/١٠/١٤
نأمر بوضع النظام الآتي :-

نظام رقم (١٨١) لسنة ٢٠٠٣

نظام معدل لنظام المكافأة والتعويض للعاملين في الجامعة الهاشمية

المادة١ – يسمى هذا النظام (نظام معدل لنظام المكافأة والتعويض للعاملين في الجامعة الهاشمية لسنة ٢٠٠٣) ويقرأ مع النظام رقم (٧٢) لسنة ١٩٩٩ المشار اليه فيما يلي بالنظام الاصلي نظاماً واحداً ويعمل به من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية .

المادة٢ – تعدل المادة (٢) من النظام الاصلي بالغاء عبارة (ومساعد التدريس او البحث) الواردة في تعريف (العاملون في الجامعة) الوارد فيها .

المادة٣- تعدل الفقرة (أ) من المادة (٦) والمادة (١٠) والمادة (١٤) من النظام الاصلي بالغاء عبارة (مجلس العمداء) الواردة في كل منها والاستعاضة عنها بعبارة (مجلس الجامعة) .

٢٠٠٣/١٠/١٤

فيصل بن الحسين

وزير الشؤون البلدية
الدكتور عبد الرزاق طبيشات

نائب رئيس الوزراء للشؤون الاقتصادية
ووزير التنمية الادارية
الدكتور محمد الحلايقة

رئيس الوزراء
ووزير الدفاع
المهندس علي ابو الراغب

وزير المالية
الدكتور ميشيل مارتو

وزير الداخلية
المهندس سمير الحباشنة

وزير الشؤون البرلمانية
توفيق كريشان

وزير دولة لشؤون رئاسة الوزراء
ووزير دولة للشؤون السياسية
الدكتور محمد عفاش العدوان

وزير دولة للشؤون القانونية ووزير العدل ووزير الأوقاف والشؤون والمقدسات الإسلامية بالوكالة
الدكتور عبد الشخانبة

وزير التربية والتعليم ووزير التعليم العالي والبحث العلمي بالوكالة
الدكتور خالد طوقان

وزير الأشغال العامة والاسكان
المهندس حسني ابو غيدا

وزير العمل ووزير الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات بالوكالة
المهندس مزاحم المحيسن

وزير النقل
المهندس نادر الذهبي

وزير المياه والري
ووزير التخطيط بالوكالة
الدكتور حازم الناصر

وزير الطاقة والثروة المعدنية
المهندس" محمد علي" البطاينه

وزير الزراعة
طراد الفايز

وزير الثقافة
حيدر محمود

وزير دولة للشؤون الخارجية ووزير الخارجية بالوكالة
شاهر باك

وزير الصناعة والتجارة
الدكتور صلاح الدين البشير

وزير التنمية الاجتماعية
الدكتورة رويده المعايطه

وزير السياحة والآثار
محمد سامر الطويل

وزير الاعلام
الدكتور نبيل الشريف

وزير الصحة
الدكتور حاكم القاضي

وزير البيئة
الدكتور هشام غرايبه

نحن فيصل بن الحسين نائب جلالة الملك المعظم

بمقتضى المادة (٣١) من الدستور

وبناء على ما قرره مجلس الوزراء بتاريخ ٢٠٠٣/١٠/١٤

نامر بوضع النظام الآتي :-

نظام رقم (١٨٢) لسنة ٢٠٠٣

نظام التأمين الصحي في الجامعة الهاشمية

صادر بمقتضى الفقرة (ب) من المادة (٢٥) من قانون الجامعات الاردنية الرسمية رقم (٤٢) لسنة ٢٠٠١

المادة ١- يسمى هذا النظام (نظام التأمين الصحي في الجامعة الهاشمية لسنة ٢٠٠٣) ويعمل به من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية .

المادة ٢- يكون للكلمات التالية حيثما وردت في هذا النظام المعاني المخصصة لها ادناه ما لم تدل القرينة على غير ذلك :-

الجامعة : الجامعة الهاشمية .

الرئيس : رئيس الجامعة .

اللجنة : لجنة التأمين الصحي المشكلة بموجب احكام هذا النظام .

المشترك : العامل في الجامعة المشترك في التأمين الصحي وفقا لاحكام هذا النظام .

المنتفع : من يحق له الانتفاع من التأمين الصحي وفقا لاحكام هذا النظام والتعليمات الصادرة بمقتضاه .

المعالجة : الخدمة الطبية التي تقدم للمشترك والمنتفع وتشمل الفحص السريري والمخبري والشعاعي والعمليات الجراحية والادوية والولادة والعناية بالحوامل وبالاطفال بعد الولادة بما فيها اجور الاطباء والاقامة في المستشفى .

المادة ٣- يهدف التأمين الصحي الى المساهمة في توفير المعالجة للمشترك والمنتفع وفقا لاحكام هذا النظام والتعليمات الصادرة بمقتضاه .

المادة ٤- أ- يكون الاشتراك في التأمين الصحي اختياريا لجميع العاملين في الجامعة .

ب- يجوز للمشترك ادخال المنتفعين المذكورين ادناه في التأمين الصحي:-

١- زوجة او زوجات المشترك وابنائه حتى سن الثامنة عشرة والطلبة منهم المقيمين في المملكة حتى اكمال سن الخامسة والعشرين.

٢- والدي المشترك اذا كان معيلا لهما وما لم يكن اي منهم مشمولاً بتأمين صحي اخر.

٣- زوج المشتركة الذي لا يعمل وغير المستفيد من تأمين صحي اخر .

٤- البنات العازبات غير العاملات اللاتي يعيلهن المشترك.

٥- زوجة واولاد المشترك الموفد في بعثة علمية من المقيمين في المملكة وزوجة واولاد المجاز اجازة تفرغ علمي او اجازة دون راتب من المقيمين في المملكة .

المادة ٥- أ- لا تشمل المعالجة بمقتضى احكام هذا النظام ما يلي : -

١- الجراحة التجميلية والمواد التجميلية ومستحضراتها .

٢- معالجة العقم وموانع الحمل .

٣- الاطراف الصناعية ما لم تظهر الحاجة لها نتيجة حادث ٠

٤- اجهزة السمع بانواعها ٠

٥- المطاعيم بانواعها ٠

٦- الحوادث القضائية اذا كانت مسؤوليتها تقع على الغير ويتحمل بصورة قانونية تبعا لذلك نفقات المعالجة ٠

٧- تصحيح البصر بجميع الوسائل ٠

٨- معالجة الاسنان ما عدا الخلع والترميم بالحشوات الفضية ومعالجة القنوات السنية والعمليات الجراحية بأنواعها ومعالجة امراض اللثة والنسيج المحيط بالاسنان ٠

ب-على الرغم مما ورد في الفقرة (أ) من هذه المادة ، يجوز ان تشمل المعالجة أيا من الاستثناءات المنصوص عليها فيها اذا سمح بذلك عقد التأمين الطبي مع الجهة المؤمن لديها ٠

مادة ٦-أ- تشكل في الجامعة ، بقرار من الرئيس ، لجنة تسمى (لجنة التأمين الصحي) على النحو التالي :-

١- ثلاثة من اعضاء الهيئة التدريسية ٠

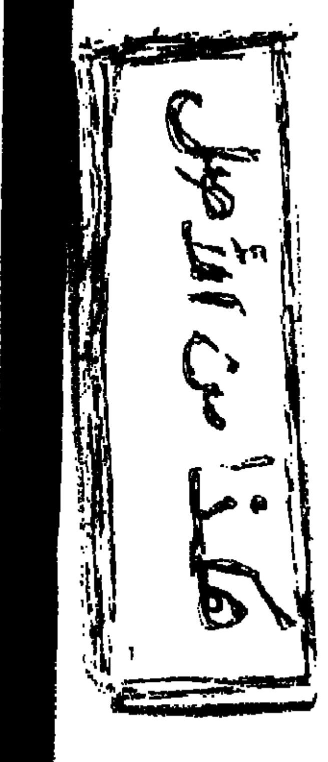
٢- مدير وحدة الشؤون المالية في الجامعة ٠

٣- مدير شؤون العاملين في الجامعة ٠

٤- مدير المركز الطبي او طبيب العيادة في الجامعة ٠

ب- يسمي الرئيس رئيسا للجنة ونائبا لرئيسها ٠

ج- يعين الرئيس امين سر اللجنة ويحدد مسؤوليته وواجباته بقرار تعيينه ٠





المادة٧- تتولى اللجنة المهام والصلاحيات التالية :-

أ- الاشراف على تطبيق احكام هذا النظام والتعليمات الصادرة بمقتضاه بما يحقق اهداف التأمين الصحي وتحسين الخدمات الطبية التي تقدمها الجامعة للعاملين فيها ٠

ب- عقد الاتفاقيات مع المستشفيات والمراكز الصحية وعيادات الاطباء والصيدليات والمختبرات ومراكز الاشعة وشركات التأمين في المملكة شريطة مصادقة الرئيس عليها ٠

ج- تحديد الإجراءات الإدارية للاشتراك في التأمين الصحي والانسحاب منه ٠

د- التوصية الى الرئيس بتحديد فئات الاشتراك ونسبة مساهمة المشترك او المنتفع معه وفقا لاحكام هذا النظام ٠

هـ-تدقيق المطالبات المالية الخاصة بالمعالجة والتوصية الى الرئيس باعتمادها وصرفها حسب الاصول ٠

و- دراسة أي امور اخرى تتعلق بالتأمين الصحي والتنسيب الى الرئيس لاتخاذ القرار المناسب بشأنها بما في ذلك المطالبات المالية الخاصة بالمعالجة ٠

المادة٨- تجتمع اللجنة مرة على الاقل كل شهر بدعوة من رئيسها او نائبه عند غيابه ويتكون النصاب القانوني لاجتماعاتها بحضور ما لا يقل عن اغلبية اعضائها على ان يكون الرئيس او نائبه من بينهم وتتخذ قراراتها وتوصياتها بأكثرية اصوات اربعة من اعضائها على الاقل ٠

المادة٩- أ- يحق لاي من المذكورين ادناه الاستمرار في اشتراكه في التأمين الصحي ما لم يكن مشتركا او منتفعا من أي تأمين صحي اخر:-

١- المشترك الذي تنتهي خدمته في الجامعة لأسباب صحية وفقا للتشريعات المعمول بها في الجامعة وزوجه واولاده شريطة ان لا تقل مدة اشتراكه في التأمين الصحي عن خمس سنوات ٠

٢- المشترك الذي انتهت خدمته بسبب اكماله السن القانونية التي تنص عليها الأنظمة والتعليمات المعمول بها في الجامعة وزوجه واولاده شريطة ان لا تقل مدة اشتراكه في التأمين الصحي عن عشر سنوات ٠

٣- المشترك الذي انتهت خدمته في الجامعة ما لم يكن ذلك نتيجة اجراء تأديبي او فقده للوظيفة شريطة ان لا تقل مدة اشتراكه في التأمين الصحي فيها عن خمس عشرة سنة متصلة ٠

ب- تحسب الاجازة دون راتب او اجازة التفرغ العلمي او الاعارة او الانتداب التي يحصل عليها العاملون في الجامعة من الخدمة المتصلة المشار اليها في البند (٣) من الفقرة (أ) من هذه المادة شريطة التزامه بالاشتراك في التأمين الصحي ودفعه الالتزامات المترتبة عليه خلال تلك المدة ٠

ج- يحق لاي من المذكورين ادناه من عائلة المشترك ، الذي امضى مدة لا تقل عن عشر سنوات ، عند وفاته الاستمرار في الانتفاع من التأمين الصحي:-

١- زوجة المشترك المتوفى ما لم تتزوج ٠

٢- اولاد المشترك المتوفى الى حين اكمالهم سن الثامنة عشرة ٠



المادة ١٠- مع مراعاة التشريعات المعمول بها في الجامعة تخصص الجامعة في موازنتها السنوية مبلغاً للمساهمة في تغطية نفقات التأمين الصحي وفقا لاحكام هذا النظام والتعليمات الصادرة بمقتضاه ٠

المادة ١١- يصدر مجلس الجامعة ، بناء على تنسيب الرئيس ، التعليمات اللازمة لتنفيذ احكام هذا النظام بما في ذلك ما يلي :-

أ- تحديد فئات الاشتراك في التأمين الصحي ونسبة مساهمة المشترك والمنتفع والحد الاعلى لنسبة مساهمة الجامعة فيه ٠

ب- تحديد اسس وشروط الاشتراك في التأمين الصحي والانتفاع منه وفقا لاحكام هذا النظام ٠

ج- اسس وشروط المعالجة داخل المملكة وخارجها بما في ذلك الموفدون من الجامعة والمنتفعون معهم •

٢٠٠٣/١٠/١٤

فيصل بن الحسين

وزيـــــر الشؤون البلدية
الدكتور عبد الرزاق طبيشات

نائب رئيس الوزراء للشؤون الاقتصادية
ووزير التنمية الادارية
الدكتور محمد الحلايقة

رئيس الوزراء
ووزير الدفاع
المهندس علي ابو الراغب

وزيـــــر الماليـــة
الدكتور ميشيل مارتو

وزيـــــر الداخليـــــة
المهندس سمير الحباشنة

وزيـــــر الشؤون البرلمانية
توفيق كريشان

وزير دولة لشؤون رئاسة الوزراء
ووزير دولة للشؤون السياسية
الدكتور محمد عفاش العدوان

وزير دولة للشؤون القانونية ووزير العدل ووزير الأوقاف والشؤون والمقدسات الإسلامية بالوكالة
الدكتور عبد الشخانبة

وزير التربية والتعليم ووزير التعليم العالي والبحث العلمي بالوكالة
الدكتور خالد طوقان

وزير الأشغال العامة والاسكان
المهندس حسني ابو غيدا

وزير العمل ووزير الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات بالوكالة
المهندس مزاحم المحيسن

وزيـــــر النقـــل
المهندس نادر الذهبي

وزير المياه والري
ووزير التخطيط بالوكالة
الدكتور حازم الناصر

وزيـــــر الطاقـــة والثروة المعدنية
المهندس" محمد علي" البطاينه

وزيـــــر الزراعـــة
طراد الفايز

وزيـــــر الثقافـــة
حيدر محمود

وزير دولة للشؤون الخارجية ووزير الخارجية بالوكالة
شاهر باك

وزيـــــر الصناعة والتجارة
الدكتور صلاح الدين البشير

وزيـــــر التنمية الاجتماعية
الدكتورة رويده المعايطه

وزيـــــر السياحة والاثار
محمد سامر الطويل

وزيـــــر الاعـــلام
الدكتور نبيل الشريف

وزيـــــر الصحـــة
الدكتور حاكم القاضي

وزيـــــر البيئـــة
الدكتور هشام غرايبه

نحن فيصل بن الحسين نائب جلالة الملك المعظم
بمقتضى المادة (٣١) من الدستور
وبناء على ما قرره مجلس الوزراء بتاريخ ٢٠٠٣/١٠/١٤
نامر بوضع النظام الآتي :-

نظام رقم (١٨٣) لسنة ٢٠٠٣

نظام صندوق اسكان العاملين في الجامعة الهاشمية

صادر بمقتضى المادة (٢٦) من قانون الجامعات الاردنية الرسمية رقم (٤٢) لسنة ٢٠٠١

المادة١- يسمى هذا النظام (نظام صندوق اسكان العاملين في الجامعة الهاشمية لسنة ٢٠٠٣) ويعمل به من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية •

المادة٢- يكون للكلمات والعبارات التالية حيثما وردت في هذا النظام المعاني المخصصة لها ادناه ما لم تدل القرينة على غير ذلك :-

الجامعـــة : الجامعة الهاشمية •

المجلـــس : مجلس الجامعة •

الصنـــدوق : صندوق اسكان العاملين في الجامعة المنشأ بمقتضى احكام هذا النظام •

اللجنـــة : لجنة ادارة الصندوق •

الرئيـــس : رئيس اللجنة •

العامل في الجامعة : عضو الهيئة التدريسية او الموظف ممن هو في خدمة الجامعة •

المشتـــــرك : الاردني من العـاملين في الجامعـة و المشـترك في الصندوق ٠

الهيئة العامـــة : جميع المشتركين في الصندوق ٠

المديـــــــر : مدير وحدة الشؤون المالية في الجامعة ٠

السكــــــن : البناء المقام للسكن الشخصي للمقترض من الصندوق ومن يعولهم سـواء اكان منزلا مستقلا ام شقة في بناء قائم ٠

المادة٣-أ- ينشا في الجامعة صندوق يسمى (صندوق اسـكان العـاملين في الجامعـة الهاشمية) يكون الاشتراك فيه اختياريا للعاملين فيها ٠

ب- يمثل الصندوق لدى الغير الرئيس او من يفوض اليه هذه الصلاحية ٠

المادة٤- يهدف الصندوق الى ما يلي :-

أ- تقديم القروض لغايات الاسكان ٠

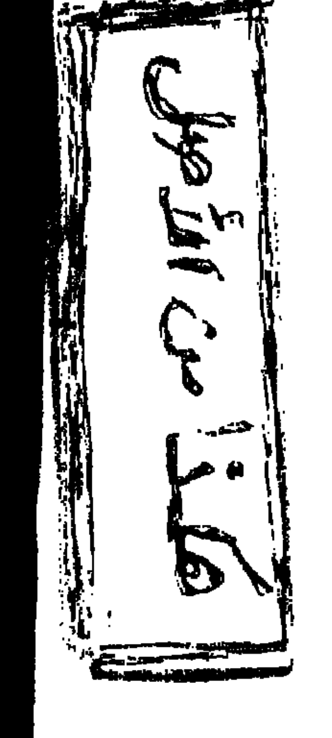
ب- شراء العقارات وانشاء مشاريع اسـكانية وتملكيـها للمشـتركين وتأجيرهـا للعاملين في الجامعة ٠

المادة٥- تتكون الموارد المالية للصندوق مما يلي :-

أ- الاشتراكات الشهرية التي تقتطع من رواتب المشتركين ٠

ب- القروض التي يحصل عليها الصندوق بموافقة اللجنة وفقا لاحكـام هـذا النظام ٠

ج- الهبات والمنح والتبرعات التي ترد اليه وتوافـق عليـها اللجنـة شـريطة موافقة مجلس الوزراء عليها اذا كانت من مصدر غير اردني ٠



د- عوائد القروض التي يمنحها الصندوق للمشتركين ٠

هـ- عوائد استثمار اموال الصندوق ٠

المادة٦-أ- تتولى ادارة الصندوق والاشراف عليه لجنة مؤلفة مـن سبعة مـن المشتركين يسميهم المجلس لمدة سنتين قابلة للتجديد ويسمى من بينهم رئيسا لها ٠

ب- يكون المدير امينا للصندوق ٠

ج- تنتخب اللجنة من بين اعضائها نائبا للرئيس وامينا للسر ٠

المادة٧- تتولى اللجنة المهام والصلاحيات التالية :-

أ- رسم السياسة العامة للصندوق ووضع الخطط والبرامج اللازمة لتنفيذها ٠

ب- شراء العقارات واقامة الابنية وبيعها عن طريق التعاقد المباشر او عن طريـق طرح العطاءات او عـن طريـق الغير وتمليكها للمشـتركين في الصندوق او تأجيرها للعاملين في الجامعة وفقا لاحكام هذا النظام ٠

ج- تعيين الجهاز الاداري اللازم لسير عمل الصندوق من العاملين في الجامعة بمن في ذلك مدقق حسابات ٠

د- دراسة طلبات القروض واتخاذ القرار المناسب بشأنها والبت في طلبات بيع المساكن للمشتركين وتأجيرها للعاملين ٠

هـ- تحديـد الدفـاتر المحاسـبية اللازمـة لعمـل الصنـدوق وطريقـة حفظـها والاشراف عليها ٠

و- استثمار اموال الصندوق بالطريقة التي يوافق عليها المجلس ٠

ز- اعداد مشروع الموازنة السنوية للصندوق ورفعه الى المجلس لاتخاذ القرار المناسب بشأنه ٠

ح- دراسة تقارير مدققي الحسابات وتقديم التوصيات اللازمة بشأنها الى المجلس ٠

ط- النظر في اي امور اخرى ذات علاقة بأعمال الصندوق ٠

المادة٨- تجتمع اللجنة بدعوة من رئيسها ، او نائبه عند غيابه ، مرة على الاقل كل شهر ويتكون النصاب القانوني لاجتماعاتها بحضور ما لا يقل عن خمسة من اعضائها على ان يكون من بينهم الرئيس او نائبه وتتخذ قراراتها بأكثرية اصوات اعضائها على الاقل ٠

الماد٩-أ- يقدم طلب الاشتراك في الصندوق الى اللجنة على انموذج تعده اللجنة لهذه الغاية ٠

ب- يتم اقتطاع اشتراك شهري نسبته (٥٪) من الراتب الاساسي الشهري للمشترك ٠

ج- يحق للمشترك وبطلب يقدمه ، وقف اشتراكه في الصندوق وسحب اشتراكاته شريطة ان لا يكون للصندوق أي حقوق في ذمته ٠

المادة١٠-أ- يتم منح القرض للمشترك لغايات الاسكان بناء على طلب يقدمه المشترك على انموذج خاص تعده اللجنة لهذه الغاية ٠

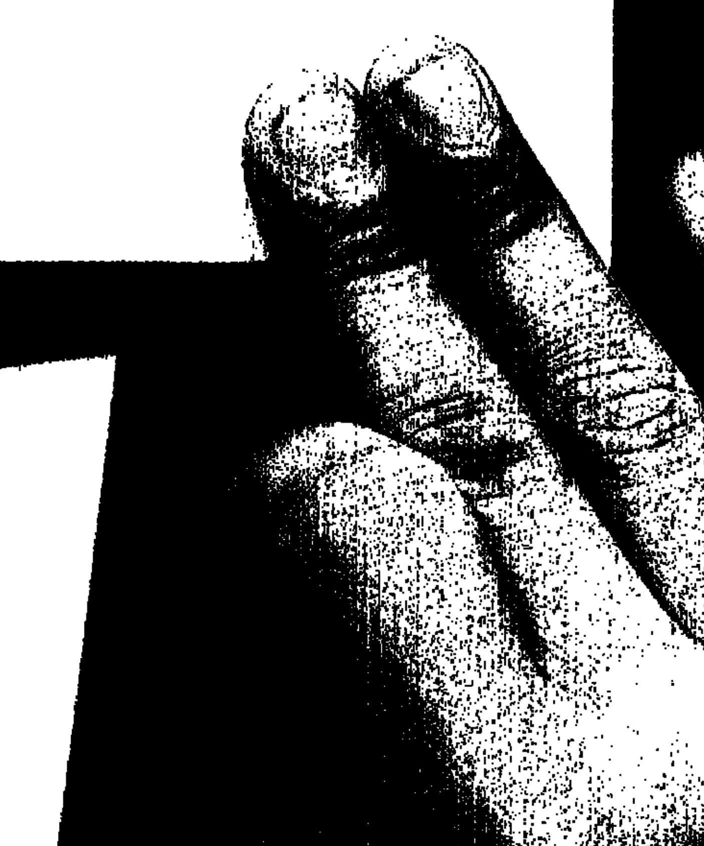
ب- يشترط في طالب القرض من الصندوق ان يكون :-

١- مشتركا في الصندوق ومضى على خدمته في الجامعة مدة لا تقل عن ثلاث سنوات متتالية ٠

٢- على رأس عمله في الجامعة عند منحه القرض ٠

٣- مالكا لقطعة ارض او لسطح لمن يرغب في اقامة سكن على أي منها ٠





المادة١١- يحدد الحد الاعلى لمقدار القرض واسس صرفه ومدة سداده واي امور اخرى تتعلق به بمقتضى تعليمات يصدرها المجلس لهذه الغاية بناء على تنسيب اللجنة ٠

المادة١٢-أ- لا يجوز صرف أي مبلغ من اموال الصندوق الا بقرار من اللجنة وبتوقيع الرئيس وامين الصندوق على مستندات الصرف ويقوم نائب الرئيس بالتوقيع بدلا من الرئيس في حال غيابه ، او يقوم امين السر بالتوقيع بدلا من امين الصندوق عند غيابه ٠

ب- تحدد كيفية صرف أي مبلغ من اموال الصندوق وفقا لتعليمات يصدرها المجلس لهذه الغاية ٠

ج- تخضع حسابات الصندوق الى رقابة ديوان المحاسبة ٠

المادة١٣-أ- يجوز للجنة الموافقة على منح المشترك قرضا لشراء بناء قائم لاستعماله سكنا خاصا وفي هذه الحالة يدفع مبلغ القرض دفعة واحدة ٠

ب- تطبق الشروط والاحكام الخاصة بالقروض التي يمنحها الصندوق للمشتركين على المساكن التي يبيعها الصندوق للمشتركين بصفتها قروضا على ان تراعى الاولوية التي يعتمدها المجلس ٠

المادة١٤- يترتب على المقترض ما يلي :-

أ- ان يرهن العقار موضوع سند القرض لصالح الصندوق رهنا من الدرجة الاولى ٠

ب- ان يفوض المدير ، تفويضا لا رجعة فيه وحتى تسديد القرض ، بان يقتطع من راتبه الاقساط الشهرية المستحقة عليه واي عوائد او نفقات او مصاريف اخرى ٠

ج- ان لا يقوم باي تصرف يؤثر على حقوق الصندوق ٠

المادة١٥ – للصندوق بقرار من اللجنة ، شراء العقار موضوع القرض من المقترض غير الراغب في الاستمرار بملكيته ، عند تركه العمل نهائيا من الجامعة ٠

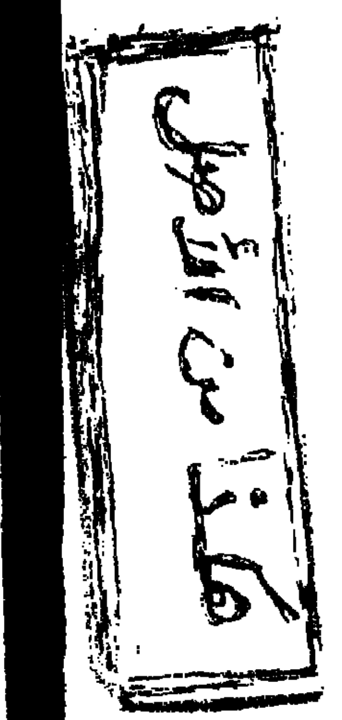
المادة١٦ –أ– لا يحق للمقترض من الصندوق استعمال مبلغ القرض او أي جزء منه في غير الغايات التي خصص لها ، وعلى اللجنة القيام بجميع الاجراءات التي تراها مناسبة للتأكد من التزام المقترض بأحكام وشروط استعمال القرض ومن انفاق كامل مقداره في تلك الغايات ٠

ب– في حال ارتكاب المقترض أي مخالفة لشروط استعمال القرض الممنوح له يوقف صرف الدفعة او الدفعات المتبقية من هذا القرض وتعتبر المبالغ المدفوعة مستحقة الاداء دينا على المقترض يجب تسديدها للصندوق ٠

المادة١٧ –أ– اذا ترك المقترض الخدمة في الجامعة او انتهت خدمته فيها لاي سبب من الاسباب فعليه تسديد المبلغ المتبقي للصندوق بذمته نقداً او ان يحسم هذا المبلغ من مستحقاته في صندوق الادخار ومن مكافأة نهاية الخدمة وفي حالة عدم كفايتها لتسديد هذا المبلغ يوقع تعهدا بدفع الرصيد على اقساط شهرية معززة بشيكات مصدقة خلال مدة لا تزيد على خمس سنوات ٠

ب– اذا اخل المقترض ، المشار اليه في الفقرة (أ) من هذه المادة ، بتسديد الاقساط او أي التزامات مالية مستحقة عليه لمدة تزيد على ستة اشهر متتالية فيتم بيع السكن محل القرض بقرار من اللجنة لضمان تسديد مقدار القرض وذلك وفقا للاسس التي يضعها المجلس لهذه الغاية ٠

المادة١٨ – تقدم اللجنة الى الهيئة العامة خلال الثلاثة اشهر الاولى من كل سنة تقريراً مفصلا عن اعمال الصندوق والبيانات المالية الختامية وميزانية الصندوق للسنة المالية المنتهية ٠



المادة١٩ –أ– تجتمع الهيئة العامة اجتماعاً عادياً مرة على الاقل خلال الثلاثة اشهر الاولى من كل سنة بناء على دعوة من الرئيس استناداً لقرار تتخذه اللجنة ويتكون النصاب القانوني لاجتماعاتها بحضور الاغلبية المطلقة لاعضائها واذا لم يتكون هذا النصاب في الاجتماع الاول فيؤجل لمدة اربعة عشر يوماً من التاريخ المحدد للاجتماع ويعتبر الاجتماع الثاني قانونياً مهما بلغ عدد الحاضرين ٠

ب– يشتمل جدول اعمال اجتماع الهيئة العامة العادي على ما يلي :–

١– مناقشة التقرير السنوي والبيانات المالية الختامية والميزانية العامة للصندوق للسنة المالية المنتهية ٠

٢– الاستماع الى تقرير مدققي الحسابات ٠

٣– بحث الموازنة التقديرية للسنة المالية التالية ٠

٤– اي موضوعات اخرى ذات علاقة باعمال الصندوق ٠

ج– تتخذ الهيئة العامة قراراتها بأغلبية اصوات اعضائها الحاضرين ٠

د– ١– تجتمع الهيئة العامة اجتماعاً غير عادي بدعوة من الرئيس استناداً الى قرار من اللجنة او بناء على طلب ما لا يقل عن (٢٥٪) من اعضائها يقدم الى اللجنة ، ويرفق بالدعوة جدول الاعمال مشتملاً على الموضوعات التي ستتم مناقشتها وذلك قبل اسبوع من الموعد المحدد للاجتماع ولا يجوز بحث أي موضوع غير وارد في جدول اعمال الاجتماع ٠

٢- يتكون النصاب القانوني لاجتماع الهيئة العامة غير العادي بحضور اغلبية اعضائها على ان تتخذ قراراتها وتوصياتها بأغلبية (٧٥٪) من اصوات اعضائها الحاضرين .

٣- اذا لم يكتمل النصاب القانوني للاجتماع المنصوص عليه في البند (٢) من هذه الفقرة خلال ساعة من الموعد المحدد فيعتبر هذا الاجتماع ملغى .

المادة٢٠- يتم بقرار من اللجنة التأمين على حياة المقترض وعلى البناء الذي اقامه او قام بشرائه بالقرض الذي حصل عليه من الصندوق ضد اخطار الحريق والزلازل والانجرافات لدى احدى شركات التأمين بما لا يقل عن مبلغ القرض لغايات تسديده في حالة الوفاة او تعرض العقار لتلك المخاطر على ان تضاف اقساط التأمين المستحقة الى مبلغ القرض وتعتبر جزءا منه .

المادة٢١- يبت المجلس في الحالات التي لم يرد عليها نص في هذا النظام وبما لا يتعارض مع احكامه .

المادة٢٢- يصدر المجلس بناء على تنسيب اللجنة التعليمات اللازمة لتنفيذ احكام هذا النظام على ان لا تخالف احكامه او تتعارض معها .

٢٠٠٣/١٠/١٤

فيصل بن الحسين

وزير
الشؤون البلدية
الدكتور عبد الرزاق طبيشات

نائب رئيس الوزراء للشؤون الاقتصادية
ووزير التنمية الادارية
الدكتور محمد الحلايقة

رئيس الوزراء
ووزير الدفاع
المهندس علي ابو الراغب

وزير
المالية
الدكتور ميشيل مارتو

وزير
الداخلية
المهندس سمير الحباشنة

وزير
الشؤون البرلمانية
توفيق كريشان

وزير دولة لشؤون رئاسة الوزراء
ووزير دولة للشؤون السياسية
الدكتور محمد عفاش العدوان

وزير دولة للشؤون القانونية ووزير العدل ووزير
الأوقاف والشؤون والمقدسات الإسلامية بالوكالة
الدكتور عبد الشخانبة

وزير التربية والتعليم ووزير التعليم
العالي والبحث العلمي بالوكالة
الدكتور خالد طوقان

وزير الأشغال
العامة والاسكان
المهندس حسني ابو غيدا

وزير العمل ووزير الاتصالات
وتكنولوجيا المعلومات بالوكالة
المهندس مزاحم المحيسن

وزير
النقل
المهندس نادر الذهبي

وزير المياه والري
ووزير التخطيط بالوكالة
الدكتور حازم الناصر

وزير
الطاقة والثروة المعدنية
المهندس" محمد علي" البطاينه

وزير
الزراعة
طراد الفايز

وزير
الثقافة
حيدر محمود

وزير دولة للشؤون الخارجية ووزير
الخارجية بالوكالة
شاهر باك

وزير
الصناعة والتجارة
الدكتور صلاح الدين البشير

وزير
التنمية الاجتماعية
الدكتورة رويده المعايطه

وزير
السياحة والآثار
محمد سامر الطويل

وزير
الاعلام
الدكتور نبيل الشريف

وزير
الصحة
الدكتور حاكم القاضي

وزير
البيئة
الدكتور هشام غرايبه

نحن فيصل بن الحسين نائب جلالة الملك المعظم
بمقتضى المادة (٣١) من الدستور
وبناء على ما قرره مجلس الوزراء بتاريخ ٢٠٠٣/١٠/١٤
نأمر بوضع النظام الآتي :-

نظام رقم (١٨٤) لسنة ٢٠٠٣

نظام معدل لنظام المكافأة والتعويض في جامعة الحسين بن طلال

المادة١ - يسمى هذا النظام (نظام معدل لنظام المكافأة والتعويض في جامعة الحسين بن طلال لسنة ٢٠٠٣) ويقرأ مع النظام رقم (٣٠) لسنة ٢٠٠٠ المشار اليه فيما يلي بالنظام الاصلي نظاما واحدا ويعمل به من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية .

المادة٢ - يعدل النظام الاصلي على النحو التالي :-

اولاً: بالغاء عبارة (مجلس العمداء) الواردة في الفقرة (أ) من المادة (٥) والفقرة (ج) من المادة (٧) والمادة (١١) منه والاستعاضة عنها بعبارة (مجلس الجامعة) .

ثانياً: باضافة عبارة (في الجامعة) بعد كلمة (العاملين) الواردة في المادة (٦) والمادة (٨) منه .

٢٠٠٣/١٠/١٤

فيصل بن الحسين

وزير الشؤون البلدية
الدكتور عبد الرزاق طبيشات

نائب رئيس الوزراء للشؤون الاقتصادية
ووزير التنمية الادارية
الدكتور محمد الحلايقة

رئيس الوزراء
ووزير الدفاع
المهندس علي ابو الراغب

وزير المالية
الدكتور ميشيل مارتو

وزير الداخلية
المهندس سمير الحباشنة

وزير الشؤون البرلمانية
توفيق كريشان

وزير دولة لشؤون رئاسة الوزراء
ووزير دولة للشؤون السياسية
الدكتور محمد عفاش العدوان

وزير دولة للشؤون القانونية ووزير العدل ووزير
الأوقاف والشؤون والمقدسات الإسلامية بالوكالة
الدكتور عبد الشخانبة

وزير التربية والتعليم ووزير التعليم
العالي والبحث العلمي بالوكالة
الدكتور خالد طوقان

وزير الأشغال
العامة والاسكان
المهندس حسني ابو غيدا

وزير العمل ووزير الاتصالات
وتكنولوجيا المعلومات بالوكالة
المهندس مزاحم المحيسن

وزير النقل
المهندس نادر الذهبي

وزير المياه والري
ووزير التخطيط بالوكالة
الدكتور حازم الناصر

وزير الطاقة والثروة المعدنية
المهندس" محمد علي" البطاينه

وزير الزراعة
طراد الفايز

وزير الثقافة
حيدر محمود

وزير دولة للشؤون الخارجية ووزير
الخارجية بالوكالة
شاهر باك

وزير الصناعة والتجارة
الدكتور صلاح الدين البشير

وزير التنمية الاجتماعية
الدكتورة رويده المعايطه

وزير السياحة والآثار
محمد سامر الطويل

وزير الاعلام
الدكتور نبيل الشريف

وزير الصحة
الدكتور حاكم القاضي

وزير البيئة
الدكتور هشام غرايبه

نحن فيصل بن الحسين نائب جلالة الملك المعظم
بمقتضى المادة (٣١) من الدستور
وبناء على ما قرره مجلس الوزراء بتاريخ ١٤/١٠/٢٠٠٣
نأمر بوضع النظام الآتي :-

نظام رقم (١٨٥) لسنة ٢٠٠٣

نظام صندوق الادخار للعاملين في جامعة الحسين بن طلال
صادر بمقتضى المادة(٢٦) من قانون الجامعات الاردنية الرسمية
رقم (٤٢) لسنة ٢٠٠١

المادة ١ -يسمى هذا النظام (نظام صندوق الادخار للعاملين في جامعة الحسين بن طلال لسنة ٢٠٠٣) ويعمل به من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية .

المادة ٢ -يكون للكلمات التالية حيثما وردت في هذا النظام المعاني المخصصة لها ادناه ما لم تدل القرينة على غير ذلك:-
الجامعة: جامعة الحسين بن طلال .
الرئيس : رئيس الجامعة .
المجلس : مجلس الجامعة .
الصندوق: صندوق الادخار للعاملين في الجامعة .
اللجنة : لجنة ادارة الصندوق .
العامل: عضو الهيئة التدريسية ومساعد التدريس او البحث والموظف المصنف والموظف المعين براتب شهري مقطوع ، ممن هم في خدمة الجامعة ، على اساس التفرغ الكامل فيها .

المادة٣- تسري احكام هذا النظام على العامل في الجامعة اعتبارا من تاريخ تعيينه فيها .

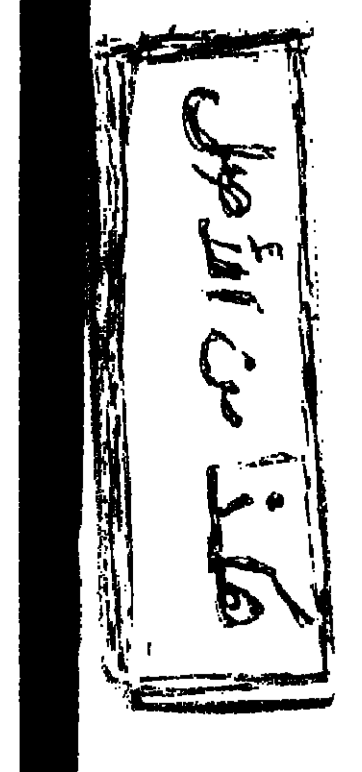
المادة٤-أ- ينشأ في الجامعة صندوق يسمى (صندوق الادخار للعاملين في الجامعة) ويكون الاشتراك فيه الزاميا للعاملين فيها .
ب- يقتطع لحساب الصندوق (٥٪) من راتب العامل الاساسي الشهري وتساهم الجامعة في الحساب بضعف هذه النسبة .
ج- تودع اموال الصندوق في حساب خاص في احد البنوك المعتمدة لدى الجامعة .

المادة ٥-أ-يتولى ادارة الصندوق لجنة تسمى (لجنة ادارة صندوق الادخار) برئاسة الرئيس او من ينتدبه من نوابه او مساعديه وعضوية كل من : -
١- مدير دائرة الشؤون المالية في الجامعة .
٢- ثلاثة من المشتركين في الصندوق يسميهم المجلس بناء على تنسيب الرئيس لمدة سنتين قابلة للتجديد لمرة واحدة ويجوز له وبالطريقة ذاتها تغيير أي منهم بتعيين بديل له للمدة المتبقية من عضويته .
ب- تتولى اللجنة المهام والصلاحيات التالية :-
١- تنفيذ السياسة العامة للصندوق التي يقررها المجلس .
٢- استثمار المبالغ المتجمعة في الصندوق بالطريقة والشروط التي تراها مناسبة.
٣- وضع التقرير السنوي للصندوق واعداد البيانات المالية الختامية وميزانية الصندوق عن السنة المالية المنتهية .

ج- تجتمع اللجنة بدعوة من رئيسها كلما دعت الحاجة الى ذلك ويتكون النصاب القانوني لاجتماعاتها بحضور ما لا يقل عن اربعة من اعضائها على ان يكون الرئيس من بينهم وتتخذ قراراتها باغلبية اصوات اعضائها على الاقل ٠

المادة٦-أ- للجنة الموافقة على صرف جزء غير مسترد من مجموع مستحقات رصيد العامل في الصندوق لا تزيد نسبته على (٥٠٪) منها وعلى ان لا تقل مدة خدمته في الجامعة عن سبع سنوات وذلك بمقتضى تعليمات يصدرها المجلس على ان تتضمن تحديد هذه النسبة ومقدار ما يصرف منها من مدخرات العامل ومن مساهمة الجامعة وما تحقق له من ارباح واي امور اخرى ٠

ب- لا يجوز صرف أي مبلغ للعامل وفقاً احكام الفقرة (أ) من هذه المادة الا اذا قدم اقرارا خطيا ، امام مدير وحدة الشؤون المالية في الجامعة وبكفالة اثنين من العاملين فيها لا تقل خدمة أي منهما عن سبع سنوات بان المبلغ هو سلفة قابلة للاسترداد من قبل الجامعة ، اذا تبين ان العامل كان قد فقد الحق في الحصول على ذلك المبلغ او حرم منه لاي سبب من الاسباب المنصوص عليها في هذا النظام ٠

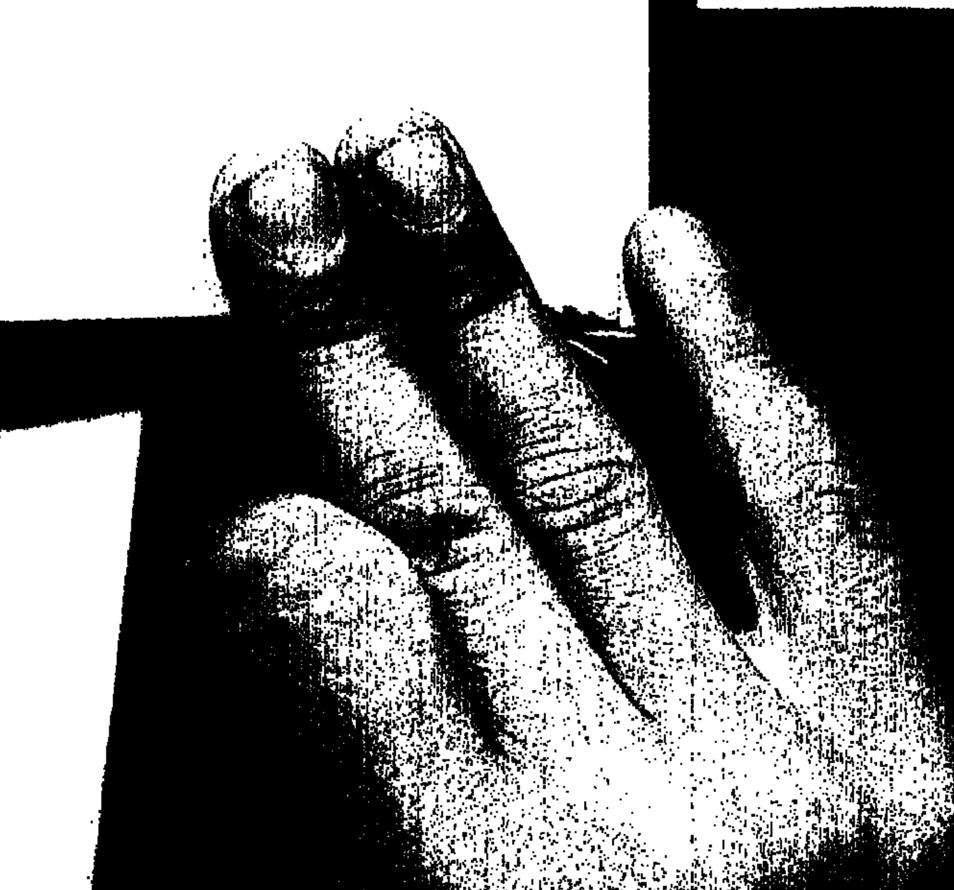


ج- لا يحول صرف اي مبلغ للعامل من الصندوق بمقتضى احكام الفقرة (أ) من هذه المادة دون استمرار اشتراكه فيه، ويصرف له عند انتهاء خدمته او انهائها ما تبقى له من رصيده في الصندوق والارباح المتحققة له ولا يتم الصرف الا بعد تبرئة ذمته من الجامعة٠

المادة٧-أ- اذا انتهت خدمة العامل من الجامعة دون ان يحدث ما يستوجب حرمانه من حقوقه ، بمقتضى احكام الفقرة (ب) من هذه المادة ، فيدفع له او لورثته في حال وفاته المبالغ المستحقة له في الصندوق ٠

ب- لا يحق للعامل تقاضي أي مبلغ من نسبة مساهمة الجامعة في الصندوق والارباح المتحققة لها بسبب عدم تثبيته في الخدمة اثناء مدة التجربة او فقده لوظيفته في الجامعة او عزله منها او اذا ترك الخدمة فيها دون موافقة الجهة صاحبة الصلاحية بشأن انهاء الخدمة او انتهائها وذلك بمقتضى الانظمة المعمول بها في الجامعة ٠

المادة٨- للجنة منح قرض للعامل من الصندوق وتحدد شروط صرف هذا القرض والحد الاعلى له ومدة سداده وسائر الامور المتعلقة به بمقتضى تعليمات يصدرها المجلس لهذه الغاية ٠



المادة٩– يصدر المجلس التعليمات اللازمة لتنفيذ احكام هذا النظام على ان لا تخالفها او لتعارض معها •

٢٠٠٣/١٠/١٤

فيصل بن الحسين

وزيـــــر الشؤون البلدية
الدكتور عبد الرزاق طبيشات

نائب رئيس الوزراء للشؤون الاقتصادية ووزير التنمية الادارية
الدكتور محمد الحلايقة

رئيس الوزراء ووزير الدفاع
المهندس علي ابو الراغب

وزيـــر الماليـــة
الدكتور ميشيل مارتو

وزيـــــر الداخليـــــة
المهندس سمير الحباشنة

وزيـــــر الشؤون البرلمانية
توفيق كريشان

وزير دولة لشؤون رئاسة الوزراء ووزير دولة للشؤون السياسية
الدكتور محمد عفاش العدوان

وزير دولة للشؤون القانونية ووزير العدل ووزير الأوقاف والشؤون والمقدسات الإسلامية بالوكالة
الدكتور عبد الشخانبة

وزير التربية والتعليم ووزير التعليم العالي والبحث العلمي بالوكالة
الدكتور خالد طوقان

وزير الأشغال العامة والاسكان
المهندس حسني ابو غيدا

وزير العمل ووزير الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات بالوكالة
المهندس مزاحم المحيسن

وزيـــر النقـــل
المهندس نادر الذهبي

وزير المياه والري ووزير التخطيط بالوكالة
الدكتور حازم الناصر

وزيـــــر الطاقـــة والثروة المعدنية
المهندس" محمد علي" البطاينه

وزيـــر الزراعـــة
طراد الفايز

وزيـــر الثقافـــة
حيدر محمود

وزير دولـة للشؤون الخارجية ووزير الخارجية بالوكالة
شاهر باك

وزيـــر الصناعة والتجارة
الدكتور صلاح الدين البشير

وزيـــر التنمية الاجتماعية
الدكتورة رويده المعايطه

وزيـــــر السياحة والآثار
محمد سامر الطويل

وزيـــــر الاعـــــلام
الدكتور نبيل الشريف

وزيـــــر الصحـــــة
الدكتور حاكم القاضي

وزيـــــر البيئـــــة
الدكتور هشام غرايبه

قرار بسحب اصدارين
من أوراق النقد من التداول

- قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢٠٠٣/١٠/٢١ بالاستناد لاحكام المادة (٣٠/أ) من قانون البنك المركزي الأردني رقم (٢٣) لسنة ١٩٧١ وتعديلاته – الموافقة على سحب الاصدارين الثاني والثالث من أوراق النقد من التداول من فئات (٢٠، ١٠، ٥، ١، ١/٢) دينار وتحديد مهلة ستة اشهر لاستبدالها تبدأ من تاريخ ٢٠٠٤/١/٤ وتنتهي في ٢٠٠٤/٦/٣٠ قابلة للتجديد لثلاثة اشهر أخرى ودفع قيمتها الاسمية باي عمله قانونية قيد التداول في المملكة.

تعليمات معدلة لتعليمات مراكز تدريب السواقة لسنة ٢٠٠٣ صادرة بمقتضى المادة (٣٥) من قانون السير المؤقت رقم (٤٧) لسنة ٢٠٠١

المادة (١):

تسمى هذه التعليمات (تعليمات معدلة لتعليمات مراكز تدريب السواقه) وتقرأ مع التعليمات الاصلية كتعليمات واحدة ويعمل بها من تاريخ نشرها في الجريدة الرسمية.

المادة (٢):

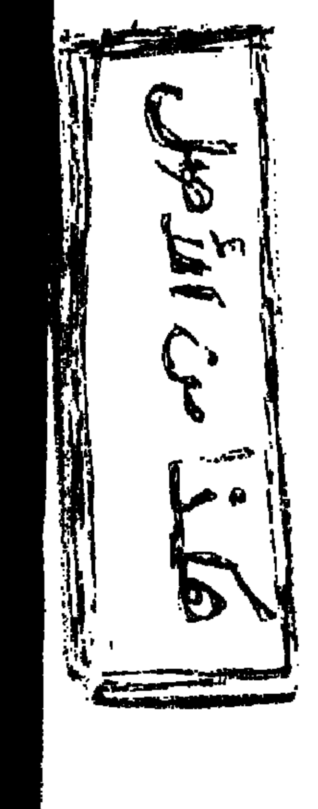
يلغى نص البند الرابع من ثانياً من الفقرة (ب) من المادة الثالثة من تعليمات مراكز تدريب السواقه الاصلية لعام ٢٠٠١ ويستعاض عنه بالنص التالي:–

بند (٤) من (٢) من الفقرة (ب):

مدربون مؤهلون حاصلون على تصاريح تدريب نظري ولا تقل ثقافتهم عن شهادة الثانوية العامه بنجاح ولا يقل عددهم عن اثنين ما لم ير الوزير خلاف ذلك.

المهندس سمير الحباشنة
وزيـــر الداخليـــة





تعليمات رقم (٥) لسنة ٢٠٠٣

تعليمات رتب المعلمين الصادرة بمقتضى المواد ٦، ٧، ٨

من نظام رتب المعلمين

رقم (٦١) لسنة ٢٠٠٢ وتعديلاته

المادة الأولى : تُسمى هذه التعليمات ((تعليمات رتب المعلمين في وزارة التربية والتعليم لسنة ٢٠٠٣)) ويعمل بها من تاريخ نشرها بالجريدة الرسمية ٠

المادة الثانية : يكون للكلمات والعبارات التالية حيثما وردت في هذه التعليمات المعاني المخصصة لها أدناه مالم تدل القرينة على غير ذلك ٠

الوزارة : وزارة التربية والتعليم

الوزير : وزير التربية والتعليم

البرنامج : أي برنامج من البرامج التي ورد ذكرها في هذه التعليمات ٠

الإنتاج العلمي : أي كتاب أو بحث أو إختراع أو عمل إبداعي مميز ٠

المادة الثالثة : تُعد البرامج المبيّنة أدناه من ضمن البرامج المشترطة لحلول المعلم في رتبة معلم أول / إداري أول شريطة تحقيقها الحد الأدنى لعدد الساعات التدريبية بـ (١٦٠) ساعة تدريبية وهي :

١) برامج مشروع التنمية المهنية والشخصية المستدامة التي تعتمدها الوزارة ٠

٢) برامج صيانة الحواسيب ، والحصول على شهادة مثل +A أو Network ٠

٣) جميع برامج شركة ميكروسوفت ، والحصول على شهادتها ٠

٤) جميع برامج شركة Cisco ، والحصول على الشهادات ابتداءً من CCNA ٠

٥) برامج التعلم الالكتروني مثل Intel ، Worldlinks ٠

٦) برامج شركة IBM . ORACLE ٠

المادة الرابعة :

أ- يحدد المسار التدريبي للموظف وفق الاعتبارات التالية :

١- الأولوية في ترتيب حاجاته وبما يخدم طبيعة عمله ٠

٢- حاجات وإمكانات الوزارة ٠

ب- يتم تقييم المتدربين في أي من البرامج المنصوص عليها في البند(١) من المادة الثالثة من هذه التعليمات وفق الآلية الآتية :

١- اختبار نظري يعد مركزياً يخصص له ٥٠% من الدرجة الكلية ، وتجري عملية الاختيار من المديريات وفق نظام التدريب والتأهيل المعمول به ٠

٢- عمل مشاريع ، ويخصص لها ٤٠% من الدرجة الكلية ٠

٣- الحضور والمشاركة ، ويخصص لها ١٠% من الدرجة الكلية ٠

ويعتبر المتدرب ناجحاً في حال حصوله على ٧٥% من الدرجة الكلية (كحد أدنى) ٠

ج- يجوز للمتدرب التقدم لامتحان ثانٍ في المجال التدريبي الذي أخفق فيه ، وليس في جميع مجالات البرنامج التدريبي الكامل ٠

المادة الخامسة : - تصدر الجهة المعنية في الوزارة شهادة التدريب لكل من اجتاز بنجاح أي من البرامج المنصوص عليها في البند (١) من المادة الثالثة من هذه التعليمات ، وبتوقيع الوزير أو من ينيبه ، بحيث تتضمن اسم البرنامج ، والساعات التدريبية التي حضرها ، والدرجة الكلية التي استحقها ٠

المادة السادسة : أ- يجوز تخصيص برنامج محدد من برامج التنمية المهنية المستدامة لكل فئة من فئات الموظفين ، حسب الاختصاص في العمل ، وعلى النحو المبين في الجدول الملحق بهذه التعليمات ٠

ب- يعد المعلم الحاصل على شهادة اجتياز الاختبار في أي من البرامج المبينة بالجدول الملحق بهذه التعليمات المشار إليه في الفقرة (أ) من هذه المادة ، محققاً للشرط المنصوص عليه في البند (٣) من الفقرة (ب) من المادة (٦) ، والبند (٣) من الفقرة (ب) من المادة (٧) من نظام رتب المعلمين ، للحلول في رتبة معلم أول / إداري أول على أن لاتقل ساعاته عن (١٦٠) ساعة تدريبية ٠

المادة السابعة : أ- يُقيّم الإنتاج العلمي المشترط للحلول في رتبة معلم خبير / إداري تربوي خبير ، المنصوص عليه في المادتين ٦/ج/٤ ، ٧/ج/٤ من نظام رتب المعلمين ، بمعرفة متخصصين (ثلاثة محكمين على الأقل) تكلفهم لجنة الترقية المركزية ووفق الإجراءات التالية :

اولاً : يقبل الإنتاج دون الحاجة إلى تقييمه تقييماً أولياً إذا كان :

١- بحوثاً منشورة (أو مقبولة للنشر) في دوريات علمية متخصصة محكمة ، تصدر بانتظام عن الجامعات أو هيئات علمية متخصصة ٠

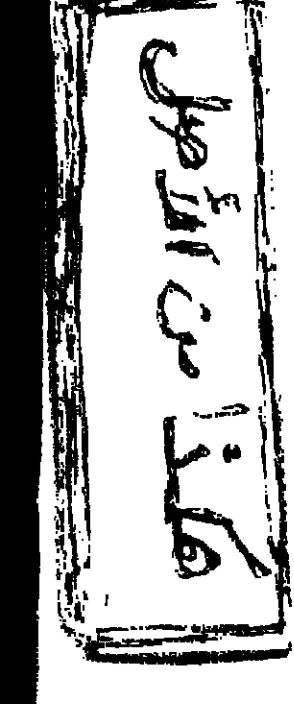
٢- بحوثاً محكمة منشورة في وقائع مؤتمرات وندوات علمية متخصصة ٠

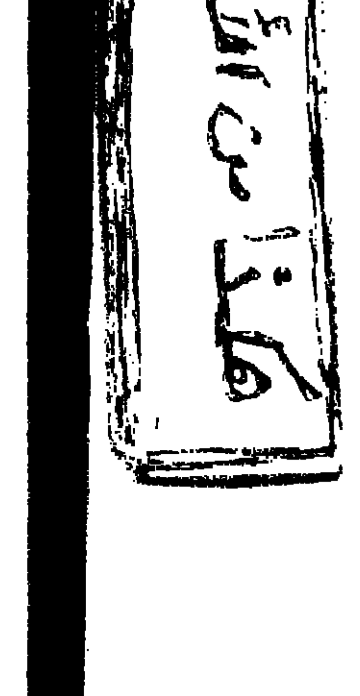
٣- براءة الاختراع المسجلة رسمياً وقانونياً محلياً أو دولياً ٠

ثانياً : يقبل الانتاج العلمي بعد تقييمه تقييماً أولياً إذا كان :

١- كتباً مؤلفة أو مترجمة منشورة في مجال التخصص أو في أي حقل تربوي ، على أن لايقل عدد كلمات الكتاب عن خمسين الف كلمة ٠

٢- بحوثاً غير محكمة في مجال التخصص أو في اي حقل تربوي ٠





٣- دراسات متخصصة (Monographs) ودراسات حالة (Case Studies) لايقل عدد كلماتها عن عشرين الف كلمة ، ولايحسب للمتقدم أكثر من دراسة واحدة ٠

ب- يقدر الإنتاج العلمي المقدم للترقية على النحو التالي :

١- البحث المنفرد	١٠٠ علامة
٢- البحث المشترك مع آخر	٥٠ علامة لكل منهما
٣- البحث المشترك مع اثنين	٣٥ علامة لكل منهم
٤- البحث المشترك مع ثلاثة أو أكثر	٢٥ علامة لكل منهم

ج- يعد الكتاب أو الدراسة المتخصصة مكافئاً للبحث لاغراض تقدير الإنتاج العلمي ٠

د- يشترط فيمن يتقدم للحلول في رتبة معلم خبير / إداري تربوي خبير للحصول على (٢٠٠) مائتي علامة على الأقل ٠

المادة الثامنة : أ- تتم دراسة وتقييم الإنتاج العلمي المقدم من طالب الترقية من قبل المتخصصين الذين تكلفهم لجنة الترقية المركزية وفق المعايير التالية :

١- القيمة العلمية
٢- أسلوب البحث
٣- أسلوب الكتابة واللغة
٤- أسلوب الترجمة ودقتها

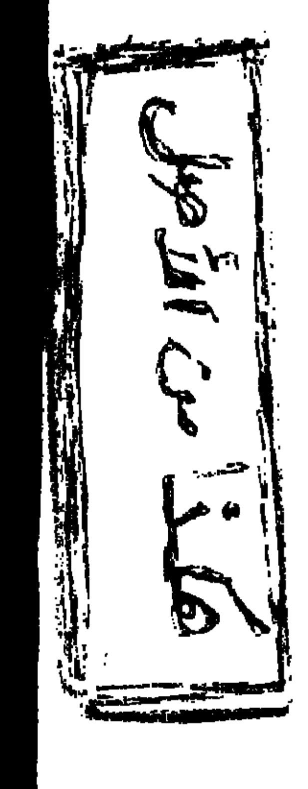
ب- تجري عملية التقييم وفق نموذج خاص يُعد لهذه الغاية .

ج- للجنة الترقية المركزية قبول أعمال أو إنجازات مهنية متميزة (علمية ، أدبية ، فنية ، رياضية) على مستوى وطني أو إقليمي أو عالمي بعد تقييمها تقييماً أولياً ويتم تقدير العلامات على هذه الأعمال وفق المعايير المعتمدة لمثل هذا العمل .

المادة التاسعة : تُعد قرارات لجنة الترقية الصادرة لمختلف الرتب قبل صدور هذه التعليمات صادرة بمقتضاها .

المادة العاشرة : تلغى أي تعليمات وبالقدر الذي تتعارض فيه مع هذه التعليمات .

وزير التربية والتعليم
الدكتور خالد طوقان



جدول البرامج المعتمدة لتعليمات رتب المعلمين

الحلقة الأولى: (البرنامج الدولي لقيادة الحاسوب ICDL)
الحلقة الثانية: وتتألف مما يلي :

أولاً : البرنامج الأول، ويتكون من :

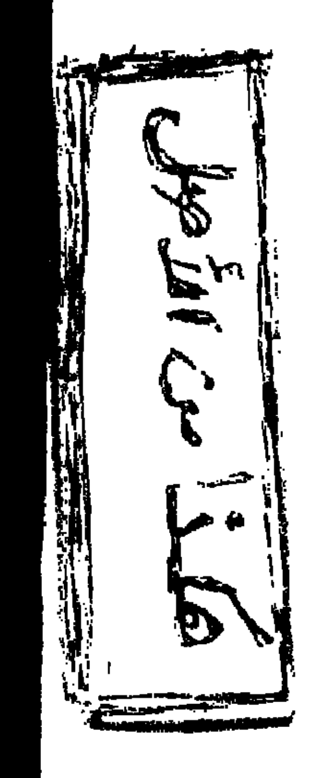
١- المجالات الإجبارية :

الرقم	المجال	المواضيع	عدد الساعات	المجموع
أ-	أساسيات وأخلاقيات العمل التربوي	يهدف إلى تكوين المتدرب لفكرة معمقة حول أساسيات وأخلاقيات العمل التربوي وأثر القضايا المعاصرة على عمله.	٦٠	٦٠
ب-	توظيف التكنولوجيا	توظيف الحاسوب في العمل.	٦٠	٦٠
ج-	مهارات الاتصال اللغوي	برنامج يهدف لإكساب المتدربين مهارات الاتصال اللغوي (عربي، إنجليزي ، فرنسي)	٨٠	٨٠

٢. **المجالات الاختيارية** : حسب الحاجة والتخصص وطبيعة العمل

أ – للمعلمين:

الرقم	المجال	المواضيع	عدد الساعات	المجموع
١-	التخطيط التربوي	١- مفهوم التخطيط وأهميته + مستويات التخطيط	٤	١٨
		٢- تحليل المحتوى الدراسي	٤	
		٣- الاهداف التربوية (أهميتها، صياغتها، أنواعها، تطبيقاتها)	٤	
		٤- التخطيط للأنشطة الصفية + التخطيط للصفوف المجمعة + التخطيط للمهارات العملية	٤	
		٥- اقتصاديات التعليم	٢	



الرقم	المجال	المواضيع	عدد الساعات	المجموع
٢-	أساليب التعلم والتعليم	١- الحوار والمناقشة + المحاضرة المحسنة	٤	٦٠
		٢- الدراما في التعليم + لعب الأدوار	٤	
		٣- العصف الذهني + الاسئلة السابرة	٤	
		٤- العمل في مجموعات (التعاوني)	٤	
		٥- التقويم التشخيصي	٨	
		٦- الاستقصاء والاكتشاف	٨	
		٧-حل المشكلة	٤	
		٨-المشاريع	٤	
		٩- المنحى التكاملي	٤	
		١٠- المنحنى العملي +ربط المعرفة بالحياة	٤	
		١١- التعلم بالتفريد(مراعاة الفروق الفردية)	٤	
		١٢- تدريس المفهوم والمبادئ	٤	
		١٣- أساليب تدريس الصفوف المجمعة	٤	
٣-	الإدارة الصفية	١- المناخ الصفي (البيئة العاطفية والمادية)	٤	٢٨
		٢- الاتصال والتواصل	٤	
		٣- أنماط الإدارة واتخاذ القرار	٤	
		٤- التفاعل الصفي	٤	
		٥- إدارة الصفوف المجمعة	٤	
		٦- إدارة المشاغل العملية	٤	
		٧- إدارة الوقت	٤	

الرقم	المجال	المواضيع	عدد الساعات	المجموع
٤-	القياس والتقويم التربوي	١- مفهوم القياس + الأهداف ٢- أنواع الاختبارات (موضوعية .. الخ) وخصائصها ٣- بناء الاختبار وتصحيحه وتحليل نتائجه ٤- التقويم التشخيصي ٥- التقويم من خلال المشاريع ٦- التقويم باستخدام الخريطة المفاهيمية ٧- التقويم باستخدام ملف الطالب ٨- تقويم الجانب العلمي (مهارات عملية) ٩- انشاء بنك الاسئلة	٤ ٤ ٨ ٤ ٤ ٤ ٤ ٤ ٤	٤٠
٥-	التفكير	أ- أنــواع التفكير واليات تنميته (الناقد ، التشعبي ، الإبداعي...الخ ب- نظريات الذكاء المتعدد ج- الذكاء العاطفي	١٢	١٢
٦-	البحث التربوي	١- مفهوم البحث ومنهجياته(كمي، نوعي، إجرائي) ٢- نقد البحث وكيفية كتابة تقريره	١٢ ٤	١٦
٧-	محتوى المناهج والكتاب المدرسي	١- المادة العلمية حسب التخصص ٢- تحليل المناهج وتقييمها	٨ ٤	١٢
٨-	التقنيات التربوية	١- مفهومها وأهميتها في التعليم ٢- تصميم وسائل وأنشطة تعليمية	٤ ٤	٨
٩-	الإشراف التربوي	١- أساليب الإشراف التربوي	٨	٨

الرقم	المجال	المواضيع	عدد الساعات	المجموع
١٠-	أمور أخرى	١- تهيئة المعلم الجديد ٢- معالجة الضعف التحصيلي ٣- الألعاب التعليمية ٤- برامج تطوير الإشراف (مجمعاته ١+٢ +٣+٤) ٥- تهيئة المشرفين الجدد ٦- تفعيل الدور الإشرافي ٧- النوع الاجتماعي – الإطار المرجعي ٨- الاتصال الإداري ٩- التربية العملية للمعلمين الجدد ١٠- توكيد الجودة	٢٤ ١٦ ٨ ٢٠	٦٨
١١	ذوي الاحتياجات الخاصة	١- تشخيص أصحاب القدرات الخاصة (العالية) ٢- وضع برامج علاجية تناسب الفئتين ٣- التعامل مع أصحاب القدرات الخاصة	٤ ٨ ٤	١٦

ب- لمديري المدارس

الرقم	المجال	المواضيع	عدد الساعات	المجموع
١	التخطيط	١- مقدمة عن التدريب	٤	١٢٨
		٢- إدارة التخطيط: - بناء الخطة التطويرية	١٦	
		- المتابعة والتقييم	١٢	
٢	الإدارة المدرسية	١- إدارة التعلم والتعليم	٢٤	
		٢- إدارة الأفراد	٢٠	
		٣- إدارة المصادر	١٦	
		٤- إدارة الروابط مع المجتمع المحلي	١٦	
		٥- الإدارة الصفية	٤	
		٦- إدارة الأزمات في المدارس	٨	
٣	مهارات إدارية	١- مهارات الاتصال الإداري الفعال	٤	
		٢- المدير قائد للتغيير	٤	

جـ - لقيمي المختبرات المدرسية

الرقم	المجال	المواضيع	عدد الساعات	المجموع
١	التخطيط	١- إدارة المختبر المدرسي	٤	١٣٢
		٢- مهارة التصنيف	١٢	
٢	مهارات عامة في العمل المخبري	١- تحضير المحاليل الكيميائية	٨	
		٢- تحضير الشرائح المجهرية	٨	
		٣- التعامل مع الأدوات والأجهزة المخبرية	٨	
		٤- صيانة الأجهزة والأدوات المخبرية	٨	
		٥- تصميم أنشطة تعليم من خامات البيئة المحلية	٨	
		٦- تشكيل الزجاج	٨	
		٧- التحنيط وحفظ العينات	٨	
		٨- عمل وبناء النماذج العلمية	٨	
٣-	أدلة التجارب العملية	١- التدريب على أدلة التجارب العملية للمرحلة الثانوية للتخصصات التالية :		
		أ- الفيزياء	٨	
		ب- الكيمياء	٨	
		ج- الأحياء	٨	
		د - علوم الأرض	٨	
٤-	علوم الأرض	١. السلامة العامة في مختبر علوم الأرض	٤	
		٢. تصنيف المعادن (نظري + عملي)	٤	
		٣. تصنيف الصخور النارية والمتحولة (نظري+عملي)	٤	
		٤. تصنيف الصخور الرسوبية والمستحثات (نظري+عملي)	٤	
		٥. رحلة جيولوجية ميدانية	٤	

د- لأمناء المكتبات المدرسية

الرقم	المجال	المواضيع	عدد الساعات	المجموع
١-	التخطيط	١- التصنيف / تطبيقات عملية	٤	
		٢- الخدمة المرجعية والإرشادية	٤	
		٣- التخطيط وإدارة المكتبة	٤	
		٤- المكتبة والإدارة المدرسية	٤	
		٥- المكتبة والمنهاج المدرسي	٤	
		٦- التقنيات التربوية مثل: جهاز (OH) الفيديو والأفلام الحقائب التعليمية	٤	
٢-	الحوسبة	برنامج حوسبة المكتبات CDS/IS/IS ويتكون من :		
		أ- التعريف بالنظام	٤	١٠٠
		ب- بناء القاعدة والتعديل عليها	٤	
		ج - إدخال البيانات	٤	
		د- البحث والاسترجاع	٤	
		هـ - الطباعة والفرز	٤	
		و- صيانة القواعد	٤	
		ز - التعريف بالبرمجية wisis	٤	
		ح- بناء قاعدة والتعديل عليها	٤	
		ط- ادخال البيانات	٤	
		ي - البحث والاسترجاع	٤	
		ك - الطباعة	٤	
		ل- صيانة البيانات والقاعدة	٤	

الرقم	المجال	المواضيع	عدد الساعات	المجموع
٣-	مهارات عامة في العمل المكتبي	١- الأنظمة والقوانين المكتبية	٤	
		٢- العمل في فريق	٤	
		٣- تنمية وتشجيع المطالعة	٤	
		٤- قيادة المشاغل التدريبية	٤	
		٥- قيادة التغيير في المدرسة	٤	
		٦- مهارات الاتصال والتواصل	٤	
		٧- مهارات الاتصال الإداري الفعال	٤	

هـ - للمرشدين التربويين

الرقم	المجال	المواضيع	عدد الساعات	المجموع
١	التخطيط	١- الخطة الإرشادية	٤	١٠٤
٢	التعامل مع الطلبة	١- حل النزاعات مع الطلبة	٤	
		٢- توسط الرفاق	٤	
		٣- الكشف عن الطلبة المتفوقين	٤	
		٤- الطلبة ذوو الاحتياجات الخاصة	٤	
٣	مهارات إرشادية	١. المقابلة الإرشادية	٤	
		٢. التوجيه المهني	٤	
		٣. الإرشاد الجماعي العلاجي	٤	
		٤. الاتصال والتواصل	٤	
		٥. توجيه الذات	٤	
		٦. الطلبة ذوي الاحتياجات الخاصة	٤	
		٧. البحوث الإجرائية	٤	
		٨. بناء خطة لمواجهة الأزمات والطوارئ	٤	
		٩. المقاييس والاختبارات في التشخيص، قياس الشخصية قياس الميول ، والنضج الفكري، قوائم الحاجات والمشكلات	٤	
		١٠. أسلوب الحوار والمناقشة	٤	
		١١. الاتجاهات والقيم	٤	
		١٢. التعزيز الإيجابي	٤	
		١٣. التوجيه الجماعي	٤	
		١٤. العلاجي بالإفاضة	٤	
		١٥. القلق	٤	
		١٦. تقليل الحساسية	٤	
		١٧. تنمية التفكير الناقد	٤	
		١٨. تعليم التفكير	٤	
.١	الإرشاد الأسري		٤	
.٢	المشكلات السلوكية		٤	
.٣	المشكلات المدرسية		٤	

و - للتقنيات التعليمية

الرقم	المجال	المواضيع	عدد الساعات	المجموع
١	التخطيط	١- التخطيط	٤	١١٠
٢	مهارات عامة	١- إدارة الوقت	٤	
		٢- التصوير الإلكتروني	٤	
		٣- التصوير الفوتوغرافي	٣٠	
		٤- إدارة اللوازم	٤	
		٥- إنتاج وتوظيف البرنامج الإذاعي	٤	
		٦- إنتاج وتوظيف البرنامج التلفزيوني	٤	
		٧- كيفية التقاط الصورة	٤	
		٨- مهارة ادارة الوقت	٤	
		٩- مونتاج الفيديو والمكساج	٤	
		١٠- مهارة عملية الموالفة في التلفاز والفيديو والتسجيل والاستنساخ	٤	
		١١- إنتاج الشفافيات واستخدام الجهاز العارض لها	٤	
		١٢- استخدام وتوظيف جهاز الشرائح المتزامن مع الصوت وإنتاج الشرائح	٤	
٣	الصيانة العامة	١- الصيانة العلاجية	٢٤	
		٢- الصيانة الوقائية	١٢	

ز - لسكرتيري المدارس

الرقم	المجال	المواضيع	عدد الساعات	المجموع
١	التخطيط	١- تخطيط وتنظيم العمل.	٤٠	٢٠٠
٢	مهارات إدارية	١- مهارات الاتصال والتعامل مع الآخرين. ٢- تنظيم وإدارة المكاتب. ٣- تنظيم ومتابعة سجلات وبطاقات الدوام	٤٠ ٤٠ ٤٠	
٣	السكرتير الإلكتروني	١- السكرتارية الإلكترونية.	٤٠	

ثانياً: البرنامج الثاني :

يأتي هذا البرنامج مبنياً على الجزء الخاص بتوظيف تكنولوجيا المعلومات من البرنامج الأول ومستكملاً لأهدافه. فبعد أن يشترك الموظف في البرنامج الأول يكون قد اكتسب المهارات الأساسية في عملية توظيف التكنولوجيا بعمله ويعمق هذا البرنامج خبرته العملية في هذا المجال إضافة إلى اطلاعه على المستجدات ذات العلاقة.

ثالثاً: البرنامج الثالث:

يخدم هذا البرنامج العاملين في قطاع الخدمات بالوزارة خاصة ما يتعلق بالبنية التحتية الخاصة بتوظيف الحاسوب بالعمل مثل صيانة الشبكات الحاسوبية (سيسكو) وصيانة أجهزة الحاسوب (الصيانة العامة)، من خلال تدريبهم على المعارف والمهارات التي يحتاجونها في هذا المجال.

تعليمات تأهيل الأسر المنتجة / صندوق الزكاة

رقم (٤) لسنة ٢٠٠٣

صادرة بمقتضى المادة (١٣) من قانون صندوق الزكاة رقم (٨) لسنة ١٩٨٨[1]

المادة (١) : تسمى هذه التعليمات (تعليمات تأهيل الأسر المنتجة) لسنة ٢٠٠٣ ويعمل بها من تاريخ نشرها في الجريدة الرسمية .

المادة (٢) : يكون للكلمات والعبارات التالية الواردة في هذه التعليمات المعاني المخصصة لها ما لم تدل القرينة على خلاف ذلك : -

الوزارة : وزارة الأوقاف والشؤون والمقدسات الإسلامية .

الصندوق : صندوق الزكاة .

المجلس : مجلس إدارة صندوق الزكاة .

الرئيس : رئيس المجلس / وزير الأوقاف والشؤون والمقدسات الإسلامية .

المدير العام : مدير عام الصندوق .

الأسرة الفقيرة : مجموعة أفراد مكونة من زوجين أو أحدهما وأولادهما وأقاربهما من الدرجة الأولى إذا كانوا أسرة تعيش كأسرة واحدة .

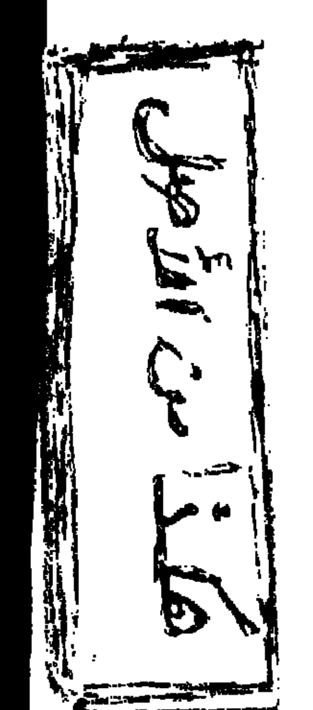
التأهيل : مساعدة الاسرة الفقيرة على تحقيق حياة اجتماعية لتصبح اسرة منتجة تعتمد على نفسها وتحقق حياة اجتماعية كريمة .

[1] أقر مجلس إدارة صندوق الزكاة هذه التعليمات بقراره رقم (٢٠٠٣/٢/٥) تاريخ ٢٠٠٣/١٠/٩م .

المادة (٣) : أ ـ يتم منح الأسرة الفقيرة مشروعاً تأهيلياً لمساعدتها لتصبح أسرة منتجة تعتمد على نفسها في تحقيق حياة اجتماعية كريمة تنسجم مع قدراتها الجسمانية والعقلية وطبيعة البيئة المحيطة بها .

ب ـ يجب اثبات حاجة الأسرة من خلال الدراسة الاجتماعية الميدانية التي تثبت فقرها وعوزها وملائمتها للاستفادة من مشروع التأهيل المقترح .

ج ـ يشكل المدير العام لجنة مختصة لتحديد مستلزمات المشاريع التأهيلية ومواصفاتها من الناحية الفنية وشرائها بموجب أحكام نظام الأشغال واللوازم المعمول به في الوزارة .



المادة (٤) : يتم تحديد قيمة المشروع التأهيلي للأسرة الفقيرة المستحقة بموجب تعليمات أسس صرف الزكاة رقم (١) لسنة ٢٠٠٢ بحيث لا تتجاوز قيمة المشروع التأهيلي المساعدة المستحقة للأسرة عن أربع سنوات .

المادة (٥) : أ ـ عند إقرار المشروع التأهيلي المخصص للأسرة الفقيرة ، تقدم الأسرة تعهداً خطياً تلتزم بموجبه بضمان استمرارية المشروع التأهيلي وفي حالة مخالفة ذلك تتعهد بدفع قيمته للصندوق .

ب ـ يتم توقيع اتفاقية عقد تأهيل ما بين الصندوق والأسرة المؤهلة بالشروط والضمانات اللازمة لاستمرارية المشروع بحيث يبقى المشروع ملكاً للصندوق ويعتبر أمانة لدى الأسرة المؤهلة .

ج – تسلم مستلزمات المشروع للاسرة المستفيدة من المشروع التأهيلي بموجب ضبط تسليم موقع حسب الأصول .

المادة (٦) : أ ـ يتم الإنفاق على المشاريع التأهيلية المهنية من المخصصات المالية المنصوص عليها في المادة (٦) من التعليمات الإدارية والمالية لصندوق الزكاة رقم (١) لسنة ١٩٩٠.

ب ـ يجري الصرف على المشاريع التأهيلية المهنية وفقاً للصلاحيات التالية: -

- المشروع الذي لا تزيد قيمته على (١٠٠٠) ألف دينار بقرار من المدير العام .
- المشروع الذي لا تزيد قيمته على (٣٠٠٠) ثلاثة آلاف دينار بقرار من الرئيس بناءً على تنسيب المدير العام .
- المشروع الذي تزيد قيمته على (٣٠٠٠) ثلاثة آلاف دينار بقرار من المجلس بناءً على تنسيب من الرئيس .

المادة (٧) : يتم وقف المساعدة الشهرية للأسرة المؤهلة بعد مرور شهر على تسلمها المشروع .

المادة (٨) : بعد مرور ثلاث سنوات على تسليم الأسرة المؤهلة المشروع التأهيلي المهني يقوم الصندوق بالتأكد من التزام الأسرة بالاتفاقية الموقعة وعدم التصرف بمستلزمات المشروع ، وفي هذه الحالة تعتبر قيمة المشروع منحة للأسرة المستفيدة وتنهى الاتفاقية الموقعة من الأسرة .

المادة (٩) : إذا ثبت أن الأسرة المؤهلة قد تصرفت بالمشروع ومستلزماته لأغراض مغايرة للأهداف التي منحت لأجلها المشروع للمدير العام تحصيل قيمة المشروع وبالطريقة التي يراها مناسبة .

المادة (١٠) : يجوز للمدير العام إقامة مشروعات تأهيلية مجتمعة لعدد من الأسر الفقيرة في المناطق الفقيرة على غرار عمل الجمعيات التعاونية وفق الشروط والأسس التي يحددها لكل مشروع حسب طبيعة المنطقة التي تعيش فيها الأسر الفقيرة .

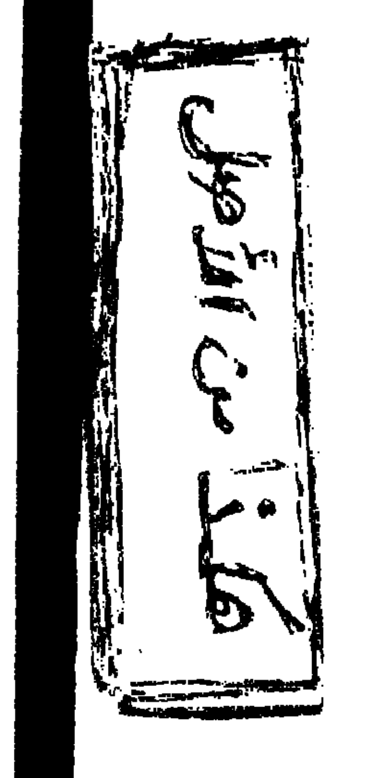
المادة (١١) : للمدير العام اصدار أي بلاغات تتعلق بتنفيذ هذه التعليمات .

المادة (١٢) : إذا طرأت أي حالة لم تعالجها هذه التعليمات فتعرض على الرئيس لاتخاذ القرار المناسب بشأنها .

المادة (١٣) : تلغى تعليمات تأهيل الأسر الفقيرة الصادرة عن مجلس الإدارة بقراره رقم (٧/١/٩٨م/أ/٩٨) تاريخ ١٧/ محرم/١٤١٩هـ الموافق ١٣/أيار/١٩٩٨م.

الدكتور احمد هليل

وزير الأوقاف والشؤون والمقدسات الاسلامية



تعليمات رقم (٥) لسنة ٢٠٠٣

تعليمات معدلة لتعليمات أسس وشروط صرف الزكاة [١]

المادة (١) : تسمى هذه التعليمات (تعليمات معدلة لتعليمات شروط صرف الزكاة لسنة ٢٠٠٣) وتقرأ مع التعليمات رقم (١) لسنة ٢٠٠٢ والمشار إليها فيما بعد بالتعليمات الأصلية كتعليمات واحدة ويعمل بها ابتداء من تاريخ نشرها في الجريدة الرسمية .

المادة (٢) : أ‍_ تصرف الزكوات الطارئة حسب الصلاحيات التالية :-

- المبالغ التي لا تتجاوز (١٠٠) مائة دينار بقرار من المدير العام .
- المبالغ التي تزيد عن (١٠٠) مائة دينار ولا تتجاوز (٢٠٠) مائتي دينار بقرار من نائب رئيس المجلس .
- المبالغ التي تزيد عن (٢٠٠) مائتي دينار ولا تتجاوز (٤٠٠) أربعمائة دينار بقرار من رئيس المجلس .
- المبالغ التي تزيد عن (٤٠٠) أربعمائة دينار فما فوق بقرار من مجلس إدارة صندوق الزكاة بتنسيب من الرئيس .

ب‍_ للمجلس تفويض الرئيس بصرف الزكوات الطارئة التي تزيد عن (٤٠٠) أربعمائة دينار ، على أن تعرض قرارات الصرف على المجلس في أول جلسة تعقد .

الدكتور احمد هليل

وزير الأوقاف والشؤون والمقدسات الاسلامية

تعليمات معدلة لتعليمات معايير التدريب وإصدار الشهادات والنوبات للعاملين في البحر لسنة ٢٠٠٣

اولاً) المادة (١) تسمى هذه التعليمات (تعليمات معدلة لتعليمات معايير التدريب واصدار الشهادات والنوبات للعاملين في البحر لسنة ٢٠٠٣) وتقرأ مع التعليمات الاصلية الواردة في القرار رقم (١) لسنة ٢٠٠٣ ويعمل بها من تاريخ نشرها في الجريدة الرسمية.

ثانياً) المادة (٢) تشطب المادة (٣) من التعليمات.

ثالثاً) المادة (٣) تعدل المادة (٦) من التعليمات الاصلية الواردة في القرار رقم (١) لسنة ٢٠٠٣ ليصبح النص على النحو التالي:-

تقوم السلطة ومن خلال اللجنة بمايلي:-

١- إصدار الوثائق الرسمية الخاصة بالملاحين العاملين على متن السفن الأردنية.

٢- دراسة وتقييم طلبات المصادقة وإصدار وثائق مصادقة لمختلف أنواع ومستويات شهادات الاهلية الصادرة عن الإدارات البحرية في الدول الأطراف في الاتفاقية شريطة أن تكون هذه الدول مدرجة على اللائحة البيضاء وان تكون المؤسسات التعليمية والأكاديميات والمعاهد البحرية التي خرجت حاملي تلك الشهادات معتمدة من قبل المنظمة، وتقوم اللجنة كذلك بالتنسيق مع الجهات المعنيه باصدار الشهادات الصحية للملاحين العاملين على متن السفن الاردنية.

٣- تختار اللجنة من بينها شخصين من ذوي الاختصاص للقيام باجراء تقييم اهلية للملاحين خريجي المؤسسات التعليمية والأكاديميات أو المعاهد البحرية في الدول الأطراف في الاتفاقية وليست على القائمة البيضاء.

رابعاً) المادة (٤) تشطب الفقرة الرابعة من المادة (١٦) من التعليمات.

~~خامساً) المادة (٥) تشطب فقرة (الشهادة البديلة) من عنوان الفصل الرابع من التعليمات.~~

سادساً) المادة (٦) يعدل نص المادة (٣١) ليصبح النص على النحو التالي:

يمنح الاعفاء من قبل الإدارة للملاحين الحائزين على شهادات اهلية ضمن الشروط والحالات التالية:

١- ان لا يكون ذلك إلا في حالات الضرورة القصوى ويعود للجنة تقدير مدى تلك الضرورة.

٢- أن لا يعطى الإعفاء إلا للملاحين الحائزين على إجازة لرتبة ادنى مباشرة من الرتبة المطلوبة للشهادة البديلة.

٣- أن لا يعطى اي إعفاء للشخص المسؤول عن تشغيل أجهزة الراديو(ضباط الراديو).

٤- أن يصدر الإعفاء لمدة لا تتجاوز ستة اشهر لكافة رتب الضباط باستثناء الربان وكبيرالمهندسين الذين لا يجوز منحهما إعفاء الا في حالات القوة القاهرة.

٥- أن تتأكد الإدارة من أن طالب الإعفاء يتمتع بالاهلية المناسبة التي تؤهله لإدارة

الوظيفة الشاغرة المطلوبة، ولها أن تطلب من المستدعي إثبات ذلك بكافة السبل المتاحة ومن بينها إخضاعه لاختبار أو امتحان تحدده اللجنة.

٦- على الإدارة أن تتأكد أن منح هذا الإعفاء ليس من شأنه أن يعرض الأشخاص اوالممتلكات أو البيئة البحرية للخطر.

٧- يقتصر منح الإعفاء على شهادات الأهلية وليس المعادلات.

سابعاً) المادة (٧) تشطب جميع المواد المتعلقة باصدار الشهادات الاهلية عن الادارة البحرية من القرار وهي على النحو التالي:

- المادة رقم(٢٢).
- المادة رقم (٢٣).
- المادة رقم(٢٨) .
- المادة رقم (٢٩).
- المادة رقم (٤٠).

ثامنا) المادة (٨) تعدل المادة (٤٦) بحيث يصبح النص على النحو التالي:-

تصدر الإدارة شهادة طبية خاصة بالملاحين وفقا" لمعايير الاتفاقية وتقرير اللجنة الطبية الذي يثبت لياقتهم للعمل على متن السفن، وتكون الشهادة باللغتين العربية والإنكليزية ووفقا" للنموذج المرفق وصالحة لمدة سنتين قابلة للتجديد بعد الخضوع لنفس الفحوصات، وتحدد الادارة بالتنسيق مع وزارة الصحة معايير تقييم واعتماد للمؤسسات الطبية التي تقوم بفحص الملاح اذا كانت من القطاع الخاص .

وزير النقل

رئيس مجلس ادارة السلطة البحرية الاردنية

تعليمات تسوية القضايا الإعلامية
صادرة بمقتضى المادة (٩ / ل) من قانون المجلس الأعلى للإعلام رقم (٧٤) لسنة ٢٠٠١ وتعديلاته .

المادة (١)

تسمى هذه التعليمات (تعليمات تسوية القضايا الإعلامية) ويتم نشرها في الجريدة الرسمية .

المادة (٢)

يكون للكلمات والعبارات التالية حيثما وردت في هذه التعليمات المعاني المخصصة لها ادناه ما لم تدل القرينة على غير ذلك .

المجلس : المجلس الأعلى للأعلام .

الرئيس : رئيس المجلس .

الأمين العام : أمين عام المجلس .

اللجنة : لجنة تسوية القضايا الإعلامية المشكلة بمقتضى هذه التعليمات .

أمين السر : أمين سر اللجنة .

النقابة : نقابة الصحفيين الأردنيين .

المطبوعة : كل وسيلة نشر دونت فيها المعاني او الكلمات او الافكار بأي طريقة من الطرق .

الاعلام المرئي والمسموع : كل عملية بث تلفزيوني أو إذاعي توصل للجمهور أو فئات معينة منه إشارات أو صورا أو أصواتا أو كتابات من أي نوع كانت لا تتصف بطابع المراسلات الخاصة وذلك بواسطة القنوات والموجات وأجهزة البث والشبكات وغيرها من تقنيات ووسائل وأساليب البث أو النقل .

الصحافة : مهنة اعداد المطبوعات الصحفية وتحريرها واصدارها واذاعتها .

الصحفي : عضو النقابة المسجل في سجلها واتخذ الصحافة مهنة له وفق احكام قانونها .

الشكوى : كل شكوى يتقدم بها أحد الأشخاص إلى المجلس سواء أكانت الشكوى مقدمة بحق المطبوعة أو وسيلة الإعلام المرئي أو المسموع أو أي من العاملين فيها او في الصحافة عموماً ، نتيجة نشر أو بث مادة إعلامية .

القضية الإعلامية : كل قضية يتم تقديمها إلى المجلس بهدف المصالحة من قبل الأطراف المتنازعة نتيجة نشر أو بث مادة إعلامية في المطبوعة أو في وسيلة الاعلام المرئي أو المسموع .

مقدم الشكوى : الشخص الذي يتقدم إلى المجلس بالشكوى أو يتقدم إليه بطلب للمصالحة في القضايا الإعلامية سواء أكان هذا الشخص طبيعيا أو معنويا .

المادة (٣)

أ. يتولى المجلس وضع الترتيبات المناسبة لقبول الشكاوى التي ترد إليه بغية تسويتها في ضوء مواثيق الشرف الإعلامية المعتمدة في المملكة . كما يضع المجلس الترتيبات الملائمة لقبول طلبات إجراء المصالحة التي ترد من الأطراف المعنية في حالات النزاع المتعلقة بالقضايا الإعلامية ، وذلك قبل قيام مقدم الشكوى أو أي من الأطراف المعنية بإجراء المصالحة بأي إجراء قانوني أمام السلطات المختصة .

ب. تقدم الشكوى أو طلب المصالحة إلى المجلس بصورة مكتوبة ومفصلة ومشفوعة بالمادة الإعلامية موضوع الشكوى أو القضية الإعلامية .

ج. يشترط للنظر في الشكوى أو في طلب المصالحة أن يتم التقدم بأي منهما إلى المجلس خلال شهر واحد من تاريخ نشر أو بث المادة الإعلامية المتعلقة بالشكوى أو موضوع النزاع المطلوب إجراء المصالحة بشأنه .

د. يلتزم الطرف او الأطراف التي قُدمت الشكوى بحقهم أمام المجلس بتطبيق قرار التسوية الصادر عنه ، كما يلتزم مقدم الشكوى لدى تقديمها بقبول قرار التسوية ايضاً.

هـ.لمقدم الشكوى ، أثناء النظر فيها من قبل المجلس ، أن يطلب تحويل الشكوى إلى طلب للمصالحة ، و[illegible] المجلس أن يقوم بالإجراءات المترتبة على ذلك بعد الحصول على موافقة الطرف أو الأطراف الأخرى المعنية .

و. لا يترتب على مقدم الشكوى أية نفقات مالية كما لا يتطلب ذلك أيضا تكليف محام لمتابعة الإجراءات المتصلة بالشكوى أو بالقضية الإعلامية .

ز. يحيل الرئيس الشكوى إلى اللجنة للنظر فيها ، بصورة أولية ، وتقديم التوصيات اللازمة بشأنها إلى المجلس ، وذلك بعد تسجيلها وبعد أن يتم التأكد من أن المطبوعة أو وسيلة الإعلام المرئي أو المسموع موضوع الشكوى لا تمانع من السير في إجراءات النظر فيها ، وينطبق الأمر نفسه على العاملين في الصحافة وفي المؤسسات الإعلامية ممن تُقدم شكوى بحق أي منهم .

ح. يتوقف المجلس عن النظر في الشكوى أو في طلب إجراء المصالحة في حالة قيام أي من الأطراف المعنية باتخاذ أي إجراء قانوني بعد ايداع الشكوى أو القضية الإعلامية في المجلس .

ط. على المجلس أن يقوم بإبلاغ أطراف الشكوى بقرار التسوية الذي اتخذه بشأنها

المادة (٤)

أ. تتألف اللجنة برئاسة الأمين العام وعضوية كل من :

١. المستشار القانوني للمجلس .

٢. ثلاثة أشخاص من ذوي الخبرة والكفاءة والاختصاص في الحقول القانونية أو الحقول المتصلة بالإعلام يتم اختيارهم من قبل المجلس بناء على تنسيب الرئيس لمدة ثلاث سنوات قابلة للتجديد . وفي حالة استقالة أي منهم يقوم المجلس باختيار بديل عنه بالكيفية نفسها ، وللمدة المتبقية من عضويته .

ب. تختار اللجنة من بين أعضائها نائباً للرئيس .

المادة (٥)

أ. تجتمع اللجنة كلما دعت الحاجة إلى ذلك بدعوة من رئيسها أو نائبه عند غيابه ، ويكون الاجتماع قانونياً بحضور ثلاثة أعضاء على أن يكون رئيس اللجنة أو نائبه واحداً منهم . وتتخذ توصياتها بأكثرية أصوات الأعضاء الحاضرين على أن لا تقل عن ثلاثة أصوات .

ب. على العضو المخالف تسجيل مخالفته خطيا في محضر الاجتماع والتوقيع عليها .

ج. للجنة دعوة أي شخص من ذوي الاختصاص للاستئناس برأيه دون أن يكون له حق التصويت عند اتخاذ توصياتها .

المادة (٦)

تتولى اللجنة تقديم التوصيات المناسبة إلى المجلس لاتخاذ قرارات تسوية الشكاوى التي تحال إليها . كما تقوم اللجنة برفع توصياتها إلى المجلس فيما يختص بطلبات إجراء المصالحة المحالة إليها أيضاً ، وتقوم على وجه التحديد بالمهام التالية :

أ. التدقيق في الشكوى المقدمة إلى المجلس والمحالة إليها للتأكد ، بناء على الوقائع والبينات ، فيما إذا كانت المادة الإعلامية المنشورة أو المبثوثة تمثل انتهاكاً لمواثيق الشرف الإعلامية المعتمدة في المملكة ، ولها في سبيل ذلك :

١. التحقق من المعلومات الواردة في الشكوى عن طريق طلب معلومات إضافية من مقدمها كتابياً أو الاستماع إلى أقواله شخصياً . وكذلك الاطلاع على وجهة نظر إدارة المطبوعة أو وسيلة الإعلام المرئي أو المسموع المقدمة الشكوى بحقها كتابياً ، وينطبق الأمر نفسه على العاملين في الصحافة وفي المؤسسات الإعلامية ممن تُقدم شكوى بحق أي منهم . فضلاً عن طلب معلومات إضافية من هذه الأطراف كتابياً في الأحوال التي تستدعي ذلك .

٢. طلب الاستماع إلى الخبراء .

ب. إذا تبين للجنة بأن الشكوى لا تستوجب اتخاذ أي أجراء ، ترفع توصية بذلك إلى المجلس مع ذكر الأسباب الموجبة ، وعلى المجلس في حالة موافقته على هذه التوصية ، بعد التحقق اللازم من توفر عناصر الدقة فيها ، إبلاغ مضمونها إلى مُقدم الشكوى .

ج. إذا ثبت للجنة نتيجة ما قامت به من تدقيق بأن تجاوزاً قد وقع على مقدم الشكوى نتيجة نشر المادة الإعلامية أو بثها ، فلها أن توصي المجلس الطلب إلى المطبوعة أو وسيلة الإعلام المرئي أو المسموع أو أي من الأطراف الأخرى المقدمة الشكوى بحقها من العاملين في الصحافة أو المؤسسات الإعلامية نشر أو بث تنويه أو توضيح أو اعتذار لمقدم الشكوى حسب مقتضى الحال ، على أن يتم ذلك في أول إصدار أو بث يلي اتخاذ المجلس قراره بالموافقة على توصية اللجنة بعد التحقق من أسبابها الموجبة .

د. إذا تأكد للجنة بأن حجم الضرر الذي أصاب مقدم الشكوى نتيجة نشر أو بث المادة الإعلامية موضوع الشكوى لا يمكن معالجته بنشر أو بث تنويه أو توضيح أو اعتذار فحسب ، فلها التوصية للمجلس بأن يقوم بتوجيه الانتقاد المتاح ، ضمن حدود التشريعات النافذة ، إلى المطبوعة أو وسيلة الإعلام المرئي أو المسموع أو من قُدم بحقه شكوى من العاملين في الصحافة أو في المؤسسات الإعلامية ، على أن تكون هذه التوصية معللة تعليلاً كاملاً . وفي حالة موافقة المجلس على هذه التوصية يقوم بإبلاغها إلى المطبوعة أو وسيلة الإعلام أو أي من الأطراف الأخرى المعنية وعليها نشر أو بث هذا القرار .

المادة (٧)

تقوم اللجنة بالتأكد من الوقائع والبينات المقدمة إلى المجلس من قبل الأطراف الراغبة في المصالحة ، ولها في سبيل ذلك الحصول على بيانات إضافية مكتوبة من هذه الأطراف أو الاستماع إلى أقوالها ، كما أن لها أن تستمع إلى أقول الخبراء .

أ. توصي اللجنة إلى المجلس بتسوية النزاع المتعلق بالقضايا الإعلامية على الوجه التالي ، وحسب مقتضى الحال :

١. نشر أو بث تنويه أو توضيح أو اعتذار في المطبوعة أو في وسيلة الإعلام المرئي او المسموع ، مع الإشارة إلى أن ذلك قد تم نتيجة إجراء مصالحة بين الأطراف المعنية .

٢. إصدار قرار من المجلس بتسوية النزاع بين الأطراف المتنازعة بعد أن يتم التوفيق بينها ، وعلى أن يتم نشر هذا القرار في المطبوعة أو في وسيلة الإعلام المرئي او المسموع بموافقة الأطراف المعنية على ذلك .

ب. ١. لا يبادر المجلس الى نشر أو بث أي بيان أو قرار يتصل بالقضايا الإعلامية التي ينظر في أمر المصالحة بشأنها دون موافقة خطية من الأطراف المعنية بذلك .

٢. لا يترتب على المصالحات المشار إليها اعلاه أية تسويات مالية بين الأطراف المتنازعة .

المادة (٨)

أ. يحظر على رئيس اللجنة أو أي من أعضائها أن تكون له منفعة شخصية مباشرة أو غير مباشرة في أنشطة ومجالات إعلامية طوال مدة عضويته فيها ويلتزم قبل مباشرة مهامه بتقديم تصريح خطي للجنة يؤكد فيه انتفاء هذه المنفعة وذلك تحت طائلة المسؤولية القانونية ، وإنهاء عضويته في اللجنة .

ب. إذا استدعت المصلحة اختيار عضو في اللجنة له منفعة شخصية قائمة قبل اختياره ، مباشرة أو غير مباشرة ، في أنشطة ومجالات إعلامية فعليه التصريح بذلك في أول جلسة تعقدها اللجنة ، لتحديد هذه المنفعة وحصرها وتقديم تعهد للجنة بعدم تأثير عضويته فيها على أي قرار يتخذه من خلال هذه العضوية ، وذلك تحت طائلة مسئوليته القانونية عن أي مخالفة لذلك ، وإنهاء عضويته في اللجنة .

المادة (٩)

أ. يعين الرئيس أميناً للسر من موظفي المجلس .

ب. تتولى أمانة السر المهام والواجبات التالية :

١. قبول الشكاوى وتصنيفها وحفظها وعرضها على الرئيس .

٢. قبول طلبات تسوية النزاع في القضايا الإعلامية وتصنيفها ، وحفظها وعرضها على الرئيس .

٣. حضور جلسات اللجنة ، وجلسات المجلس ذات الصلة ، وأخذ المحاضر وحفظها .

٤. إعداد الإجراءات الإدارية الخاصة بتنفيذ قرارات المجلس ذات الصلة بالتنسيق مع الجهات المعنية .

٥. القيام بجميع الشؤون الإدارية المتصلة باللجنة .

إبراهيم عزالدين
رئيس المجلس الأعلى للإعلام

تعليمات التحقق من إتاحة حرية التعبير واستقلالية أجهزة الإعلام صادرة بمقتضى المادة (٩ / ل) من قانون المجلس الأعلى للإعلام رقم (٧٤) لسنة ٢٠٠١ وتعديلاته .

المادة (١)

تسمى هذه التعليمات (تعليمات التحقق من إتاحة حرية التعبير واستقلالية أجهزة الإعلام) ويتم نشرها في الجريدة الرسمية .

المادة (٢)

يكون للكلمات والعبارات التالية حيثما وردت في هذه التعليمات المعاني المخصصة لها أدناه ما لم تدل القرينة على غير ذلك :

المجلس : المجلس الأعلى للإعلام .

الرئيس : رئيس المجلس .

الأمين العام : أمين عام المجلس .

اللجنة : لجنة التحقق من إتاحة حرية التعبير واستقلالية أجهزة الإعلام المشكلة بمقتضى هذه التعليمات .

أمين السر : أمين سر اللجنة .

النقابة : نقابة الصحفيين الأردنيين .

المطبوعة : كل وسيلة نشر دونت فيها المعاني او الكلمات او الأفكار بأي طريقة من الطرق .

أجهزة الإعلام : أجهزة الإعلام المرئي والمسموع والمقروء .

الإعلام المرئي والمسموع : كل عملية بث تلفزيوني أو إذاعي توصل للجمهور أو فئات معينة منه إشارات أو صوراً أو اصواتاً أو كتابات من أي نوع كانت لا تتصف بطابع المراسلات الخاصة وذلك بواسطة القنوات والموجات وأجهزة البث والشبكات وغيرها من تقنيات ووسائل وأساليب البث أو النقل .

الصحافة : مهنة إعداد المطبوعات الصحفية وتحريرها وإصدارها وإذاعتها .

الصحفي : عضو النقابة المسجل في سجلها واتخذ الصحافة مهنة له وفق أحكام قانونها .

المادة (٣)

أ. يتولى المجلس وضع الترتيبات المناسبة للتحقق من :
١. إتاحة الفرصة لحرية التعبير عن مختلف التيارات والآراء في المجتمع .
٢. الحفاظ على استقلالية أجهزة الإعلام .
٣. عدم تعرض الصحفي لأية ضغوط تؤثر على نشاطه المهني .

وله في سبيل ذلك :

١. متابعة الأنشطة الإعلامية المختلفة ، وإجراء الدراسات العلمية الميدانية واستطلاعات الرأي العام .
٢. متابعة الصحافة ووسائل الإعلام العربية والأجنبية ، وكذلك رصد ما ينشر عن الأردن من تقارير ونشرات من قبل جمعيات حقوق الإنسان ، وجمعيات الدفاع عن الحريات الصحفية والإعلامية في العالم .
٣. طلب أي معلومات أو بيانات أو إحصاءات يراها لازمة لتحقيق هذه الأهداف من الجهات ذات العلاقة .
٤. إجراء الاتصالات المناسبة مع المؤسسات الحكومية والأهلية التي لها صلة بالأنشطة الإعلامية ، والتأكد على وجه التحديد مما يلي :
   أ. الاطلاع على وجهة نظر القائمين على الأجهزة الإعلامية حول مدى تقيد هذه الأجهزة بإتاحة حرية التعبير ومراعاتها للتوازن في تغطياتها الإعلامية .
   ب. متابعة ما تنشره او تبثه هذه الأجهزة لتقدير ما تتمتع به من استقلالية .

ج. الحصول على معلومات دقيقة من إدارات الصحف وأجهزة الإعلام ، ومن الصحفيين والإعلاميين حول أية تدخلات أو ضغوطات يتعرضون لها ، لدى قيامهم بنشاطهم المهني ، مؤسسياً أو شخصياً .

٥. متابعة القضايا ، التي يمكن التعرف إليها ، حول تعرض أي من الصحفيين لأي نوع من أنواع التدخلات أو الضغوط التي تؤثر على نشاطه المهني .

٦. متابعة الشكاوى والقضايا الإعلامية التي تقدم إلى المجلس أو إلى النقابة .

٧. متابعة القضايا الإعلامية المقامة أمام القضاء ، وذلك ضمن ما تتيحه التشريعات النافذة .

ب. يتعين على المجلس :

١. المحافظة على سرية مصادر المعلومات والبيانات والوثائق التي يحصل عليها .

٢. عدم استخدام هذه المعلومات والبيانات والوثائق لغير تحقيق أغراضه .

المادة (٤)

أ. تتألف اللجنة برئاسة الأمين العام وعضوية كل من :

١. المستشار القانوني للمجلس .

٢. ثلاثة من الباحثين الرئيسيين في المجلس من ذوي الخبرة والكفاءة والاختصاص في الحقول القانونية أو حقوق الإنسان ، أو الحقول المتصلة بالإعلام يتم تسميتهم من قبل المجلس بناء على تنسيب الرئيس لمدة ثلاث سنوات قابلة للتجديد ، ويجوز للمجلس تغيير أي منهم وتسمية عضو بديل عنه بالكيفية نفسها وللمدة المتبقية من عضويته .

ب. تختار اللجنة من بين أعضائها نائباً للرئيس .

المادة (٥)

أ. تجتمع اللجنة بدعوة من رئيسها أو نائبه عند غيابه ، ويكون الاجتماع قانونياً بحضور ثلاثة أعضاء على أن يكون رئيس اللجنة أو نائبه واحداً منهم . وتنظم اللجنة طريقة اجتماعاتها وتتخذ توصياتها بأكثرية أصوات الأعضاء الحاضرين على أن لا تقل عن ثلاثة أصوات .

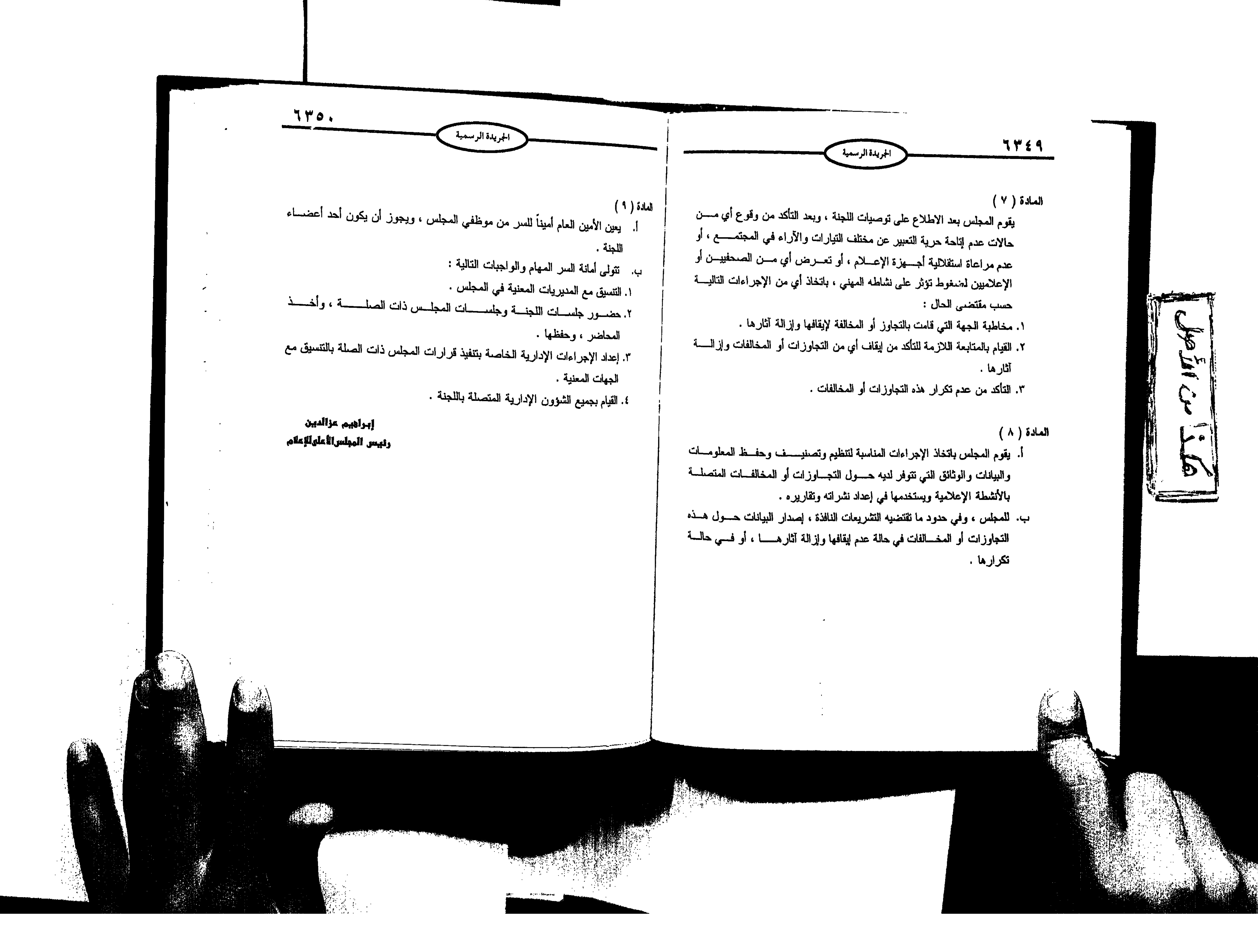
ب. على العضو المخالف تسجيل مخالفته خطياً في محضر الاجتماع والتوقيع عليها .

ج. للجنة دعوة أي شخص من ذوي الاختصاص والخبرة للاستئناس برأيه دون أن يكون له حق التصويت عند اتخاذ توصياتها .

المادة (٦)

أ. تقوم اللجنة بناء على تكليف محدد من المجلس ، وبعد موافقته على خططها التفصيلية بخصوص ما ورد في المادة الثالثة من هذه التعليمات بإعداد الدراسات والاستطلاعات ، والقيام بالإجراءات والتدابير والاتصالات اللازمة بغية التحقق من إتاحة حرية التعبير ، واستقلالية أجهزة الإعلام ، وعدم تعرض الصحفي لأية ضغوط تؤثر على نشاطه المهني .

ب. تتولى اللجنة رفع توصياتها إلى المجلس بعد إنجاز الدراسات والاستطلاعات والقيام بالاتصالات والإجراءات بشأن الأمور الواردة في الفقرة (أ) من هذه المادة على ان تكون هذه التوصيات مشفوعة بالمعلومات الموثقة .



المادة (٧)

يقوم المجلس بعد الاطلاع على توصيات اللجنة ، وبعد التأكد من وقوع أي من حالات عدم إتاحة حرية التعبير عن مختلف التيارات والآراء في المجتمع ، أو عدم مراعاة استقلالية أجهزة الإعلام ، أو تعرض أي من الصحفيين أو الإعلاميين لضغوط تؤثر على نشاطه المهني ، باتخاذ أي من الإجراءات التالية حسب مقتضى الحال :

١. مخاطبة الجهة التي قامت بالتجاوز أو المخالفة لإيقافها وإزالة آثارها .
٢. القيام بالمتابعة اللازمة للتأكد من إيقاف أي من التجاوزات أو المخالفات وإزالة آثارها .
٣. التأكد من عدم تكرار هذه التجاوزات أو المخالفات .

المادة (٨)

أ. يقوم المجلس باتخاذ الإجراءات المناسبة لتنظيم وتصنيف وحفظ المعلومات والبيانات والوثائق التي تتوفر لديه حول التجاوزات أو المخالفات المتصلة بالأنشطة الإعلامية ويستخدمها في إعداد نشراته وتقاريره .

ب. للمجلس ، وفي حدود ما تقتضيه التشريعات النافذة ، إصدار البيانات حول هذه التجاوزات أو المخالفات في حالة عدم إيقافها وإزالة آثارها ، أو في حالة تكرارها .

المادة (٩)

أ. يعين الأمين العام أميناً للسر من موظفي المجلس ، ويجوز أن يكون أحد أعضاء اللجنة .

ب. تتولى أمانة السر المهام والواجبات التالية :

١. التنسيق مع المديريات المعنية في المجلس .
٢. حضور جلسات اللجنة وجلسات المجلس ذات الصلة ، وأخذ المحاضر ، وحفظها .
٣. إعداد الإجراءات الإدارية الخاصة بتنفيذ قرارات المجلس ذات الصلة بالتنسيق مع الجهات المعنية .
٤. القيام بجميع الشؤون الإدارية المتصلة باللجنة .

إبراهيم عزالدين

رئيس المجلس الأعلى للإعلام

تعليمات إدارة المركز الأردني للتدريب الإعلامي
صادرة بموجب المادة (٦ / ب) من نظام التنظيم الإداري للمجلس الأعلى للإعلام رقم (١٠٢) لسنة ٢٠٠٣

المادة (١)

تسمى هذه التعليمات (تعليمات إدارة المركز الأردني للتدريب الإعلامي) ويتم نشرها في الجريدة الرسمية .

المادة (٢)

يكون للكلمات والعبارات التالية حيثما وردت في هذه التعليمات المعاني المخصصة لها أدناه مالم تدل القرينة على غير ذلك :

المجلس : المجلس الأعلى للإعلام

الرئيس : رئيس المجلس

الأمين العام : أمين عام المجلس

المركز : المركز الأردني للتدريب الإعلامي

المدير : مدير المركز

اللجنة : اللجنة العلمية المشكلة بموجب المادة (٤) من هذه التعليمات .

المادة (٣)

يتولى المجلس المهام والصلاحيات التالية :

١. وضع السياسة العامة للمركز وإقرار الخطط والبرامج اللازمة لتنفيذها .
٢. متابعة الشؤون العلمية والتدريبية في المركز وتقييمها على ضوء السياسة العامة المعتمدة للمركز .
٣. متابعة الشؤون المالية والإدارية للمركز واتخاذ الإجراءات المناسبة لتمكينه من تحقيق أهدافه وتطوير أدائه .

٤. تحديد الأجور وعوائد الخدمات التي تستوفى لقاء الاشتراك في البرامج الدراسية والدورات التدريبية والتأهيلية المختلفة بناء على تنسيب اللجنة .
٥. تحديد المكافآت والأجور التي تدفع لقاء التدريس أو التدريب في المركز أو لقاء تقديم خدمات بحثية بناء على تنسيب اللجنة .
٦. تكليف المحاضرين المتفرغين في المركز بناء على تنسيب من اللجنة .
٧. مناقشة الاحتياجات المالية للمركز ورصد المخصصات اللازمة لها في الموازنة السنوية للمجلس .
٨. اعتماد الهيكل التنظيمي للمركز بناء على توصية من اللجنة .
٩. تأمين الموارد المالية للمركز .

المادة (٤)

أ. يتولى الأشراف العلمي على المركز لجنة برئاسة الأمين العام وعضوية كل من :
١. المدير .
٢. ثلاثة أشخاص من ذوي الخبرة والكفاءة والاختصاص الأكاديمي في الحقول الإعلامية أو الحقول المتصلة بالأعلام يختارهم المجلس بناء على تنسيب الرئيس لمدة ثلاث سنوات قابلة للتجديد .

ب. تختار اللجنة من بين أعضائها نائبا لرئيس اللجنة يقوم مقامه عند غيابه .

المادة (٥)

أ. تتولى اللجنة المهام والصلاحيات التالية :

١. متابعة تطبيق الخطط والبرامج المقررة من المجلس وخاصة فيما يتصل بالأشراف على الشؤون الأكاديمية والتعليمية والتدريبية للمركز بما في ذلك :

- وضع البرامج الدراسية وتنظيم الدورات التدريبية والتأهيلية ورفعها إلى المجلس لاقرارها ومتابعة تنفيذها .
- وضع التعليمات الخاصة بقبول الدارسين والمتدربين في المركز ورفعها إلى المجلس لاقرارها .
- تحديد مواعيد البرامج الدراسية والدورات التدريبية والتأهيلية بما في ذلك أوقات الدوام والدراسة ورفعها إلى المجلس لاقرارها .
- وضع القواعد الخاصة بتقييم أداء الدارسين والمتدربين وتحديد شروط منح شهادات إنهاء الدراسة أو التدريب ورفعها إلى المجلس لاقرارها .
- تحديد الأجور وعوائد الخدمات التي تستوفى لقاء الاشتراك في البرامج الدراسية والدورات التدريبية والتأهيلية المختلفة ورفعها إلى المجلس لاقرارها .

٢. أي مهام أخرى يكلفها بها المجلس .

ب. ترفع اللجنة تنسيباتها بشأن الأمور الواردة في الفقرة (أ) من هذه المادة إلى المجلس لاتخاذ القرارات اللازمة بشأنها وتتولى اللجنة متابعة تنفيذها .

المادة (٦)

أ. تجتمع اللجنة مرة على الأقل كل شهر وكلما دعت الحاجة بدعوة من رئيسها أو نائبه ، ويتكون النصاب القانوني لاجتماعاتها بحضور ما لا يقل عن أكثرية الأعضاء على أن يكون من بينهم رئيس اللجنة أو نائبه وتتخذ قراراتها بأكثرية الأصوات .

ب. تحدد مكافآت أعضاء اللجنة بقرار من المجلس بناء على تنسيب الرئيس .

ج. يسمي الرئيس من بين موظفي المركز أمينا لسر اللجنة يتولى متابعة توجيه الدعوة لاجتماعاتها وتدوين محاضر جلساتها وحفظ قيودها وسجلاتها ومتابعة تنفيذ قراراتها وتوصياتها .

المادة (٧)

أ. يتولى المدير المهام والصلاحيات التالية :

١. إدارة شؤون المركز التعليمية والتدريبية والإدارية .
٢. تنفيذ القرارات الصادرة عن المجلس .
٣. تمثيل المركز لدى الغير .
٤. إعداد الخطط والبرامج المتعلقة بتطوير الخدمات التي يقدمها المركز وعرضها على المجلس أو اللجنة حسب مقتضى الحال .
٥. تكليف محاضرين غير متفرغين للعمل في المركز وفقا للشروط المعتمدة من المجلس .
٦. تحديد احتياجات المركز المالية بالتنسيق مع اللجنة و رفعها إلى المجلس .
٧. إعداد التقرير السنوي والبيانات الختامية عن أعمال المركز وأنشطته ورفعها بالتنسيق مع اللجنة إلى المجلس .

ب. يجوز للمدير وفقاً للنظام تفويض أي من صلاحياته المنصوص عليها في هذه التعليمات لأي من موظفي المركز على أن يكون التفويض خطياً ومحدداً في موضوعه ومدته .

المادة (٨)

يكون للمركز جهازه الأكاديمي والتدريبي والإداري حسبما تقتضيه الحاجة وفقاً للهيكل التنظيمي المعتمد من المجلس ، ويتم تعيينهم وتحديد رواتبهم بموجب نظام موظفي المجلس النافذ المفعول .

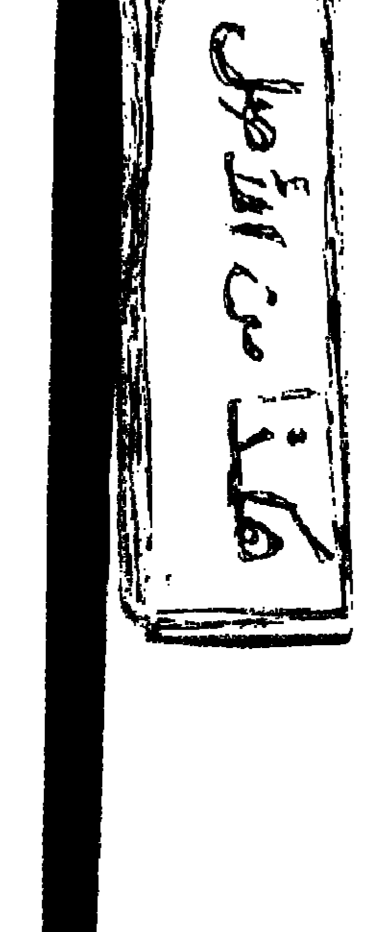
المادة (٩)

أ. تتكون الموارد المالية للمركز ممايلي :

١. المخصصات السنوية التي ترصد له في موازنة المجلس .
٢. الأجور وعوائد البحوث والدراسات والاستشارات وبرامج التدريب التي ينفذها المركز .
٣. الهبات والإعانات والمنح والتبرعات والمساهمات التي يقبلها المجلس على أن تؤخذ موافقة مجلس الوزراء عليها إذا كانت من مصدر غير أردني .

ب. يتولى ديوان المحاسبة تدقيق حسابات المركز .

إبراهيم عزالدين
رئيس المجلس الأعلى للإعلام



تعليمات رقم (٣) لعام ٢٠٠٣

تعليمات معدلة للتعليمات رقم (١٦) لعام ١٩٩٩ الخاصة بإعفاء الأمتعة الشخصية والأدوات المنزلية المستعملة والأثاث المنزلي المستعمل الذي يجلبه الأردنيون القادمون للإقامة الدائمة في المملكة

استناداً للصلاحيات المخولة إلى بمقتضى أحكام المادة (١٥٦) من قانون الجمارك رقم (٢٠) لسنة ١٩٩٨ وتعديلاته أقرر تعديل التعليمات رقم (١٦) لسنة ٩٩ المشار إليها فيما يلي بالتعليمات الأصلية وعلى النحو التالي :-

أولاً :- تعدل المادة (٣) من التعليمات الأصلية وفقاً لما يلي :-

١- يعدل نص البند (د) من الفقرة (٢) منها وذلك بإلغاء عبارة (شريطة حضور أصحاب العلاقة للبلاد سواء الزوج أو الزوجة) الواردة بآخره .

٢- بإضافة الفقرة (٣) بالنص التالي إليها :-
حضور أصحاب العلاقة للبلاد سواء الزوج أو الزوجة ، وتستوفى الرسوم الجمركية والضرائب الأخرى بالتأمين في حال تأخرهم عن الحضور على أن ترد هذه الرسوم الجمركية والضرائب الأخرى في حال حضور أحدهم خلال مدة لا تتجاوز أربعة أشهر من تاريخ الدفع .

٣- إعادة ترقيم الفقرات (٣ ، ٤) منها لتصبح (٤ ، ٥) على التوالي .

ثانياً :- يعمل بهذه التعليمات اعتباراً من تاريخ نشرها في الجريدة الرسمية .

محمود قطيشات
مدير عام الجمارك

تعليمات رقم (٤) لسنة ٢٠٠٣

تعليمات معدلة لتعليمات معايير إعادة التأمين رقم (٤) لسنة ٢٠٠٢

صادرة عن مجلس ادارة هيئة التأمين

المادة (١):

تسمى هذه التعليمات (تعليمات معدلة لتعليمات معايير إعادة التأمين لسنة ٢٠٠٣) وتقرأ مع التعليمات رقم (٤) لسنة ٢٠٠٢ المشار إليها فيما يلي بالتعليمات الأصلية كتعليمات واحدة ويعمل بها من تاريخ نشرها في الجريدة الرسمية.

المادة (٢):

تعدل المادة (٢) من التعليمات الأصلية باعتبار ما ورد فيها فقرة (أ) وبإضافة الفقرة (ب) التالية إليها:-

ب- لغايات هذه التعليمات، يقصد بمعيد التأمين الاتفاقي و/أو الاختياري شركة التأمين و/أو شركة إعادة التأمين التي تمارس أعمال إعادة التأمين المسند إليها الخطر من شركة تأمين.

المادة (٣):

يلغى نص المادة (٥) من التعليمات الأصلية ويستعاض عنه بما يلي:-

أ- يجب أن يكون مجموع الحصص المسندة لمعيد التأمين الاتفاقي و/أو الاختياري وفقاً للتصنيف الائتماني الوارد في تعليمات هامش الملاءة المعمول بها والقرارات الصادرة بمقتضاها من كل أو أي من شركات التأمين لكل عقد من عقود التأمين خلال الثلاث سنوات الأولى من تاريخ نفاذ هذه التعليمات على النحو التالي:-

١- (٧٥٪) عن المجموعة الأولى والثانية حد أدنى.

٢- (٢٥٪) عن المجموعة الثالثة والرابعة حد أعلى.

ب- على الشركة التقيد بعد مرور ثلاث سنوات من تاريخ نفاذ أحكام هذه التعليمات بما يلي:-

١- أن يكون مجموع الحصص المسندة لمعيدي التأمين الاتفاقي و/أو الاختياري وفقاً للتصنيف الائتماني الوارد في تعليمات هامش الملاءة المعمول بها والقرارات الصادرة بمقتضاها لكل عقد من عقود التأمين (١٠٠٪) للمجموعة الأولى والثانية.

٢- يجوز للمدير العام الموافقة على التعامل مع معيدي التأمين الاتفاقي و/أو الاختياري المصنفين ضمن المجموعة الثالثة والرابعة وفقاً للأسس والشروط التي ستحدد لهذه الغاية بما في ذلك نسب الإسناد المسموح بها.

ج- وفي جميع الأحوال على الشركة الاحتفاظ بما يلي:-

١- مبلغ يعادل (٣٠٪) من الأقساط المعاد تأمينها لمعيد التأمين الاتفاقي.

٢- مبلغ يعادل (٣٠٪) من الأقساط المعاد تأمينها لمعيد التأمين الاختياري المصنف ضمن المجموعة الثالثة أو الرابعة.

على أن يتم الإفراج عن ذلك المبلغ بعد عام واحد من تاريخ الاحتفاظ به.

المادة (٤):

تعدل المادة (٦) من التعليمات الأصلية على النحو التالي:-

أولاً: بإلغاء الترقيم الوارد في الفقرة (أ) منها وإعادة ترقيم البنود (١) و(٢) و(٣) منها لتصبح الفقرات (أ) و(ب) و(ج).

ثانياً: بإلغاء نص الفقرة (ب) منها.

المادة (٥):

تعدل التعليمات الأصلية على النحو التالي:-

أولاً: بإضافة المادتين التاليتين إليها بعد المادة (٦) الواردة فيها.

المادة (٧):

أ- للشركة التعامل مع أي صندوق و/أو مجمع تأمين وفقاً لأحكام المادتين (٥) و(٦) من هذه التعليمات، حسب مقتضى الحال.

ب- يجوز للشركة التعامل مع صندوق و/أو مجمع تأمين مصنف ضمن المجموعة الثالثة والرابعة بما يتجاوز النسب المنصوص عليها في المادة (٥) من هذه التعليمات وفقاً لضوابط وشروط تحدد لهذه الغاية وشريطة تزويد المدير العام لغايات الحصول على الموافقة المسبقة على هذا التعامل بما يلي:-

١- طبيعة عمل صندوق و/أو مجمع التأمين.

٢- الاتفاقيات الموقعة بين الصندوق و/أو مجمع التأمين والشركات المشاركة فيه.

٣- اتفاقيات إعادة التأمين الخاصة بالصندوق و/أو مجمع التأمين.

٤- المركز المالي للصندوق و/أو مجمع التأمين، حسب مقتضى الحال.

المادة (٨):

أ- على الرغم مما ورد في المادة (٥) من هذه التعليمات، على الشركة التي تقبل حصة إعادة تأمين من شركة أخرى التقيد بالأحكام التالية:-

١- أن تحتفظ بنسبة من تلك الحصة، على أن لا تزيد عن مستوى الاحتفاظ الذي تقبله الشركة في سياستها لأخطار مشابهة.

٢- أن تعيد تأمين الحصة التي لا تحتفظ بها مع معيد تأمين اتفاقي ويجوز إعادة تأمين تلك الحصة أو جزء منها اختيارياً بموافقة مسبقة من شركة التأمين التي أسندت إليها تلك الحصة.

٣- أن لا تقوم بإعادة إعادة التأمين لشركة أخرى.

ب- لا يجوز أن تتجاوز أقساط إعادة التأمين الواردة من داخل المملكة وخارجها إلى الشركة عن (٢٥٪) من إجمالي أقساط تأمين الشركة كما هي في آخر بيانات مالية سنوية منشورة، وذلك في جميع الأحوال.

ثانياً: بإعادة ترقيم المواد من (٧-١٢) الواردة فيها لتصبح (٩-١٤) على التوالي.

المادة (٦):

يلغى نص المادة (٧) من التعليمات الأصلية ويستعاض عنه بما يلي:-

على الشركة تزويد الهيئة سنوياً فيما يتعلق ببرامج إعادة التأمين الاتفاقي بما يلي:-

أ- رسالة نوايا صادرة عن معيدي التأمين تتضمن رغبة المعيدين في التعامل مع الشركة وشروط ذلك التعامل قبل مدة لا تقل عن خمسة عشر يوماً من نهاية السنة المالية، ولا يجوز للشركة إصدار أي وثائق تأمين تندرج تحت نوع وفرع التأمين الذي ستشمله رسالة النوايا اعتباراً من بداية السنة المالية التالية إلا بعد تزويد الهيئة برسالة النوايا هذه.

ب- نسخ من كتب التغطية خلال مدة لا تزيد على ثلاثين يوماً من بداية السنة المالية.

ج- ما يفيد قيام الشركة باستلام عقود إعادة التأمين من معيدي التأمين حال توفرها.

المادة (٧):

تعدل المادة (١٠) من التعليمات الأصلية بإلغاء كلمة (الأولى) الواردة في الفقرة (ب) منها والاستعاضة عنها بعبارة (الثانية حد أدنى).

المادة (٨):

تعدل التعليمات الأصلية على النحو التالي:-

أولاً: بإضافة المادتين التاليتين إليها بعد المادة (١٢) الواردة فيها.

المادة (١٥):

للمدير العام أن يطلب من الشركة وقف التعامل مع معيد التأمين أو الصندوق أو المجمع في أي من الحالات التالية:-

أ- إذا تبين له عدم التزام الشركة بأحكام هذه التعليمات.

ب- إذا توفرت لديه معلومات تدل على تعثر الوضع المالي لمعيد التأمين أو الصندوق أو المجمع.

ج- إذا لم يف معيد التأمين أو الصندوق أو المجمع بالتزاماته أو يحتمل تخلفه عن ذلك أو عدم قدرته على الاستمرار بأعماله.

د- إذا لم يتم تزويده بأي من البيانات أو الوثائق المطلوبة بمقتضى أحكام هذه التعليمات والقرارات الصادرة بمقتضاها.

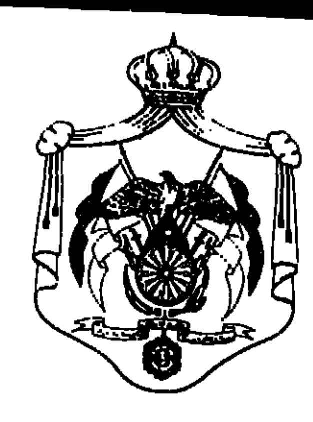
المادة (١٦):

يترتب على معيد التأمين أو الصندوق أو المجمع تقديم أي بيانات أو معلومات يطلبها المدير العام أو من ينتدبه من موظفي الهيئة وذلك خلال المدة التي يحددها لهذه الغاية.

ثانياً: بإعادة ترقيم المادتين (١٣) و (١٤) الواردة فيها لتصبح (١٧) و (١٨) على التوالي.

مجلس ادارة هيئة التأمين





الجريدة الرسمية

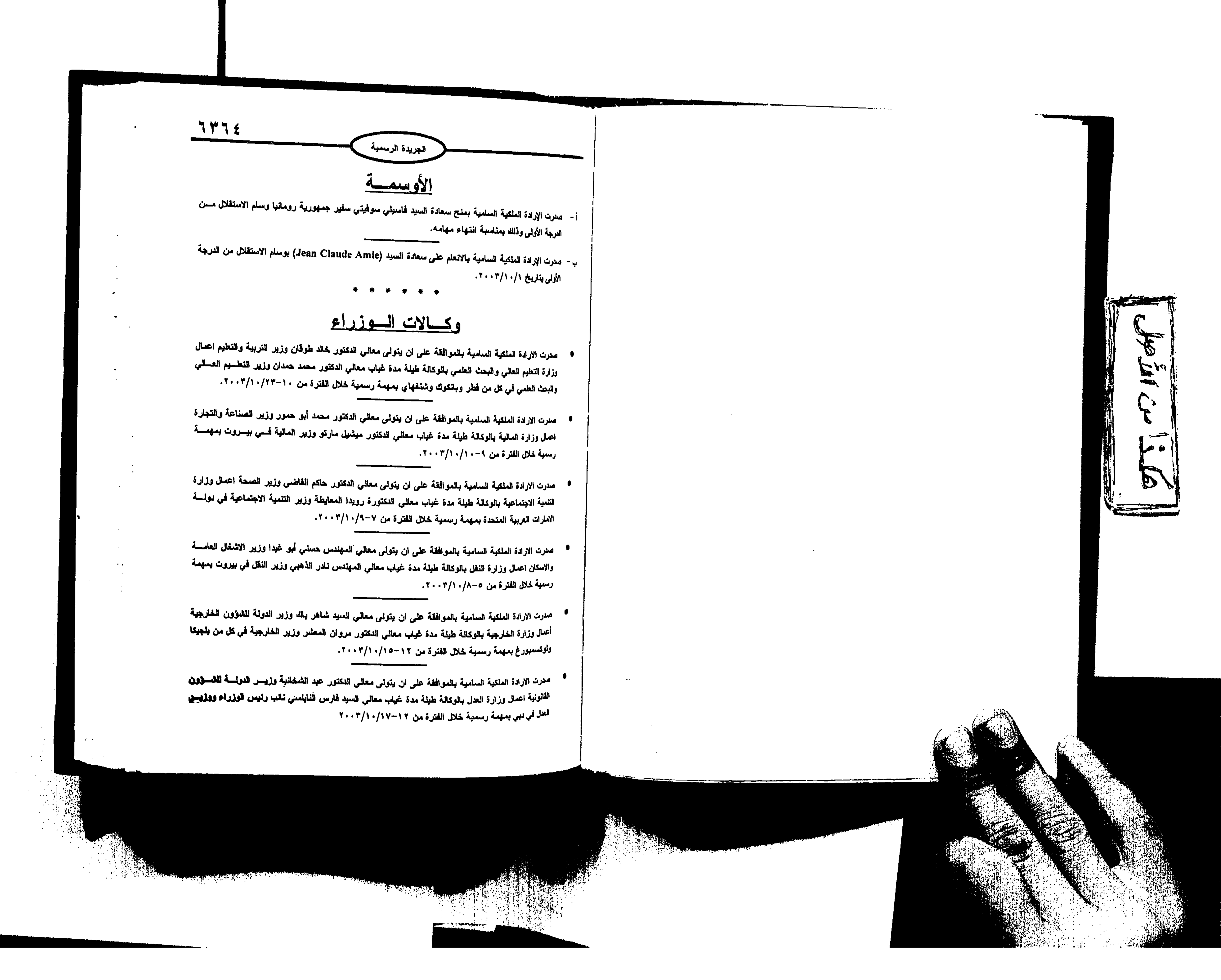
للمملكة الأردنية الهاشمية

تصدر عن رئاسة الوزراء/ مديرية الجريدة الرسمية

فهرس العدد ٤٦٣٢ ***** الصادر بتاريخ ٢٠٠٣/١١/١٦

القسم الثاني





الأوسمـــة

أ- صدرت الإرادة الملكية السامية بمنح سعادة السيد فاسيلي سوفيتي سفير جمهورية رومانيا وسام الاستقلال مـــن الدرجة الأولى وذلك بمناسبة انتهاء مهامه.

ب- صدرت الإرادة الملكية السامية بالانعام على سعادة السيد (Jean Claude Amie) بوسام الاستقلال من الدرجة الأولى بتاريخ ٢٠٠٣/١٠/١.

* * * * * *

وكـــالات الـــوزراء

- صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على ان يتولى معالي الدكتور خالد طوقان وزير التربية والتعليم اعمال وزارة التعليم العالي والبحث العلمي بالوكالة طيلة مدة غياب معالي الدكتور محمد حمدان وزير التعلـيم العـالي والبحث العلمي في كل من قطر وبانكوك وشنغهاي بمهمة رسمية خلال الفترة من ١٠-٢٠٠٣/١٠/٢٣.

- صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على ان يتولى معالي الدكتور محمد أبو حمور وزير الصناعة والتجارة اعمال وزارة المالية بالوكالة طيلة مدة غياب معالي الدكتور ميشيل مارتو وزير المالية فـي بيـروت بمهمـة رسمية خلال الفترة من ٩-٢٠٠٣/١٠/١٠.

- صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على ان يتولى معالي الدكتور حاكم القاضي وزير الصحة اعمال وزارة التنمية الاجتماعية بالوكالة طيلة مدة غياب معالي الدكتورة رويدا المعايطة وزير التنمية الاجتماعية في دولـة الامارات العربية المتحدة بمهمة رسمية خلال الفترة من ٧-٢٠٠٣/١٠/٩.

- صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على ان يتولى معالي المهندس حسني أبو غيدا وزير الاشغال العامـة والاسكان اعمال وزارة النقل بالوكالة طيلة مدة غياب معالي المهندس نادر الذهبي وزير النقل في بيروت بمهمة رسمية خلال الفترة من ٥-٢٠٠٣/١٠/٨.

- صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على ان يتولى معالي السيد شاهر باك وزير الدولة للشؤون الخارجية أعمال وزارة الخارجية بالوكالة طيلة مدة غياب معالي الدكتور مروان المعشر وزير الخارجية في كل من بلجيكا ولوكسمبورغ بمهمة رسمية خلال الفترة من ١٢-٢٠٠٣/١٠/١٥.

- صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على ان يتولى معالي الدكتور عبد الشخانبة وزيـر الدولـة للشـؤون القانونية اعمال وزارة العدل بالوكالة طيلة مدة غياب معالي السيد فارس النابلسي نائب رئيس الوزراء ووزيـر العدل في دبي بمهمة رسمية خلال الفترة من ١٢-٢٠٠٣/١٠/١٧

- صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على ان يتولى معالي الدكتور حازم الناصر وزير المياه والري اعمال وزارة التخطيط بالوكالة طيلة مدة غياب معالي الدكتور باسم عوض الله وزير التخطيط خارج المملكة الأردنية الهاشمية بمهمة رسمية.

- صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على ان يتولى معالي الدكتور محمد عفاش العدوان وزير الدولة لشؤون رئاسة الوزراء ووزير الدولة للشؤون السياسية اعمال وزارة الاعلام بالوكالة طيلة مدة غياب معالي الدكتور نبيل الشريف وزير الاعلام في اسبانيا بمهمة رسمية خلال الفترة ما بين ١٥-٢٠/١٠/٢٠٠٣.

- صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على ان يتولى معالي الدكتور محمد عفاش العدوان وزير دولة لشؤون رئاسة الوزراء ووزير دولة للشؤون السياسية اعمال وزارة السياحة والاثار بالوكالة طيلة مدة غياب معالي السيد سامر الطويل وزير السياحة والاثار إلى بكين بمهمة رسمية خلال الفترة من ١٦-٢٣/١٠/٢٠٠٣.

- صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على ان يتولى معالي الدكتور عبد الشخانبة وزير الدولة للشؤون القانونية اعمال وزارة الأوقاف والشؤون والمقدسات الاسلامية بالوكالة طيلة مدة غياب سماحة الدكتور احمد هليل وزير الأوقاف والشؤون والمقدسات الاسلامية في ماليزيا بمهمة رسمية خلال الفترة من ١١-٢١-/١٠/٢٠٠٣.

- صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على ان يتولى معالي الدكتور عبد الشخانبة وزير الدولة للشؤون القانونية اعمال وزارة الثقافة بالوكالة طيلة مدة غياب معالي السيد حيدر محمود وزير الثقافة في الشارقة بمهمة رسميه خلال الفترة من ١٧-٢٤/١٠/٢٠٠٣.

* * * * * *

الموظفون

أ - تشكيلات/ تقاعد :-

١ - صدرت الإرادة الملكية السامية بالموافقة على قرار مجلس الوزراء رقم (٥٦٩) تاريخ ٢٠٠٣/٩/١٦ المتضمن الموافقة على تعيين عطوفة الدكتور عبدالرزاق بني هاني عضوا في مجلس مفوضي هيئة الاوراق المالية وبراتب شهري مقداره (٢٥٠٠) الفان وخمسمائة دينار و (١٠٠) مائة دينار بدل تنقل اعتباراً من ٢٠٠٣/٩/١٧ وحتى تاريخ انتهاء مدة المجلس في ٢٠٠٧/٩/١ بدلاً من عطوفة السيد صفوان البطاينة.

---

٢ - صدرت الإرادة الملكية السامية بترفيع السيد عثمان محمد علي السويلميين/ اداري ثاني من ملاك الديوان الملكي الهاشمي الى ادنى مربوط الدرجة الخامسة/ الفئة الثانية اعتباراً من تاريخ ٢٠٠٣/١٠/١.

٣- أ- قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢٠٠٣/١٠/٢١ الموافقة على احالة عطوفة المستشار من ملاك رئاسة الوزراء السيدة فريال زمخشري محمد مولا على التقاعد اعتباراً من ٢٠٠٣/١٠/٢١.

ب- قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢٠٠٣/١٠/١٤ الموافقة على احالة الموظفتين المذكورتين تالياً من ملاك وزارة الزراعة على التقاعد اعتباراً من ٢٠٠٣/١٠/١٥.

السيدة تمام محمد مدالله حجازي

السيدة هدى كامل ارشيدات

ج- قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢٠٠٣/١٠/١٤ الموافقة على احالة الموظفين المذكورة اسماؤهم تالياً على التقاعد بناء على طلبهم اعتباراً من ٢٠٠٣/١٠/١٤.

<u>وزارة التعليم العالي والبحث العلمي</u>

السيدة وجدان عبدالرزاق عبدالرحمن بركات

<u>وزارة الداخلية</u>

السيد سليم خلف عواد الجريده

<u>وزارة التربية والتعليم</u>

السيدة ايمان محمد داود محمد غيث

د- قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢٠٠٣/١٠/٢١ الموافقة على احالة الموظفين المذكورة اسماؤهم تالياً على التقاعد بناء على طلبهم اعتباراً من التاريخ المبين ازاء اسم كل منهم:-

الاسم	التاريخ
<u>وزارة المالية/ ضريبة الدخل</u>	
السيد مصطفى درويش محمود حوسه	٢٠٠٣/١١/١
<u>وزارة المالية/ الاراضي والمساحة</u>	
السيد صالح يوسف صالح أبو غانم	٢٠٠٣/١٢/١٥
<u>وزارة التربية والتعليم</u>	
السيد زهير عبدالحميد الحاج عبدالهادي ابداح	٢٠٠٣/١٠/٢١
<u>وزارة النقل/ سلطة الطيران المدني</u>	
السيدة نسرين احمد مصطفى حجاب	٢٠٠٣/١١/١
<u>وزارة التنمية الاجتماعية</u>	
السيدة منى زاهي محمد علاونه	٢٠٠٣/١١/١٠

هـ- قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢٠٠٣/١٠/٢١ الموافقة على احالة الموظفين المذكورين تالياً على التقاعد اعتباراً من التاريخ المبين ازاء اسم كل منهما:-

الاسم	التاريخ
<u>وزارة التربية والتعليم</u>	
الدكتور محمد ابراهيم محمد القداح	٢٠٠٣/١٠/٢٦
<u>مؤسسة الإذاعة والتلفزيون</u>	
السيد زهير عبدالحميد الذنيبات	٢٠٠٣/١١/١

و– قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢٠٠٣/١٠/٢١ الموافقة على احالة الموظفين المذكورة اسماؤهم تالياً على التقاعد اعتباراً من التاريخ المبين ازاء اسم كل منهم:–

وزارة التربية والتعليم

السيد شحاده عبدالكريم احمد الخطيب ٢٠٠٣/١١/١
السيد محمود موسى سليمان سالم ٢٠٠٣/١١/٣
السيد فؤاد محمد خليل استيتي ٢٠٠٣/١١/٥
السيد عوض عيسى احمد موسى ٢٠٠٣/١١/٩
السيد محمد عبدالرحيم محمد غزلان ٢٠٠٣/١١/١٢
السيد عبدالكريم محمود علي فريحات ٢٠٠٣/١١/١٨
السيد سالم سليمان احمد المرعي ٢٠٠٣/١١/٢٣
السيدة ماجدة سعيد احمد الدباغ ٢٠٠٣/١٢/١
السيد مصطفى اسليمان المصطفى الشرع ٢٠٠٣/١٢/١٠
السيد قاسم راشد مفلح مومني ٢٠٠٣/١٢/١٦
السيد محمد طلال محمد احمد ٢٠٠٣/١٢/٢٦

وزارة المياه والري/ سلطة وادي الاردن

السيد علاء الدين محمد الداغستاني ٢٠٠٣/١٢/١٠

وزارة الصحة

السيد علي حسين عيسى التل ٢٠٠٣/١٢/٢

ب – استيداع :–

– قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢٠٠٣/١٠/٢١ الموافقة على إحالة الموظفين المذكورة اسماؤهم تالياً على الاستيداع بناء على طلبهم اعتباراً من التاريخ المبين ازاء اسم كل منهم والى حين اكمالهم المدة المقررة للتقاعد محسوبة من تاريخ احالتهم على الاستيداع.

وزارة المالية/ دائرة الاراضي والمساحة

السيد كمال محمد بدوان عياش ٢٠٠٣/١٠/٢١

وزارة التربية والتعليم

السيد احمد عودة سعود القرارعة ٢٠٠٣/١٠/٢١

وزارة النقل/ سلطة الطيران المدني

السيد بلال علي ابراهيم الجالودي ٢٠٠٣/١١/١
السيد جمال عبد عثمان يوسف ٢٠٠٣/١١/١

ج – تمديد وانهاء خدمات:–

١ – قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢٠٠٣/١٠/٢١ الموافقة على تمديد خدمة الموظف من ملاك وزارة التربية والتعليم السيد عبدالله محمد منصور الشوبكي للفترة من ٢٠٠٣/١١/٢٥ ولغاية ٢٠٠٤/١/٣١ بعد بلوغه سن الستين وانهاء خدمته اعتباراً من ٢٠٠٤/٢/١.

---

٢ – قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢٠٠٣/١٠/٢١ الموافقة على تمديد خدمة الموظفين المذكورة اسماؤهم تالياً للفترة المبينة ازاء اسم كل منهم بعد بلوغهم سن الستين:–

وزارة الداخلية/ الاحوال المدنية والجوازات

السيد سامح عبدالنبي حسين التلهوني لمدة سنة اعتباراً من ٢٠٠٤/١/١

وزارة الأوقاف والشؤون والمقدسات الاسلامية

السيد نعيم محمد مجاهد لمدة سنة اعتباراً من ٢٠٠٣/٩/٢٧

سلطة المصادر الطبيعية

السيد حسن محمد السطري للفترة من ٢٠٠٣/١٠/١ ولغاية ٢٠٠٣/١٢/٣١

مؤسسة التدريب المهني

السيد محمد محيميد حسين حامد لمدة سنة اعتباراً من ٢٠٠٤/١/١

---

٣ – قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢٠٠٣/١٠/١٤ الموافقة على انهاء خدمات الموظف من ملاك مؤسسة التدريب المهني السيد غسان عايد موسى عويس اعتباراً من ٢٠٠٣/١٠/٢٠.

---

٤ – قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢٠٠٣/١٠/٢١ الموافقة على انهاء خدمة الموظفين المذكورين تالياً اعتباراً من التاريخ المبين ازاء اسم كل منهما:–

وزارة التربية والتعليم

السيد محمود زايد حسن الجبالي ٢٠٠٣/١٢/٢٩

وزارة الصحة

الدكتور ابراهيم حافظ نجم قبيعه ٢٠٠٤/١/١

---

٥ – قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢٠٠٣/١٠/٢١ الموافقة على انهاء خدمة الموظفين المذكورة اسماؤهم تالياً من ملاك وزارة التربية والتعليم اعتباراً من التاريخ المبين ازاء اسم كل منهم:–

السيد حافظ محمد حسين جرادات ٢٠٠٣/١١/٥
السيد احمد علي احمد عبدالرحمن ٢٠٠٣/١٢/٩
السيد فخري عيسى ذياب عياط ٢٠٠٣/١٢/٢٠
السيد عبدالمحسن عبدالقادر اعليان ٢٠٠٣/١٢/٢٣

الجنسيـــة الأردنيـــة

أ- صدرت الإرادة الملكية السامية بالموافقة على قرار مجلس الوزراء رقم (٦٦٧) تاريخ ٢٠٠٣/٩/٣٠ المتضمن الموافقة على منح المواطنة السورية الانسة نوير شريتح عقل الغياث الجنسية الاردنية وذلك بالاستناد لاحكـام المادتين (١٢، ٢/١٣) من قانون الجنسية الاردنية رقم (٦) لسنة ١٩٥٤ وتعديلاته.

ب-١- قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢٠٠٣/١٠/٢١ - بالاستناد لأحكام المادة (١٧/ب) من قانون الجنسية الأردنية رقم (٦) لسنة ١٩٥٤ وتعديلاته - الموافقة على إعادة الجنسية الأردنية للسيدة قدوه وحيـد فكري المقتدي وذلك لرغبتها بالعودة إلى المملكة والاستقرار فيها.

٢- قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢٠٠٣/١٠/٢١ - بالاستناد لأحكام المادتين (١٥، ١٦) مـن قانون الجنسية الأردنية رقم (٦) لسنة ١٩٥٤ وتعديلاته - السماح للاشخاص المذكورة اسماؤهم تالياً بـالتخلي عن الجنسية الأردنية للتجنس بالجنسية المبينة ازاء اسم كل واحد منهم:-

الاســـــم	الجنسيـــة
السيدة صفاء (احمد راتب) عمر كلاس	اليابانية
السيد تيسير احمد علي زقزوق	الالمانية
السيدة نور محمد عوده الضوات	السعودية
السيدة حميده عبدالحميد عباده الحمادين	السعودية
السيد جهاد محمد عبدالكريم النجداوي	الالمانية
السيدة منال محمد احسان عبدالهادي	السعودية
السيدة لميس يوسف علي عبده	السعودية
السيد محمد علي محمد عوكل	النمساوية
وزوجته السيدة لينه خضر يوسف شحاده	
السيدة فتحيه خضر احمد أبو حجر	السعودية
السيدة ناديه عبده نصر الله البوريني	السعودية
السيدة جواهر علي سالم الزيدان	السعودية
السيدة اماني ابراهيم محمود الهترية	السعودية
السيدة صفاء محمد عبدالرحيم الشرفاء	السعودية
السيدة طيبا عليان عبدالرحمن السلحوبي	السعودية
السيدة سهام صالح حنيان السبعه	السعودية

الاستمـــلاك

١ - قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢٠٠٣/١٠/١٤ بالاستناد لأحكام المـادة (١٩/أ) مـن قـانون الاستملاك رقم (١٢) لسنة ١٩٨٧ وتعديلاته الموافقة على التخلي عن استملاك وحيازة جزء من قطعة الارض رقم (٦٧٥) من الحوض رقم (١٠/البلد) حي السعادة من أراضي الزرقاء.

٢ - قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢٠٠٣/١٠/٢١ بالاستناد لأحكام المـادة (١٩/أ) مـن قـانون الاستملاك رقم (١٢) لسنة ١٩٨٧ وتعديلاته الموافقة على التخلي عن استملاك كامل مساحة قطعة الارض رقم (٢٦٤) من الحوض رقم (٩) من أراضي البصة البالغة (٨٠٨)م٢ وذلك لعدم حاجة شركة الاتصالات الأردنيـة لها بسبب توفر موقع بديل اقل كلفة من الموقع المستملك.

٣ - قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢٠٠٣/١٠/١٤ بالاستناد لأحكام المـادتين (٤/ج،١٧/أ) مـن قانون الاستملاك رقم (١٢) لسنة ١٩٨٧ وتعديلاته الموافقة على استملاك وحيازة كامل مساحة قطع الاراضـي ذوات الأرقام (٢٥٤، ٢٥٥، ٦٤٥) من الحوض رقم (١٧) الملفوف الشمالي من أراضي عمان البالغ مجمـوع مساحاتها دونمين و (٢٢٨)م٢ الموصوفة في إعلان الاستملاك المنشور في جريدتي الدستور عـدد (١١٩١٣) والاسواق عدد (٢٢٢٣) تاريخ ٢٠٠٠/١٠/٤ استملاكاً مطلقاً لأغراض الديوان الملكي الهاشمي لغاياته. حيازة فورية دون التقيد بالاجراءات المنصوص عليها في قانون الاستملاك على ان يتولى مدير الأراضي والمسـاحة بواسطة من ينتخبهم إجراء الكشف الحسي على العقارات المقرر حيازتها لاثبـات أوصـافها بصـورة دقيقـة ومفصلة للاستئناس بهذا الكشف عند تقدير قيمة التعويض.

٤ - قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢٠٠٣/١٠/٢١ بالاستناد لأحكام المـادتين (٤/ج،١٧/أ) مـن قانون الاستملاك رقم (١٢) لسنة ١٩٨٧ وتعديلاته الموافقة على استملاك وحيازة ما مساحته (٨) دونمـات و (٦٠٦ر٩١)م٢ من قطعة الارض رقم (٩) من الحوض رقم (٢) من اراضي عين الباشا الموصوفة في إعـلان الاستملاك المنشور في جريدتي الدستور عدد (١٢٩٢٨) والعرب اليوم عـدد (٢٢٤٤) تـاريخ ٢٠٠٣/٧/٢٤ استملاكاً مطلقاً لأغراض وزارة التربية والتعليم لغايات اقامة ابنية مدرسية عليها. حيـازة فوريـة دون التقيـد بالاجراءات المنصوص عليها في قانون الاستملاك على ان يتولى مدير الأراضي والمساحة بواسطة من ينتخبهم إجراء الكشف الحسي على العقارات المقرر حيازتها لاثبات أوصافها بصورة دقيقة ومفصلة للاسـتئناس بهـذا الكشف عند تقدير قيمة التعويض.

٥ - قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢٠٠٣/١٠/٢١ بالاستناد لأحكام المـادة (٤/ج) مـن قـانون الاستملاك رقم (١٢) لسنة ١٩٨٧ وتعديلاته الموافقة على استملاك ما مساحته (٦) دونمات و (٣ر٤٠)م٢ من قطعة الارض رقم (٢٥٦) من الحوض رقم (٦) من اراضي العال والروضة البالغة مساحتها الكلية (٢٠) دونماً و (٤٥٧ر٥٩)م٢ الموصوفة في إعلان الاستملاك المنشور في جريدتي الرأي عدد (١١٩٩٨) والعرب اليـوم عدد (٢٢٤٤) تاريخ ٢٠٠٣/٧/٢٤ استملاكاً مطلقاً لأغراض وزارة التربية والتعليم لغايات اقامة ابنية مدرسية عليها مشروعاً للنفع العام بالمعنى المقصود في قانون الاستملاك.

الشـــؤون البلديـــة

- قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢٠٠٣/١٠/٢١ بالاستناد لاحكام الفقرة (أ) من المادة الثالثة من قانون البلديات رقم (٢٩) لسنة ١٩٥٥ وتعديلاته الموافقة على تعيين السيد طلال سعود سميرات عضواً لـدى بلدية دير الكهف الجديدة بدلاً من السيدة شوفه سليمان السميران.

- قرر مجلس الوز: اء في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢٠٠٣/١٠/٢١ بالاستناد لاحكام الفقرة الخامسة مـن المـادة الخامسة من قانون البلديا. . قم (٢٩) لسنة ١٩٥٥ وتعديلاته الموافقة على ما يلي:-

١ . ضم قطع الاراضي المبينة اوصـ.ا وارقامها وارقام احواضها إلى حدود بلدية السرحان/ محافظة المفرق.

منطقة جابر:-

١ - كامل القطع ذوات الأرقام (١٠، ٨، ٦، ١٢) حوض رقم (٥) زملة النصف الشمالي.
٢ - كامل القطع ذوات الأرقام (١، ٢، ٧، ١٠) حوض رقم (٧) زملة النصف الجنوبي.
٣ - باقي الحوض رقم (٤) البلد.
٤ - كامل القطع ذوات الأرقام:-
(٢٥، ٢٨، ٢٩، ٢٢، ٢٦، ٣٢، ٣٣، ٣٤، ٣٥، ٣٦، ٢٧، ١١، ١٢، ٢٤، ١٩، ٣٠) حـوض رقـم (٩) الدهنه الشرقي.
٥ - كامل القطع ذوات الأرقام (٥٢، ٥٧، ٥٨، ٥٠، ٥٤، ٣٩، ٤٠) حوض رقم (١٠) السد الغربي.
٦ - كامل القطع ذوات الأرقام:-
(٢٨، ٢٧، ٢٦، ٣١، ٣٠، ٢٩، ٣٣، ٣٤، ٣٢، ١٤، ٩، ٦، ٣، ٤، ٣٦، ٣٥) حوض رقـم (١٥) سوح التينة الشمالي. وجميعها من أراضي جابر.

منطقة مغير السرحان

١ . أ - كامل القطع ذوات الأرقام:-
(٢٢، ١١، ١٢، ١٣، ١٤، ٨٤، ٨٥، ١٧، ٧٠، ٧١، ١٩، ٢٠، ٢١، ٢٣، ٢٤، ٢٥، ٢٦، ٢٧، ٣٢، ٣٣، ٣٤، ٣٦، ٤٥، ٤٦، ٥٤، ٥٣، ٦٦، ٧٢، ١٨، ٢٩) حوض رقم (١) الدلعة الشمالي
ب- باقي القطع ذوات الأرقام:-
(٥١، ٥٢) حوض رقم (١) الدلعه الشمالي.

٢ . أ - كامل القطع ذوات الأرقام:-
(١٧، ١، ٢، ٦، ٥، ٧، ٨، ٩، ١٠، ١١، ١٢، ١٣، ١٤، ١٥، ١٦، ١٨، ١٩، ٢٠، ٢٢، ٢١، ٤٥، ٤٦، ٤٧، ٥٣، ٤٩، ٤٨، ٥٠، ٥١، ٥٢، ٥٤، ٥٥، ٧٢، ٢٦، ٧٣، ٥٧، ٢٨، ٥٨، ٦٧، ٦٠) حوض رقم (٢) الحباب الشمالي.
ب - باقي القطعة رقم (٤٣) حوض رقم (٢) الحباب الشمالي
ج - الاجزاء الشمالية من القطع ذوات الأرقام:-
(٥٩، ٦١) والتي تقع شمال الطريق الزراعي حوض رقم (٢) الحباب الشمالي.

٣ . أ - كامل القطع ذوات الأرقام:-
(٨٩، ٩٩، ٩٠، ١٠٧، ٩٧، ١٠٨، ١٠١، ٧، ٨، ٨٨، ٩، ٢١، ١، ٢٢، ٢٣، ٩٤، ١٢٣، ١٢٤، ٣٧، ٨٣، ٨٤، ٨٥، ٨٦، ١٠٩، ١١٠، ١٠٤، ٥٥، ٦٠، ٧٦، ٧٤) حـوض رقـم (٤) الدلعـة الجنوبي.
ب - الاجزاء الشرقية من القطع ذوات الارقام:-
(١١، ٦٧، ٧٧، ٥٦، ٥٤) والتي تقع شرق الشارع سعه (١٠٠)م حوض رقم (٤) الدلعة الجنوبي.

٤ . كامل القطع ذوات الأرقام:-
(١٠٧، ١٠٦، ١٦٤، ٣٧، ٣٨، ٣٩، ٤٠، ٤١، ٤٢، ٤٣، ٤٤، ١٧٣، ١٧٤، ١٠٨، ١٠٥) حـوض رقم (٥) الحباب الجنوبي. وجميعها من أراضي مغير السرحان.

منطقة سما السرحان

١ . كامل القطع ذوات الأرقام:-
(٣٢، ٣١، ٨) حوض رقم (٦) الزملة.
٢ . كامل القطع ذوات الأرقام:-
(٢١، ٢٠، ١٩، ١٥، ١٤، ١، ٢، ٣، ٤، ٥، ٦، ٧، ٨، ٩، ١٠، ١١، ١٢، ١٣، ٢٧، ٢٢، ٢٣، ٢٤، ٢٥، ٢٦) حوض رقم (٢) الرحبه.
٣ . أ . كامل القطع ذوات الأرقام:-
(٤٥، ٤٦، ٤٧، ٤٨، ٤٩، ٧٥) حوض رقم (٧) النوافلة.
ب . باقي القطعة رقم (٢٣) حوض رقم (٧) النوافلة.
ج . الاجزاء الشرقية من القطع ذوات الأرقام:-
(٧٠، ٧١، ٧٢، ٧٣، ٧٤) حوض رقم (٧) النوافلة والتي تقع شرق الطريق الزراعي.
٤ . جزء من القطعة رقم (١) حوض رقم (١) أبو صوانه وهو الجزء المحصور بالزاوية الشمالية الشـرقية للقطعة رقم (١) حوض رقم (٢) الرحبه ومنها بخط مستقيم جنوباً حتى الزاوية الشمالية الشرقية للقطعة رقم (٢٣) حوض رقم (٧) النوافله. وجميعها من أراضي سما السرحان.

٢ . ضم قطع الاراضي المبينة اوصافها وارقامها وارقام احواضها إلى حدود بلدية لـواء المـوقر/ محافظـة العاصمة.

تجمع سكني الماجدية.

١ - كامـل القطـع ذوات الأرقـام (٧٢، ٤٧٩، ٤٨٠، ٤٨٣، ٤٨٤، ٤٨٢، ٤٨١، ٥٩٧، ٥٩٦، ٥٠٨، ٤٤٧، ٤٤٦، ٢٢٧، ٢٢٩، ٢٣٠، ٢٣١، ٢٣٢، ٢٣٣، ٢٣٤، ٢٣٥، ٢٣٦، ٢٦٢، ٢٨٣، ٢٦٦، ٢٨٠، ٢٧٨، ٢٨٢، ٢٨١) حوض (١) العنفدان الشرقي.

منطقة المكيفته.

١ - كامل القطـع ذوات الأرقـام (٧٤٢، ٧٤٣، ٧٤٤، ٧٤٠، ٧٤١، ٧٣٧، ٧٣٨، ٧٣٩) حـوض (٣) الذهيبه الشمالية من أراضي الذهيبة الغربية.
٢ - كامل القطع ذوات الأرقام (٥٠، ٦٢) حوض رقم (١) الهرشة من أراضي الذهيبة الشرقية.

تجمع سكني الرابيه.

١ - كامل القطع ذوات الأرقـام (٤٧، ٤٢، ٤٣، ٣٩، ٣٧، ٣١، ٢٤، ٦، ٥، ٣٨، ٤٤، ٤٥، ٤٦، ٣٢، ٢٦، ٣٠، ٣١، ٧٥، ٧٤) حوض رقم (٣) المحارب من أراضي محارب.
٢ - كامل القطع ذوات الأرقام (٥، ٦) حوض (٢) المدرسة من أراضي محارب.

إعلانــــات

صادرة عن وزير الشؤون البلدية الدكتور عبدالرزاق طبيشات

- عملاً بأحكام المادة (٣٥) من قانون البلديات رقم (٢٩) لسنة ١٩٥٥ وتعديلاته.
أعلن عن انتخاب السيد عصام الزغول نائباً لرئيس بلدية عجلون الكبرى.

- عملاً بأحكام المادة (٣٥) من قانون البلديات رقم (٢٩) لسنة ١٩٥٥ وتعديلاته.
أعلن عن انتخاب السيد احمد صالح كناني نائباً لرئيس بلدية الشعله.

- يعلن لاطلاع العموم أن اللجان المحلية للتنظيم والابنية لمنطقتي كريمه ووادي الريـان/ بلديـة شرحبيل بن حسنه قد قررت وبموجب قراراتها ذوات الأرقام (٣٣/٤) و (٣٠/١) لسنة ٢٠٠٣ واستناداً لاحكام المادة (٥٢) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم (٧٩) لسـنة ١٩٦٦ فرض عوائد تنظيم خاصه وذلك على النحو التالي:-

	فلس	دينار
١ . عوائد عن تصديق أي معاملة بالمقطوع	٠٠٠	٢
٢ . عوائد عن اصدار أي شهادة بالمقطوع	٠٠٠	٢
٣ . عوائد عن تغيير اسم المالك لرخصة البناء بالمقطوع	٠٠٠	١٠
٤ . تأمين رخصة الانشاءات بالمقطوع	٠٠٠	٥٠

يعـلن للعموم بمقتضي أحكـام المـادة (٢٥) من قانــــون تنظيم المـدن والقرى و الأبنية رقم (٧٩) لسنة ١٩٦٦ أن مجلـس التنظيم الأعلـى قد قرر بقرار رقم (٨٩٧) تاريخ ١٩/ ٨/ ٢٠٠٣، الموافقـة على مخطط تخفيض سعة شارع وتعديلات تنظيميه ضمن الحوض رقم (١٥) من اراضـي كثربا وذلك في بلدة الحزمان /لواء عي وحســب المخطط التعديلي رقم (١٢) تاريخ ٨ /٢٠٠٣/٩ ووضعه موضع التنفيذ ٠

يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الأعلى قد قرر بقراره رقــم (٨٩٨) تاريخ ٢٠٠٣/٨/١٩ الموافقة على مخطط إحداث طريق ضمن الحوض رقم (٢) من أراضي بليلا ، وذلك في بلدة النسيم/ لواء قصبة جرش وحسب المخطط التعديلي رقم (٢٥) تاريخ ٢٠٠٣/٩/٢٩ ووضعه موضع التنفيذ .

يعـلن للعموم بمقتضي أحكـام المـادة (٢٥) من قانــــون تنظيم المـدن والقرى و الأبنية رقم (٧٩) لسنة ١٩٦٦ أن مجلـس التنظيم الأعلـى قد قرر بقرار رقم (٩١١) تاريخ ١٩/ ٨/ ٢٠٠٣، الموافقـة على مخطط إحداث طريق ضمن القطعة رقم (٦) حوض رقم (٢٦) من أراضي ماعين وذلك في بلدة مادبا الكبرى /لواء قصبـة مادبا وحســب المخطط التعديلـي رقم (٢) تاريـخ ١٤ /٢٠٠٣/٩ ووضعه موضع التنفيذ ٠

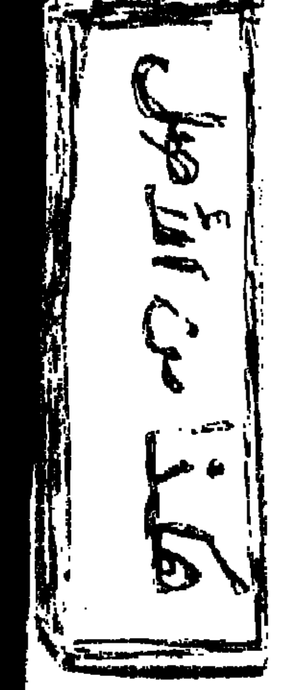
يعـلن للعموم بمقتضي أحكـام المـادة (٢٥) من قانــــون تنظيم المـدن والقرى و الأبنية رقم (٧٩) لسنة ١٩٦٦ أن مجلـس التنظيم الأعلـى قد قرر بقرار رقم (٩١٥) تاريخ ٢٠٠٣/٨/٢٤، الموافقـة على مخطط احداث شوارع ضمن الاحواض ذوات الارقام (١١) معيدي والحجري و (١٢) الحنيطي من اراضي زملة العليا والحوض رقم (١٤) العليا من اراضي الماضونه /محافظة العاصمه وحسب المخطط التعديلـي رقـم (١) تاريـخ ٣٠/ ٩/ ٢٠٠٣ ووضعه موضع التنفيذ ٠

يعلن للعموم بمقتضى أحكام المادة (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الأعلى قد قرر بقراره رقم (٢/٩٢٠) تاريخ ٢٠٠٣/٨/٢٤ الموافقة على مخطط تغيير صفة استعمال من سكن زراعي إلى ريفي وإحداث شوارع ضمن الحوض رقم (٢) المرد وذلك في بلدة الكرك الكبرى/ لواء قصبة الكرك وحسب المخطط التعديلي رقم (٥) تاريخ ٢٠٠٣/٩/١١ ووضعه موضع التنفيذ .

يعلن للعموم بمقتضي أحكام المادة (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى و الأبنية رقم (٧٩) لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الأعلى قد قرر بقرار رقم (٣/٩٣٦) تاريخ ٢٦/ ٨ /٢٠٠٣، الموافقة على مخطط تعديل وتخفيض سعة شارع ضمن الحوض رقم (٦) من اراضي جحفيه وذلك في بلدة المزار الجديدة / لواء المزار الشمالي وحسب المخطط التعديلي رقم (٣٢) تاريخ ٢٣ / ٩/ ٢٠٠٣ ووضعه موضع التنفيذ .

يعلن للعموم بمقتضي أحكام المادة (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى و الأبنية رقم (٧٩) لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الأعلى قد قرر بقرار رقم (٤/٩٣٦) تاريخ ٢٦/ ٨ /٢٠٠٣، الموافقة على مخطط الغاء طريق واحداث جزء من طريق ضمن الحوض رقم (٦) من اراضي جحفيه وذلك في بلدة المزار الجديدة / لواء المزار الشمالي وحسب المخطط التعديلي رقم (٣٣) تاريخ ٢٣ / ٩/ ٢٠٠٣ ووضعه موضع التنفيذ .

يعلن للعموم بمقتضي أحكام المادة (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى و الأبنية رقم (٧٩) لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الأعلى قد قرر بقرار رقم (١/٩٣٧) تاريخ ٢٦/ ٨/ ٢٠٠٣، الموافقة على مخطط اعتماد الطريق الافرازي فقط ضمن القطعه رقم (٤٣٣) حوض رقم (٩) نواره الشرقي وذلك في بلدة المفرق الكبرى / لواء قصبة المفرق وحسب المخطط التعديلي رقم (١٧) تاريخ ٢٠٠٣/٩/٢٣ ووضعه موضع التنفيذ .



يعلن للعموم بمقتضى أحكام المادة (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الأعلى قد قرر بقراره رقم (٩٣٩) تاريخ ٢٠٠٣/٨/٢٦ الموافقة على مخطط تخفيض شارع من ٢٠ متر إلى ١٦ متر ضمن الحوض رقم (١٠) من أراضي روضة بسمة وذلك في بلدة أم الجمال الجديدة/ لواء البادية الشمالية وحسب المخطط التعديلي رقم (٢٩) تاريخ ٢٠٠٣/٩/٢٣ ووضعه موضع التنفيذ .

يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى و الابنيه رقم (٧٩) لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الأعلى قد قرر بقراره رقم (١/٩٤٥) تاريخ ٢٠٠٣/٨/٣١ الموافقة على مخطط تخفيض شارع من "١٦م" الى "١٢م" ضمن الحوض قم (٥) من اراضي رجم الشامي في بلدة لواء الموقر / لواء الموقر وذلك حسب المخطط المعد لهذه الغاية وإعلانه الاعتراض لمدة شهر اعتبارا من تاريخ نشر هذا الإعلان في الجريدة الرسمية .

يجوز لذوي العلاقة الاطلاع على التعديلات المبينه على المخطط المذكور في مكاتب اللجنة اللوائيه في لواء الموقر ومكاتب بادية لواء الموقر وتقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحليه في بلدة لواء الموقر خلال مدة شهر من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية .

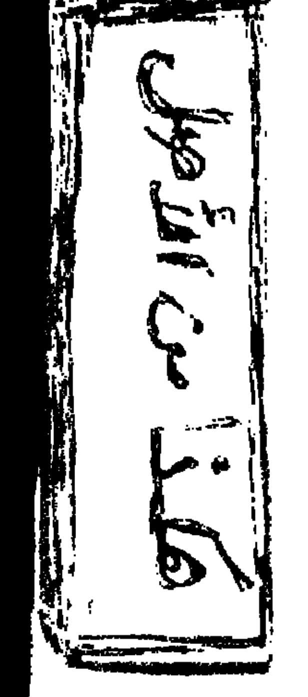
يعلن للعموم بمقتضي أحكام المادة (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى و الأبنية رقم (٧٩) لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الأعلى قد قرر بقرار رقم (٢/٩٤٥) تاريخ ٣١/ ٨/ ٢٠٠٣، الموافقة على مخطط تعديل وتخفيض مسار شارع ضمن القطع ذوات الارقام (٥١، ٥٢) حوض رقم (٥) الحنو وذلك في بلدة لواء الموقر /لواء الموقر وحسب المخطط التعديلي رقم (١٩) تاريخ ٢٠٠٣/٩/١٥ ووضعه موضع التنفيذ .

يعلن للعموم بمقتضى أحكام المادة (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الأعلى قد قرر بقراره رقم (١٠/٩٥٦) تاريخ ٢٠٠٣/٩/٢ الموافقة على إحداث طريق سعة ٤ متر ضمن القطع ذوات الأرقام (٨٢ ، ٨٣ ، ٨٤) حوض رقم (١٣) وادي القرية من أراضي عين جنا ، وذلك في بلدة عجلون الكبرى/ لواء قصبة عجلون وحسب المخطط التعديلي رقم (٢٢) تاريخ ٢٠٠٣/٩/٢٥ ووضعه موضع التنفيذ .

يعلن للعموم بمقتضى أحكام المادة (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الأعلى قد قرر بقراره رقم (٥/٩٦٦) تاريخ ٢٠٠٣/٩/٧ الموافقة على إضافة تنظيم وتوسعة شارع من ٦ متر إلى ١٠ متر ضمن الحوض رقم (٩) من اراضي سوميا وذلك في بلدة العارضة الجديدة/ لواء قصبة السلط وحسب المخطط التعديلي رقم (٧) تاريخ ٢٠٠٣/٩/٢٥ ووضعه موضع التنفيذ .

يعلن للعموم بمقتضى أحكام المادة (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الأعلى قد قرر بقراره رقم (١/٩٦٧) تاريخ ٢٠٠٣/٩/٧ الموافقة على مخطط توسعة شارع ضمن الحوض رقم(١)من أراضي جناعة وذلك في بلدة الزرقاء/لواء قصبة الزرقاء وحسب المخطط التعديلي رقم(٣٩) تاريخ ٢٠٠٣/٩/٢٨ ووضعه موضع التنفيذ .

يعلن للعموم بمقتضى أحكام المادة (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الأعلى قد قرر بقراره رقم (٣/٩٦٧) تاريخ ٢٠٠٣/٩/٧ الموافقة على مخطط تعديل منحنى ضمن الحوض رقم (٤)البتراوي الجنوبي وذلك في بلدة الزرقاء/ لواء قصبة الزرقاء وحسب المخطط التعديلي رقم(٢٧) تاريخ ٢٠٠٣/٩/٢٥ ووضعه موضع التنفيذ .



يعلن للعموم بمقتضي أحكام المادة (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى و الأبنية رقم (٧٩) لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الأعلى قد قرر بقرار رقم (٤/٩٦٧) تاريخ ٧/ ٩/ ٢٠٠٣، الموافقة على مخطط تخفيض سعة منحنى ضمن القطعة رقم (٣٢٠٠) حوض رقم (٤) البتراوي الجنوبي وذلك في بلدة الزرقاء /لواء قصبة الزرقاء وحسب المخطط التعديلي رقم (٣٢) تاريخ ٢٨/ ٩/ ٢٠٠٣ ووضعه موضع التنفيذ ٠

يعلن للعموم بمقتضي أحكام المادة (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى و الأبنية رقم (٧٩) لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الأعلى قد قرر بقرار رقم (٥/٩٦٧) تاريخ ٧/ ٩/ ٢٠٠٣، الموافقة على مخطط تخفيض سعة منحنى ضمن الحوض رقم (٤) البتراوي الجنوبي وذلك في بلدة الزرقاء /لواء قصبة الزرقاء وحسب المخطط التعديلي رقم (٣٢) تاريخ ٢٨/ ٩/ ٢٠٠٣ ووضعه موضع التنفيذ ٠

يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الأعلى قد قرر بقراره رقم (٩٦٨) تاريخ ٢٠٠٣/٩/٧ الموافقة على مخطط تغيير صفة استعمال من مدارس إلى سكن (أ) ضمن القطعة رقم (٢٧٠) حوض رقم (١) آل الحربي وذلك في بلدة الضليل/ لواء قصبة الزرقاء وحسب المخطط التعديلي رقم(١٣) تاريخ ٢٠٠٣/٩/٢٥ ووضعه موضع التنفيذ .

يعلن للعموم بمقتضي احكام المادة (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى و الأبنية رقم (٧٩) لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الأعلى قد قرر بقرار رقم (٩٦٩) تاريخ ٧/ ٩/ ٢٠٠٣ ، الموافقة على مخطط تغيير صفة استعمال من مباني عامه الى حرفي لجزء من القطعة رقم (٢٨٩) حوض رقم (١) النقيب وذلك في بلدة الرصفه / لواء الرصيفه وحسب المخطط التعديلي رقم (٣٣) تاريخ ٢٠٠٣/٩/٢٨ووضعه موضع التنفيذ ٠

يعلن للعموم بمقتضي احكام المادة (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى و الأبنية رقم (٧٩) لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الأعلى قد قرر بقرار رقم (١/٩٧١) تاريخ ٧/ ٩/ ٢٠٠٣، الموافقة على مخطط تغيير صفة استعمال من تجاري محلي الى تجاري طولي ضمن القطعة رقم (٧٩) حوض رقم (١٨) الرشايده وذلك في بلدة جرش الكبرى / لواء قصبة جرش وحسب المخطط التعديلي رقم (١٢) تاريخ ٢٠٠٣/٩/٢٢ ووضعه موضع التنفيذ ٠

يعلن للعموم بمقتضى أحكام المادة (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الأعلى قد قرر بقراره رقم (١/٩٧٣) تاريخ ٢٠٠٣/٩/٧ الموافقة على مخطط تعديل شارع ضمن الحوض رقم (٥) مكفى الدموس السمر من أراضي منطقة أدر ، وذلك في بلدة الكرك الكبرى/ لواء قصبة الكرك وحسب المخطط التعديلي رقم (٥٢) تاريخ ٢٠٠٣/٩/٢٨ ووضعه موضع التنفيذ .

يعلن للعموم بمقتضى أحكام المادة (٢٥) من قانون المدن والقرى والأبنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الأعلى قد قرر بقراره رقم (١/٩٧٥) تاريخ ٢٠٠٣/٩/٧ الموافقة على المخطط إلغاء طريق سعة ٣ متر ضمن القطع ذوات الأرقام (٦٤ ، ٦٥) حوض رقم (١١) من أراضي الاشرفية ، وذلك في بلدة دير أبي سعيد الجديدة /لواء الكوره، وذلك حسب المخطط المعد لهذه الغاية وإعلانه للاعتراض لمدة شهر اعتباراً من تاريخ نشر هذا الإعلان في الجريدة الرسمية .

يجوز لذوي العلاقة الإطلاع على التعديلات المبينة على المخطط المذكور في مكاتب اللجنة اللوائية في لواء الكوره ، ومكاتب بلدية دير أبي سعيد الجديدة وتقديم اعتراضاتهم إلى اللجنة المحلية في بلدة دير ابي سعيد الجديدة خلال مدة شهر من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية.

يعلن للعموم بمقتضى أحكام المادة رقم (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى و الابنيه رقم (٧٩) لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الأعلى قد قرر بقراره رقم (٢/٩٧٥) تاريخ ٢٠٠٣/٩/٧ الموافقة على مخطط تخفيض شارع من "١٢م" الى "٦م" ضمن القطع ذوات الأرقام (٢٤، ٢٥) حوض قم (١٠) من أراضي الاشرفيه في بلدة دير ابي سعيد الجديدة / لواء الكوره وذلك حسب المخطط المعد لهذه الغاية وإعلانه الاعتراض لمدة شهر اعتباراً من تاريخ نشر هذا الإعلان في الجريدة الرسمية ٠

يجوز لذوي العلاقة الاطلاع على التعديلات المبينه على المخطط المذكور في مكاتب اللجنة اللوائيه في لواء الكوره ومكاتب بلدية دير ابي سعيد الجديدة وتقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في بلدة دير ابي سعيد الجديدة خلال مدة شهر من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية ٠

يعلن للعموم بمقتضي احكام المادة (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى و الأبنية رقم (٧٩) لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الأعلى قد قرر بقرار رقم (١/٩٧٧) تاريخ ٧/ ٩ /٢٠٠٣، الموافقة على مخطط الغاء شارع ضمن الاحواض ذوات الأرقام (٣) المراما الغربي و (٧) خلة بيادر الفول وذلك في بلدة المزار الجديدة / لواء المزار الشمالي وحسب المخطط التعديلي رقم (٦٦) تاريخ ٢٣ / ٩/ ٢٠٠٣ ووضعه موضع التنفيذ ٠

يعلن للعموم بمقتضى أحكام المادة (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الأعلى قد قرر بقراره رقم (٢/٩٧٧) تاريخ ٢٠٠٣/٩/٧ الموافقة على مخطط إحداث شارع ضمن القطعة رقم (١٢) حوض رقم (١) مسكايا الشمالي وذلك في بلدة المزار الجديدة/ لواء المزار الشمالي، وحسب المخطط التعديلي رقم(١٢) تاريخ ٢٠٠٣/٩/٢٣ ووضعه موضع التنفيذ .

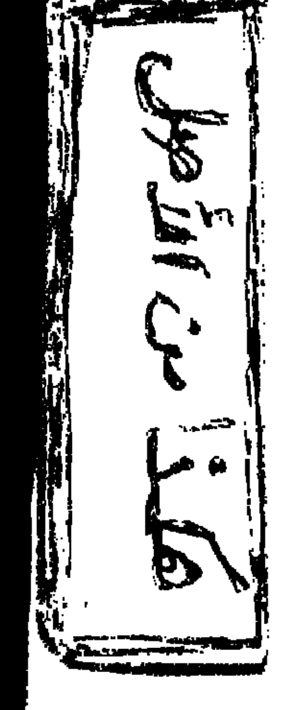


يعلن للعموم بمقتضى أحكام المادة (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الأعلى قد قرر بقراره رقم (٢/٩٨٠) تاريخ ٢٠٠٣/٩/٩ الموافقة على إحداث شوارع وطرق ضمن الحوض رقم (١٣) قلعة الربض من أراضي عجلون وذلك في بلدة عجلون االكبرى/ لواء قصبة عجلون وحسب المخطط المعد لهذه الغاية ووضعه موضع التنفيذ .

يعلن للعموم بمقتضي أحكام المادة (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى و الأبنية رقم (٧٩) لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الأعلى قد قرر بقرار رقم (١/٩٨١) تاريخ ٩/ ٩/ ٢٠٠٣، الموافقة على مخطط اضافة تنظيم واحداث شوارع وطرق ضمن الحوض رقم (٥) الحنو وذلك في بلدة لواء الموقر /لواء الموقر وحسب المخطط التعديلي رقم (٢٩) تاريخ ٢٠٠٣/١٠/١ ووضعه موضع التنفيذ .

يعلن للعموم بمقتضي أحكام المادة (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى و الأبنية رقم (٧٩) لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الأعلى قد قرر بقرار رقم (١/٩٨٢) تاريخ ٩/ ٩/ ٢٠٠٣، الموافقة على مخطط تعديل مسار شارع ضمن الحوض رقم (٨) من اراضي كفرنجه وذلك في بلدة كفرنجه الجديدة /لواء كفرنجة وحسب المخطط التعديلي رقم (١١٩) تاريخ ٢٠٠٣/٩/٢٨ ووضعه موضع التنفيذ .

يعلن للعموم بمقتضى أحكام المادة (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الأعلى قد قرر بقراره رقم (٣/٩٨٢) تاريخ ٢٠٠٣/٩/٩ الموافقة على مخطط إحداث طرق ضمن الأحواض ذوات الأرقام (١) المشيرفه و(٥) البساتين من أراضي كفرنجة ، وذلك في بلدة كفرنجة الجديدة/ لواء كفرنجة وحسب المخطط التعديلي رقم(١) تاريخ ٢٠٠٣/٩/٢٨ ووضعه موضع التنفيذ .



يعلن للعموم بمقتضي أحكام المادة (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى و الأبنية رقم (٧٩) لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الأعلى قد قرر بقرار رقم (٣/٩٨٣) تاريخ ٩/٩/ ٢٠٠٣، الموافقة على مخطط احداث شوارع وطرق ضمن الحوض رقم (٢) السعد من أراضي أرينبه الشرقيه وذلك في بلدة الجيزه الجديدة /لواء الجيزه وحسب المخطط المعد لهذه الغاية ووضعه موضع التنفيذ .

يعلن للعموم بمقتضي أحكام المادة (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى و الأبنية رقم (٧٩) لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الأعلى قد قرر بقرار رقم (٩٨٤) تاريخ ٩/٩/ ٢٠٠٣، الموافقة على مخطط احداث شارع ضمن القطع ذوات الارقام (١٢، ١٨، ٢٦، ٣٧) حوض رقم (٨) الطليليه من أراضي المشيرفه وذلك في بلدة ام الرصاص الجديدة /لواء الجيزه وحسب المخطط التعديلي رقم (٣) تاريخ ٢٠٠٣/١٠/٢ ووضعه موضع التنفيذ .

يعلن للعموم بمقتضى أحكام المادة (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الأعلى قد قرر بقراره رقم (٩٨٥) تاريخ ٢٠٠٣/٩/٩ الموافقة على مخطط إلغاء جزء من طريق ضمن القطعة رقم (٩٤) حوض رقم (٣) من أراضي الذرة/ منطقة العامريه وذلك في بلدة الجيزة الجديدة/ لواء الجيزة، وحسب المخطط التعديلي رقم (٢) تاريخ ٢٠٠٣/١٠/٢، ووضعه موضع التنفيذ .

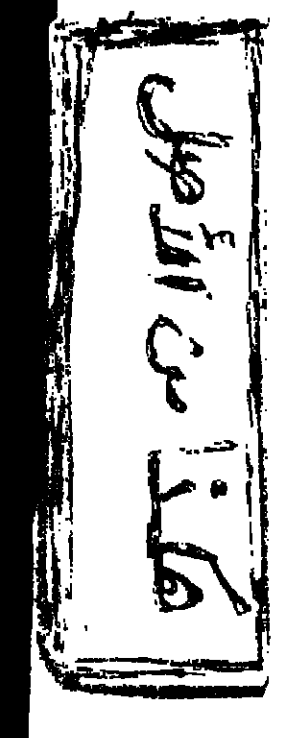
يعلن للعموم بمقتضى أحكام المادة (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الأعلى قد قرر بقراره رقم (٩٨٨) تاريخ ٢٠٠٣/٩/٩ الموافقة على تعديل شارع ضمن الحوض رقم (٤) من أراضي حاتم وذلك في بلدة السرو/ لواء بني كنانة وحسب المخطط التعديلي رقم (٢١) تاريخ ٢٠٠٣/١٠/٢، ووضعه موضع التنفيذ .

يعلن للعموم بمقتضي أحكام المادة (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى و الأبنية رقم (٧٩) لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الأعلى قد قرر بقرار رقم (١/٩٨٩) تاريخ ٩/ ٩/ ٢٠٠٣، الموافقة على مخطط الغاء طريق ضمن القطع ذوات الارقام (٦٠، ٦١، ٧٣، ٧٤) حوض رقم (١) البلد منطقة الشونه الشماليه وذلك في بلدة معاذ بن جبل / لواء الأغوار الشمالية وحسب المخطط التعديلي رقم (٦) تاريخ ٢٠٠٣/١٠/٢ ووضعه موضع التنفيذ .

يعلن للعموم بمقتضى أحكام المادة (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الأعلى قد قرر بقراره رقم (٢/٩٨٩) تاريخ ٢٠٠٣/٩/٩ الموافقة على إلغاء جزء من طريق ضمن القطعة رقم (٧٣٥) حوض رقم (٥) منطقة الشونة الشمالية وذلك في بلدة معاذ بن جبل/ لواء الأغوار الشمالية وحسب المخطط التعديلي رقم (١) تاريخ ٢٠٠٣/١٠/٢، ووضعه موضع التنفيذ .

يعلن للعموم بمقتضى أحكام المادة (٢٥) من قانون المدن والقرى والأبنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الأعلى قد قرر بقراره رقم (١/٩٩٠) تاريخ ٢٠٠٣/٩/٩ الموافقة على المخطط تخفيض شارع ضمن القطع ذوات الأرقام (١ ، ٧ ، ٨) حوض رقم (١٠) من أراضي حريما وذلك في بلدة اليرموك الجديدة /لواء بني كنانة ، وذلك حسب المخطط المعد لهذه الغاية وإعلانه للاعتراض لمدة شهر اعتبارا من تاريخ نشر هذا الإعلان في الجريدة الرسمية .

يجوز لذوي العلاقة الإطلاع على التعديلات المبينة على المخطط المذكور في مكاتب اللجنة اللوائية في لواء بني كنانة ، ومكاتب بلدية اليرموك الجديدة وتقديم اعتراضاتهم إلى اللجنة المحلية في بلدة اليرموك الجديدة، خلال مدة شهر من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية.



يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الأعلى قد قرر بقراره رقم (١/٩٩٦) تاريخ ٢٠٠٣/٩/١٤ الموافقة على توسعة شوارع وإحداث دوار ضمن الحوض رقم (٢) البلد من أراضي سحاب وذلك في بلدة سحاب/ لواء سحاب ، وحسب المخطط التعديلي رقم (٦) تاريخ ٢٠٠٣/١٠/٢، ووضعه موضع التنفيذ .

يعلن للعموم بمقتضى أحكام المادة (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الأعلى قد قرر بقراره رقم (٢/٩٩٧) تاريخ ٢٠٠٣/٩/١٤ الموافقة على مخطط تخفيض سعة منحنى ضمن الحوض رقم (٩) من اراضي المشيرفة في منطقة العدنانية ، وذلك في بلدة الكرك الكبرى/ لواء قصبة الكرك وحسب المخطط التعديلي رقم (١٤) تاريخ ٢٠٠٣/٩/٣٠ ووضعه موضع التنفيذ .

يعلن للعموم بمقتضى أحكام المادة (٢٥) من قانون المدن والقرى والأبنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الأعلى قد قرر بقراره رقم (٣/٩٩٧) تاريخ ٢٠٠٣/٩/١٤ الموافقة على المخطط إضافة تنظيم وإحداث شوارع ضمن الحوض رقم (١٩) وذلك في بلدة الكرك الكبرى/لواء قصبة الكرك ، وذلك حسب المخطط المعد لهذه الغاية وإعلانه للاعتراض لمدة شهر اعتبارا من تاريخ نشر هذا الإعلان في الجريدة الرسمية .

يجوز لذوي العلاقة الإطلاع على التعديلات المبينة على المخطط المذكور في مكاتب اللجنة اللوائية في لواء قصبة الكرك ، ومكاتب بلدية الكرك الكبرى وتقديم اعتراضاتهم إلى اللجنة المحلية في بلدة الكرك الكبرى خلال مدة شهر من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية.

يعلن للعموم بمقتضي أحكام المادة (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى و الأبنية رقم (٧٩) لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الأعلى قد قرر بقرار رقم (١٠٠١) تاريخ ١٤/ ٩/ ٢٠٠٣، الموافقة على مخطط تخفيض الارتداد الخلفي بالقطعة رقم (٣٨) من "٤م" الى "٢م" حوض رقم (١) الراسيه الشماليه وذلك في بلدة طبقة فحل /لواء الاغوار الشماليه ووضعه موضع التنفيذ .

يعـلن للعموم بمقتضي أحكـام المـادة (٢٥) من قانـــــون تنظيم المـدن والقرى و الأبنية رقم (٧٩) لسنة ١٩٦٦ أن مجلـس التنظيم الأعلـى قد قرر بقرار رقم (٢/١٠٠٢) تاريخ ١٤/٩/ ٢٠٠٣، الموافقـة على مخطط احداث طريق ضمن القطع ذوات الارقام (٢٥، ٣٧) حوض رقـم (١٢) المكمان وذلك في بلدة بيرين الجديدة /لواء قصبة الزرقاء وحسب المخطط التعديلي رقم (٢٩) تاريخ ٢٩/٩/ ٢٠٠٣ ووضعه موضع التنفيذ •

يعلن للعموم بمقتضى أحكام المادة (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الأعلى قد قرر بقراره رقـم (٣/١٠٠٢) تاريخ ٢٠٠٣/٩/١٤ الموافقة على إحداث طريق ضمن القطعة رقم (١٠) حوض رقم (٥) المقثاه من أراضي الكمشه وذلك في بلدة بيرين الجديدة /لواء قصبة الزرقاء ، وحسب المخطط التعديلي رقم (٤) تاريـــخ ٢٠٠٣/٩/٢٩، ووضعه موضع التنفيذ .

يعلن للعموم بمقتضى أحكام المادة (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الأعلى قد قرر بقراره رقـم (٣/١٠٠٣) تاريخ ٢٠٠٣/٩/١٤ الموافقة على مخطط تخفيض سعة طريق من ٦ متر إلى ٤ متر ضمن الحوض رقم (٢) من أراضي جرش وذلك في بلدة جرش الكبرى/ لواء قصبة جرش وحسب المخطط التعديلي رقم (٢٩) تاريخ ٢٠٠٣/١٠/٥، ووضعه موضع التنفيذ .

يعلن للعموم بمقتضى أحكام المادة (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الأعلى قد قرر بقراره رقـم (١٠٠٤) تاريخ ٢٠٠٣/٩/١٤ الموافقة على مخطط إحداث شارع ضمن الحوض رقم (٤) من أراضي الزهراء/امرع وذلك في بلدة عبد الله بن رواحه/ لواء فقوع، وحسب المخطط التعديلي رقم (١٠) تاريخ ٢٠٠٣/١٠/١ ووضعه موضع التنفيذ .



يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الأعلى قد قرر بقراره رقـم (١٠٠٥) تاريخ ٢٠٠٣/٩/١٤ الموافقة على مخطط إحداث طريق ضمن الحوض رقم (١٣) أم التمر من أراضي بصيرا ، وذلك في بلدة الحارث بن عمير/ لواء بصيرا وحسب المخطط التعديلي رقم (١١) تاريخ ٢٠٠٣/١٠/١ ووضعه موضع التنفيذ .

يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الأعلى قد قرر بقراره رقـم (١٠١٣) تاريخ ٢٠٠٣/٩/١٦ الموافقة على مخطط تغيير صفة استعمال من زراعي إلى سكن (ب) ضمن الحوض رقم (٣) الناقوسية وذلك في بلدة بلعما الجديدة / لواء قصبة المفرق وحسب المخطط التعديلي رقم(٥) تاريـــخ ٢٠٠٣/١٠/٦ ووضعه موضع التنفيذ .

يعـلن للعموم بمقتضي احكـام المـادة (٢٥) من قانـــــون تنظيم المـدن والقرى و الأبنية رقم (٧٩) لسنة ١٩٦٦ أن مجلـس التنظيم الأعلـى قد قرر بقرار رقم (١/١٠١٥) تاريخ ١٦/ ٩/ ٢٠٠٣، الموافقـة على مخطط تغيير صفة استعمال من سكن ريفي الى تجاري محلي واحداث طريق والغاء أخر ضمن القطع ذوات الارقام (٩٨٧، ٩٨٨) حوض رقم (٢) من اراضي روضة بسمه وذلك في بلدة أم الجمال الجديدة /لواء البادية الشمالية وحسب المخطط التعديلي المعد لهذه الغايه ووضعه موضع التنفيذ •

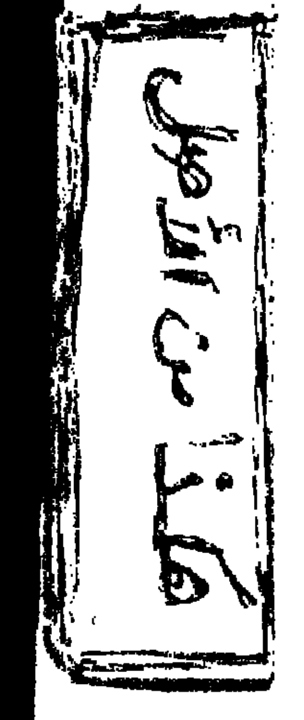
يعـلن للعموم بمقتضي احكـام المـادة (٢٥) من قانـــــون تنظيم المـدن والقرى و الأبنية رقم (٧٩) لسنة ١٩٦٦ أن مجلـس التنظيم الأعلـى قد قرر بقرار رقم (٢/١٠١٥) تاريخ ١٦/ ٩/ ٢٠٠٣، الموافقـة على مخطط تعديل شارع ضمن الحوض رقم (١) الطنطور من اراضي منطقة الكوم الأحمر وذلك في بلدة أم الجمال الجديدة /لواء البادية الشمالية وحسب المخطط التعديلي رقم (٧) تاريخ ٦ /٢٠٠٣/١٠ ووضعه موضع التنفيذ •

يعلن للعموم بمقتضى أحكام المادة (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الأعلى قد قرر بقراره رقم (٢/١٠١٩) تاريخ ٢٠٠٣/٩/١٦ الموافقة على مخطط إلغاء طريق ضمن القطع ذوات الأرقام (٣ ، ١٨ ، ١٩) حوض رقم (٣٦) من أراضي منطقة النعيمة ، وذلك في بلدة اربد الكبرى/ لواء قصبة اربد وحسب المخطط التعديلي رقم (٢٢) تاريخ ٢٠٠٣/١٠/٩ ووضعه موضع التنفيذ .

يعلن للعموم بمقتضى أحكام المادة (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الأعلى قد قرر بقراره رقم (٣/١٠١٩) تاريخ ٢٠٠٣/٩/١٦ الموافقة على مخطط إلغاء منحنى ضمن القطعة رقم (٩٦) حوض رقم (٨) البلد من أراضي اربد ، وذلك في بلدة اربد الكبرى/ لواء قصبة اربد وحسب المخطط التعديلي رقم (٢١) تاريخ ٢٠٠٣/١٠/٩ ووضعه موضع التنفيذ .

يعلن للعموم بمقتضى أحكام المادة (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الأعلى قد قرر بقراره رقم (١٠٢٤) تاريخ ٢٠٠٣/٩/١٦ الموافقة على مخطط تعديل شارع وتغيير صفة استعمال من تجاري إلى سكن (ج) ضمن الأحواض ذوات الأرقام (٤) قريفلا والحوض رقم (٦) الوسيه من اراضي راكين ، وذلك في بلدة الكرك الكبرى/ لواء قصبة الكرك وحسب المخطط التعديلي رقم (٧) تاريخ ٢٠٠٣/١٠/٦ ووضعه موضع التنفيذ .

يعلن للعموم بمقتضى أحكام المادة (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الأعلى قد قرر بقراره رقم (١٠٢٥) تاريخ ٢٠٠٣/٩/١٦ الموافقة على إحداث طريق ضمن الحوض رقم (٧) الخضرا الفوقا وذلك في بلدة جرش الكبرى/ لواء قصبة جرش وحسب المخطط التعديلي رقم (٨٣) تاريخ ٢٠٠٣/١٠/٥، ووضعه موضع التنفيذ .



يعلن للعموم بمقتضى أحكام المادة (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الأعلى قد قرر بقراره رقم (١/١٠٢٦) تاريخ ٢٠٠٣/٩/١٦ الموافقة على إحداث طريق ضمن الحوض رقم (١٥) من أراضي كثربا وذلك في بلدة الحزمان/ لواء عي وحسب المخطط التعديلي رقم (١٣) تاريخ ٢٠٠٣/١٠/٨، ووضعه موضع التنفيذ .

يعلن للعموم بمقتضي أحكام المادة (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى و الأبنية رقم (٧٩) لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الأعلى قد قرر بقرار رقم (٣/١٠٢٦) تاريخ ١٦/ ٩/ ٢٠٠٣، الموافقة على مخطط تغيير صفة استعمال من مباني عامه الى سكن "ج" ضمن القطعة رقم (٦٩) حوض رقم (٣٤) من اراضي عي وذلك في بلدة الحزمان /لواء عي وحسب المخطط التعديلي رقم (٣٣) تاريخ ٥ /٢٠٠٣/١٠ ووضعه موضع التنفيذ .

يعلن للعموم بمقتضى أحكام المادة (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الأعلى قد قرر بقراره رقم (١٠٢٨) تاريخ ٢٠٠٣/٩/٢١ الموافقة على إحداث طريق سعة ٤ متر ضمن القطعة رقم (٤) حوض رقم (٤) من أراضي أبو اللوقس وذلك في بلدة اليرموك الجديدة/ لواء بني كنانة وحسب المخطط التعديلي رقم (٣٠) تاريخ ٢٠٠٣/١٠/٢، ووضعه موضع التنفيذ .

يعلن للعموم بمقتضى أحكام المادة (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الأعلى قد قرر بقراره رقم (١٠٢٩) تاريخ ٢٠٠٣/٩/٢١ الموافقة على تغيير صفة استعمال من حديقة إلى مباني عامة ضمن القطعة رقم (٧٠٨) حوض رقم (١٥) من أراضي كفر أسد وذلك في بلدة الوسطية/ لواء الوسطية، وحسب المخطط التعديلي رقم (٣٦) تاريخ ٢٠٠٣/١٠/٢ ووضعه موضع التنفيذ .

يعلن للعموم بمقتضى أحكام المادة (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الأعلى قد قرر بقراره رقـم (١/١٠٣٣) تاريخ ٢٠٠٣/٩/٢١ الموافقة على إحداث طريق ضمن القطعة رقم (٦٣) ضمن حوض براك والمرزه الشمالي في منطقة المشارع وذلك في بلدة طبقة فحل/ لواء الأغوار الشمالية وحسب المخطط التعديلي رقم (٣) تاريخ ٢٠٠٣/١٠/٢، ووضعه موضع التنفيذ .

يعـلن للعموم بمقتضي أحكـام المـادة (٢٥) من قانـــون تنظيم المـدن والقرى و الأبنية رقم (٧٩) لسنة ١٩٦٦ أن مجلـس التنظيم الأعلـى قد قرر بقرار رقم (١/١٠٣٥) تاريخ ٢١/٩/ ٢٠٠٣، الموافقـة على مخطط الغاء جزء من شارع ضمن الحوض رقـم (٦) فاجرة شبيب وذلك في بلدة الزرقاء /لواء قصبة الزرقاء وحسـب المخطط التعديلـي رقـم (٤) تاريـخ ٢/١٠/ ٢٠٠٣ ووضعه موضع التنفيذ ٠

يعلن للعموم بمقتضى أحكام المادة (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الأعلى قد قرر بقراره رقـم (١/١٠٣٦) تاريخ ٢٠٠٣/٩/٢١ الموافقة على مخطط إلغاء شارع وإحداث اخر ضمن الحوض رقم (٣) ابو خشيبة الشمالي من أراضي صروت ، وذلك في بلدة بيرين الجديدة/ لواء قصبة الزرقاء وحسب المخطط التعديلي رقم (١) تاريخ ٢٠٠٣/١٠/٢ ووضعه موضع التنفيذ .

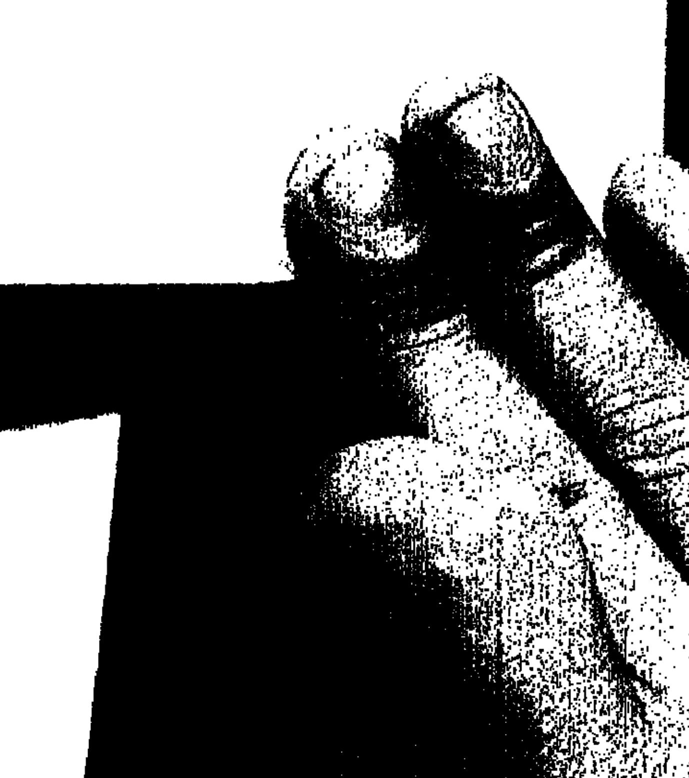
يعلن للعموم بمقتضى أحكام المادة (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الأعلى قد قرر بقراره رقـم (١/١٠٣٨) تاريخ ٢٠٠٣/٩/٢١ الموافقة على مخطط تعديل شارع ضمن القطع ذوات الأرقام (٢٧٠ ، ٢٧١) حوض رقم (٥) ربوع العدس وذلك في بلدة عين الباشا الجديدة/ لواء عين الباشا، وحسب المخطط التعديلي رقم (٢٠) تاريخ ٢٠٠٣/١٠/٥، ووضعه موضع التنفيذ .

يعلن للعموم بمقتضى أحكام المادة (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الأعلى قد قرر بقراره رقـم (٢/١٠٣٨) تاريخ ٢٠٠٣/٩/٢١ الموافقة على مخطط أحداث شارع ضمن الحوض رقم (٢) من أراضي موبص، وذلك في بلدة عين الباشا الجديـدة لواء /عين الباشا، وحسب المخطط التعديلي رقم (٦) تاريخ ٢٠٠٣/١٠/٨ ووضعه موضع التنفيذ

يعـلن للعموم بمقتضي أحكـام المـادة (٢٥) من قانـــون تنظيم المـدن والقرى و الأبنية رقم (٧٩) لسنة ١٩٦٦ أن مجلـس التنظيم الأعلـى قد قرر بقرار رقم (٢/١٠٣٩) تاريخ ٢١/ ٩/ ٢٠٠٣، الموافقـة على مخطط تغيير صفة استعمال من سكن "أ" الى سكن "ج" ضمن الحوض رقـم (٦٧) البلد من اراضي السلط وذلك في بلدة السلط الكبرى /لـواء قصبـة السلط وحسـب المخطط التعديلي رقم (٨٦) تاريخ ٢٠٠٣/١٠/٥ ووضعه موضع التنفيذ ٠

يعـلن للعموم بمقتضي أحكـام المـادة (٢٥) من قانـــون تنظيم المـدن والقرى و الأبنية رقم (٧٩) لسنة ١٩٦٦ أن مجلـس التنظيم الأعلـى قد قرر بقرار رقم (٤/١٠٣٩) تاريخ ٢١/ ٩/ ٢٠٠٣، الموافقـة على مخطط تغيير صفة استعمال من ريفي الى سكن "أ" ضمن الحوض رقـم (٥) البلد من اراضي ام جوزه وذلك في بلدة السلط الكبرى /لـواء قصبـة السلط وحسـب المخطط التعديلي رقم (٢٣) تاريخ ٢٠٠٣/١٠/٥ ووضعه موضع التنفيذ ٠

يعلن للعموم بمقتضى أحكام المادة (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الأعلى قد قرر بقراره رقـم (١٠٥٣) تاريخ ٢٠٠٣/٩/٢٣ الموافقة على مخطط إحداث وتعديل شارع ضمن الأحواض ذوات الأرقام (٥ ، ٩ ، ١٠) من أراضي جبا وذلك في بلدة جرش الكبرى/لواء قصبة جرش وحسب المخطط التعديلي رقم(٨) تاريخ ٢٠٠٣/٩/٢٩، ووضعه موضع التنفيذ .

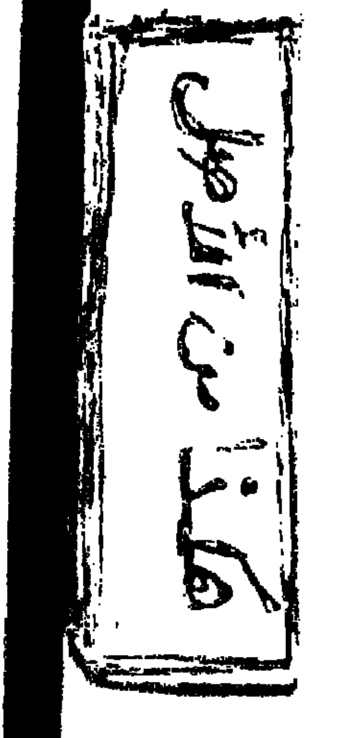


يعلن للعموم بمقتضى أحكام المادة (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الأعلى قد قرر بقراره رقم (٢/١٠٥٥) تاريخ ٢٠٠٣/٩/٢٣ الموافقة على إحداث طريق ضمن القطعة رقم (٢٨) حوض رقم (١٢) العبد وذلك في بلدة مؤاب الجديدة/ لواء المزار الجنوبي وحسب المخطط التعديلي رقم (١٧) تاريخ ٢٠٠٣/١٠/٨، ووضعه موضع التنفيذ .

يعلن للعموم بمقتضى أحكام المادة (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الأعلى قد قرر بقراره رقم (٣/١٠٥٦) تاريخ ٢٠٠٣/٩/٢٣ الموافقة على مخطط. إلغاء شارع ضمن القطعة رقم (٢) حوض رقم (٨) الحداده من أراضي منطقة المنشية ، وذلك في بلدة الكرك الكبرى/ لواء قصبة الكرك وحسب المخطط التعديلي رقم(٢٣) تاريخ ٢٠٠٣/١٠/٧ ووضعه موضع التنفيذ .

يعلن للعموم بمقتضى أحكام المادة (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الأعلى قد قرر بقراره رقم (١٠٦١) تاريخ ٢٠٠٣/٩/٢٣ الموافقة على مخطط اعتماد طريق إفرازي ضمن القطع ذوات الأرقام (٧٢٥ ، ٧٣٧) حوض رقم (٦) البلد من أراضي دير الورق ، وذلك في بلدة منشية بني حسن/ لواء قصبة المفرق وحسب المخطط التعديلي رقم (٧) تاريخ ٢٠٠٣/١٠/٧ ووضعه موضع التنفيذ .

يعلن للعموم بمقتضى أحكام المادة (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الأعلى قد قرر بقراره رقم (١٠٦٢) تاريخ ٢٠٠٣/٩/٢٣ الموافقة على إضافة تنظيم بأحكام سكن (ب) ضمن القطع ذوات الأرقام (١١ ، ١٨ ، ١٩) حوض رقم (٢) قعيس من أراضي أم القطين وذلك في بلدة أم القطين والمكيفته/ لواء البادية الشمالية وحسب المخطط التعديلي رقم (١٢) تاريخ ٢٠٠٣/١٠/٦، ووضعه موضع التنفيذ .



يعلن للعموم بمقتضى أحكام المادة (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الأعلى قد قرر بقراره رقم (١/١٠٦٤) تاريخ ٢٠٠٣/٩/٢٣ الموافقة على إحداث شارع ضمن الحوض رقم (١٠) من أراضي روضة بسمة وذلك في بلدة أم الجمال الجديدة/ لواء البادية الشمالية ، وحسب المخطط التعديلي رقم (٣٠) تاريخ ٢٠٠٣/١٠/٦، ووضعه موضع التنفيذ .

يعلن للعموم بمقتضي أحكام المادة (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى و الابنية رقم (٧٩) لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الأعلى قد قرر بقرار رقم (٢/١٠٦٤) تاريخ ٢٣/ ٩/ ٢٠٠٣، الموافقة على مخطط توسعة طريق واحداث شارع وطريق ضمن القطع ذوات الارقام (٤،٦، ٦٤) حوض رقم (٨) الصوان الغربي من اراضي روضة بسمه وذلك في بلدة أم الجمال الجديدة /لواء البادية الشمالية وحسب المخطط التعديلي رقم (١١) تاريخ ٢٠٠٣/١٠/٦ ووضعه موضع التنفيذ .

يعلن للعموم بمقتضى أحكام المادة (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الأعلى قد قرر بقراره رقم (١٠٦٥) تاريخ ٢٠٠٣/٩/٢٣ الموافقة على مخطط إلغاء دوار وزيادة سعة منحنيات ضمن القطع ذوات الأرقام (٣٢ ، ٨٥ ، ٨٦) حوض رقم (٢٩) الزبيرية وذلك في بلدة الشوبك الجديدة/ لواء الشوبك، وحسب المخطط التعديلي رقم (١٤) تاريخ ٢٠٠٣/١٠/٦ ووضعه موضع التنفيذ .

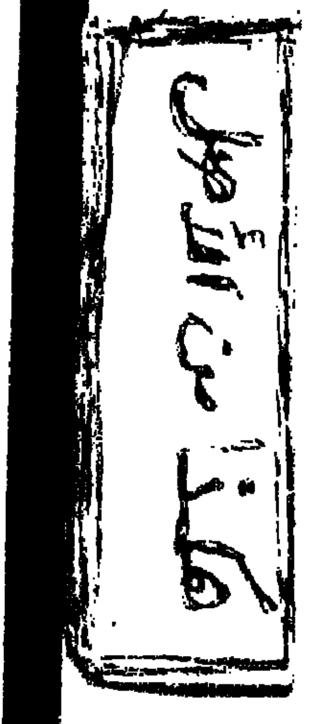
يعلن للعموم بمقتضي احكام المادة (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى و الابنية رقم (٧٩) لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الأعلى قد قرر بقرار رقم (٢/١٠٧١) تاريخ ٢٠٠٣/٩/٢٨، الموافقة على مخطط تغيير صفة استعمال من سكن الى محطة محروقات وحسب شروط واحكام محطات المحروقات وشروط وزارة الاشغال العامه ضمن القطعة رقم (١٨) حوض رقم (٥٦) رجم عميش وذلك في بلدة مرج الحمام /لواء وادي السير وحسب المخطط التعديلي رقم (٣٣) تاريخ ١٢/ ١٠/ ٢٠٠٣ ووضعه موضع التنفيذ .

يعلن للعموم بمقتضى أحكام المادة (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الأعلى قد قرر بقراره رقم (٣/١٠٨٦) تاريخ ٢٠٠٣/٩/٣٠ الموافقة على إحداث تجاري وبأقواس ٣ متر ضمن الحوض رقم (١٠) أبو الحجل من أراضي جرش وذلك في بلدة جرش الكبرى/ لواء قصبة جرش وحسب المخطط التعديلي رقم (٤٦) تاريخ ٢٠٠٣/١٠/١٣، ووضعه موضع التنفيذ .

يعلن للعموم بمقتضي أحكام المادة (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى و الأبنية رقم (٧٩) لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الأعلى قد قرر بقرار رقم (١٠٨٧) تاريخ ٣٠/ ٩/ ٢٠٠٣، الموافقة على مخطط تغيير صفة استعمال من سكن أخضر الى سكن "ب" وتجاري طولي واحداث شوارع ضمن الحوض رقم(٥) /من أراضي مؤته وذلك في بلدة مؤته و المزار / لواء المزار الجنوبي وحسب المخطط التعديلي رقم (١٦) تاريخ ٢٠٠٣/١٠/١٤ ووضعه موضع التنفيذ .

يعلن للعموم بمقتضى أحكام المادة (٢٥) من قانون تنظيم المدن و القرى والأبنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الأعلى قد قرر بقراره رقم (٢/١٠٩١) تاريخ ٢٠٠٣/٩/٣٠ الموافقة على مخطط تغيير صفة استعمال من سكن (أ) إلى تجاري طولي بارتداد أمامي ٥ متر وبعمق ١٨ متر ضمن القطعة رقم (٣٥٤) حوض رقم (٤٤) الصوانيه من أراضي السلط وذلك في بلدة السلط الكبرى/ لواء قصبة السلط وحسب المخطط التعديلي رقم (٤٤) تاريخ ٢٠٠٣/١٠/١٣ ووضعه موضع التنفيذ .

يعلن للعموم بمقتضي أحكام المادة (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى و الأبنية رقم (٧٩) لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الأعلى قد قرر بقرار رقم (١/١٠٩٥) تاريخ ٥/١٠/ ٢٠٠٣، الموافقة على مخطط احداث شارع ضمن الحوض رقم (٢٣) حدبة حواره الوسطى من أراضي حواره وذلك في بلدة الجيزه الجديدة /لواء الجيزه وحسب المخطط التعديلي رقم (٢٣) تاريخ ٢٠٠٣/١٠/١٢ ووضعه موضع التنفيذ .



يعلن للعموم بمقتضي احكام المادة (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى و الأبنية رقم (٧٩) لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الأعلى قد قرر بقرار رقم (٢/١٠٩٥) تاريخ ٥/١٠/ ٢٠٠٣، الموافقة على مخطط تعديل شارع ضمن القطع ذوات الارقام (١٠٢، ١٠٣) حوض رقم (١) التل الاخضر من أراضي حواره وذلك في بلدة الجيزه الجديدة /لواء الجيزه وحسب المخطط التعديلي رقم (٨) تاريخ ٢٠٠٣/١٠/١٢ ووضعه موضع التنفيذ .

يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الأعلى قد قرر بقراره رقم (١٠٩٧) تاريخ ٢٠٠٣/١٠/٥ الموافقة على مخطط إضافة تنظيم وتغيير صفة استعمال من زراعي إلى سكن ريفي وتعديل شوارع ضمن الحوض رقم (٦) المرهفيه من أراضي السامك وذلك في بلدة أم البساتين/ لواء ناعور وحسب المخطط التعديلي رقم (٢٤) تاريخ ٢٠٠٣/١٠/١٦ ووضعه موضع التنفيذ .

يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الأعلى قد قرر بقراره رقم (١٠٩٨) تاريخ ٢٠٠٣/١٠/٥ الموافقة على مخطط تخفيض شارع من ١٠ متر إلى ٦ متر وإلغاء جزء من شارع ضمن الحوض رقم (٦) فاجرة شبيب وذلك في بلدة الزرقاء/ لواء قصبة الزرقاء وحسب المخطط التعديلي رقم (١٦) تاريخ ٢٠٠٣/١٠/١٤ ووضعه موضع التنفيذ .

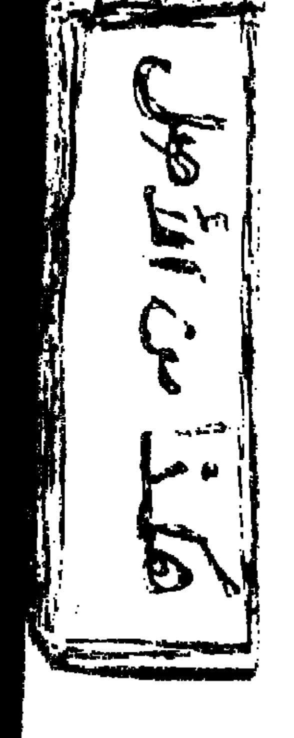
يعلن للعموم بمقتضي احكام المادة (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى و الأبنية رقم (٧٩) لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الأعلى قد قرر بقرار رقم (١/١٠٩٩) تاريخ ٥/ ١٠/ ٢٠٠٣ ، الموافقة على مخطط تعديلات تنظيميه ضمن الحوض رقم (٣) الفلاح وذلك في بلدة الرصيفه / لواء الرصيفه وحسب المخطط التعديلي رقم (٦١) تاريخ ٢٠٠٣/١٠/١٦ووضعه موضع التنفيذ

يعلن للعموم بمقتضي احكام المادة (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى و الأبنية رقم (٧٩) لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الأعلى قد قرر بقرار رقم (١١٢٢) تاريخ ١٢/ ١٠/ ٢٠٠٣، الموافقة على مخطط احداث طريق ضمن الحوض رقم (٨) النقره من اراضي مرصع /سلحوب وذلك في بلدة عين الباشا الجديدة /لواء عين الباشا وحسب المخطط التعديلي رقم (١٥) تاريخ ١٩ /٢٠٠٣/١٠ ووضعه موضع التنفيذ ٠

يعلن للعموم بمقتضى أحكام المادة (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الأعلى قد قرر بقراره رقم (١١٣٤) تاريخ ٢٠٠٣/١٠/١٤ الموافقة على مخطط مطابقة الشارع الإفرازي مع الشارع التنظيمي ضمن الحوض رقم (١٢) الرشايده الغربية وذلك في بلدة جرش الكبرى/ لواء قصبة جرش وحسب المخطط التعديلي رقم (١٣) تاريخ ٢٠٠٣/٩/١٩ ووضعه موضع التنفيذ .

يعلن للعموم بمقتضى أحكام المادة (٢٥) من قانون المدن والقرى والأبنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الأعلى قد قرر بقراره رقم (٧/١١٣٨) تاريخ ٢٠٠٣/١٠/١٤ عدم الموافقة على مخطط إضافة تنظيم وإحداث شوارع ضمن القطع ذوات الأرقام (٢٦ ، ٢٨) حوض رقم (٤) أم حبكة واللذوع من أراضي منشية أبو حمور ، وذلك في بلدة الكرك الكبرى لواء / قصبة الكرك .

يعلن للعموم بمقتضى أحكام المادة (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى و الأبنية رقم (٧٩) لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الأعلى قد قرر بقرار رقم (٨/١١٣٨) تاريخ ١٤/ ١٠/ ٢٠٠٣، عدم الموافقة على مخطط إضافة تنظيم وأحداث شوارع ضمن الحوض رقم (٤) أم حبكه واللذوعيه من أراضي منشية أبو حمور وذلك في بلدة الكرك الكبرى / لواء قصبة الكرك ٠



يعلن للعموم بمقتضى أحكام المادة (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى و الأبنية رقم (٧٩) لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الأعلى قد قرر بقرار رقم (١١٤٢) تاريخ ١٤/ ١٠/ ٢٠٠٣، عدم الموافقة على مخطط تعديل شارع ضمن الحوض رقم (١٩) عبيه من أراضي الفحيص وذلك في بلدة الفحيص /لواء ماحص والفحيص

يعلن للعموم بمقتضى أحكام المادة (٢٥) من قانون المدن والقرى والأبنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الأعلى قد قرر بقراره رقم (١١٤٤) تاريخ ٢٠٠٣/١٠/١٤ عدم الموافقة على مخطط إضافة تنظيم وإحداث شوارع وإلغاء حديقة ضمن الحوض رقم (١٣) الركبان الجنوبي وذلك في بلدة الحلابات / لواء قصبة الزرقاء ٠

يعلن للعموم بمقتضى أحكام المادة (٢٥) من قانون المدن والقرى والأبنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الأعلى قد قرر بقراره رقم (٣/١١٥٩) تاريخ ٢٠٠٣/١٠/١٩ عدم الموافقة على مخطط إلغاء شارع وإحداث طريق ضمن الحوض رقم (١٧) من أراضي الجديدة وذلك في بلدة الكرك الكبرى لواء / قصبة الكرك ٠

إعلانـــــــات

صادرة عن وزير الشؤون البلدية الدكتورة امل حمد الفرحان

عملا باحكام المادة (٢٥) من قانون البلديات رقم (٢٩) لسنة ١٩٥٥ وتعديلاته .

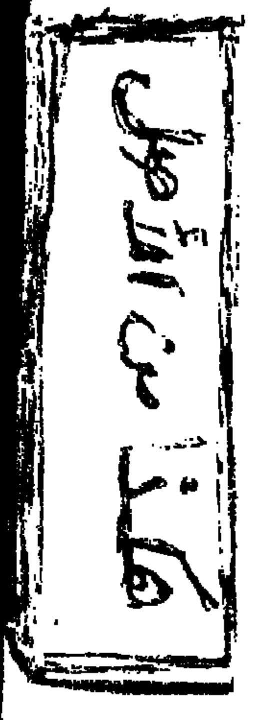
اعلن فوز السيد هاني سالم علي الخزام بعضوية مجلس بلدي حوشا نتيجة للانتخابات العامة للمجالس البلدية التي جرت بتاريخ ٢٠٠٣/٧/٢٦ عن منطقة الحمراء .

واعتبار هذا الاعلان تصحيحا للاعلان المنشور بعدد الجريدة الرسمية رقم (٤٦١٦) تاريخ ٢٠٠٣/٨/١٧ حيث ورد خطأ بان الفائز هو السيد هاني هليل ناصر السليم والصحيح ان الفائز هو السيد هاني سالم علي الخزام .

لذى اقتضى التنويه .

يعـلن للعموم بمقتضي أحكـام المـادة (٢٥) من قانـــــون تنظيم المـدن والقرى و الأبنية رقم (٧٩) لسنة ١٩٦٦ أن مجلـس التنظيم الأعلـى قد قرر بقرار رقم (٢/١٠١٢) تاريخ ١٦/ ٩/ ٢٠٠٣، الموافقـة على مخطط احداث شوارع ضمن الاحواض ذوات الارقام (٣، ٦، ٨، ١٢) ضمن تجمع الصفر الشرقي من اراضي ايدون بنى حسن وذلك في بلدة المفرق الكبرى / لواء قصبة المفرق وحسـب المخطط التعديلي المعد لهذه الغاية ووضعه موضع التنفيذ .

يعلن للعموم بمقتضى أحكام المادة (٢٥) من قانون المدن والقرى والأبنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الأعلى قد قرر بقراره رقم (١٠٧٢) تاريخ ٢٠٠٣/٩/٢٨ الموافقة على مخطط إحداث شارع ضمن الحوض رقـــم (٢٤) من أراضي لب في بلدة لب ومليح /لواء ذيبان ، وتصديقه تصديقاً مؤقتاً .



يعلن للعموم بمقتضى أحكام المادة (٢٥) من قانون المدن والقرى والأبنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الأعلى قد قرر بقراره رقـــم (١/١٠٤٩) تاريخ ٢٠٠٣/٩/٢١ الموافقة على المخطط إحداث طريق سعة ٦ متر بحيث يكون ٤ متر من القطعة رقم ١٠٤ و٢ متر من القطعة رقـــم (١٠٥) حوض رقم (٦) الزقيبة وذلك في بلدة ناعور الجديدة /لواء ناعور، وذلك حسب المخطط المعد لهذه الغاية وإعلانه للاعتراض لمدة شهر اعتباراً من تاريخ نشر هذا الإعلان في الجريدة الرسمية .

يجوز لذوي العلاقة الإطلاع على التعديلات المبينة على المخطط المذكور في مكاتب اللجنة اللوائية في لواء ناعور ، ومكاتب بلدية ناعور الجديدة وتقديم اعتراضاتهم إلى اللجنة المحلية في بلدة ناعور الجديدة خلال مدة شهر من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية.

يعلن للعموم بمقتضى أحكام المادة (٢٥) من قانون المدن والقرى والأبنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الأعلى قد قرر بقراره رقم (١٠٧٣) تاريخ ٢٠٠٣/٩/٢٨ الموافقة على مخطط إحداث شارع ضمن الحوض رقـــم (٣)سهل البطمه من أراضي كفر عوان في بلدة برقش/لواء الكوره وتصديقه تصديقاً مؤقتاً

يعلن للعموم بمقتضى أحكام المادة (٢٥) من قانون المدن والقرى والأبنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الأعلى قد قرر بقراره رقـــم (٧/١٠٧٥) تاريخ ٢٠٠٣/٩/٢٨ الموافقة على مخطط تخفيض سعة شارع ضمن الأحواض ذوات الأرقام (١٠ ، ١٢) من أراضي كفر الماء وذلك في بلدة دير أبي سعيد الجديدة/لواء الكوره ، وذلك حسب المخطط المعد لهذه الغاية وإعلانه للاعتراض لمدة شهر اعتباراً من تاريخ نشر هذا الإعلان في الجريدة الرسمية .

يجوز لذوي العلاقة الإطلاع على التعديلات المبينة على المخطط المذكور في مكاتب اللجنة اللوائية في لواء الكوره ، ومكاتب بلدية دير أبي سعيد الجديدة وتقديم اعتراضاتهم إلى اللجنة المحلية في بلدة دير أبي سعيد الجديدة خلال مدة شهر من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية.

يعلن للعموم بمقتضى أحكام المادة (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنيه رقم (٧٩) لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الأعلـى قد قـرر بقراره رقـم (١١١٥) تاريخ ٢٠٠٣/١٠/٧ الموافقة على مخطط أحداث شارع ضمن الحوض رقم (٩) ذهيبات النقيره في بلدة لواء الموقر / لواء الموقر تصديقا مؤقتا .

يعـلن للعموم بمقتضي أحكـام المـادة (٢٥) من قانـــون تنظيم المـدن والقرى و الأبنية رقم (٧٩) لسنة ١٩٦٦ أن مجلـس التنظيم الأعلـى قد قرر بقرار رقم (١١٣٩) تاريخ ١٤/ ١٠/ ٢٠٠٣، الموافقـة على مخطط تخفيض شارع من "١٠م" الى "٨م" ضمن القطع ذوات الأرقام (١١٣، ١١٤) حوض رقم (١٣) الدوق وذلك في بلدة طبقة فحل /لواء الاغوار الشماليه وحسب المخطط التعديلي رقم (١) تاريخ ٢٠٠٣/١٠/٢٠ ووضعه موضع التنفيذ .

إعلانـــــات

صادرة عن رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم والأبنية في امانة عمان الكبرى

المهندس نضال الحديد

تعلـن اللجنة اللوائية للتنظيم والأبنية في أمانة عمـان الكـبرى بأنـها قـررت بقرارهـا رلـم (٨٤٣) تاريخ ٢٠٠٢/١٢/٢٩ الموافقـة علـى المخطـط التعديلـي التنظيمـي رلـم (أع/٢٠٠٢/١٦٤/شفا بدران) المتضمـن :- استحداث وإلغاء جزء من شـارع ضمـن حوض (٢) الشكارة وذلك للجزء الواقع داخل حدود أمانة عمان الكبرى وكمـا هـو موضـح علـى المخطط لدى منطقة (شفا بدران) ووضعه موضع التنفيذ إستناداً لأحكام الفقرة (٦) من المـادة (٢٤) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم (٧٩) لسنة ١٩٦٦ .

تعلـن اللجنة اللوائيـــة للتنظيم والأبنية في أمانة عمان الكبرى بأنها قررت بقرارهـا رلـم (٤٩١) تاريخ ٢٠٠٣/٨/٢٤ الموافقـة علـى المخطـط التعديلـي التنظيمـي رلـم (أع/٢٠٠٣/٢٠٣/طارق) المتضمن : الغاء جزء من الطريق المحاذي للقطعـة رقـم (٢) حوض (٧) البلد شريطة استيفاء قيمة الفضلة كأمانات وقبل تصديق المخطط وكما هو موضح علـى المخطط لدى اللجنة المحلية للتنظيم والأبنية في منطقة (طارق) ووضـعه موضـع التنفيـذ إسـتناداً لأحكام الفقرة (٦) من المادة (٢٤) من قانـون تنظيم المدن والقـرى والأبنيـة رقـم (٧٩) لسـنة ١٩٦٦ .

تعلـن اللجنه اللوائيـــة للتنظيم والأبنية في أمانة عمان الكبرى بأنها قررت بقرارهـا رلـم (٤٩٧) تـاريخ ٢٠٠٣/٨/٢٤ الموافقـة علـى جـزء (١) مـن المخطـط التعديلـي التنظيمي رقـم (أع/٢٠٠٢/١١٧/زهران) المتضمن : تحويل استعمال قطعة الأرض رقم (٣٧١) حوض (٢١) ام اذينة من سكن (ب) الى مكاتب ضمن سكن (ب) باحكام خاصـة ارتـداد امامي (٦) متر وخلفي (٤) متر والنسبة المئوية ضمن الارتدادات وكما هو موضح علـى المخطـط لدى اللجنة المحلية للتنظيم والأبنية في منطقة (زهران) ووضعه موضع التنفيذ إستناداً لأحكام الفقـرة (٦) من المادة (٢٤) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنيـة رقـم (٧٩) لسـنة ١٩٦٦ والإبقـاء على قطعتي الأرض (٣٦٢ ، ٣٦٤) قيد الدراسة لحين إفراز الشارع المقترح رضائياً .

تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والأبنية في أمانة عمان الكبرى بأنها قررت بقرارها رقم (٥٧٢) تاريخ ٢٠٠٣/٩/٢١ الموافقة على إيداع المخطط التعديلي التنظيمي رقم (أ ع/٢٠٠٣/٢٨٤/خريبة السوق) المتضمن : الغاء الطريق المار بالقطعة رقم (١٩) حوض (١) العلكومية وكما هو موضح على المخطط لدى اللجنة المحلية للتنظيم والأبنية في منطقة (خريبة السوق) حيث يمكن لذوي العلاقة الإطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية أثناء الدوام الرسمي ولمدة شهرين من تاريخ نشر الإعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى إذا كان هناك ما يوجب الإعتراض عليه تقديم إعتراضاتهم إلى اللجنة المحلية في المكان المشار إليه أعلاه خلال المدة السالفة الذكر .

تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في امانة عمان الكبرى بأنها قررت بقرارها رقم (٥٨٣) تاريخ ٢٠٠٣/٩/٢٨ الموافقة على اعادة ايداع المخطط التعديلي التنظيمي رقم (أ ع/٩٧/٣٦/ زهران) المتضمن : تحويل صفة استعمال قطع الاراضي المبينة ارقامها ضمن حوض (٣٠) عبدون الجنوبي من منطقة خضراء الى سكن (أ) باحكام خاصة كما جاء بالمخطط (أ ع د/١٤٥٣) شريطة تسجيل القطعة رقم (٣٣١) من نفس الحوض باسم مجلس امانة عمان الكبرى قبل تصديق المخطط والابقاء على قطع الاراضي ذوات الارقام (٣٣٢ ، ٣٣٣ ، ٣٢٥) من نفس الحوض باستعمال منطقة خضراء وكما هو موضح على المخطط لدى اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في منطقة (زهران) حيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية اثناء الدوام الرسمي ولمده شهر واحد من تاريخ نشر الاعلان في الجريده الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كان هناك ما يوجب الاعتراض عليه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه اعلاه خلال المدة السالفة الذكر .

تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في امانة عمان الكبرى بأنها قررت بقرارها رقم (٥٩٣) تاريخ ٢٠٠٣/١٠/٥ الموافقة على المخطط التعديلي التنظيمي رقم (أ ع/٢٠٠٣/٢٧٤/ صويلح) المتضمن : الغاء واستحداث اجزاء من شوارع ضمن حوض (١٥) أم الاشبال من أراضي صويلح حي الرحمانية شريطة إن لا تتحمل الامانة اية اعباء مالية أو نفقات استملاك أو تبعات نتيجة الاقتراح وكما هو موضح على المخطط في منطقة (صويلح) ووضعه موضع التنفيذ استناداً لأحكام الفقرة (٦) من المادة (٢٤) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم (٧٩) لسنة ١٩٦٦ .

تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والأبنية في أمانة عمان الكبرى بأنها قررت بقرارها رقم (٥٩٦) تاريخ ٢٠٠٣/١٠/٥ الموافقة على إيداع المخطط التعديلي التنظيمي رقم (أع/٢٠٠٣/١٩٢/ ام قصير) المتضمن :- توسعة شارع ضمن حوض (٥٦) رجم عميش وحوض (٥٧) مرج الحمام الغربي شريطة افراز الشارع رضائياً من قطعة الأرض رقم (٢٥٦) قبل تصديق المخطط وكما هو موضح على المخطط لدى اللجنة المحلية للتنظيم والأبنية في منطقة (ام قصير والمقابلين) حيث يمكن لذوي العلاقة الإطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية أثناء الدوام الرسمي ولمدة شهرين من تاريخ نشر الإعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى إذا كان هناك ما يوجب الإعتراض عليه تقديم إعتراضاتهم إلى اللجنة المحلية في المكان المشار إليه أعلاه خلال المدة السالفة الذكر .

تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والأبنية في أمانة عمان الكبرى بأنها قررت بقرارها رقم (٥٩٧) تاريخ ٢٠٠٣/١٠/٥ الموافقة على إيداع المخطط التعديلي التنظيمي رقم (أع/٢٠٠٣/٣٤١/ تلاع العلي) المتضمن :- تخفيض سعة الطريق المقترح افرازه من القطعة رقم (٥٧٨) حوض (٦) التلاع الغربي ضمن التعديل (أع/٢٠٠٢/٣١١/تلاع العلي) من (٤) متر الى (٣) متر شريطة افراز الطريق رضائياً قبل تصديق المخطط وكما هو موضح على المخطط لدى اللجنة المحلية للتنظيم والأبنية في منطقة (تلاع العلي) حيث يمكن لذوي العلاقة الإطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية أثناء الدوام الرسمي ولمدة شهر واحد من تاريخ نشر الإعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى إذا كان هناك ما يوجب الإعتراض عليه تقديم إعتراضاتهم إلى اللجنة المحلية في المكان المشار إليه أعلاه خلال المدة السالفة الذكر .

تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في امانة عمان الكبرى بأنها قررت بقرارها رقم (٦٠٥) تاريخ ٢٠٠٣/١٠/١٢ الموافقة على ايداع المخطط التعديلي التنظيمي رقم (أ ع/٢٠٠٣/٤٥٤/ وادي السير) المتضمن : تحويل استعمال القطعة رقم (٦٦٣) حوض (١٣) السهل من سكن (ب) إلى تجاري محلي ضمن سكن (ب) وعدم فتح أبواب للمحلات التجارية على الطريق شريطة شراء النتفة رقم (١٥٣٩) والتوحيد معها واستيفاء وتعويض بواقع ثلاثون ديناراً عن المتر المربع الواحد من مساحة القطعة (٦٦٣) بالاستناد للمادة (٤٧) من قانون التنظيم يتم استيفاؤها قبل تصديق المخطط ومن خلال الدائرة القانونية وكما هو موضح على المخطط لدى اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في منطقة (وادي السير) حيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية اثناء الدوام الرسمي ولمده شهرين من تاريخ نشر الاعلان في الجريده الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كان هناك ما يوجب الاعتراض عليه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه اعلاه خلال المدة السالفة الذكر .

تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في امانة عمان الكبرى بأنها قررت بقرارها رقم (٦٠٧) تاريخ ٢٠٠٣/١٠/١٢ الموافقة على ايداع المخطط التعديلي التنظيمي رقم (أ ع/٢٠٠٣/٤٥٦/ وادي السير) المتضمن : تحويل صفة الاستعمال التنظيمي للقطعة رقم (٦٧٥) حوض (١١) حنو الصويفية من سكن (أ) إلى مركز تجاري بأحكام خاصة حسب الترخيص الإنشائي الممنوح واستيفاء تعويض بواقع خمسة عشر ديناراً عن المتر المربع الواحد من مساحة القطعة بالاستناد للمادة (٤٧) من قانون التنظيم يتم استيفاؤها لمرة واحدة وكما هو موضح على المخطط لدى اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في منطقة (وادي السير) حيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية اثناء الدوام الرسمي ولمده شهرين من تاريخ نشر الاعلان في الجريده الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كان هناك ما يوجب الاعتراض عليه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه اعلاه خلال المدة السالفة الذكر .

تعلن اللجنه اللواليه للتنظيم والابنيه في امانة عمان الكبرى بانها قررت بقرارها رقم (٦٠٨) تاريخ ٢٠٠٣/١٠/١٢ الموافقه على إيداع المخطط التعديلي التنظيمي رقم (أ ع/٢٠٠٣/٤٥٥/وادي السير) المتضمن : إلغاء وإستحداث أجزاء من شارع ضمن حوض (١٢) السهل وكما هو موضح على المخطط لدى اللجنة المحلية للتنظيم والأبنية في منطقة (وادي السير) حيث يمكن لذوي العلاقة الإطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهرين من تاريخ نشر الإعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كان هناك ما يوجب الاعتراض عليه تقديم إعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه أعلاه خلال المدة السالفة الذكر .

تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في امانة عمان الكبرى بأنها قررت بقرارها رقم (٦٠٩) تاريخ ٢٠٠٣/١٠/١٢ الموافقة على المخطط التعديلي التنظيمي رقم (أ ع/٢٠٠٣/١١٢/ النصر) المتضمن : استحداث أجزاء من الشارع (منحنيات) ضمن حوض (٢) الأدعم وكما هو موضح على المخطط في منطقة (النصر) ووضعه موضع التنفيذ إستناداً لأحكام الفقرة (٦) من المادة (٢٤) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم (٧٩) لسنة ١٩٦٦

تعلن اللجنه اللوائيه للتنظيم والابنيه في امانة عمان الكبرى بانها قررت بقرارها رقم (٦١١) تاريخ ٢٠٠٣/١٠/١٢ الموافقه على المخطط التعديلي رقم (أ ع/٢٠٠٣/١٧٩/شفا بدران) المتضمن : إلغاء جزء من شارع (منحنيات) أمام القطعتين ذوات الأرقام (٤٨٥، ٤٩٠) حوض (٢) تلعة نمر وكما هو موضح على المخطط في منطقة (شفا بدران) ووضعه موضع التنفيذ إستناداً لأحكام الفقره (٦) من المادة (٢٤) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم (٧٩) لسنة ١٩٦٦.

تعلن اللجنه اللوائيــــه للتنظيــم والابنيـــــه في امانة عمان الكبرى بانها قررت بقرارهـــا رقم (٦١٣) تاريخ ٢٠٠٣/١٠/١٢ الموافقه على المخطط التعديلي رقم (أ ع/٢٠٠٣/٣٣٧/تلاع العلي) المتضمن : تحويل إستعمال جزء من القطعة رقم (١٣) حوض (٥) التلاع الشرقي من سكن (ب) إلى سكن (أ) وكما هو موضــح على المخطط فـي منطقـــــة (تلاع العلي) ووضعه موضـع التنفيذ إستناداً لأحكام الفقره (٦) من المادة (٢٤) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم (٧٩) لسنة ١٩٦٦.

تعلن اللجنه اللوائيـــه للتنظيــم والابنيـــــه في امانة عمان الكبرى بانها قررت بقرارهـــا رقم (٦١٥) تاريخ ٢٠٠٣/١٠/١٢ الموافقه على المخطط التعديلي رقم (أ ع/٢٠٠٣/١/١٦٨ أم قصير) المتضمن : تخويل اللجنة المحلية تحديد جهة التلاصق لقطع الأرضي المنظمة معارض على شارع الحرية وكما هو موضــح على المخطط فـي منطقـــــة (أم قصير) ووضعه موضع التنفيذ إستناداً لأحكام الفقره (٦) من المادة (٢٤) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم (٧٩) لسنة ١٩٦٦.

تعلن اللجنه اللوائيــه للتنظيــم والابنيـــــه في امانة عمان الكبرى بانها قررت بقرارهـــا رقم (٦١٢) تاريخ ٢٠٠٣/١٠/١٢ الموافقه على المخطـط التعديلي رقم (أ ع/٢٠٠٣/٣٣٨/تلاع العلي) المتضمن : إلغاء وإستحداث أجزاء من شارع ضمن قطعة الأرض رقم (٩٥٤) حوض (٧) أم الضياع وكما هو موضــح على المخطـط فـي منطقـــــة (تلاع العلي) ووضعه موضع التنفيذ إستناداً لأحكام الفقره (٦) من المادة (٢٤) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم (٧٩) لسنة ١٩٦٦.

* * * * * * *

قرار صادر عن مجلس امانة عمان الكبرى

إن مجلس أمانة عمان الكبرى بعد ان إستمع إلى الإقتراح الذي تقدم به رئيس اللجنة المحلية في منطقة بدر الجديدة حول المبررات التي تستدعي تسمية المنطقة بإسم منطقة بلال بدلاً من بدر الجديدة .

وعملاً بأحكام المادتين (٦،٥) من نظام تسمية وترقيم شوارع ومباني مدينة عمان رقم (٥٥) لسنة (١٩٦٥) وتعديلاته ، فإن مجلس الأمانة يقرر : -

الموافقة على تسمية منطقة بدر الجديدة بإسم منطقة بلال وإيداع هذا القرار للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .

مجلس امانة عمان الكبرى

اعـــلان

تعلــن اللجنة اللوائيـــــة للتنظيم والأبنية في أمانة عمان الكبرى بأنها قررت بقرارهـا رقـــم (٦٢٧) تاريــخ ٢٠٠٣/١٠/١٩ الموافقـــة على المخطـــط التعديلـــي التنظيمـي رقـم (أع/٢٠٠٣/٩٦/ماركا) المتضمن :- استحداث طريق عرض (٦) متر من القطعـة (٩٨) حوض (٣) المغيرات وكما هو موضح على المخطط لدى منطقة (ماركا) ووضـعه موضـع التنفيـذ إستناداً لأحكام الفقرة (٦) من المادة (٢٤) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم (٧٩) لسـنة ١٩٦٦ .

المهندس عبدالرحيم البقاعي
نائب امين عمان
رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم والأبنية في امانة عمان الكبرى

اعـــلان

تعلــن اللجنه اللوائيـــــة للتنظيم والأبنية في أمانة عمان الكبرى بأنها قررت بقرارهـا رقـــم (٦٣٢) تاريــخ ٢٠٠٣/١٠/١٩ الموافقـــة على المخطـــط التعديلـــي التنظيمـي رقـم (أع/٢٠٠٣/٢٧٦/خريبة السوق) المتضمن :- استحداث طريق سعة (٦) متر من القطعـة رقم (٦٥٤) حوض (٤) الموارس الحمراء وكمـــا هو موضح علـى المخطـط لـدى منطقـة (خريبة السوق) ووضعه موضع التنفيذ إستناداً لأحكام الفقرة (٦) من المادة (٢٤) من قانون تنظـيم المدن والقرى والأبنية رقم (٧٩) لسنة ١٩٦٦ .

المهندس عبدالرحيم البقاعي
نائب امين عمان
رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم والأبنية في امانة عمان الكبرى

إعلانـــــات

صادرة عن رئيس مجلس ادارة سلطة اقليم البتراء

المهندس شحاده أبو هديب

يعلن للعموم بمقتضى أحكام المادة رقم (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم (٧٩) لعام ١٩٦٦ م أن مجلس إدارة سلطة إقليم البتراء قد قرر بقراره رقم (١/١٠/٤) تاريخ ٢٠٠٣/١٠/١٥ الموافقة على تغيير صفة استعمال من سكن (د) الى تجاري طولي ضمن القطع ذوات الأرقام (٤١، ١٩، ٧، ٥) من الحوض رقم (١٢) حي (٨/ البريكه) وذلك في بلدة وادي موسى/ لواء البتراء حسب المخطط التعديلي رقم (١) تاريخ (٢٠٠٣/١٠/١٤م) وإعلانه للاعتراض لمدة شهر واحد من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وعلى من له اعتراض تقديم اعتراضه مدعماً بالمخططات التوضيحية لسلطة إقليم البتراء والواقع في وادي موسى خلال المدة القانونية لذلك .

يعلن للعموم بمقتضى أحكام المادة رقم (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم (٧٩) لعام ١٩٦٦ م أن مجلس إدارة سلطة إقليم البتراء قد قرر بقراره رقم (٢/١٠/٤) تاريخ ٢٠٠٣/١٠/١٥ الموافقة على استحداث طريق تنظيمي سعة ٤م مع نهاية مغلقه ضمن القطعة (٨٨) من الحوض رقم (١٢) حي (٢/ البسيط) وذلك في بلدة وادي موسى/ لواء البتراء حسب المخطط التعديلي رقم (٢) تاريخ (٢٠٠٣/١٠/١٤م) وإعلانه للاعتراض لمدة شهر واحد من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وعلى من له اعتراض تقديم اعتراضه مدعماً بالمخططات التوضيحية لسلطة إقليم البتراء والواقع في وادي موسى خلال المدة القانونية لذلك .

يعلن للعموم بمقتضى أحكام المادة رقم (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم (٧٩) لعام ١٩٦٦ م أن مجلس إدارة سلطة إقليم البتراء قد قرر بقراره رقم (٣/١٠/٤) تاريخ ٢٠٠٣/١٠/١٥ الموافقة على استحداث شارع تنظيمي سعة ١٠م مع نهاية مغلقه ضمن القطع ذوات الأرقام (٧٠١، ٧٠٣، ٧٠٤) من الحوض رقم (٥٤/ المستشفى) وذلك في بلدة وادي موسى/ لواء البتراء حسب المخطط التعديلي رقم (٣) تاريخ (٢٠٠٣/١٠/١٤م) وإعلانه للاعتراض لمدة شهر واحد من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وعلى من له اعتراض تقديم اعتراضه مدعماً بالمخططات التوضيحية لسلطة إقليم البتراء والواقع في وادي موسى خلال المدة القانونية لذلك .

إعـــلان

- يعلن لاطلاع العموم في منطقة اربد ان اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية لبلدية اربد الكبرى قد قررت بقرارها رقم (٤٥٢) تاريخ ٢٠٠٣/١٠/٦ الموافقة على تحويل احكام القطعة (٨٤٨) حوض رقم (٢٤/غابة جرن الغـزال) من سكن إلى تجاري وحسب المخططات المرفقه واستيفاء رسوم بدل تعويض حسب نص المادة (٢/٤٧) من قانون تنظيم المدن والقرى بمبلغ اجمالي قدرة تسعون الف ديناراً (٩٠٠٠٠)دينار شاملاً الرسوم المقررة في القرار السابق رقم (٢٥٣) تاريخ ٢٠٠٣/٧/٢.
وإعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشرة بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ويجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم إلى اللجنة المحلية في منطقة الرابية على ان تكون مرفقة بالمخططات التوضيحية.

المهندس وليد المصري

رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية لبلدية اربد الكبرى

إعلانـــــات

صادرة عن رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية لبلدية غرب اربد

المهندس عبدالفتاح الابراهيم

- يعلن لاطلاع العموم في منطقة بيت يافا بلدية غرب اربد ان اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية لبلدية غرب اربد. قررت بقرارها رقم (٣/٨) لعام ٢٠٠٣ الموافقة على قرار لجنة التنظيم المحلية لمنطقة بيت يافا بلدية غرب اربد رقم (٦/٣٥) لعام ٢٠٠٣ والمتضمن: ما يلي:-

١ - ادخال جزء من القطع ذوات الأرقام (٣٤، ٢٦، ٢٧، ٢٨، ١٧، ١٨، ١٩، ٢٠، ٢١، ٣٢، ٣٣، ٢٣) حوض رقم (٦) حلان المسكين داخل التنظيم واضفاء صفة استعمال سكن (ج) على المنطقة لتسهيل عملية الافراز وخدمة المواطنين.

٢ - احداث شارع سعه (١٢)م بين القطع ذوات الأرقام (٢٦، ٢٧) حوض رقم (٦) بحيث يكون مناصفة واستمرارية للشارع سعه (١٢)م المصدق نهائياً.

٣ - احداث شارع سعه (١٢)م بين القطع ذوات الأرقام (٣٢، ٣٣) حوض رقم (٦) من أراضي منطقة بيت يافا بحيث يكون استمرارية للشارع المصدق نهائياً وضمن القطع ذوات الأرقام (٣٢، ٣٣) وضمن القطع ذوات الأرقام (٢٧، ٢٨، ١٧، ١٨، ١٩، ٢٠، ٢١، ٣٢) حوض رقم (٦) من أراضي منطقة بيت يافا سعه (٦)م وإعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ويجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضهم إلى لجنه التنظيم المحلية في منطقة بيت يافا بلدية غرب اربد إذا كان ما يوجب الاعتراض على ان تكون مرفقه بالمخططات التوضيحية والأوراق الثبوتية.

- يعلن لاطلاع العموم في منطقة كفريوبا بلدية غرب اربد ان اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية لبلدية غرب اربد. قررت بقرارها رقم (٥/٨) لعام ٢٠٠٣ الموافقة على قرار لجنة التنظيم المحلية لمنطقة كفريوبا بلدية غرب اربد رقم (٥/٣٥) لعام ٢٠٠٣ والمتضمن:-
تغيير صفة استعمال القطع ذوات الأرقام (٢٧٢، ٣١٨، ٣٢٠، ٣٢١، ٣١٩، ٢٥٨، ٢٥٧، ٢٥٥، ٢٥٦) حوض رقم (٥) شارع لوحة (٥) من أراضي منطقة كفريوبا من سكن (أ) إلى سكن (ب) اسوة بالقطع المجاورة وليتمكن اصحاب القطع من الافراز فيما بينهم ولتتناسب مساحات القطع مع التنظيم المقترح وإعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ويجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضهم إلى لجنة التنظيم المحلية في منطقة كفريوبا بلدية غرب اربد إذا كان ما يوجب الاعتراض على ان تكون مرفقه بالمخططات التوضيحية والأوراق الثبوتية.

- يعلن لاطلاع العموم في منطقة بيت يافا بلدية غرب اربد ان اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية لبلدية غرب اربد. قررت بقرارها رقم (٤/٨) لعام ٢٠٠٣ الموافقة على قرار لجنة التنظيم المحلية لمنطقة بيت يافا بلدية غرب اربد رقم (٤/٣٥) لعام ٢٠٠٣ والمتضمن ما يلي:-ازاحة شارع سعه (١٢)م ضمن القطع ذوات الأرقام (١١، ١٢، ١٣، ١٤) حوض رقم (٦) من أراضي منطقة بيت يافا لاخراج البناء القائم على القطعة رقم (١٣) من سعه الشارع. وإعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ويجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضهم إلى لجنة التنظيم المحلية في منطقة بيت يافا بلدية غرب اربد إذا كان ما يوجب الاعتراض على ان تكون مرفقه بالمخططات التوضيحية والأوراق الثبوتية.

إعـــلان

- يعلن لاطلاع العموم بمقتضى احكام المادة (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى رقم (٧٩) لسنة ١٩٦٦ بان اللجنة اللوائية المشتركة بصفتها لجنة محلية ولوائية قررت الموافقة على ايداع إعلان مخطط تعديل مسـ الشارع التنظيمي المار بالقطع (١٣، ١٢، ١١) واحداث شارع بديل المار بالقطع (١٧، ١٨، ٧٨، ١٣، ٧٥، ١٢) حوض رقم (٢٧) وادي الناقة واحداث طريق (٦)م يمر من القطع (٧٨، ١٨) من نفس الحوض للاعتراض لمدة شهر لدى مكتب اللجنة اللوائية المشتركة وذلك اعتباراً من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ويجوز لمن له مصلحة الاطلاع على المخطط وتقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم مدعومة بمخططات ايضاحية ووثائق ثبوتية معنونه باسم رئيس اللجنة اللوائية المشتركة خلال ساعات الدوام الرسمي وضمن المدة القانونية.

المهندس سالم علي العياري
مدير الشؤون البلدية
رئيس اللجنة اللوائية المشتركة للواء قصبة السلط

إعـــلان

- يعلن لاطلاع العموم بمقتضى احكام المادة (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى رقم (٧٩) لسنة ١٩٦٦ بان اللجنة اللوائية المشتركة بصفتها لجنة محلية ولوائية قررت الموافقة على ايداع إعلان مخطط احداث شارع تنظيمي بعرض (١٢)م المار بالقطع (٩٤، ٥٠، ١٧، ٣١، ٦٤، ٥١) حوض رقم (٨٩) من أراضي السلط وحسب المخطط المرفق للاعتراض لمدة شهر لدى مكتب اللجنة اللوائية المشتركة وذلك اعتباراً من تاريخ نشر هذا الإعلان بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ويجوز لمن له مصلحة الاطلاع على المخطط وتقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم مدعومة بمخططات ايضاحية ووثائق ثبوتية معنونه باسم رئيس اللجنة اللوائية المشتركة خلال ساعات الدوام الرسمي وضمن المدة القانونية.

المهندس سالم علي العياري
مدير الشؤون البلدية
رئيس اللجنة اللوائية المشتركة للواء قصبة السلط

إعـــلان

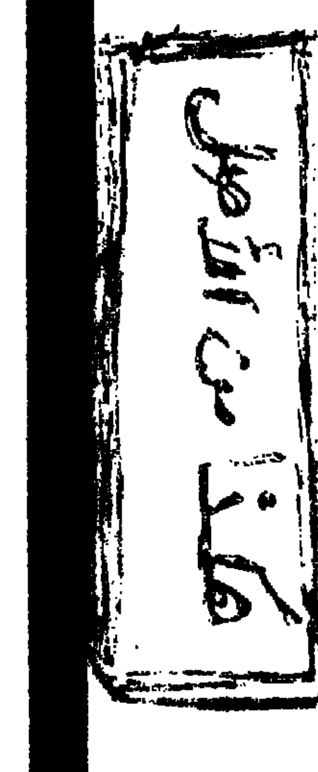
- يعلن لاطلاع العموم بمقتضى احكام المادة (٢١/٢٠) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم (٧٩) لسنة ١٩٦٦ بان اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في بلدية السلط الكبرى. وبناءاً على قرار اللجنة المحلية لمنطقة السلط رقم ٢٠٠٣/٢٤٢. قررت الموافقة على ايداع مخطط:-
١ - تغيير صفة الاستعمال من سكن (أ) إلى تجاري للقطع ذوات الأرقام (٤٩١، ٤٠٥، ٤٠٦، ٤٠٧، ٤٠٨، ١٥٢، ٢١٥، ٤٩٠) حوض (٥١) أبو ساعد والقطع جزء من (١٠٢، ١٠٣) وجزء من (٤٩) حوض (٤١) الشفا الشمالي وجزء من القطعة (١٣٣) حوض (٣٨) عرقوب الخاخه بحيث يكون الارتداد الخلفي ٥م.
٢ - تغيير صفة الاستعمال من سكن خاص الى سكن (أ) لجزء من القطعة (١٣٣) والقطعة (١٣٤) حوض (٣٨) عرقوب الخاخه.
٣ - تغيير صفة الاستعمال من سكن خاص إلى مباني عامه للقطعة (١٣٢) حوض (٣٨) عرقوب الخاخه المنوي اقامة قصر العدل عليها.
للاعتراض لمدة شهرين لدى مكتب اللجنة المحلية لمنطقة السلط وذلك اعتباراً من تاريخ نشر هذا الإعلان بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ويجوز لمن له مصلحة الاطلاع على المخطط وتقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم مدعومة بمخططات ايضاحية ووثائق ثبوتية معنونه باسم رئيس لجنة بلدية السلط الكبرى خلال ساعات الدوام الرسمي وضمن المدة القانونية.

المهندس ماهر حمدي أبو السمن
رئيس بلدية السلط الكبرى
رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية

إعـــلان

- اطلعت اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في بلدية الزرقاء على قرار اللجنة المحلية رقم (٥٢/٧) تاريخ ٢٠٠٣/٩/٢٧ في المنطقة الخامسة والمخطط التنظيمي والمتضمن تغيير صفة الاستعمال للقطع ذوات الأرقام (٥٥١٠، ٥٥١٢، ٥٥١٣، ٩٨٧، ١٠٨٦، ٣٢٥٢) والاجزاء من القطع ذوات الأرقام (٨٢٥، ١٠٠٢) الواقعه على شارع (١٦)م ضمن حوض (٤) البتراوي الجنوبي لوحة رقم (١٨) من أراضي البتراوي لوحة تنظيمية رقم (١٢) وذلك من صفة استعمال سكن (ج) إلى صفة استعمال تجاري طولي بعمق (١٤)م وحسب الاحكام والشروط المدونة على اللوحة التنظيمية رقم (٦) من المخطط الهيكلي لبلدية الزرقاء شريطة ان يتم استيفاء مبلغ دينار واحد عوائد تنظيم عن كل متر مربع من مساحة الارض المحمولة إلى تجاري طولي وحسب المخطط المرفق.
يعلن لاطلاع العموم بأن اللجنة اللوائية للتنظيم قررت بقرارها رقم (٣٥/١٣) لسنة ٢٠٠٣ الموافقة على ما جاء بقرار اللجنة المحلية للتنظيم المنوه عنه باعلاه والمخطط التنظيمي وإعلان ايداعه للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين يجوز لذوي العلاقة بالإطلاع على المخططات التنظيمية الموجودة لدى اللجنة المحلية وتقديم اعتراضاتهم إذا كان ما يوجب الاعتراض مدعمه بالوثائق الثبوتية والمخططات الإيضاحية.

المهندس سالم جرادات
رئيس بلدية الزرقاء
رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية



إعــــلان

- اطلعت اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في بلدية الزرقاء على قـرار اللجنـة المحليـة رقـم (٥٠/١٣) تـاريخ ٢٠٠٣/٩/٩ في المنطقة الثالثة والمخطط التنظيمي والمتضمن تخفيض سعه الدخلة (٢)م المارة ما بين القطـع ذوات الأرقام (٤٨٨، ٤٠٢) ضمن حوض (٩) الابيض لوحة رقم (١٨٣) من أراضي عطل الزرقاء والرصـيفة لوحة تنظيمية رقم (٨) بحيث يكون التخفيض من جهة القطعة رقم (٤٨٨) بمقدار (٤٥)سم عند التقاء الطريـق مع شارع (١٢)م وصفر عند نهاية القطعة لوجود بناء قائم قديم في سعه الدخلة وحسب المخطط المرفق.
  يعلن لاطلاع العموم بأن اللجنة اللوائية للتنظيم قررت بقرارها رقم (٣٣/١٨) لسنة ٢٠٠٣ الموافقة علـى مـا جاء بقرار اللجنة المحلية للتنظيم المنوه عنه باعلاه والمخطط التنظيمي وإعلان ايداعه للاعتراض لمدة شـهر من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين يجوز لذوي العلاقة بالإطلاع على المخططات التنظيميـة الموجودة لدى اللجنة المحلية وتقديم اعتراضاتهم إذا كان ما يوجب الاعتـراض مدعمـه بالوثـائق الثبوتيـة والمخططات الإيضاحية.

المهندس سالم جرادات
رئيس بلدية الزرقاء
رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية

إعــــلان

- يعلن لاطلاع العموم بمقتضى احكام المادة (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقـرى رقـم (٧٩) لعـام ١٩٦٦ ان اللجنة اللوائية للتنظيم في بلدية الكرك الكبرى قررت بقرارها رقم (٢/٤) تاريخ ٢٠٠٣/٩/٨ الموافقة على قرار اللجنة المحلية لمنطقة زيد بن حارثة رقم (٥/٢٩) تاريخ ٢٠٠٣/٨/٢٥ والمتضمن الموافقة على تغيير صـفة الاستعمال من سكن (أ) إلى سكن (ب) على القطع (١٥، ١٦، ٢٣، ٢٢، ٢١) واجـزاء مـن القطـع (٢٠، ٥) حوض (١٠) مع التعديلات الواردة بكتاب معالي الوزير رقم (ك/٣/١/١٤٩٢١) تاريخ ٢٠٠٣/٧/١ وبعد التداول قررت اللجنة الموافقة على ما جاء بالقرار اعلاه وايداع إعلان ذلك للاعتراض لمدة شهرين من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية والصحف المحلية ويحق لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم لدى منطقة زيد بـن حارثـة موثقـا بالمخططات اللازمة.

المهندس محمد عبدالحميد المعايطة
رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية لبلدية الكرك

إعلانــــات

صادرة عن رئيس بلدية المفرق الكبرى الدكتور المهندس يحيى الخلايلة

- اجتمعت اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في بلدية المفرق الكبرى بتاريخ ٢٠٠٣/١٠/٦ واطلعت على القرار رقم (٤٩/م.ف) تاريخ ٢٠٠٣/١٠/٤ الصادر عن اللجنة المحلية لمنطقة المفرق والمتضمن:
  ازاحة الشارع المقتطع من القطعة رقم (٦٢) ضمن الحوض رقم (٤) المفرق الجنوبي بسعه (١٠)م إلى الجهة الشمالية وحسب المخطط المرفق والمعد لهذه الغاية.
  وبعد التداول قررت اللجنة اللوائية بقرارها رقم (٨٩) لعام ٢٠٠٣ الموافقة على قرار اللجنة المحليـة الآنـف الذكر وإعلان ايداعه للاعتراض لمدة شهر اعتباراً من تاريخ النشر في الجريدة الرسمية وصحيفتين محليتـين يجوز لذوي العلاقة الاطلاع على المخططات التوضيحية لدى بلدية المفرق الكبرى وتقديم اعتراضـاتهم خـلال المدة القانونية إذا كان هناك ما يوجب الاعتراض مدعمة بالاوراق الثبوتية والمخططات الإيضاحية.

- اجتمعت اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في بلدية المفرق الكبرى بتاريخ ٢٠٠٣/١٠/٦ واطلعت على القرار رقم (٤٧/م.ف) تاريخ ٢٠٠٣/٩/٢٧ الصادر عن اللجنة المحلية لمنطقة المفرق والمتضمن:
  اضافة تنظيم جزء من حوض رقم (١٠) نوارة الجنوبي ضمن القطع ذوات الأرقـام (٣، ٨، ٩، ١١، ٤١، ٤٢، ٤٣، ٤٤، ٤٥، ٤٦، ٤٧، ٤٨، ٤٩، ٥٠، ٥١، ٥٢، ٥٣، ٥٤، ٥٥، ٥٦، ٥٧، ٥٨، ٥٩، ٦٠، ٦١، ٦٢، ٦٣، ٦٤، ٦٥، ٦٦، ٦٧، ٦٨، ٦٩، ٧٠) وكذلك ضمن جزء من حوض رقم (١٤) المقام الغربي ضمن القطعة رقم (٣) وكذلك ضمن جزء من حوض رقم (١٣) المقام ضمن القطعة رقم (٢) بحيث يتم تغيير صفة اسـتعمال القطع المذكورة اعلاه إلى سكن (ج) واستحداث شوارع وتوسعه شوارع والغاء جـزء مـن شـارع واعتمـاد الشوارع الافرازية شوارع تنظيمية وحسب المخطط المرفق والمعد لهذه الغاية.
  وبعد التداول قررت اللجنة اللوائية بقرارها رقم (٨٨) لعام ٢٠٠٣ الموافقة على قرار اللجنة المحليـة الآنـف الذكر وإعلان ايداعه للاعتراض لمدة شهر اعتباراً من تاريخ النشر في الجريدة الرسمية وصحيفتين محليتـين يجوز لذوي العلاقة الاطلاع على المخططات التوضيحية لدى بلدية المفرق الكبرى وتقديم اعتراضـاتهم خـلال المدة القانونية إذا كان هناك ما يوجب الاعتراض مدعمة بالاوراق الثبوتية والمخططات الإيضاحية.

- اجتمعت اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في بلدية المفرق الكبرى بتاريخ ٢٠٠٣/١٠/١٣ واطلعت على القـرار رقم (٤٨/م.ف) تاريخ ٢٠٠٣/١٠/٤ الصادر عن اللجنة المحلية لمنطقة المفرق والمتضمن:
  استحداث طريق بسعه (٦)م وبطول (٢٣)م مقتطعة من القطعة رقم (٨٦) مـن حـوض رقـم (١٧) الحصـان الجنوبي وحسب المخطط المرفق والمعد لهذه الغاية.
  وبعد التداول قررت اللجنة اللوائية بقرارها رقم (٩١) لعام ٢٠٠٣ الموافقة على قرار اللجنة المحليـة الآنـف الذكر وإعلان ايداعه للاعتراض لمدة شهر اعتباراً من تاريخ النشر في الجريدة الرسمية وصحيفتين محليتـين يجوز لذوي العلاقة الاطلاع على المخططات التوضيحية لدى بلدية المفرق الكبرى وتقديم اعتراضـاتهم خـلال المدة القانونية إذا كان هناك ما يوجب الاعتراض مدعمة بالاوراق الثبوتية والمخططات الإيضاحية.

- اجتمعت اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في بلدية المفرق الكبرى بتاريخ ٢٠٠٣/١٠/٦ واطلعت على القرار رقم (٥٤/م.د) تاريخ ٢٠٠٣/٩/٢٢ الصادر عن اللجنة المحلية لمنطقة ايدون والمتضمن:
  توسعه الشارع الرئيسي المار ضمن القطع ذوات الأرقام (٧، ١٠) حوض (٨) الجسر والقطـع ذوات الأرقـام (٧٧٢، ٧٧٣، ٧٧٨، ٧٦٠، ٧٠٩، ٧٠٨، ٧٢٩، ٧٣١، ٧٣٢، ٧٥١، ٧٥٣، ٧٥٧، ٧٤٣، ٧٤٥، ٧٤٦، ٧١١، ٧١٢، ٧١٣، ٧١٤، ٧١٥، ٧١٦، ٧٢٠، ٧٢١، ٧٢٧، ٧٢٨، ٧٣٣، ٧٣٤، ٧٤٩، ٧٥٠، ٧٥٨، ٧٦٤، ٧٦٨) من حوض (٧) البلد/حيان المشرف من ١٦م إلى ٢٠م وحسب المخطط المرفق المعد لهذه الغاية.
  وبعد التداول قررت اللجنة اللوائية بقرارها رقم (٨٥) لعام ٢٠٠٣ الموافقة على قرار اللجنة المحليـة الآنـف الذكر وإعلان ايداعه للاعتراض لمدة شهر اعتباراً من تاريخ النشر في الجريدة الرسمية وصحيفتين محليتـين يجوز لذوي العلاقة الاطلاع على المخططات التوضيحية لدى بلدية المفرق الكبرى وتقديم اعتراضـاتهم خـلال المدة القانونية إذا كان هناك ما يوجب الاعتراض مدعمة بالاوراق الثبوتية والمخططات الإيضاحية.

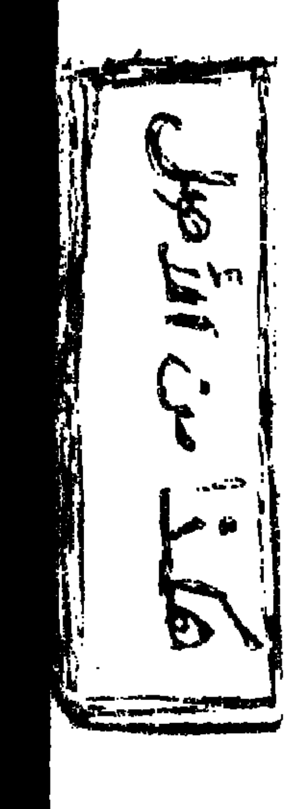
- اجتمعت اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في بلدية المفرق الكبرى بتاريخ ٢٠٠٣/١٠/٢٠ واطلعت على القرار رقم (٣٧/م.ف) تاريخ ٢٠٠٣/٨/١٧ الصادر عن اللجنة المحلية لمنطقة المفرق والمتضمن:
ازاحة الشارع الفاصل بين القطعة رقم (١٠) والقطعة رقم (١٧) من حوض رقم (١) مقتل الكلب/ البويضة الشرقية بحيث تكون الازاحة من الجهة الغربية للشارع وايضاً استحداث طريق سعه (٥)م مقتطعة من القطعة رقم (١٠) من نفس الحوض وحسب المخطط المرفق والمعد لهذه الغاية.
وبعد التداول قررت اللجنة اللوائية بقرارها رقم (٩٢) لعام ٢٠٠٣ الموافقة على قرار اللجنة المحلية الآنف الذكر وإعلان ايداعه للاعتراض لمدة شهر اعتباراً من تاريخ النشر في الجريدة الرسمية وصحيفتين محليتين يجوز لذوي العلاقة الاطلاع على المخططات التوضيحية لدى بلدية المفرق الكبرى وتقديم اعتراضاتهم خلال المدة القانونية إذا كان هناك ما يوجب الاعتراض مدعمة بالاوراق الثبوتية والمخططات الإيضاحية.

- اجتمعت اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في بلدية المفرق الكبرى بتاريخ ٢٠٠٣/٩/٢٩ واطلعت على القرار رقم (٤٦/م.ف) تاريخ ٢٠٠٣/٩/٢٠ الصادر عن اللجنة المحلية لمنطقة المفرق والمتضمن:
إلغاء الشارع الفاصل بين القطعة رقم (١٨٩) والقطعة رقم (٥٥) من حوض رقم (٤) المفرق الجنوبي وكذلك إلغاء النهاية المغلقة للشارع المقتطعة من القطعة رقم (١٢١) من نفس الحوض وحسب المخطط المرفق والمعد لهذه الغاية.
وبعد التداول قررت اللجنة اللوائية بقرارها رقم (٨٣) لعام ٢٠٠٣ الموافقة على قرار اللجنة المحلية الآنف الذكر وإعلان ايداعه للاعتراض لمدة شهر اعتباراً من تاريخ النشر في الجريدة الرسمية وصحيفتين محليتين يجوز لذوي العلاقة الاطلاع على المخططات التوضيحية لدى بلدية المفرق الكبرى وتقديم اعتراضاتهم خلال المدة القانونية إذا كان هناك ما يوجب الاعتراض مدعمة بالاوراق الثبوتية والمخططات الإيضاحية.

إعـــلان

- يعلن لاطلاع العموم في بلدية الباسلية ان اللجنة اللوائية المشتركة قررت بقرارها رقم (٧٢) تاريخ ٢٠٠٣/٧/٢٠ الموافقة على استحداث شارع سعه (١٠)م وطريق سعه (٨)م لغاية الخدمات ضمن القطعة رقم (٧) حوض رقم (٢٢) من أراضي الخناصري.
كما وافقت اللجنة بقرارها المذكور اعلاه على قرار اللجنة المحلية لمنطقة قاع/ بلدية الباسلية رقم (٢٤/١) تاريخ ٢٠٠٣/٧/١٩ بتوسيع طريق تنظيمي من (٦)م إلى (١٠)م ضمن القطع ٢٩/٢٢ وجزء من القطعة رقم (٢٣) حوض رقم (١٣) البلد من أراضي الخناصري وذلك كون الشارع المقترح معبد على ارض الواقع وبه خدمات ماء كهرباء وهاتف.
وقررت اللجنة اللوائية المشتركة للواء البادية الشمالية الغربية إيداع إعلانه للاعتراض لمدة أسبوعين اعتباراً من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وصحيفتين محليتين.
يجوز لذوي العلاقة الاطلاع على المخططات التوضيحية لدى مديرية الشؤون البلدية لمحافظة المفرق للجزء الواقع خارج حدود التنظيم ولدى بلدية الباسلية/ منطقة قاع للجزء الواقع داخل حدود التنظيم وتقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم إذا كان هناك ما يوجب الاعتراض مدعماً بالوثائق الثبوتية خلال المده المحددة للاعتراض.

المهندس محمود عرفات حجازي
مدير الشؤون البلدية لمحافظة المفرق
رئيس اللجنة اللوائية المشتركة للواء البادية الشمالية الغربية



إعـــلان

- اجتمعت اللجنة اللوائية المشتركة للواء البادية الشمالية الغربية تاريخ ٢٠٠٣/٩/٢٨ واطلعت على قرار لجنة التنظيم المحلية لبلدية الخالدية رقم (١٢٦) تاريخ ٢٠٠٣/٩/١٣ والمتضمن الموافقة على احداث شارع سعه (١٢)م ضمن القطع ذوات الأرقام (٩٧، ٩٦، ٩٥، ٩٤، ٩٣، ٩٨، ٩٢) حوض رقم (٧) المشرفة من أراضي الخالدية.
وقررت اللجنة اللوائية المشتركة للواء البادية الشمالية الغربية بقرارها رقم (٨٨) لعام ٢٠٠٣ الموافقة على قرار اللجنة المحلية المشار إليه اعلاه. وايداع اعلانه للاعتراض لمدة شهر اعتباراً من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وصحيفتين محليتين.
يجوز لذوي العلاقة الاطلاع على المخططات التوضيحية لدى بلدية الخالدية وتقديم اعتراضاتهم إذا كان هناك ما يوجب الاعتراض مدعماً بالوثائق الثبوتية خلال المده القانونية للاعتراض.

المهندس محمود عرفات حجازي
مدير الشؤون البلدية لمحافظة المفرق
رئيس اللجنة اللوائية المشتركة للواء البادية الشمالية الغربية

إعـــلان

- يعلن للعموم بان اللجنة اللوائية في بلدية الطفيلة الكبرى قد اطلعت على قرار اللجنة المحلية لمنطقة البقيع رقم (٣٣) تاريخ ٢٠٠٣/٩/١٥ والمتضمن تخفيض سعه الشارع المار بالقطعة رقم (٦١) من الحوض (٧٤) العيص داخل التنظيم والقطعة رقم (٧١) من الحوض (٧٤) خارج التنظيم وداخل حدود البلدية والقطع ذوات الأرقام (٤١٧، ٤١٦، ٤١٥) من الحوض (٥٨) التين خارج التنظيم وداخل حدود البلدية من سعه (٢٠)م إلى (١٤)م على ان يبقى الشارع المعبد على الواقع وخطوط الصرف الصحي والخدمات ضمن سعه الشارع (١٤)م وكذلك تخفيض سعه المنحنى الواقع على القطعة رقم (٢١٠) من الحوض (٥٨) التين خارج التنظيم وحسب المخطط المرفق وذلك لتجنب دفع بدل زيادة على الربع القانوني وبعد البحث والمداولة قررت اللجنة الموافقة على القرار ونشره للاعتراض لمدة شهر اعتباراً من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين، يحق لمن له مصلحه الاطلاع على المخطط المودع لدى بلدية الطفيلة الكبرى وتقديم اعتراضه لسكرتير اللجنة المحلية منطقة البقيع اذا كان هناك ما يوجب الاعتراض خلال الفترة القانونية.

المهندس رضوان يعلى المدني
رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية لبلدية الطفيلة

إعــــلان

- تعلن اللجنة اللوائية المشتركة لمحافظة جرش بصفتها لجنة تنظيم محليه بانها قررت بقرارها رقم (٢٨) لسنة ٢٠٠٣ بند (١) تاريخ ٢٠٠٣/١٠/٨ الموافقة على الطلب المقدم من السيد مروان سعد الدين قاسم ورفقاه والذين يطلبون فيه اعتماد طرق لغاية الخدمات ضمن الاحواض ذوات الأرقام (٨، ٦) من اراضي عنيبه فان اللجنة اللوائية المشتركة لمحافظة جرش تقرر الموافقة على الطلب اعلاه واعتماد الطرق الزراعية المارة بمحاذاة القطعة رقم (١) من حوض رقم (٦) والقطع ذوات الأرقام (١١٠، ١١١، ٧٧، ٦٠، ٥٦، ٥٥، ٥٣، ٤٧، ١٠، ٥، ٨١، ٨٦، ٨٧، ٨٨، ٨٩، ٩٠، ٩١، ٩٢، ٩٣، ٩٥، ٩٤، ٩٦، ٩٨، ٩٧، ٦١، ٥٩، ٥٧، ٥٠، ١٦، ٨٣، ٨٢) من حوض رقم (٨) من أراضي عنيبه.

وايداعه للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين بحيث يجوز لأصحاب العلاقة الاطلاع عليه وتقديم اعتراضاتهم لدى مكاتب اللجنة اللوائية المشتركة في مديرية الشؤون البلدية في محافظة جرش خلال مدة الاعتراض.

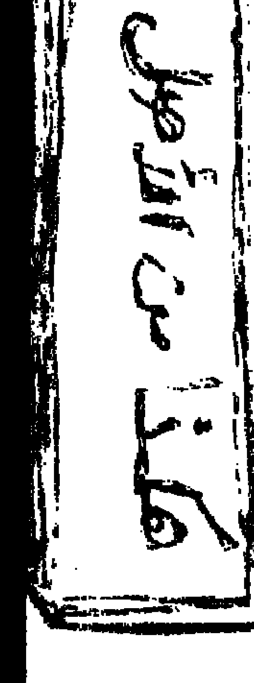
الدكتور المهندس هشام احمد الشرع
رئيس اللجنة اللوائية المشتركة
لمحافظة جرش

إعــــلان

- تعلن اللجنة اللوائية المشتركة لمحافظة جرش بانها قررت بقرارها رقم (٢٦) بند (٢) تاريخ ٢٠٠٣/٩/١٧ الموافقة على قرار اللجنة المحلية لبلدية المعراض/ منطقة ريمون رقم (٢٠٠٣/٢٣) بند (٤) تاريخ ٢٠٠٣/٨/٢١ والمتضمن الموافقة على الترسيم المعد من قبل وزارة الشؤون البلدية والوارد بكتاب معالي وزير الشؤون البلدية رقم (م/٩١٩٨/٩/١٧٥) تاريخ ٢٠٠٢/٤/١٦ والمتضمن إلغاء جزء من الشارع سعه (١٠)م بالقطع ذوات الأرقام (٢٠٠، ١٤٦) حوض رقم (٢) من اراضي ريمون ليصبح (٦)م واحداث نهاية مغلقة للشارع داخل حدود البلدية والتنظيم واحداث طريق تنظيمي بسعه (٦)م ماراً بالقطع ذوات الأرقام (٨٣، ٨٢، ٧٩) من نفس الحوض واعتماد طريق زراعي وتوسعته ليصبح (٦)م ماراً بالقطع ذوات الأرقام (٨١، ٨٢، ١٤٦، ١٤٧، ١٤٨، ١٥٠، ١٥١، ٢٠٠، ٢٠٢، ٢٠٣) من نفس الحوض اعلاه.

واعلانه للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين بحيث يجوز لأصحاب العلاقة الاطلاع عليه وتقديم اعتراضاتهم لدى مكاتب اللجنة المحلية لبلدية المعراض خلال مدة الاعتراض.

الدكتور المهندس هشام احمد الشرع
رئيس اللجنة اللوائية المشتركة
لمحافظة جرش



إعلانـــــات

صادرة عن رئيس اللجنة اللوائية المشتركة للواء قصبة عجلون

الدكتور المهندس محمد الطعاني

- يعلن للعموم في منطقة راسون بلدية العيون ان اللجنة اللوائية المشتركة للواء قصبه عجلون قد قررت بقرارها رقم (٢٠٠٣/١٥٣) تاريخ ٢٠٠٣/٩/٢٥ الموافقة على قرار اللجنة المحلية للتنظيم في منطقة راسون. بلدية العيون رقم (٢٠٠٣/٩/١) تاريخ ٢٠٠٣/٩/٢٥ والمتضمن الغاء شارع سعه (١٢)م المار في القطعة (٣٠) حوض (٦) كسارة محمود من أراضي راسون كونه يقسم القطعة إلى جزئين لوجود اشجار مثمره في سعته.

وايداع اعلانه للاعتراض لمدة خمسة عشر يوماً من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وصحيفتين محليتين. ويجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم إلى سكرتير اللجنة المحلية للتنظيم في منطقة راسون خلال المدة القانونية مرفقه بالمخططات التوضيحية والأوراق الثبوتية اللازمة.

- يعلن لاطلاع العموم في منطقة صخرة بلدية الجنيد بان اللجنة اللوائية المشتركة للواء قصبه عجلون قد قررت بقرارها رقم (٢٠٠٣/١٥٧) تاريخ ٢٠٠٣/١٠/١ الموافقة على قرار اللجنة المحلية للتنظيم في منطقة صخره/ بلدية الجنيد رقم (٣٥/١) تاريخ ٢٠٠٣/٩/١٣ والمتضمن الغاء جزء من الدوار الواقع في القطعتين ذوات الأرقام (٧٢، ٦٨) حي (٤) حوض (١٣) البلد من أراضي صخره لوجود منزل مقام على القطعة (٦٨) يقع في سعه الجزء المقترح الغاؤه من ذلك الدوار.

وايداع اعلانه للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وصحيفتين محليتين. ويجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم إلى سكرتير اللجنة المحلية للتنظيم في منطقة صخره خلال المدة القانونية مرفقه بالمخططات التوضيحية والأوراق الثبوتية اللازمة.

- يعلن لاطلاع العموم في (منطقة عصيم من أراضي راسون) بلدية العيون بان اللجنة اللوائية المشتركة للواء قصبه عجلون وبصفتها لجنة تنظيم محلية قد قررت بقرارها رقم (٢٠٠٣/١٥٦) تاريخ ٢٠٠٣/١٠/١ الموافقة على قرار مجلس التنظيم الأعلى رقم (١٤٧٨) تاريخ ٢٠٠١/١١/٢٥ المتضمن احداث طريق سعه (٤)م ضمن القطعة (١٠١) حوض رقم (٢) عصيم من اراضي راسون في بلدة العيون لواء قصبة عجلون.

وايداع اعلانه للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وصحيفتين محليتين ويجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم إلى سكرتير اللجنة اللوائية المشتركة للواء قصبة عجلون في منطقة راسون خلال المدة القانونية مرفقه بالمخططات التوضيحية والأوراق الثبوتية اللازمة.

- يعلن للعموم في منطقة باعون بلدية العيون ان اللجنة اللوائية المشتركة للواء قصبه عجلون قد قررت بقرارها رقم (٢٠٠٣/١٢٥) تاريخ ٢٠٠٣/٧/٢٢ الموافقة على قرار لجنة التنظيم المحلية لمنطقة باعون بلدية العيون رقم (١/٢٠٠٣/٢٢) تاريخ ٢٠٠٣/٦/١٠ والمعطوف على قرار اللجنة اللوائية السابق رقم (٢٠٠٣/٣٢) تاريخ ٢٠٠٣/٢/٢٣ والمتضمن إلغاء الدخلة التنظيمية سعه (٦)م الماره في القطع ذوات الأرقام (٧٧، ٧٦) حوض (٣) كرم غنام من أراضي باعون بعد ان تم نشر الإعلان للاعتراض بالجريدة الرسمية رقم (٤٥٩٢) تاريخ ٢٠٠٣/٤/١٦ وفي جريدتي الرأي والدستور الصادرتين بتاريخ ٢٠٠٣/٤/٨ وقررت وضعه موضع تنفيذ بعد مرور خمسة عشر يوماً من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وصحيفتين محليتين.

إعـــلان

- يعلن لاطلاع العموم في بلدة عجلون بان اللجنة اللوائية لتنظيم المدن والقرى في بلدية عجلون الكبـرى قـررت بقرارها رقم (١٤٧) تاريخ ٢٠٠٣/٩/٢٣ الموافقة على قرار اللجنة المحلية للتنظيم لمنطقة عجلون رقم (٣٧) بند (٤) تاريخ ٢٠٠٣/٩/٧ والمتضمن الموافقة على تعديل مسار الشارع وبنفس سعته والمـار بـالقطع ذوات الارقام (٧١، ٣٥٥، ٨٠) من حوض (١٧) وذلك بالغاء جزء الشارع من جهة القطعـة (٨٠) واحـداث جـزء الشارع من جهة القطع ذوات الأرقام (٧١، ٣٥٥) من نفس الحوض وحسب ما هو مفتوح ومعبد على الواقع.
وايداع اعلانه للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين. بحيث يجوز لـذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم إلى اللجنة المحلية للتنظيم في منطقة عجلون خلال المدة القانونية مرفقة بالمخططات التوضيحية والأوراق الثبوتية.

المهندس وليد طعيمه
رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم
رئيس بلدية عجلون الكبرى

إعـــلان

- يعلن لاطلاع العموم في بلدة الصفا بان اللجنة اللوائية لتنظيم المدن والقرى في بلدية عجلون الكبـرى قـررت بقرارها رقم (١٤١) تاريخ ٢٠٠٣/٩/٩ الموافقة على قرار اللجنة المحلية للتنظيم لمنطقة الصفا رقم (٢) بنـد (٣٩) تاريخ ٢٠٠٣/٦/٤ والمتضمن الموافقة على تغيير صفة الاستعمال للقطع ذوات الأرقـام (٢٨، ٢٩، ١، ٣١، ٣٠) واجزاء من القطع ذوات الأرقام (٢، ٢٦، ٣٢، ٢٧، ٢٩، ٢٥٢) ضـمن الاحـواض ذوات الأرقـام (١٥، ١٤) والقطعة رقم (١١٣) من حوض (٢) الراس الاقرع من سكن اخضر ومباني عامة إلى سكن (ج).
وايداع اعلانه للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ويجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم إلى لجنة التنظيم في منطقة الصفا خلال المـده القانونيـة مرفقـة بالمخططـات التوضيحية والأوراق الثبوتية.

المهندس وليد طعيمه
رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم
رئيس بلدية عجلون الكبرى



إعلانـــات
صادرة عن رئيس اللجنة اللوائية لبلدية الرمثا
المهندس جميل المومني

- يعلن لاطلاع العموم في منطقة الرمثا/ بلدية الرمثا الجديدة بان اللجنة اللوائية لبلدية الرمثـا الجديـده قـررت بقرارها رقم ٢٠٠٣/٦/١٥ تاريخ ٢٠٠٣/٩/٢٩ الموافقة على قرار اللجنة المحلية في منطقـة الرمثـا رقـم (١٩٣) تاريخ ٢٠٠٣/٩/٩ والمتضمن:-
الموافقة على ازاحة خط الشارع المار من وسط القطعة رقم (٤) من حوض رقم (٢٩) أبو البصل الشرقي مـن اراضي الرمثا ومن امام القطع ذوات الأرقام (١٤١، ١٩٨، ٢١١) من نفس الحوض بحيث يـتم ازاحـة خـط الشارع إلى الجهه الجنوبية وبنفس السعه (١٢)م حتى يتطابق مع خطه الافرازي وذلك تجنباً لهـدم الاسـوار القائمة على جانبي الشارع. وذلك حسب المخططات المعدة من قبل اللجنة المحلية لهذه الغاية.
وإعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وصحيفتين محليتين بحيث يجوز لذوي العلاقة الاطلاع على القرار والمخططات وتقديم اعتراضاتهم أو اقتراحاتهم إلى اللجنـة المحليـة خـلال المـده القانونية واثناء ساعات الدوام الرسمي على ان تكون مدعمه بالمخططات التوضيحية والوثائق الثبوتية.

- يعلن لاطلاع العموم في منطقة البويضه/ بلدية الرمثا الجديدة بان اللجنة اللوائية لبلدية الرمثا الجديـده قـررت بقرارها رقم ٢٠٠٣/٦/١٦ تاريخ ٢٠٠٣/٩/٢٩ الموافقة على قرار اللجنة المحلية في منطقة البويضـه رقـم (٢٠٠٣/١٩) تاريخ ٢٠٠٣/٣/٢٣ والمتضمن:-
الموافقة على زيادة سعه الشارع المار بالقطع ذوات الأرقام (٧٢، ١٤) من حوض رقـم (١١) مـن أراضـي البويضه من (٦م-١٢م) بحيث تكون الزيادة من القطعة رقم (٧٢) مع احداث منحنى عند التقاء الشـارع مـع شارع اربد - المفرق وذلك حتى تتمكن البلدية من تمديد قناة انبوبية في سعه الشارع من اجل تصـريف ميـاه الامطار بعيداً عن المناطق السكنية. والغاء النهاية المغلقة الواقعة على القطعة رقم (١٤) من نفـس الحـوض وذلك حسب المخططات المعدة من قبل اللجنة المحلية لهذه الغاية.
وإعلان ذلك للاعتراض لمدة اسبوعين من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وصحيفتين محليتين. بحيث يجـوز لذوي العلاقة الاطلاع على القرار والمخططات وتقديم اعتراضاتهم أو اقتراحاتهم إلى اللجنة المحلية خلال المده القانونية واثناء ساعات الدوام الرسمي على ان تكون مدعمه بالمخططات التوضيحية والوثائق الثبوتية.

- يعلن لاطلاع العموم في منطقة الرمثا/ بلدية الرمثا الجديدة بان اللجنة اللوائية لبلدية الرمثا قررت بقرارها رقم ٢٠٠٣/١/١ تاريخ ٢٠٠٣/٨/١٨ والمتضمن:-

الموافقة على تعديل خط الشارع ذو السعه (١٦)م المار بالقطعة رقم (١) من الحوض رقم (١٨) جيعة نبهان من اراضي الرمثا بازاحته باتجاه الشمال ليتطابق مع خطوطه حسب الواقع تجنباً للابنية القائمة على القطعة وذلك حسب المخططات المعدة من قبل اللجنة المحلية لهذه الغاية.
وإعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وصحيفتين محليتين. بحيث يجوز لذوي العلاقة الاطلاع على القرار والمخططات وتقديم اعتراضاتهم أو اقتراحاتهم إلى اللجنة المحلية خلال المدد القانونية واثناء ساعات الدوام الرسمي على ان تكون مدعمه بالمخططات التوضيحية والوثائق الثبوتية.

إعلانـــات

صادرة عن رئيس اللجنة اللوائية المشتركة للواء بني كنانه

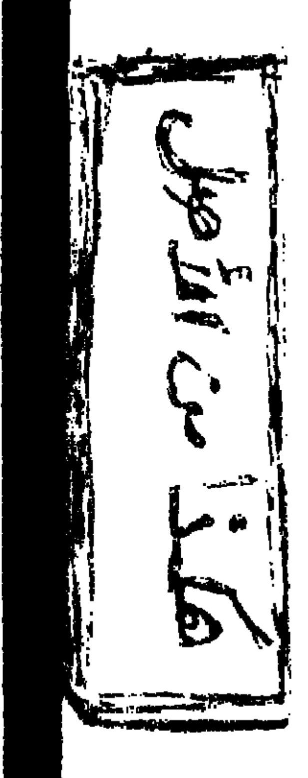
المهندس يوسف العمري

- يعلن لاطلاع العموم بأن اللجنة اللوائية المشتركة في لواء بني كنانه قررت بقرارها رقم ٨٥/٢ تاريخ ٢٠٠٣/٩/٢١ الموافقة على ايداع إعلان مخطط تخفيض سعة الشارع التنظيمي من (١٢)م إلى (١٠)م المار بالقطعتين (٢، ١٦) لرفع الضرر عن البناء القائم على القطعة رقم (٢) وتخفيض الكيرف بالقطعة رقم (١٦) حوض رقم (٢٢) من أراضي الرفيد.

وحسب المخطط التعديلي المعد من قبل البلدية للاعتراض لمدة شهر لدى مكتب اللجنة المحلية لمنطقة الرفيد/ بلدية الكفارات وذلك اعتباراً من تاريخ نشر هذا الإعلان بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ويجوز لمن له مصلحة الاطلاع على المخطط وتقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم مدعومة بمخططات ايضاحية ووثائق ثبوتية معنونه باسم رئيس اللجنة المحلية لمنطقة الرفيد/ بلدية الكفارات خلال ساعات الدوام الرسمية وضمن المدة القانونية.

- يعلن لاطلاع العموم بأن اللجنة اللوائية المشتركة في لواء بني كنانه قررت بقرارها رقم ٨٥/١ تاريخ ٢٠٠٣/٩/٢١ الموافقة على ايداع إعلان مخطط استحداث طريق بسعه (٤)م لغايات الخدمات في القطعة رقم (٢٤) حوض قرقوش من الجنوبي من أراضي اليرموك منطقة حرثا.

وحسب المخطط التعديلي المعد من قبل البلدية للاعتراض لمدة شهر لدى مكتب اللجنة المحلية لمنطقة حرثا/ بلدية الكفارات وذلك اعتباراً من تاريخ نشر هذا الإعلان بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ويجوز لمن له مصلحة الاطلاع على المخطط وتقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم مدعومة بمخططات ايضاحية ووثائق ثبوتية معنونه باسم رئيس اللجنة المحلية لمنطقة حرثا/ بلدية الكفارات خلال ساعات الدوام الرسمية وضمن المدة القانونية.



- يعلن لاطلاع العموم بأن اللجنة اللوائية المشتركة في لواء بني كنانه قررت بقرارها رقم (٧٣/٥) تاريخ ٢٠٠٣/٦/٢٢ الموافقة على ايداع مخطط استحداث طريق سعه (٤)م من القطعة رقم (٦) حوض رقم (١١) من اراضي عقربا وطريق سعه (٦)م من نفس القطعة لغايات خدمة المنازل القائمة على القطعة.

وحسب المخطط التعديلي المعد من قبل البلدية للاعتراض لمدة شهر لدى مكتب اللجنة المحلية لمنطقة عقربا/ بلدية الكفارات وذلك اعتباراً من تاريخ نشر هذا الإعلان بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ويجوز لمن له مصلحة الاطلاع على المخطط وتقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم مدعومة بمخططات ايضاحية ووثائق ثبوتية معنونه باسم رئيس اللجنة المحلية لمنطقة عقربا/ بلدية الكفارات خلال ساعات الدوام الرسمية وضمن المدة القانونية.

- يعلن لاطلاع العموم بأن اللجنة اللوائية المشتركة في لواء بني كنانه قررت بقرارها رقم (٨١/٢) تاريخ ٢٠٠٣/٨/٢٤ الموافقة على ايداع إعلان مخطط إلغاء الطريق سعه (٦)م المارة ضمن القطع ذوات الأرقام (٩١، ٩٢، ٩٥، ٩٤، ١٠٢، ١٠٣، ١٠٤، ١٠٥) حوض رقم (١٠) العرايس الجنوبية من أراضي حريما وذلك تلافياً لهدم البناء القائم على القطعة رقم (٩٢).

وحسب المخطط التعديلي المعد من قبل البلدية للاعتراض لمدة شهر لدى مكتب اللجنة المحلية لمنطقة حريما/ بلدية اليرموك الجديدة. وذلك اعتباراً من تاريخ نشر هذا الإعلان بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ويجوز لمن له مصلحة الاطلاع على المخطط وتقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم مدعومة بمخططات ايضاحية ووثائق ثبوتية معنونه باسم رئيس اللجنة المحلية لمنطقة حريما/ بلدية اليرموك الجديدة خلال ساعات الدوام الرسمية وضمن المدة القانونية.

- يعلن لاطلاع العموم بأن اللجنة اللوائية المشتركة في لواء بني كنانه قررت بقرارها رقم (٨٥/٤) تاريخ ٢٠٠٣/٩/٢١ الموافقة على ايداع إعلان مخطط إلغاء شارع تنظيمي سعه (١٢)م المار ضمن القطع (٩٨، ٢، ١) واستحداث شارع بديل له بسعه (١٠)م مناصفة بين القطع (١، ٢) حوض رقم (١٢) وادي حمودة من أراضي حريما.

وحسب المخطط التعديلي المعد من قبل البلدية للاعتراض لمدة شهر لدى مكتب اللجنة المحلية لمنطقة حريما/ بلدية اليرموك الجديدة. وذلك اعتباراً من تاريخ نشر هذا الإعلان بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ويجوز لمن له مصلحة الاطلاع على المخطط وتقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم مدعومة بمخططات ايضاحية ووثائق ثبوتية معنونه باسم رئيس اللجنة المحلية لمنطقة حريما/ بلدية اليرموك الجديدة خلال ساعات الدوام الرسمية وضمن المدة القانونية.

- يعلن لاطلاع العموم بأن اللجنة اللوائية المشتركة في لواء بني كنانه قررت بقرارها رقم (٨٤/٥) تاريخ ٢٠٠٣/٩/١٤ الموافقة على ايداع إعلان مخطط اعتماد الطريق الافرازي بسعه (٦)م تنظيمياً لغايات ايصال الخدمات والمار ضمن القطع ذوات الأرقام (٢٢، ٢٣، ٢٤، ٢٦، ٢٧، ٢٨، ٢٩) حوض رقم (٦٥) من أراضي ملكا.

وحسب المخطط التعديلي المعد من قبل البلدية للاعتراض لمدة شهر لدى مكتب اللجنة المحلية لمنطقة ملكا/ بلدية خالد بن الوليد وذلك اعتباراً من تاريخ نشر هذا الإعلان بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ويجوز لمن له مصلحة الاطلاع على المخطط وتقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم مدعومة بمخططات ايضاحية ووثائق ثبوتية معنونه باسم رئيس اللجنة المحلية لمنطقة ملكا/ بلدية خالد بن الوليد خلال ساعات الدوام الرسمية وضمن المدة القانونية.

- يعلن لاطلاع العموم بأن اللجنة اللوائية المشتركة في لواء بني كنانه قـررت بقرارهـا رقـم (٧٨/٢) تـاريخ ٢٠٠٣/٨/٣ الموافقة على ايداع إعلان مخطط تعديل شارع سعه (١٢)م بحيث يتطابق مع الشـارع الافـرازي والمار من القطع ذوات الأرقام (٨، ٢٨، ٧١٨، ٢٧) من الجهة الشمالية من الحوض رقـم (١٥) البلـد مـن أراضي سما الروسان.
وحسب المخطط التعديلي المعد من قبل البلدية للاعتراض لمدة شهر لدى مكتب اللجنة المحليـة لمنطقـة سـما الروسان/ بلدية السرو. وذلك اعتباراً من تاريخ نشر هذا الإعلان بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ويجوز لمن له مصلحة الاطلاع على المخطط وتقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم مدعومة بمخططات ايضـاحية ووثـائق ثبوتية معنونه باسم رئيس اللجنة المحلية لمنطقة سما الروسان/ بلدية السرو خلال ساعات الـدوام الرسـمية وضمن المدة القانونية.

إعـــلان

- يعلن لاطلاع العموم بأن اللجنة اللوائية المشتركة للواء المزار الجنوبي وبصفتها لجنة تنظـيم محليـه قـررت بقرارها رقم (٢٠) بتاريخ ٢٠٠٣/١٠/١٣ ما يلي:-
١ - تخفيض سعه الشارع من (٣٠م إلى ١٦م) والمار بالقطع والاحواض:
١ - الحوض رقم (٦) سول القطع (٢، ٣، ٧، ١٢، ١٣، ١٤، ١٥، ٤١).
٢ - الحوض رقم (٥) سول القطعة (٢٨).
٣ - الحوض رقم (٨) مرود القطع (١١، ١٥، ١٧).
٢ - احداث استمرارية للشارع بسعه (١٦)م ضمن القطع والاحواض.
١ - الحوض رقم (٥) سول القطع (٢٨، ٢٩، ١٠، ٢٤، ٩، ٦، ٤، ١٥)
٢ - الحوض رقم (١٥) مرود القطع (٣٢، ٣٣، ٤، ٦، ٧، ٨، ٩)
وقد قررت اللجنة الموافقة على ذلك واعلانه للاعتراض لمدة اسبوعين من تاريخ النشر في الجريـدة الرسـمية وجريدتين محليتين ويجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم لدى سكرتير اللجنة اللوائية فـي مديريـة الشـؤون البلدية للواء المزار الجنوبي بعد الاطلاع على المخططات التوضيحية.

المهندس زياد بقاعين
رئيس اللجنة اللوائية المشتركة
للواء المزار الجنوبي

إعلانـــات

صادرة عن رئيس بلدية المزار الجديدة المهندس نواف الجمال

- يعلن لاطلاع العموم في بلدية المزار الجديدة/ منطقة رحابا بان اللجنة اللوائية لتنظيم المدن والقـرى والابنيـة لبلدية المزار الجديدة قد قررت بقرارها رقم (٩١) تاريخ ٢٠٠٣/٩/٩ الموافقة على قرار اللجنة المحليـة الأول لبلدية المزار الجديدة/ منطقة رحابا رقم (٢٠/٤) تاريخ ٢٠٠٣/٨/٢٧ والمتضمن:-
الموافقة على تعديل الشارع التنظيمي سعه (٦)م المار بالقطع ذوات الأرقام (٥٦، ٥٥) من حوض (٤) الرويس بواقع (٢م) من القطعة (٥٥) و(٤م) من القطعة (٥٦) في منطقة التعديل وحسب المخطط المرفق.
وقررت اعلانه للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين. يجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم خلال المدة المذكورة اعلاه إلى مكاتب اللجنة المحلية مدعمه بالمخططات والوثائق اللازمة.

- يعلن لاطلاع العموم في بلدية المزار الجديدة/ منطقة رحابا بان اللجنة اللوائية لتنظيم المدن والقـرى والابنيـة لبلدية المزار الجديدة قد قررت بقرارها رقم (٩١) تاريخ ٢٠٠٣/٩/٩ الموافقة على قرار اللجنة المحليـة الأول لبلدية المزار الجديدة/ منطقة رحابا رقم (١٩/٤) تاريخ ٢٠٠٣/٨/٢٧ والمتضمن:-
الموافقة على تغيير صفة استعمال القطعة رقم (٧٠٣) من حوض (٥) البلد ملك للبلدية من مباني عامـة إلـى سكن (د) حسب السكن المجاور وذلك لعدم حاجة البلدية لها ولتتمكن البلدية من بيعها.
وقررت اعلانه للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين. يجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم خلال المدة المذكورة اعلاه إلى مكاتب اللجنة المحلية مدعمه بالمخططات والوثائق اللازمة.

- يعلن لاطلاع العموم في بلدية المزار الجديدة/ منطقة المزار الشمالي بان اللجنة اللوائية لتنظيم المدن والقـرى والابنية لبلدية المزار الجديدة قد قررت بقرارها رقم (٩٩) تاريخ ٢٠٠٣/٩/٢٧ الموافقة علـى قـرار اللجنـة المحلية الأول لبلدية المزار الجديدة/ منطقة المزار الشمالي رقم (٥/٢٥) تاريخ ٢٠٠٣/٣/١٥ والمتضمن:-
الموافقة على تخفيض سعه الشارع من (١٢)م إلى (٦)م والمار بالقطعتين رقم (٥٢، ٧٠) مـن حـوض رقـم (١٣) من أراضي صمد بحيث يكون التخفيض من الطرفين لوجود سور يقع في حرم الشارع مما يخفف الضرر عن المواطنين وعن البلدية.
وقررت اللجنة اعلانه للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين. يجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم خلال المدة المذكورة اعلاه إلى مكاتب اللجنة المحلية مدعمه بالمخططـات والوثـائق اللازمة.

- يعلن لاطلاع العموم في بلدية المزار الجديدة/ منطقة المزار الشمالي بان اللجنة اللوائية لتنظيم المدن والقـرى والابنية لبلدية المزار الجديدة قد قررت بقرارها رقم (١٠٢) تاريخ ٢٠٠٣/١٠/٤ الموافقة على قـرار اللجنـة المحلية الأول لبلدية المزار الجديدة/ منطقة المزار الشمالي رقم (٦/٤٢) تاريخ ٢٠٠٣/٩/١٦ والمتضمن:-
الموافقة على إلغاء الطريق التنظيمي سعه (٦)م والمارة بالقطع ذوات الأرقام (٢، ٢٠) من حـوض (٦) بـاب صبحا من أراضي حوفا/ المزار وذلك لازالة الضرر عن القطع المذكورة ولوجود بئر ماء فـي سـعة الطريـق بالقطعة رقم (٢٠).
وقررت اللجنة اعلانه للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين. يجـوز لـذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم خلال المدة المذكورة اعلاه إلى مكاتب اللجنة المحلية مدعمه بالمخططات والوثائق اللازمة.

إعـــلان

- يعلن لاطلاع العموم بمقتضى احكام المادتين رقم (٢٠) و (٢١) من قانون تنظيم المدن والقرى رقم (٧٩) لسنة ١٩٦٦ بان اللجنة اللوائية المشتركة للتنظيم والابنية للواء القصر قد اطلعت على المخطط الهيكلي لبلدية الربة/ بلدية شيحان وعلى قرار اللجنة المحلية لمنطقة الربـه/ بلديـة شـيحان رقـم (١) جلسـة رقـم (٤) تـاريخ ٢٠٠٢/٦/٢٧ والمخطط التعديلي المقترح وقررت الموافقة على تحويل صفة استعمال القطع ذوات الأرقـام (١) (٢) (٣) حوض رقم (٢٥) حابول أبو جعفر من اراضي الربة والقطع ذوات الأرقام (٥٨، ٥٩، ٦٠، ٦٦، ٦٩، ٢١٧، ٢٨٠، ٢٨١، ٢٨٢) حوض رقم (١٩) البلد من اراضي الربة والقطـع ذوات الأرقـام (٢٤، ٢٣، ٣٥، ٣٤، ٣٢، ٣٣، ٢٥، ٣) حوض رقم (١٨) النقطة وتلعة الكرسنة من أراضي الربة من زراعي داخل التنظيم إلى سكن (ب) ويحق لأصحاب العلاقة الاطلاع على المخطط التعديلي في ديوان منطقة الربة وتقـديم اعتراضـاتهم خلال مدة اسبوعين من تاريخ نشر الإعلان في الجريدة الرسمية وجريـدتين محليتـين مدعمـة بالمخططـات التنظيمية اللازمة.

المهندس زياد بقاعين
رئيس اللجنة اللوائية المشتركة للواء القصر

إعـــــلان

- يعلن لاطلاع العموم بأن اللجنة اللوائية للواء الطيبه قد قررت بقرارها رقم (٢/٤٤) تاريخ ٢٠٠٣/٩/٣٠ وبعـد اطلاعها على قرار اللجنة المحلية لمنطقة دير السعنه رقم ٣٧/٢ تاريخ ٢٠٠٣/٩/٢١ الموافقـة علـى قـرار اللجنة المحلية المذكور اعلاه والمتضمن الموافقة على تعديل الشارع سعه (١٢)م المـــار بالقطعــة رقــم (٥٤) حوض رقم (٥) أبو القرام والواقع داخل التنظيم من أراضي بلدة دير السعنه وذلك لتفادي هدم البناء القائم فـي سعته. يحق لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم مرفقه بالاوراق الثبوتية اللازمة لدى اللجنة المحلية لمنطقـة ديـر السعنه ولمدة شهر اعتباراً من تاريخ صدورها في الجريدة الرسمية والجرائد المحلية.

المهندس حسني مساعده
رئيس اللجنة اللوائية للواء الطيبه

إعـــــلان

- يعلن للعموم بأن اللجنة اللوائية للتنظيم والأبنية في لواء سحاب قد اطلعت على قرار اللجنـــة المحليـــة لبلديـــة سحاب رقم (٢٠٠٣/١/٥/٢٠) تاريخ ٢٠٠٣/٥/١٩ والمتضمن استكمال مراحل تصديق إلغاء اعتمـــاد طريـــق القرازي كطريق تنظيمي والمار بالقطع ذوات الأرقام (٥٣، ٤٠) حوض رقم (٥) سلبود من أراضي سحاب. حيث تم نشر الإعلان للاعتراض في الجريدة الرسمية العدد (٤٥٩٢) تاريخ ٢٠٠٣/٤/١٦ والجريدة المحلية الـرأي العدد (١١٨٧٨) تاريخ ٢٠٠٣/٣/٢٥ والجريدة المحلية الدستور العدد (١٢٨٠٨) تـاريخ ٢٠٠٣/٣/٢٥، ولـم يتقدم أي معترض. وبعد الدراسة والمداولة قررت اللجنة اللوائية الموافقة على قرار اللجنة المحلية أعلاه ورفعه لمجلس التنظيم الأعلى لاتخاذ القرار المناسب ووضعه موضع تنفيذ بعد مرور خمسة عشر يوما من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين.

حمد عودة الجابر
رئيس بلدية سحاب
رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم والأبنية للواء سحاب

إعـــــلان

- قررت اللجنة اللوائية للتنظيم والأبنية لبلدية لواء الموقر بقرارها رقم (٢٠٠٣/٤) تاريخ ٢٠٠٣/٩/٢٩ الموافقة على قرار اللجنة المحلية للتنظيم والأبنية لمنطقـــة الهاشـــمية والكتيفـــة واللســـين رقـــم (٢٠٠٣/٤) تـــاريخ ٢٠٠٣/٩/٦ والمتضمن قرار مجلس التنظيم الأعلى رقـــم (١٧٧٠) تـــاريخ ١٩٩٦/١٢/١٧ وذلـــك بتصـــديق الشوارع المصدقة تصديقاً مؤقتاً بالقرار المشار إليه اعلاه تصديقاً نهائياً وحسب المخطط المعد لهذه الغاية. بحيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع على القرار المذكور في مكتب اللجنة المحلية لمنطقـــة الهـ شـــمية والكتيفـــة واللسين اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهر من تاريخ نشر الإعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين. حتى إذا كان هناك ما يوجب الاعتراض تقديم اعتراضاتهم إلى اللجنة المحلية في المكان المشار إليـــه اعـــلاه خـــلال الفترة القانونية.

المهندس ابراهيم المهيرات
رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم والأبنية لبلدية لواء الموقر

إعـــــلان

- قررت اللجنة اللوائية للتنظيم والأبنية لبلدية لواء المـــوقر بقرارهـــا رقـــم (٢٠٠٣/١١) تـــاريخ ٢٠٠٣/٩/١٩ الموافقة على قرار اللجنة المحلية للتنظيم والأبنية لمنطقـــة المـــوقر رقـــم (٢٠٠٣/٥) تـــاريخ ٢٠٠٣/٩/٢٠ والمتضمن الموافقة على احداث طريق (٦)م مع نهاية مغلقة ضمن القطعة (٢٢) حوض (٦) البلد وذلك لخدمة المنازل على القطعة المذكورة اعلاه وحسب المخطط المعد لهذه الغاية وبناء على مطالبة اصحاب العلاقة. بحيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع على القرار المذكور في مكتب اللجنة المحلية لمنطقة المـــوقر اثنـــاء الـــدوام الرسمي ولمدة شهر من تاريخ نشر الإعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين، حتى إذا كان هنـــاك مـــا يوجب الاعتراض تقديم اعتراضاتهم إلى اللجنة المحلية في المكان المشار إليه اعلاه خلال الفترة القانونية.

المهندس ابراهيم المهيرات
رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم والأبنية لبلدية لواء الموقر

إعـــــلان

- يعلن لاطلاع العموم بان اللجنة اللوائية للتنظيم والأبنية في مرج الحمام قد قررت بقرارها رقم ٤٧/١٤٣ تـــاريخ ٢٠٠٣/٩/٢٥ الموافقة على ايداع إعلان مخطط إلغاء الطريق التنظيمي الواقع امام القطعة رقم (٩٢٥) حوض رقم (٨) أم السماق وتغيير صفة استعمال القطعة من مباني عامه إلى سكن (ج). للاعتراض لمدة شـــهر لـــدى مكتب اللجنة المحلية لبلدية مرج الحمام وذلك اعتباراً من تاريخ نشر هذا الإعلان بالجريدة الرسمية وجريـــدتين محليتين.

ويجوز لمن له مصلحة الاطلاع على المخطط وتقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم مدعومـــه بمخططـــات ايضـــاحية ووثائق ثبوتية معنونه باسم رئيس اللجنة المحلية لبلدية مرج الحمام خلال ساعات الدوام الرسمي وضمن المدة القانونية.

المهندس غسان خويسات
رئيس بلدية مرج الحمام

إعــــلان

- يعلن للعموم بان اللجنة اللوائية للتنظيم والأبنية المشتركة للواء ناعور اطلعت على قرار اللجنة المحلية للتنظيم والأبنية لمنطقة ناعور في بلدية ناعور الجديدة رقم (٥٢) تـاريخ ٢٠٠٣/٩/٢٣ المتضـمن الموافقـة علـى استحداث طريق بعرض (٦)م وبنهاية مغلقة ضمن القطعة رقم (٩٣) حوض (٣٠) العمرية وحسـب المخطـط التوضيحي المعد لهذه الغاية.

قررت اللجنة اللوائية بقرارها رقم (١٢٢) تاريخ ٢٠٠٣/١٠/٩ الموافقة على قـرار اللجنـة المحليـة اعـلاه وإعلان ايداعه للاعتراض لمدة شهر اعتباراً من تاريخ نشر هذا الإعلان فـي الجريـدة الرسـمية وجريـدتين محليتين.

بحيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع على القرار المذكور في مكتب اللجنة المحلية لمنطقة ناعور في بلدية نـاعور الجديدة اثناء الدوام الرسمي حتى إذا كان هنالك ما يوجب الاعتراض تقديم اعتراضاتهم إلى اللجنة المحلية فـي المكان المشار إليه اعلاه خلال المدة السالفة.

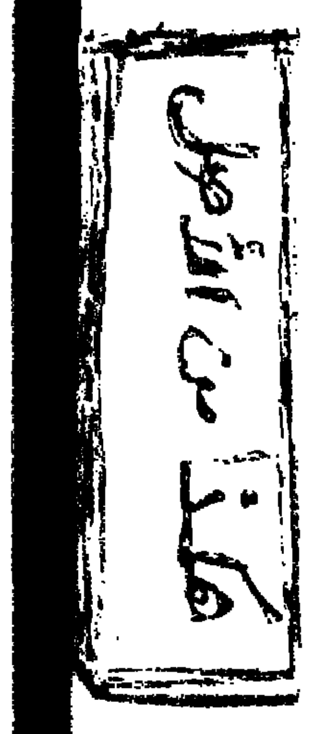
المهندس عماد العبداللات
رئيس اللجنة اللوائية المشتركة للواء ناعور
رئيس لجنة بلدية ناعور الجديدة

إعلان

- **يعلن للعموم بأن اللجنة اللوائية للتنظيم والأبنية (المشتركة) للواء ناعور اطلعت على قرار اللجنة المحلية للتنظيم والابنية لمنطقة ناعور في بلدية ناعور الجديدة رقم (٢٧/١) تاريخ ٢٠٠٣/٨/٢٦ المتضمن الموافقة على تغيير صفة الاستعمال للقطعة رقم (٦) حوض (١١) الجلهاء من اراضي ناعور من سكن (أ) وسكن (ب) الى سكن (ج) وحسب المخططات التوضيحي المرفق والمعد من قبل القسم الفني في المنطقة .**

قررت اللجنة اللوائية بقرارها رقم (١٠٣) تاريخ ٢٠٠٣/٩/١١ الموافقة على قرار اللجنة المحلية أعلاه واعلان إيداعه للاعتراض لمدة اسبوعين اعتبارا من تاريخ نشر هذا الإعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين بحيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع على القرار المذكور في مكتب اللجنة المحلية لمنطقة ناعور في بلدية ناعور الجديدة إثناء الدوام الرسمي حتى إذا كان هنالك ما يوجب الاعتراض تقديم اعتراضاتهم إلى اللجنة المحلية في المكان المشار أليه أعلاه خلال المدة السالفة الذكر .

المهندس عماد العبداللات
رئيس اللجنة اللوائية المشتركة للواء ناعور
رئيس لجنة بلدية ناعور الجديدة



إعلانـــــات

صادرة عن رئيس اللجنة اللوائية المشتركة للواء الجيزة

<u>المهندس محمد عبدالمحسن أبو الغنم</u>

- تعلن اللجنة اللوائية المشتركة للواء الجيزة بانها قررت بموجب قرارها رقم (٦٣٨/ل.م) لعام ٢٠٠٣ والمتضمن الموافقة على قرار اللجنة المحلية لمنطقة العامرية رقم (٢٠/٢) لعام ٢٠٠٣ المتضمن الموافقة على تعـديلات تنظيمية على المخطط الهيلكي لقرية خان الزبيب واعلانه للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشر هذا الإعلان في الجريدة الرسمية والصحف المحلية.

فعلى جميع الراغبين في الاطلاع على قرار اللجنة والمخطط والاعلان مراجعة مكتب اللجنة اللوائية المشـتركة في مبنى مديرية الشؤون البلدية/ للواء الجيزة اثناء ساعات الدوام الرسمي حيث يمكن لكل من لـه علاقـة أو مصلحة ويرغب بالاعتراض تقديم اعتراضاتهم أو اقتراحاتهم مدعمه بالوثائق الثبوتيـة اللازمـة والمخططـات التوضيحية والاسباب الداعية للاعتراض ومعنونه الى رئيس اللجنة اللازمة المشتركة للواء خلال ساعات الدوام الرسمي وضمن المدة القانونية للاعتراض.

- تعلن اللجنة اللوائية المشتركة للواء الجيزة بانها قررت الموافقة على قرار اللجنة المحليـة لمنطقـة أم العمـد والخضراء رقم (٤٦) تاريخ ٢٠٠٣/٧/٢٨ والمتضمن الموافقة على اضافة باقي أجزاء القطعـة رقـم (١٨٣) حوض رقم (٦) من أراضي أم العمد والخضراء باحكام سكن اخضر. واعلانه للاعتراض لمدة شهر من تـاريخ نشر هذا الإعلان في الجريدة الرسمية والصحف المحلية.

فعلى جميع الراغبين في الاطلاع على قرار اللجنة والمخطط والاعلان مراجعة مكتب اللجنة اللوائية المشـتركة في مبنى مديرية الشؤون البلدية/ للواء الجيزة اثناء ساعات الدوام الرسمي حيث يمكن لكل من لـه علاقـة أو مصلحة ويرغب بالاعتراض تقديم اعتراضاتهم أو اقتراحاتهم مدعمه بالوثائق الثبوتيـة اللازمـة والمخططـات التوضيحية والاسباب الداعية للاعتراض ومعنونه الى رئيس اللجنة اللازمة المشتركة للواء خلال ساعات الدوام الرسمي وضمن المدة القانونية للاعتراض.

- تعلن اللجنة اللوائية المشتركة للواء الجيزة بانها قررت بقرارها رقـم (٧٥٣/ل.م) لعـام ٢٠٠٣ والمتضـمن الموافقة على قرار اللجنة المحلية لمنطقة أم الوليد رقم (٣١) لعام ٢٠٠٣ المتضمن الموافقة على اضافة تنظيم للقطع ذوات الأرقام (٢٨، ٢٩، ٦٩، ١٦، ٩٧، ٦٦، ٥٨، ٥٧، ٦٨، ٨٣، ١٠٩) وجـزء مـن القطـع ذوات الأرقام (١٢٩، ٨٠) حوض رقم (٤) رجم العقاب والقطع ذوات الأرقام (٥٤، ٥٥) وجـزء مـن القطـع ذوات الأرقام (٨٥، ٥١) حوض رقم (٢) أم الوليد الشرقي من أراضي أم الوليد من زراعي خارج التنظيم إلى سـكن (ب) واستحداث شوارع بسعه (١٢)م وشارع بسعه (٢٠)م والموافقة على إلغاء النهاية المغلقة الموجودة بسعه الشارع (١٢)م والماره من القطع (٥٤، ٥٥، ٨٠) حوض رقم (٤) رجم العقاب وحسب المخطط المعـد لهـذه الغاية. واعلانه للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشر هذا الإعلان في الجريدة الرسمية والصحف المحلية.

فعلى جميع الراغبين في الاطلاع على قرار اللجنة والمخطط والاعلان مراجعة مكتب اللجنة اللوائية المشـتركة في مبنى مديرية الشؤون البلدية/ للواء الجيزة اثناء ساعات الدوام الرسمي حيث يمكن لكل من لـه علاقـة أو مصلحة ويرغب بالاعتراض تقديم اعتراضاتهم أو اقتراحاتهم مدعمه بالوثائق الثبوتيـة اللازمـة والمخططـات التوضيحية والاسباب الداعية للاعتراض ومعنونه الى رئيس اللجنة اللازمة المشتركة للواء خلال ساعات الدوام الرسمي وضمن المدة القانونية للاعتراض.

إعـــــلان

- يعلن لاطلاع العموم بمقتضى احكام المادة (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى رقم (٧٩) لسنة ١٩٦٦ بان اللجنة اللوائية للتنظيم في لواء عين الباشا قررت الموافقة على تخفيض سعه الشارع التنظيمي من (١٢)م إلى (٨)م والذي يمر بين القطع ذوات الأرقام (٧٠١، ٧٠٣، ٧١٠، ٧٠٨، ٥، ٧) حوض رقم (٥) البلد من أراضي مويص.

للاعتراض لمدة شهر لدى مكتب اللجنة المحلية لمنطقة الضواحي وذلك اعتباراً من تاريخ نشر هذا الإعلان بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ويجوز لمن له مصلحة الاطلاع على المخطط وتقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم مدعومة بمخططات ايضاحية ووثائق ثبوتية معنونه باسم رئيس اللجنة لمنطقة الضواحي خلال ساعات الدوام الرسمي وضمن المدة القانونية.

المهندس خليل محمد الدباس
رئيس اللجنة اللوائية المشتركة للواء عين الباشا
رئيس بلدية عين الباشا الجديدة

إعـــــلان

- يعلن لاطلاع العموم في بلدة الدفيانه بان اللجنة اللوائية المشتركة للواء البادية الشمالية قد قررت بقرارها رقم (٨٥) تاريخ ٢٠٠٣/١٠/٢ الموافقة على قرار اللجنة المحلية للتنظيم والأبنية لبلدية صبحا والدفيانه/ منطقة الدفيانه رقم (١/٣١) تاريخ ٢٠٠٣/٨/٢٦ المتضمن الموافقة على مخطط استحداث طريق سعه (٦)م ضمن القطعة رقم (٦٩) حوض رقم (١) واسط من أراضي الدفيانه كون الدخلة معبده على الواقع.

وذلك حسب المخطط المعد لهذه الغاية وايداع اعلانه للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشرة بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين. بحيث يجوز لذوي العلاقة الاطلاع على التعديلات في المخطط وتقديم اعتراضاتهم في مكاتب اللجنة المحلية للتنظيم والأبنية لبلدية صبحا والدفيانه/ منطقة الدفيانه خلال المدة القانونية معززة بالمخططات التوضيحية والأوراق الثبوتية إذا كان هناك ما يوجب الاعتراض عليه.

المهندس نايف مشاقبة
مدير الشؤون البلدية للواء البادية الشمالية
رئيس اللجنة اللوائية المشتركة

إعـــــلان

- يعلن لاطلاع العموم بمقتضى احكام المادة (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى رقم (٧٩) لسنة ١٩٦٦ بأن اللجنة اللوائية المشتركة وبناء على قرار اللجنة المحلية لبلدية الفحيص لسنة ٢٠٠٣ قررت الموافقة على ايداع إعلان مخطط إلغاء جزء من الشارع المار بالقطع ذوات الأرقام (١٤٠، ٦٦) من رقم ٩) المقبلة واستحداث دوار ضمن القطعة ٦٣) حيث ان الشارع يصعب تنفيذه.

للاعتراض لمدة شهر لدى مكتب اللجنة اللوائية المشتركة لبلدية الفحيص وذلك اعتباراً من تاريخ نشر هذا الإعلان بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ويجوز لمن له مصلحة الاطلاع على المخطط وتقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم مدعومة بمخططات ايضاحية ووثائق ثبوتية معنونه باسم رئيس اللجنة المحلية خلال ساعات الدوام الرسمي وضمن المدة القانونية.

المهندس سالم الحياري
مدير الشؤون البلدية
رئيس اللجنة اللوائية المشتركة للواء ماحص والفحيص

إعلانـــــات

صادرة عن رئيس اللجنة اللوائية المشتركة للواء الاغوار الشمالية

<u>المهندس محمود أبو جابر</u>

- اطلعت اللجنة اللوائية في بلدية معاذ بن جبل على قرار اللجنة المحلية رقم (٣/٣١) تاريخ ٢٠٠٣/٨/٢٥ منطقة المنشية والمتضمن تغيير صفة استعمال لاجزاء من القطع ذوات الأرقام (٢٥، ٢٤، ٢٣، ٢٢) من حوض (٢) ناحية الشمالية الشرقية وحوض (٢٢) ناحية الجنوبية الشرقية من سكن (د) إلى تجاري طولي بعمق (١٤)م.

وقررت الموافقة على ذلك واعلانه للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين.
يجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم إلى اللجنة المحلية في منطقة المنشية خلال المدة القانونية على ان تكون مدعومة بالمخططات التوضيحية.

- اطلعت اللجنة اللوائية في بلدية معاذ بن جبل على قرار اللجنة المحلية رقم (٢٥) تاريخ ٢٠٠٣/٩/١٣ منطقة وقاص والمتضمن تغيير صفة استعمال من القطعة رقم (٣) من حوض رقم (١٣) الدوق من مناطق محظورة إلى مباني عامة (مساجد)

وقررت الموافقة على ذلك واعلانه للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين.
يجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم إلى اللجنة المحلية في منطقة وقاص خلال المدة القانونية على ان تكون مدعومة بالمخططات التوضيحية.

- اطلعت اللجنة اللوائية المشتركة في لواء الاغوار الشمالية على قرار اللجنة المحلية في بلدة طبقة فحل/ منطقة الشيخ حسين رقم (٤/١٠) تاريخ ٢٠٠٣/٤/١٠ والمتضمن تخفيض منحى الشارع المحاذي للنمرة السكنية رقم (٩٢) حوض (١١) من تنظيم الحراوية.
وقررت الموافقة على ذلك واعلانه للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين.
يجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم إلى اللجنة المحلية في بلدة طبقة فحل/ منطقة الشيخ حسين خلال المدة القانونية على ان تكون مدعومة بالمخططات التوضيحية.

- اطلعت اللجنة اللوائية المشتركة في لواء الاغوار الشمالية على قرار اللجنة المحلية في بلدة طبقة فحل/ منطقة المشارع رقم (٨/٧) تاريخ ٢٠٠٣/٢/١٩ والمتضمن تغيير صفة استعمال من مباني عامه إلى سكن "د" للموقع الذي يسكن فيه السيد محمد فهد أبو النعاج والواقعه ضمن الحوض (١٠) النهير الشمالي من أراضي كفرابيل.
وقررت الموافقة على ذلك واعلانه للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين.
يجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم إلى اللجنة المحلية في بلدة طبقة فحل/ منطقة المشارع خلال المدة القانونية على ان تكون مدعومة بالمخططات التوضيحية.

- اطلعت اللجنة اللوائية في بلدية معاذ بن جبل على قرار اللجنة المحلية رقم (٢/٣١) تاريخ ٢٠٠٣/٨/٢٥ منطقة المنشية والمتضمن تغيير صفة استعمال من القطعة رقم (٤٤) واجزاء من القطعة رقم (٥٦) من سكن (د) إلى تجاري طولي بعمق (١٤)م من الحوض رقم (٩) المدرسة الجنوبي.
وقررت الموافقة على ذلك واعلانه للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين.
يجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم إلى اللجنة المحلية في منطقة المنشية خلال المدة القانونية على ان تكون مدعومة بالمخططات التوضيحية.

- اطلعت اللجنة اللوائية في بلدية معاذ بن جبل على قرار اللجنة المحلية رقم (٢/٢٥) تاريخ ٢٠٠٣/٩/١٠ منطقة العدسية والمتضمن تغيير صفة استعمال القطعة رقم (١٣٩) حوض رقم (١٥) جورة الخبيزة من سكن (د) إلى مباني عامه (مساجد).
وقررت الموافقة على ذلك واعلانه للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين.
يجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم إلى اللجنة المحلية في منطقة العدسية الشمالية خلال المدة القانونية على ان تكون مدعومة بالمخططات التوضيحية.

إعـــلان

- اطلعت اللجنة اللوائية المشتركة في لواء الاغوار الشمالية على قرار اللجنة المحلية في بلدة معاذ بن جبل/ منطقة الشونة الشمالية رقم (٢/٦) تاريخ ٢٠٠٣/٢/١٨ والمتضمن إلغاء الدخلة المارة بالقطع ذوات الأرقام (١٠٧، ١٨، ١٩، ٦٤) حوض رقم (١) البلد/ أراضي صخور الغور وكذلك احداث دخلة تمر من القطعة رقم (٦٤) لخدمة القطعة رقم (١٧) من نفس الحوض.
وقررت الموافقة على ذلك واعلانه للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين.
يجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم إلى اللجنة المحلية في بلدة معاذ بن جبل/ منطقة الشونة الشمالية خلال المدة القانونية على ان تكون مدعومة بالمخططات التوضيحية.

المهندس علي العايد
مدير الشؤون البلدية
رئيس اللجنة اللوائية المشتركة للواء الاغوار الشمالية

إعلانـــات

صادرة عن رئيس اللجنة اللوائية المشتركة للواء ذيبان

المهندس حسين الحياري

- يعلن لاطلاع العموم بان اللجنة اللوائية المشتركة للواء ذيبان قد قررت بقرارها رقم (٤/٣٦) تاريخ ٢٠٠٣/٩/١٧ الموافقة على تغيير صفة الاستعمال للقطعة رقم (٧٢٤) من الحوض رقم (٧) لوحة رقم (١١) من أراضي المثلوثة من مقبرة إلى سكن (ب) كون القطعة خالية من البناء ومملوكة وقائم عليها بناء يراد ترخيصه وايصال الخدمات له علماً انه مضى اكثر من (١٧) عاماً على التنظيم دون استملاك وكما هو موضح بالمخطط المعد لهذه الغاية وايداع إعلان المخطط للاعتراض لمدة شهراً اعتباراً من تاريخ نشرة بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين هذا ويحق لأصحاب العلاقة الاطلاع عليه لدى سكرتير اللجنة المحلية لمنطقة ذيبان/ بلدية ذيبان الجديدة/ لواء ذيبان مدعمين اقتراحاتهم واعتراضاتهم بالوثائق والأوراق الثبوتية اللازمة وخلال المدة آنفة الذكر.

- يعلن لاطلاع العموم بان اللجنة اللوائية المشتركة للواء ذيبان قد قررت بقرارها رقم (٧/٣٠) تاريخ ٢٠٠٣/٨/١٣ الموافقة على استحداث دخلة تنظيمية سعه (٦)م ضمن القطعة رقم (٢٧) حوض رقم (١٦) من أراضي مليح وكما هو موضح بالمخطط التوضيحي المعد لهذه الغاية وايداع إعلان المخطط للاعتراض لمدة شهر اعتبارا من تاريخ نشرة بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين هذا ويحق لأصحاب العلاقة الاطلاع عليه لدى سكرتير اللجنة المحلية لمنطقة مليح/ بلدية لب ومليح مدعمين اقتراحاتهم واعتراضاتهم بالوثائق والأوراق الثبوتية اللازمة وخلال المدة آنفة الذكر.

- يعلن لاطلاع العموم بان اللجنة اللوائية المشتركة للواء ذيبان قد قررت بقرارها رقم (٤/٣٥) تاريخ ٢٠٠٣/٩/١٠ الموافقة على استحداث شارع سعه (١٢)م يمر بالقطع ذوات الأرقام (٢٧، ٨١، ٨٢، ٨٣) من الحوض رقم (٣) من أراضي ذيبان وكما هو موضح بالمخطط المعد لهذه الغاية وايداع إعلان المخطط للاعتراض لمدة شهر اعتباراً من تاريخ نشرة بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين هذا ويحق لأصحاب العلاقة الاطلاع عليه لدى سكرتير اللجنة المحلية لمنطقة ذيبان/ بلدية ذيبان الجديدة/ لواء ذيبان مدعمين اقتراحاتهم واعتراضاتهم بالوثائق والأوراق الثبوتية اللازمة وخلال المدة آنفة الذكر.

اعلان

- يعلن لاطلاع العموم في منطقة عي/ بلدية الحزمان بأن اللجنة اللوائية المشتركة للتنظيم والأبنية للواء عي والمنعقدة بتاريخ ٢٠٠٣/٨/٤ اطلعت على قرار اللجنة المحلية لمنطقة عي رقم (٢٨) تاريخ ٢٠٠٣/٧/٢٠ وبعد المناقشة والاطلاع على المخطط التنظيمي لمنطقة عي قررت بقرارها رقم (٣٢) تاريخ ٢٠٠٣/٨/٤ الموافقة على تخفيض سعة الشارع من (١٠)م إلى (٨)م والمار بالقطع ذوات الأرقام (١١٩، ١٢١) من حوض رقم (٢٧) من أراضي منطقة عي وكذلك الدوار والمار امام القطع المذكورة وحسب المخطط المعد من قبل القسم الفني لدى منطقة عي.

وايداع إعلان المخطط المقترح للاعلان لمدة شهرين من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ويحق لمن له مصلحة مراجعة مكتب منطقة عي للاطلاع على التعديل المقترح وتقديم الاعتراضات إن وجدت والأوراق الثبوتية والمخططات الإيضاحية.

المهندس رائد الرواشده
رئيس بلدية الحزمان
رئيس اللجنة اللوائية المشتركة للتنظيم والأبنية/ للواء عي

إعلانات

صادرة عن رئيس بلدية الرصيفة المهندس محمد القضاة

- اطلعت لجنة التنظيم اللوائية المشتركة للواء الرصيفة على قرار اللجنة المحلية للتنظيم في حي القادسية رقم (٦٢/القادسية) لسنة ٢٠٠٣ والمخطط التنظيمي المتضمن تعديل مسار شارع (٢٦)م وتخفيض سعته إلى (١٦)م امام القطع ذوات الأرقام (٤١٦٣، ٤١٦٠، ٤١٥٩، ٤١٥٨، ٤١٥٤، ٤١٥٣، ٤١٤٨) كونه مخترق عدة قطع ومباني قائمة وبطول (٢٥٠)م من الجهة الشرقية وباتجاه الغرب.
يعلن لاطلاع العموم بأن لجنة التنظيم اللوائية المشتركة قررت بقرارها رقم (٣١/٦) لسنة ٢٠٠٣ الموافقة على ما جاء بقرار اللجنة المحلية المنوه عنه اعلاه مع المخطط التنظيمي المرفق شريطة شراء الفضلات ودفع قيمة الاجزاء التي تم الغاؤها في حال عدم وجود فضله كعوائد تنظيم خاصة بقيمة دينارين للمتر المربع الواحد وإعلان ايداعه للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين.
يجوز لذوي العلاقة الاطلاع على المخططات التنظيمية الموجودة لدى اللجنة المحلية وتقديم اعتراضاتهم إذا كان ما يوجب الاعتراض مدعمه بالوثائق الثبوتية والمخططات الايضاحية

- اطلعت لجنة التنظيم اللوائية المشتركة للواء الرصيفة على قرار اللجنة المحلية للتنظيم في حي القادسية رقم (٢٢٢/القادسية) لسنة ٢٠٠٣ والمخطط التنظيمي المتضمن الموافقة على تعديل الدخلة التنظيمية المخترقة للقطع الاراضي ذوات الأرقام (٣٤٠٩، ٣٤١٥، ٣٤١٦) حوض (٣) الفلاح من أراضي عطل الزرقاء والرصيفة لوحة (R٨٨) بحيث تصبح من الحد الافرازي للقطع المشار إليها وبنفس السعه (٦)م حسب الواقع ولوجود ابنية ضمن القطع اعلاه.
يعلن لاطلاع العموم بأن لجنة التنظيم اللوائية المشتركة قررت بقرارها رقم (٣٠/٥) لسنة ٢٠٠٣ الموافقة على ما جاء بقرار اللجنة المحلية المنوه عنه اعلاه مع المخطط التنظيمي وإعلان ايداعه للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين.
ويجوز لذوي العلاقة الاطلاع على المخططات التنظيمية الموجودة لدى اللجنة المحلية وتقديم اعتراضاتهم إذا كان ما يوجب الاعتراض مدعمه بالوثائق الثبوتية والمخططات الايضاحية

- اطلعت لجنة التنظيم اللوائية المشتركة للواء الرصيفة على قرار اللجنة المحلية للتنظيم في منطقة القادسية رقم (٢٢٩/القادسية) لسنة ٢٠٠٣ والمخطط التنظيمي المتضمن الموافقة على تعديل الدخلة التنظيمية وبنفس السعه (٦)م ليطابق الدخلة الافرازية والمفتوحة على الواقع امام القطع ذوات الأرقام (٤٠٩٩، ٤١٠٦، ٤١١٠، ٤١١٢، ٤١١٧، ٤١٢٣، ٤١٢٤، ٤١٢٥، ٤١٢٦، ٤١١٦، ٤١١٣، ٤١٠٥، ٤١٠٠) من حوض (٣) الفلاح من أراضي عطل الزرقاء والرصيفة لوحة رقم (R١١٠).
يعلن لاطلاع العموم بأن لجنة التنظيم اللوائية المشتركة قررت بقرارها رقم (٣١/٧) لسنة ٢٠٠٣ الموافقة على ما جاء بقرار اللجنة المحلية المنوه عنه اعلاه مع المخطط التنظيمي المرفق وإعلان ايداعه للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين.
يجوز لذوي العلاقة الاطلاع على المخططات التنظيمية الموجودة لدى اللجنة المحلية وتقديم اعتراضاتهم إذا كان ما يوجب الاعتراض مدعمه بالوثائق الثبوتية والمخططات الايضاحية

- اطلعت لجنة التنظيم اللوائية المشتركة للواء الرصيفة على قرار اللجنة المحلية للتنظيم في منطقة الرشيد رقم (١٣٢/الرشيد) لسنة ٢٠٠٣ والمخطط التنظيمي المتضمن الموافقة على إلغاء طريق بسعه (٦)م ضمن القطع ذوات الأرقام (٧١٨، ٧١٧) حوض (١/ الشبيكات) من أراضي عطل الزرقاء والرصيفة كون جميع القطع مخدومه من طرق أخرى ولا ضرر من إلغاء الطريق.
يعلن لاطلاع العموم بأن لجنة التنظيم اللوائية المشتركة قررت بقرارها رقم (٣٠/٢) لسنة ٢٠٠٣ الموافقة على ما جاء بقرار اللجنة المحلية المنوه عنه اعلاه مع المخطط التنظيمي المرفق وإعلان ايداعه للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين.
يجوز لذوي العلاقة الاطلاع على المخططات التنظيمية الموجودة لدى اللجنة المحلية وتقديم اعتراضاتهم إذا كان ما يوجب الاعتراض مدعمه بالوثائق الثبوتية والمخططات الايضاحية

- اطلعت لجنة التنظيم اللوائية المشتركة للواء الرصيفة على قرار اللجنة المحلية للتنظيم في الرشيد رقم (١٢٨/الرشيد) لسنة ٢٠٠٣ والمخطط التنظيمي والمتضمن الموافقة على تخفيض سعه شارع تنظيمي من (١٠)م الى (٦)م حسب المخطط الافرازي بالغاء الاجزاء المارة بالقطع ذوات الأرقام (١٧٢٦، ١٧٢٥، ١٧٢١، ١٧١٩، ١٧٠٦، ١٦٩٩، ١٧٠٠، ١٧٠١، ١٧٠٢، ١٧٠٣، ١٦٦٥، ١٦٦٤، ١٦٦٣، ١٦٦٢، ١٦٥١، ١٦٤٨، ١٦٤٧، ١٦٨٥، ١٦٩٨، ١٧٠٧، ١٧١٧، ١٧١٨، ١٧٢٧، ١٧٢٨) واستحداث أجزاء أخرى لوجود ابنية قائمة ضمن حوض ١/ الشبيكات من أراضي عطل الزرقاء والرصيفة.
يعلن لاطلاع العموم بأن لجنة التنظيم اللوائية المشتركة قررت بقرارها رقم (٣٠/٣) لسنة ٢٠٠٣ الموافقة على ما جاء بقرار اللجنة المحلية المنوه عنه اعلاه مع المخطط التنظيمي المرفق وإعلان ايداعه للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين.
يجوز لذوي العلاقة الاطلاع على المخططات التنظيمية الموجودة لدى اللجنة المحلية وتقديم اعتراضاتهم إذا كان ما يوجب الاعتراض مدعمه بالوثائق الثبوتية والمخططات الايضاحية

اعـــــلان

- اطلعت لجنة التنظيم اللوائية المشتركة للواء الرصيفة على قرار اللجنة المحلية للتنظيم في منطقة القادسية رقم (٥٢/القادسية) لسنة ٢٠٠٣ والمخطط التنظيمي المتضمن:-

الموافقة على إلغاء دخله تنظيمية بسعه (٣)م واستحداث بديل عنها إلـى الجهـة الشـمالية بأعتمـاد الدخلـه الافرازية وبسعتها الحالية والمجاورة لقطع الاراضي ذوات الأرقام (١٣٤٤، ١٣٥١، ١٣٥٢، ١٣٤٦) ضـمن الحوض (٢) المعمر من أراضي عطل الزرقاء والرصيفة وذلك لوجود مبنى قديم ضمن الدخله ولوجـود دخلـه افرازية بنفس السعه حيث وافقت عليه اللجنة المحلية بقرارها السابق رقم (٢٥٨/القادسية/ ٢٠٠٢) واللجنـة اللوائية بقرارها السابق ٢٠٠٢/٢٨/٥ واعلن للاعتـراض بعـدد الجريـدة الرسـمية رقـم (٤٥٨٤) تـاريخ ٢٠٠٣/٢/٢ وجريدتين محليتين وانتهت مدة الاعتراض ولم يتقدم احد بالاعتراض توصي اللجنة المحلية بوضع القرار والمخطط موضع تنفيذ.

يعلن الاطلاع العموم بان لجنة التنظيم اللوائية المشتركة قررت بقرارها رقم (١٣/٣) لسـنة ٢٠٠٣ الموافقـة على ما جاء بقرار اللجنة المحلية المنوه عنه اعلاه مع المخطط التنظيمي المرفق واعطـاء صـفة الاسـتعمال المجاور.

ووضعه موضع تنفيذ بعد مرور خمسة عشر يوماً من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين.

المهندس جميل المومني
رئيس لجنة بلدية الرصيفة
رئيس لجنة التنظيم اللوائية للواء الرصيفة

اعـــــلان

- اطلعت اللجنة اللوائية المشتركة لقضاء بيرين على قرار اللجنة المحلية لمنطقة الكمشـة رقـم ٢٧/٤ تـاريخ ٢٠٠٣/١٠/٦ ومرفقه المخطط التنظيمي المتضمن تخفيض أجزاء من الدوار الواقع ضمن القطع ذوات الأرقـام (٣٨، ٤٥) حوض (٢) الميدان من أراضي الكمشة والقطعة رقم (٣٨) حوض (٣) عقله من أراضي الكمشه.

يعلن للعموم بان اللجنة اللوائية المشتركة لقضاء بيرين قررت بقرارهـا رقـم (٣٥/٥) لسـنة ٢٠٠٣ تـاريخ ٢٠٠٣/١٠/٨ الموافقة على ما جاء بقرار اللجنة المحلية لمنطقة الكمشة المنوه عنه اعلاه وإعـلان ايداعـه للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين.

ويجوز لذوي العلاقة الاطلاع على المخططات التنظيمية وتقديم اعتراضاتهم للجنة المحلية لمنطقة الكمشـة اذا كان ما يوجب الاعتراض مدعمه بالوثائق الثبوتية والمخططات الإيضاحية.

المهندس يوسف سوالقه
رئيس اللجنة اللوائية المشتركة لقضاء بيرين

اعـــــلان

- يعلن لاطلاع العموم في بلدية أم الجمال الجديدة بان اللجنة اللوائية لتنظيم المدن والقـرى لبلديـة أم الجمـال الجديدة قد قررت بقرارها رقم (١/٣٦) تاريخ ٢٠٠٣/٩/٢٢ الموافقة على قرار اللجنة المحلية للتنظيم والأبنية لبلدية ام الجمال الجديدة/ منطقة الكوم الاحمر رقم (٣٣) تاريخ ٢٠٠٣/٨/٢٣ المتضمن الموافقة على :

الاستدعاء المقدم من السيد هايل لافي هزاع الرحمات بالغاء شارع تنظيمي (١٢)م يمر ضـمن القطعـة رقـم (٧١٧) حوض رقم (١) الرحمات وذلك لتفادي تفتيت لملكية والحاق الضرر باملاك المواطن المذكور واحـداث شارع تنظيمي عرض ١٢م مفروز يمر بمحاذاة القطعة ٧١٧ والقطعة ٧١٥ حوض (١) الرحمات وذلك في بلدة الرحمات.

وذلك حسب المخطط المعد لهذه الغاية وايداع اعلانه للاعتراض بمدة شهر من تاريخ نشره بالجريدة الرسـمية وجريدتين محليتين بحيث يجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم إلى اللجنة المحلية للتنظيم في بلدية أم الجمـال الجديدة الكوم الاحمر خلال المده القانونية معززة بالمخططات التوضيحية والأوراق الثبوتية اذا كان هنـاك مـا يوجب الاعتراض عليه.

المهندس نصر قواسمه
رئيس بلدية أم الجمال الجديدة
رئيس اللجنة اللوائية لتنظيم المدن والقرى

اعـــــلان

- يعلن لاطلاع العموم في بلدية حوشا الجديدة بان اللجنة اللوائية لتنظيم المدن والقرى لبلديـة حوشـا الجديـدة قررت بقرارها رقم (٥/٥) تاريخ ٢٠٠٣/٩/١٤ الموافقة على قرار اللجنة المحلية للتنظـيم والأبنيـة لمنطقـة الحمراء أراضي السويلمة رقم (٣١/٢٠٧) تاريخ ٢٠٠٢/٤/١٧ والمتضمن:

بعد الاطلاع على كتاب معالي وزير الشؤون البلدية والقروية رقم (ح/١٩/٢٣٠٤) تاريخ ٢٠٠٢/١/٣١ وعليه وافق المجلس على إلغاء جزء من الشارع التنظيمي المجاور لارض خالد رفيفان رقم (٧١٠) من حوض رقـم (٣) من أراضي السويلمة وهو الملون باللون الأصفر مع نهاية مغلقة وحسب المخطط المعد لهذه الغاية حيـث الجزء الملغي لا يستفيد منه المواطن المذكور حيث القطع المجاور جميعها له.

وبعد التداول قررت اللجنة اللوائية الموافقة على قرار اللجنة المحلية الآنف الذكر وإعلان ايداعـه للاعتـراض لمدة شهر اعتباراً من تاريخ النشر في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين يجوز لذوي العلاقة الاطـلاع علـى المخططات التوضيحية وتقديم اعتراضاتهم خلال المدة القانونية إذا كان هنالك ما يوجـب الاعتـراض مدعمـة بالاوراق الثبوتية والمخططات الإيضاحية.

المهندس عصام غنيم
رئيس بلدية حوشا الجديدة
رئيس اللجنة اللوائية لتنظيم المدن والقرى

البنك المركزي الأردني

إعلان

صادر عن البنك المركزي الاردني

- قرر مجلس ادارة البنك المركزي الأردني بتاريخ ٢٠٠٣/١٠/١٦ منح شركة عبدالله البيشاوي وشركاه للصرافة (مؤسسة الشروق للصرافة) الترخيص النهائي لفتح فرع ثالث لها في مدينة عمان/ الصويفية.

* * * * * * *

البنك المركزي الأردني

المواصفات القياسية

إعلان

تثبيت اعتماد مختبر البترول والزيوت المعدنية في الجمعية العلمية الملكية

- قررت وحدة الاعتماد في مؤسسة المواصفات والمقاييس تثبيت الاعتماد لمختبر البترول والزيوت المعدنية في الجمعية العلمية الملكية وذلك اعتباراً من ٢٠٠٣/٦/١٢ ولغاية ٢٠٠٧/٩/٢٥ في مجال الفحوصات الكيميائية والفيزيائية للزيوت المعدنية (زيوت المحركات وزيوت المحركات متعددة الدرجات) وذلك بناءاً عل تعليمات إدارة وتطبيق اجراءات اعتماد مختبرات الفحص والاختبار أو المعايرة والجهات المانحة لشهادات المطابقة رقم (١) لعام ٢٠٠٢ واستناداً للصلاحيات المخولة للمؤسسة بموجب المادة رقم (٥) بند (أ) فقرة (٧) من قانون المواصفات والمقاييس رقم (٢٢) لعام ٢٠٠٠.

المدير العام
الدكتور احمد الهنداوي

* * * * * * *

الإعلانات

إعلان

- يعلن ان جمعية نشر الثقافة اليابانية في الأردن قد سجلت تحت رقم (١٧١ج) بموجب قانون الجمعيات والهيئات الاجتماعية رقم (٣٣) لسنة ١٩٦٦ وتعديلاته، وذلك في الرابع عشر من شهر أكتوبر لعام ٢٠٠٣.

وزير الثقافة
حيدر محمود

إعلان

- يعلن بانه تسجيل حضانة لولو/ عمان تحت الرقم ٢٠٢٢ في اليوم الثامن عشر من شهر ايلول لعام ٢٠٠٣. وذلك وفقاً لنظام دور الحضانة رقم ٦٦ لسنة ١٩٧١.

وزير التنمية الاجتماعية
الدكتوره رويدا المعايطة

* * * * * * *

إعلان

- يعلن بانه تم تسجيل حضانة الخبر السعيد/ عمان والمسجله تحت الرقم ٢٠٢٣ في اليوم الثالث والعشرين من شهر ايلول لعام ٢٠٠٣. وذلك وفقاً لنظام دور الحضانة رقم ٦٦ لسنة ١٩٧١.

وزير التنمية الاجتماعية
الدكتوره رويدا المعايطة

* * * * * * *

إعلانات

صادره عن مدير عام المؤسسة التعاونية الأردنية السيد عبدالمجيد العجارمة

- يعلن ان جمعية الطيره التعاونية متعددة الاغراض محدودة المسؤولية/ عمان قد سجلت تحت رقم (٢٣٥٤) بموجب المادة الرابعه من القانون رقم (١٨) لسنة ١٩٩٧ في اليوم التاسع من شهر تشرين أول لسنة ٢٠٠٣.

* * * * * * *

- يعلن ان جمعية اسكان العاملين في جامعة الحسين بن طلال التعاونية محدودة المسؤولية/ جامعة الحسين بن طلال - معان قد سجلت تحت رقم (٢٣٥٥) بموجب المادة الرابعه من القانون رقم (١٨) لسنة ١٩٩٧ في اليوم التاسع من شهر تشرين اول لسنة ٢٠٠٣.

* * * * * * *

- استناداً للصلاحيات المخولة لي بموجب احكام المادة (٤) من النظام العام للجمعيات التعاونية رقم (١٣) لسنة ١٩٩٨.

اقرر تصفية جمعية الخالدية التعاونية لتربية وتسمين وتسويق الاغنام محدودة المسؤولية/ المفرق، وذلك اعتباراً من تاريخه، وتعيين السيد زياد معاوية الزرو مصفياً لها وعنوانه مديرية تعاون المفرق على ان تتم التصفيه خلال سنة من تاريخه تمهيداً لإلغاء تسجيلها، وليكن معلوماً بان جميع الادعاءات التي على الجمعية المذكورة يجب ان تقدم للمصفي المذكور وذلك خلال شهرين من تاريخه.

- استناداً للصلاحيات المخولة لي بموجب احكام المادة (٤/ج) من النظام العام للجمعيات التعاونية رقم (١٣) لسنة ١٩٩٨.

اقرر تصفية جمعية حواره التعاونية الزراعية متعددة الاغراض محدودة المسؤولية/ عمان، وذلك اعتباراً من تاريخه، وتعيين السيد احمد محمد أبو وندي مصفياً لها وعنوانه مديرية تعاون مادبا على ان تتم التصفيه خلال سنة من تاريخه تمهيداً لالغاء تسجيلها. وليكن معلوماً بان جميع الادعاءات التي على الجمعية المذكورة يجب ان تقدم للمصفي المذكور وذلك خلال شهرين من تاريخه.

* * * * * * *

- استناداً للصلاحيات المخولة لي بموجب احكام المادة (٢٧/ج) من النظام العام للجمعيات التعاونية رقم (١٣) لسنة ١٩٩٨.

اقرر تصفية جمعية نعام الأردن التعاونية الزراعية متعددة الاغراض محدودة المسؤولية/ عمان. وذلك اعتباراً من تاريخه، وتعيين السيد حسين محمد نمر مصفياً لها وعنوانه جمرك بوندد المحطة - منطقة المحطة/ عمان على ان تتم التصفية خلال سنة على ان تتم التصفيه خلال سنة من تاريخه تمهيداً لالغاء تسجيلها، وليكن معلوماً بان جميع الادعاءات التي على الجمعية المذكورة يجب ان تقدم للمصفي المذكور وذلك خلال شهرين من تاريخه.

* * * * * * *

- استناداً للصلاحيات المخولة لي بموجب احكام المادة (٤/ج) من النظام العام للجمعيات التعاونية رقم (١٣) لسنة ١٩٩٨.

اقرر تصفية جمعية الرافدين التعاونية متعددة الاغراض محدودة المسؤولية/ مادبا، وتعيين السيد ظاهر سالم حدادين مصفياً لها وعنوانه مديرية تعاون مادبا على ان تتم التصفيه خلال سنة من تاريخه تمهيداً لالغاء تسجيلها، وليكن معلوماً بان جميع الادعاءات التي على الجمعية المذكورة يجب ان تقدم للمصفي المذكور وذلك خلال شهرين من تاريخه.

- استناداً للصلاحيات المخولة لي بموجب احكام الفقرة (ب) من المادة (١١) من نظام الجمعيات التعاونية رقم (١٣) لسنة ١٩٩٨ وبعد استيفاء شروط التعديل المنصوص عليها في المادة المشار إليها اعلاه.

قرر الموافقة على تعديل البنود (١) و(٥) من المادة الأولى من النظام الداخلي لجمعية النداء التعاونية متعددة الاغراض محدودة المسؤولية/ معان والخاصة بصفة الجمعية واسمها لتصبح على النحو التالي:-

المادة (١/١): اسم الجمعية: جمعية النداء التعاونية الزراعية متعددة الاغراض محدودة المسؤولية/ معان.

المادة (١/٥): صفتها : زراعية متعددة اغراض.

* * * * * * *

- استناداً للصلاحيات المخولة لي بموجب احكام المادة (٤/ج) من النظام العام للجمعيات التعاونية رقم (١٣) لسنة ١٩٩٨.

قرر تصفية جمعية الشعلة التعاونية للمنفعة المتبادلة محدودة المسؤولية/ الكرك، وذلك اعتباراً من تاريخه، وتعيين السيد عطاالله عيد العبيسات مصفياً لها وعنوانه مديرية تعاون الكرك على ان تتم التصفيه خلال سنة من تاريخه تمهيداً لالغاء تسجيلها، وليكن معلوماً بان جميع الادعاءات التي على الجمعية المذكورة يجب ان تقدم للمصفي المذكور وذلك خلال شهرين من تاريخه.

* * * * * * *

- استناداً للصلاحيات المخولة لي بموجب احكام المادة (٤/ج) من النظام العام للجمعيات التعاونية رقم (١٣) لسنة ١٩٩٨.

قرر تصفية جمعية سيدات الشهابية التعاونية متعددة الاغراض محدودة المسؤولية/ الكرك، وتعيين السيد ياسر علي النوايسة مصفياً لها وعنوانه مديرية تعاون الكرك على ان تتم التصفيه خلال سنة من تاريخه تمهيداً لالغاء تسجيلها، وليكن معلوماً بان جميع الادعاءات التي على الجمعية المذكورة يجب ان تقدم للمصفي المذكور وذلك خلال شهرين من تاريخه.

إعـلان

إلى مساهمي شركة الخطوط البحرية الوطنية الأردنية المساهمة المحدودة

- ترجو شركة الخطوط البحرية الوطنية الأردنية (م.م) ان تذكر مساهميها المـذكورة اسـمائهم ادنـاه أورثـتهم الشرعيين أو من ينوب عنهم قانونياً ضرورة مراجعة مكاتب الشركة/ شارع وادي صقرة – بجانب اليونيسـكو قسم المساهمين خلال ساعات الدوام الرسمي لاستلام امانات ارباح اسهمهم التي مضى عليها اكثر من خمسـة عشر عاماً دون ان يطالبوا بها وفي حال تخلفهم عن ذلك فان الشركة تذكرهم بان اموالكم المبينـة ادنـاه عـن الاسهم والارباح ستؤول ملكيتها نهائياً إلى حكومة المملكة الأردنية الهاشمية اسـتناداً لاحكـام قـانون تملـك الحكومة للاموال التي يلحقها التقادم رقم (٣٥) لسنة ١٩٨٥ ويسقط حق المطالبة بها إلا عن طريـق المحـاكم المختصة بعد مرور ثلاثة اشهر من تاريخ نشر الإعلان في الصحف المحلية.

رقم التسلسل	رقم المساهم	اسم المساهم	عدد الاسهم المتقادمة	الارباح المتقادمة
١	١١٤٤	ابراهيم خليل علي المسيحي	–	١٠ر٠٠٠
٢	٧١١	جانيت محمد نور جنبلاط	–	٣٥ر٠٠٠
٣	٧٨٢	عدنان محمد حسن	–	٧ر٥٠٠
٤	١١٥٢	يوسف سعيد حسين حسين	–	٢٥ر٠٠٠
٥	٩١٩	جميل يوسف اسحاقات	–	١٨ر٠٠٠
٦	٨٨٦	جمال رباح فرج الله	–	١٠ر٠٠٠
٧	٩٥١	سوزان نصوح عبدالمجيد	–	١٥ر٠٠٠
٨	٧٠٨	عبدالمطلب احمد رشيد عبدالفتاح	–	١٠ر٥٠٠
٩	٤٣٧	راشد عبدالرحيم الحلواني	٤٩	٨٨ر٦٦٠
١٠	٩٤٧	عامر حسن عياد	٢٥	٣١ر٥٠٠
		المجموع		٢٨١ر١٦٠ دينار

شركة الخطوط البحرية الوطنية
الأردنية المساهمة المحدودة

إعـــلان

صادر عن دائرة الجمارك

- تعلن دائرة الجمارك بان البضائع والأشياء المدرجة بأدناه قد مضى على وجودها فـي جمـرك عمـان المـدة القانونية الممنوحة بالمادة (١١٢، ١١٩، ٢٣٧) من قانون الجمارك رقم (٢٠) لسنة ١٩٩٨ وسـتطرح للبيـع بالمزاد العلني بعد مضي شهر من تاريخ نشر هذا الإعلان بالجريدة الرسمية سنداً لأحكام المـادة (١١٢) مـن القانون المذكور.

دائرة الجمارك

اسـم صاحـب العلاقـة	المحتويـات
خليل محمد حمدان	فولفو ٢٤٠ موديل ١٩٨٧
* * * * * * *	
المركز الاردني	ملح صناعي عدد (٤) حاويات فئة ٢٠ قدم
* * * * * * *	
وكالة البحر الاحمر	البسة ٢ حاوية ×٤٠قدم
شركة قعوار للملاحة	ماكنات ١ حاوية ×٢٠ قدم
* * * * * * *	
نامي عبدالرحمن	اقمشة عدد واحد حاوية ٤٠ قدم
مؤسسة بركة البر	لوازم دهان عدد واحد حاوية ٤٠ قدم
* * * * * * *	
مصطفى يوسف	العاب عدد (١) حاوية ×٢٠ قدم
شركة عبدالرحيم أبو شريحه	مواسير بلاستيك (١) حاوية ×٢٠ قدم
* * * * * * *	
المحسن للاستيراد	بطاريات حمام ١١ طرد
الخدمات اليابانية	لمبات ٢٠ طرد
المختصون للتجارة	مطهرات ٤ طرود
البنك الاسلامي	زرافيل ابواب ولوزامه ١٥٥ طرد
شركة حجازين	مكيفات
اوليه الأردن	مطبوعات ٩ طرود
* * * * * * *	
م. السمهوري التجارية	ساعات غاز عدد ١٠ طرود
كفاح محمد حسن	ثلاجات مستعملة عدد ٤ ثلاجات
م . المار للكيماويات	مواد كيماوية عدد (٢) طرد
ش. الفا بيتا للاستثمار	الة صناعية عدد (٢) طرد
م. حماد الكهربائية	نماذج وعينات لوازم كهربائية عدد (١) طرد
ش. المشرق للملاحة	تجهيزات العاب عدد ٣ بالت

اسـم صاحـب العلاقـة	المحتويـات
العالمية المتوسطة للسياحة	اثاث ٧ طرود
DABBOURMAJL	معدات طبية ٥ طرود
م. مصطفى السعدي	ادوات صالون حلاقة طردين
BLABEAT	مواد سلامه عامه ٥ بالت
علي سالم	قطع كندشنات عدد ١
شركة الصفاء التجارية	ادوات وصل (فيبر قلاص) عدد ١
JOAB JORDAN	بضاعه ٢ بالت
شركة الرشا التجارية	كتب عدد ٤٠ كتاب
SHATIER	قطع غيار ٣ بالت
B.C	اسلاك حديد عدد ٤٠٥ ربطه

* * * * * * *

اسم صاحب العلاقة	المحتويات	عدد الطرود
حيدر القطاف	عينات مواسير بلاستيك	١
امين قعوار	قطع مشد وصل	١
اورينت	ثيرموستات	٢
الأفق للشحن	لحف بوليستر رياضية	١
القرن للخياطة	لوازم زرارات خياطة	١
بنك فيلادلفيا	قطع كمبيوتر	١
اورينت	عينات بنطلون ولادي	٣ قطع
العربية لصناعة الأدوية	معدات	١
مجهول	أمتعة شخصية	٢
الصليب الأحمر	ماسورة	١ كغم
مجهول	بربيش بلاستيك	١
دحادن للسياحة	امتعة شخصية	١
بسام مهدي	امتعة /ألبسة جديدة مع أحذية	٢
شركة ملح الصافي	مضخات	١
EGL25	فرد مضخة بنزين	١
الشركة الشرقية	قطع غيار معدنية	١
شركة النسر	نيوين	١
مجهول	قطع حديدية	١
نبيله اللحام	مستلزمات لزينة الأسماك	١
الدولية للفنادق	زجاج ملون	١
وكالة الخليج	مداليه موس مع قداحة	٤
طارق ذياب	امتعة	٢

اسم صاحب العلاقة	المحتويات	عدد الطرود
	مسننات	١
راماكس	قطع فناجين عينات	١
شركة النبر	اقمشة رولات	٢٤٦
السهم السريع	قواطع كهربائية	٢
مجهول	اسطوانة نيتروجين	١
منير حدادين	لوحات كمبيوتر إلكترونية	٢
جمعية الحق	قطعة حديد	١
الشركة الشرقية	سلندر	١
الهدهد التجارية	ألبسة	١٠
جمعية الإصلاح	قطع جهاز فحص طبي	١
AIR MERSISE	لوحات كمبيوتر	١
العالمية للكمبيوتر	معدات (عدة مختلفة مستعملة)	٩
مروان خريسات	مشروبات روحية	١
OLUTO CITG TINO	قواطع كهربائية	١
اورينت	بوط رياضه	١
ماهر إبراهيم	قطع سيارات	١
مصطفى بشارات		

* * * * * * *

إعـــلان

صادر عن دائرة الجمارك

• تعلن دائرة الجمارك بان البضائع والأشياء المدرجة بأدناه قد مضى على وجودها في جمرك عمان المدة القانونية الممنوحة بالمادة (١١٢، ١١٩، ٢٣٧) من قانون الجمارك رقم (٢٠) لسنة ١٩٩٨ وستطرح للبيع بالمزاد العلني بعد مضي شهر من تاريخ نشر هذا الإعلان بالجريدة الرسمية سنداً لأحكام المادة (١١٢) من القانون المذكور.

دائرة الجمارك

اسم صاحب العلاقة	المحتويـات وعدد الطرود
١- خالد محمود العودات	جهاز رسيفر مستعمل عدد ١
٢- احمد بدر الشيب	تلفزيون هيتاشي ٢١ بوصة عدد ١
٣- احمد سهاب سليمان	دراجه نارية مستعملة نوع سوزوكي عدد ١ شريطة اعادة التصدير
٤- محمد تيسير سليم	مسجل سيارة مستعمل عدد ١

الاسم	المضبوطات
٥- فالح عبدالله فضل الداود	طقم كنشن عدد١+برواز بلاستيك +ضوء سيارة عدد٢ + مساكة يد باب سيارة شحن عدد ١
٦- عبدالكريم محمد	اطار نظارة شمسية عدد٢٧٠اطار + شال ستاتي ٨ ...
٧- الحميدي عتيق خلف	٤٢ عباية رجالية
٨- صالح محمد صالح	جهاز تلسكوب عدد١ (شريطة اعادة التصدير)
٩- سميح شاكر محروس	رسيفر عادي مستعمل عدد ١
١٠- محمد قنطان الصمادي	تلفزيون شارب مستعمل عدد ١ و٢٤ بوصة
١١- نبيل سامي فهد	ماكنة خام مستعملة عدد ١
١٢- فيصل جمال حماده	خلاط ماء مستعمل عدد ١٤
١٣- شركة ايدينا المساهمة	جهاز ارسال عدد ٤+شاحن عدد٤+سماعه عدد٤ + قاعدة عدد ٤
١٤- احسان الزيق	ستيانه عدد٨+ بدلة رقص عدد٤ + بدي رقص عدد٢
١٥- محمد سامر	عداد كهرباء عدد ١
١٦- عبدالرحمن موسى	لمبة غاز عدد ٥+مسكة ستيرنج عدد + دلابه عدد٢
١٧- عزه الحلواني	جالون زيت ماكنة عدد ٢
١٨- جلاب برقدار	١٢ باكيت كريم
١٩- حسن علي	تلفزيون مع سي دي عدد ٦
٢٠- احمد محمود	١٠ باكيتات بطارية ساعة سعة الباكيت ١٠٠ بطارية
٢١- محمد حسن	لفة لزيق صغير عدد ٤٠
٢٢- محمد وليد بركات	دلو غراء عدد ٦ + علبة زنك عدد ٦
٢٣- سامي محمود	رول سحابات البسة عدد ٤

الاسم	المضبوطات
٢٤- عبدالهادي محمد	علبة حبر عدد ٢
٢٥- عبدالكريم موسى	١٠ علب زيت سيارات نوع جولف سعة العلبة ١ لتر
٢٦- حسن ابراهيم الحرار	٢٠ طقم ولادي
٢٧- احمد صالح احمد	١٠ باكيتات ولاعات غاز سعة الباكيت ٥٠ ولاعه
٢٨- عوده النعيمات	دلو شحمه عدد ١ وزن ٢٠ كغم
٢٩- ماجد محمد احمد	٢٥ لتر زيت محرك
٣٠- رجدي محمد صالح	٥ كرتونة دربس
٣١- خالد عبدالله يوسف	صينية كلاتش شحن مستعملة عدد ٢
٣٢- اشرف خليل فضيل	ماكنة خرق اوراق لآلة تصوير وثائق عدد ١
٣٣- هويتل عوض عوده	١١ بنطلون كتان ولادي
٣٤- طارق كامل ابراهيم	بطارية سيارة عدد١+جالون زيت محرك عدد١سعة ٥لتر
٣٥- علي احمد المصري	٤ دزينة تي شيرت
٣٦- خالد خليل علي	٤ اجهزة طبية مستعملة عدد ٤
٣٧- محمد صالح	٥ لتر زيت محرك .
٣٨- محمد عارف احمد	جهاز تسخين طن عدد ١
٣٩- فوزي محمد عبدالله	٢ جالون زيت محرك سعة الجالون ٥ لتر
٤٠- رامي عبدالوهاب	١٥بنطلون كتان رجالي
٤١- شرحبيل حسين	بطارية سيارة عدد ١
٤٢- نصر علي الشطي	٥ لتر زيت محرك
٤٣- رامي جورج عليان	٣ زجاجات مشروب نبيذ كابلي
٤٤- عمر سلمان جاموس	٣ كراتين معجونه سعة الكرتونة ٢٤ علبه
٤٥- عوض مخلوف	٢ جالون زيت محرك (عشرة لترات)

٤٦- بهجت مبروك السوالقة	٦ لفه سلك كهرباء + قاطع عدد ١
٤٧- عمر طه محمود خليل	بندقية صيد خردق عدد ١ شريطة احضار موافقة
٤٨- فاست لينك	٦طرودقطع غيار اتصالات (موافقة قطاع الاتصالات)
٤٩- المدهد كومبني	١ طرد قطع غيار
٥٠- AWNI SAID BATA	١ طرد مقص
٥١- CASIOPEA	١ طرد قطع غيار
٥٢- NATIONAL HOTEL SUP	١ طرد قطع غيار
٥٣- UED CO	١ قطع غيار
٥٤- اطلس	١ طرد قطع غيار
٥٥- السنايا	١ طرد قطع غيار
٥٦- راكان مرشد ناصر	تلفون نوكيا بعيد المدى عدد١ (شريطة اعادة تصدير)
٥٧- رم	١ طرد قطع غيار
٥٨- طالب دويك	١ طرد لوحات رسم
٥٩- فندق جراند حياة	شاشة كمبيوتر عدد واحد
٦٠- فون سانغ ينغ	١ طرد بطاريات ساعات
٦١- مأمون محمد حسام حسان	كيس يحتوي على حلي تقليدية وزن ٣ر١ كغم
٦٢- محمد حسن محمود هديب	تلفون لاسلكي بعيد المدى نوكيا عدد١(اعادة تصدير)
٦٣- هلسه التجارية	١ طرد فردات احذية رياضية

أمــر تسويــة
صادر بموجب المادة - ٥ - من قانون تسوية
الأراضي والمياه رقم (٤٠) لسنة ١٩٥٢

• يعلن للعموم أن عمل تسوية الأراضي سيشرع به في القطعة رقم (٨٩) عين ما أم كيس من الحوض رقم (٦٤ أم قرى) حي رقم (/) في قرية الطفيلة التابعة لمحافظة الطفيلة.
أن الأشخاص الذين لهم أي حق تصرف أو حق تملك أو حق منفعة في أراضي القرية المذكورة أعلاه سيبلغون فيما بعد بإعلان التاريخ الذي يجب أن يقدموا فيه ادعاءاتهم بموجب المادة السادسة من القانون المشار إليه.

المهندس عبدالمنعم سماره الزعبي
مدير عام دائرة الأراضي والمساحة

إعــلان تسويــة
صادر بموجب المادة - ٦ - من قانون تسوية
الأراضي والمياه رقم (٤٠) لسنة ١٩٥٢

١- يعلن أن عمل التسوية للأراضي الموصوفة أدناه سيبدأ في اليوم ٢٠٠٣/١١/٢.
الوصف: القطعة رقم (٨٩) من الحوض رقم (٦٤ أم قرى) حي رقم (/) من أراضي قرية الطفيلة التابعة لمحافظة الطفيلة المبينة حدودها على المخطط المعلق نسخة عنه في كل من دائرة الأراضي والمساحة ودائرة تسجيل أراضي الطفيلة ومكتب مأمور التسوية المختص.

٢- على جميع الأشخاص الذين يدعون بأي حق تصرف أو حق تملك أو حق منفعة في الأراضي المذكورة أن يقدموا ادعاءاتهم والوثائق المؤيدة لها إلى موظف دائرة الأراضي والمساحة الذي سيكون موجوداً في نفس القرية.

٣- أن عمل تسوية الأراضي يتناول جميع الأشخاص الذين لهم أي حق تصرف أو حق تملك أو حق منفعة سواء كان ذلك الحق معترفاً به أو متنازعاً فيه.

المهندس عبدالمنعم سماره الزعبي
مدير عام دائرة الأراضي والمساحة

أمـــر تسويـــة

صادر بموجب المادة – ٥ – من قانون تسوية
الأراضي والمياه رقم (٤٠) لسنة ١٩٥٢

- يعلن للعموم أن عمل تسوية الأراضي سيشرع به في القطعة رقم (كامل قطـع الحـوض) مـن الحـوض رقـم (٥ شعب ارتيمان الشمالي) حي رقم (/) في قرية سطح معان التابعة لمحافظة معان.
أن الأشخاص الذين لهم أي حق تصرف أو حق تملك أو حق منفعة في أراضي القرية المذكورة أعلاه سـيبلغون فيما بعد بإعلان التاريخ الذي يجب أن يقدموا فيه ادعاءاتهم بموجب المادة السادسة من القانون المشار إليه.

المهندس عبدالمنعم سماره الزعبي

مدير عام دائرة الأراضي والمساحة

إعـــلان تسويـــة

صادر بموجب المادة – ٦ – من قانون تسوية
الأراضي والمياه رقم (٤٠) لسنة ١٩٥٢

١ – يعلن أن عمل التسوية للأراضي الموصوفة أدناه سيبدأ في اليوم ٢٠٠٣/١١/٢.
الوصف: القطعة رقم (كامل قطع الحوض) من الحوض رقم (٥ شعب ارتيمان الشمالي) حـي رقـم (/) مـن أراضي قرية سطح معان التابعة لمحافظة معان المبينة حدودها على المخطط المعلق نسخة عنه في كل من دائرة الأراضي والمساحة ودائرة تسجيل أراضي معان ومكتب مأمور التسوية المختص.

٢ – على جميع الأشخاص الذين يدعون بأي حق تصرف أو حق تملك أو حق منفعة فـي الأراضـي المـذكورة أن يقدموا ادعاءاتهم والوثائق المؤيدة لها إلى موظف دائرة الأراضي والمساحة الذي سيكون موجوداً فـي نفـس القرية.

٣ – إن عمل تسوية الأراضي يتناول جميع الأشخاص الذين لهم أي حق تصرف أو حق تملك أو حق منفعـة سـواء كان ذلك الحق معترفاً به أو متنازعاً فيه.

المهندس عبدالمنعم سماره الزعبي

مدير عام دائرة الأراضي والمساحة

أمـــر تسويـــة

صادر بموجب المادة – ٥ – من قانون تسوية
الأراضي والمياه رقم (٤٠) لسنة ١٩٥٢

- يعلن للعموم أن عمـل تسـوية الأراضـي سيشـرع بـه فـي القطعـة رقـم (١٣) مـن الحـوض رقـم (٩) حي رقم (/) في قرية مزرعه الحصينيات التابعة لمحافظة المفرق.
أن الأشخاص الذين لهم أي حق تصرف أو حق تملك أو حق منفعة في أراضي القرية المذكورة أعلاه سـيبلغون فيما بعد بإعلان التاريخ الذي يجب أن يقدموا فيه ادعاءاتهم بموجب المادة السادسة من القانون المشار إليه.

المهندس عبدالمنعم سماره الزعبي

مدير عام دائرة الأراضي والمساحة

إعـــلان تسويـــة

صادر بموجب المادة – ٦ – من قانون تسوية
الأراضي والمياه رقم (٤٠) لسنة ١٩٥٢

١- يعلن أن عمل التسوية للأراضي الموصوفة أدناه سيبدأ في اليوم ٢٠٠٣/١٠/٢٠.
الوصف: القطعة رقم (١٣) من الحوض رقم (٩) حي رقم (/) من أراضي قرية مزرعه الحصـينيات التابعـة لمحافظة المفرق المبينة حدودها على المخطط المعلق نسخة عنه في كل من دائرة الأراضي والمساحة ودائـرة تسجيل أراضي المفرق ومكتب مأمور التسوية المختص.

٢- على جميع الأشخاص الذين يدعون بأي حق تصرف أو حق تملك أو حق منفعة فـي الأراضـي المـذكورة أن يقدموا ادعاءاتهم والوثائق المؤيدة لها إلى موظف دائرة الأراضي والمساحة الذي سيكون موجوداً فـي نفـس القرية.

٣- إن عمل تسوية الأراضي يتناول جميع الأشخاص الذين لهم أي حق تصرف أو حق تملك أو حق منفعـة سـواء كان ذلك الحق معترفاً به أو متنازعاً فيه.

المهندس عبدالمنعم سماره الزعبي

مدير عام دائرة الأراضي والمساحة

المطالبـــات

اعـــــلان

اعلن الى الساده المدرجه اسماؤهم بأدناه بأنه بالاستناد للنظام رقم (٧) لسنة ١٩٥٦ الصادر بمقتضى الماده (٤١) من قانون البلديات رقم (٢٩) لسنة ١٩٥٥ وللأسس والمعايير الوارده بقرار لجنة الاستمـــلاك والاملاك رقم (٢٦٥) تاريخ ١٩٩٢/٩/١٤ قد تحقق عليهم بدل نفقات انشاء الادراج عن عقـــاراتهم المبينــه ارقامها ازاء اسم كل منهم بأدناه وذلك نتيجة لقيام الامانه بإنجاز أشغال إنشاء الأدراج الواقعـــة أمـــام تلــك العقارات .

وعليه فأني ارجو من المالكين المذكوره أسماؤهم تالياً بدل نفقات الادراج المطلوبه منهم الى صندوق الامانه كما هو موضح تفصيليه ازاء كل أسم منهم بادناه ، علماً بأن هذه النفقات تزاد بنسبة (٢%) عن كـل سنة تلي انقضاء سنتين على الاعلان عن قرار فرضها دون تسديدها .

أمين عمان

المهندس نضال الحديد

قيمة نفقات ادراج فلس دينار	رقم القطعة	رقم الحوض واسمه	رقم الحي واسمه	لوحة رقم	اسم المالك
٠٠٠٠٠٠١٤٧,٠٠٠	٠١١٨٧	٠٦ جريدين الجنوبي	٠٠	١	محمد فواد حسين شحاده وشركاه
٠٠٠٠٠٠١٧٨,٥٠٠	٠١١٩١	٠٦ جريدين الجنوبي	٠٠	١	عبدالفتاح عبدالله عوده
٠٠٠٠٠٠١٤٧,٠٠٠	٠١١٨٩	٠٦ جريدين الجنوبي	٠٠	١	ربحي سعدان احمد كنعان
٠٠٠٠٠٠١٤٧,٠٠٠	٠١١٩٠	٠٦ جريدين الجنوبي	٠٠	١	عادل عبدالعزيز عموري
٠٠٠٠٠٠٣١,٥٠٠	٠١١٨٨	٠٦ جريدين الجنوبي	٠٠	١	محفوظ احمد محمد ابراهيم
٠٠٠٠٠٠١٥٧,٥٠٠	٠٠٩٥٣	٢٣ المدينة	٠٢ جبل عمان الجديد	٦٩	وضحه مصطفى خلف ياسين
٠٠٠٠٠٠١٥٧,٥٠٠	٠١٢٦٤	٢٣ المدينة	٠٢ جبل عمان الجديد	٦٩	عبدالرحمن امين غريب وشريكه
٠٠٠٠٠٠٨٠,٥٠٠	٠٠٠٨٦	٢٣ المدينة	١٥ المدار	١٠٦	رغدي كمال جميل شعبان وشركاه
٠٠٠٠٠٠٤٩,٠٠٠	٠٠٠٨٤	٢٣ المدينة	١٥ المدار	١٠٦	سليم منصور سليم بطارسه وشريكه
٠٠٠٠٠٠٣٨,٥٠٠	٠٠٠٨٨	٢٣ المدينة	١٥ المدار	١٠٦	ميشيل خريستو موسى سلامه
٠٠٠٠٠٠٨٧,٥٠٠	٠٠٢٩٤	٢٣ المدينة	١٥ المدار	١٠٦	بدروس حنا بدروس دركجيان وشركاه
٠٠٠٠٠١١٩,٠٠٠	٠٢٤٠٣	٠٥ المدورة	٠٠	١٩	المؤسسه العامه للاسكان والتطوير الحضري
٠٠٠٠٠٠٧٠,٠٠٠	٠٢٤٠٢	٠٥ المدورة	٠٠	١٩	المالك غير معروف
٠٠٠٠٠٠١٧,٥٠٠	٠٢٤٠١	٠٥ المدورة	٠٠	١٩	المالك غير معروف
٠٠٠٠٠١٨٩,٠٠٠	٠٠٢٥٠	٠٨ الميالة	٠٠	١٠	صلاح جادالله مد ود خطيب وشريكه
٠٠٠٠٠١٨٩,٠٠٠	٠٢٧٥٣	٠٨ الميالة	٠٠	١٠	محمود محمد عوده اسماعيل بدور وشركاه
٠٠٠٠٠٠٢٨,٠٠٠	٠٥٤٢٥	٠٢ الوتانات	٠٠	٩	مخلد محمد احمد راشد ارتيمه
٠٠٠٠٠٠٧٠,٠٠٠	٠٥٦٧٢	٠٢ الوتانات	٠٠	٩	علي حمدان عربوه عفانه وشركاه
٠٠٠٠٠٠٤٢,٠٠٠	٠٥٤٣٤	٠٢ الوتانات	٠٠	٩	عبدالحافظ عربوه عفانه العبادي
٠٠٠٠٠٣٠٠,٣٠٠	٠٠٨٨٥	٠٨ المرقب	٠٠	٢٢	نبيهه عبدالرشيد عبدالله وشريكه
٠٠٠٠٠٣٠٦,٦٠٠	٠٠٢١٦	٠٨ المرقب	٠٠	٢٢	مديحة حامد احمد الخطاب وشركاه

قيمة نفقات ادراج فلس دينار	رقم القطعة	رقم الحوض واسمه	رقم الحي واسمه	لوحة رقم	اسم المالك
[illegible]	٠٠٠٤٢	٠١ المصدر	٠٠	١٦	البنك العقاري العربي وشركاه
[illegible]	٠٠٠٦٠	٠٤ البلد	٠٣ الحرام	٩	نوال ابراهيم راشد الدبيطي
[illegible]	٠٠٨٢٥	١١ المعادي	٠٠	٤٨	عبدالرحمن نمر حسين وهبه
[illegible]	٠٠٨٢٦	١١ المعادي	٠٠	٤٨	نائل اديب حسين وهبه
[illegible]	٠٠٨٢٤	١١ المعادي	٠٠	٤٨	نائل اديب حسين وهبه
[illegible]	٠١٤٨٨	٠١ عويس	٠٠	١١	عبدالله علي كردي وشركاه
[illegible]	٠١٤٤٦	٠١ عويس	٠٠	١٢٦	عيسى احمد موسى احمد سلمان وشركاه
[illegible]	٠١٤٤٤	٠١ عويس	٠٠	١٢٦	سليمان حرب عبد
[illegible]	٠٥٨٨٧	٠١ عويس	٠٠	١٢٦	عبدالفتاح محمد يوسف الفقيه
[illegible]	٠١٤٤٥	٠١ عويس	٠٠	١٢٦	احمد موسى عبدالرحمن ابومراد
[illegible]	٠١٤٤٨	٠١ عويس	٠٠	١٢٩	حميس محمد خميس ابوعلي وشريكه
[illegible]	٠١٤٤٩	٠١ عويس	٠٠	١٢٩	رمضان نايف ابراهيم حوامده وشريكه
[illegible]	٠٠٥٧٧	٠١ عويس	٠٠	١١٧	محمد رضوان مشيور وشركاه
[illegible]	٠٤١٤٥	٠١ عويس	٠٠	٢٦٤	راشد عبدالحميد راشد ابو محسن
[illegible]	٠٤٣٧٨	٠١ عويس	٠٠	٢٦٤	المؤسة العامه للاسكان والتطوير الحضري
[illegible]	٠٤١٨٨	٠١ عويس	٠٠	٢٦٤	المؤسسة العامة
[illegible]	٠٤١٤٤	٠١ عويس	٠٠	٢٦٤	عمر محمود عرابي صالح
[illegible]	٠٤١٤١	٠١ عويس	٠٠	٢٦٤	بسام خليل عبدالقادر فريح
[illegible]	٠٤١٣٧	٠١ عويس	٠٠	٢٦٤	المؤسة العامه للاسكان واتطوير الحضري
[illegible]	٠٤١٤٣	٠١ عويس	٠٠	٢٦٤	ماجد ابراهيم محمد مصطفى
[illegible]	٠٤١٨٦	٠١ عويس	٠٠	٢٦٤	سالم حسن خليل سمور
[illegible]	٠٤١٤٠	٠١ عويس	٠٠	٢٦٤	مؤسسة يوسف محمد خميس
[illegible]	٠٤١٧٤	٠١ عويس	٠٠	٢٦٤	المؤسسة العامة للاسكان والتطوير الحضري
[illegible]	٠٤١٣٦	٠١ عويس	٠٠	٢٦٤	المؤسة العامه للاسكان والتطوير الحضري
[illegible]	٠٤١٤٢	٠١ عويس	٠٠	٢٦٤	خالد محمد سعيد سنبل الشبل
[illegible]	٠٤١٧٥	٠١ عويس	٠٠	٢٦٤	ايهاب محمود احمد سعد
[illegible]	٠٤١٨٥	٠١ عويس	٠٠	٢٦٤	المؤسسة العامة للاسكان والتطوير الحضري
[illegible]	٠٢٣٨٦	٠١ عويس	٠٠	٢٩	سليمان حرب عيد
[illegible]	٠٢٣٨٧	٠١ عويس	٠٠	٢٩	ميسر رمضان عبدالفتاح ابواصفر
[illegible]	٠٢٣٨٨	٠١ عويس	٠٠	٢٩	بهيه محمد
[illegible]	٠٢٣٨٩	٠١ عويس	٠٠	٢٩	مامون درويش مصطفى حسين
[illegible]	٠١٤٦٤	٠١ عويس	٠٠	٢٩	يوسف محمود سعد عقرباوي
[illegible]	٠٢٢٢٩	٠٦ ام اذيناه	٠٠	٨٣	مرزوق حمد منور الحديد
[illegible]	٠٢٠٤٥	٠٦ ام اذيناه	٠٠	٨٣	اكرم محمد عيد بدر
[illegible]	٠٢٢١٩	٠٦ ام اذيناه	٠٠	٨٣	اديب سعيد ذيب عبدالرزاق
[illegible]	٠٢٢١٦	٠٦ ام اذيناه	٠٠	٨٣	امنه شحاده محمد قاسم وشريكه
[illegible]	٠١٠٥٤	٠٤ الجبيهة الشرقي	٠٠	١٩	عمر مدقي عبدالله علي وشريكه
[illegible]	٠٠١١٨	٠٤ الجبيهة الشرقي	٠٠	١٩	عمر مدقي عبدالله علي وشريكه
[illegible]	٠٠٢٣٤	١٣ عراق زحلة	٠٠	١٦	محمد علي ابراهيم جمال
[illegible]	٠٠٢٢٩	١٣ عراق زحلة	٠٠	١٦	فاطمه خالد سليم هزيم وشركاه
[illegible]	٠٠٢٣٣	١٣ عراق زحلة	٠٠	١٦	محمد صالح ابوفوره
[illegible]	٠٠٣٢٠	١٣ عراق زحلة	٠٠	١٦	حسن علي حسن نجم وشركاه

إعـــــلان

اعلن الى الساده المدرجه اسماؤهم بأدناه بأنه بالاستناد للنظام رقم (٧) لسنة ١٩٥٦ الصادر بمقتضى الماده (٤١) من قانون البلديات رقم (٢٩) لسنة ١٩٥٥ وللاسس والمعايير الوارده بقرار لجنة الاستمـــلاك والاملاك رقم (٢٦٥) تاريخ ١٩٩٢/٩/١٤ قد تحقق عليهم بدل نفقات تعبيد وتزفيت عن عقـــاراتهم المبينـــه ارقامها ازاء اسم كل منهم بأدناه وذلك نتيجة لقيام الامانه بأنجاز اشغال فتح وتعبيد وتزفيت الدخلات المـــارة امام تلك العقارات .

وعليه فأني ارجو من المالكين المذكوره أسماؤهم تالياً بدل نفقات التعبيد والتزفيت المطلوبـــه منهم الى صندوق الامانه كما هو موضح تفصيليه ازاء كل أسم منهم بادناه ، علماً بأن هـــذه النفقـــات تـــزاد بنسبة (٢%) عن كل سنة تلي انقضاء سنتين على الاعلان عن قرار فرضها دون تسديدها .

أمين عمان

المهندس نضال الحديد



[illegible] بالدينار	رقم القطعة	رقم الحوض واسمه		رقم اللوحة		اسم المالك
[illegible]	٠٠٧٩٣	٤٦	الذراع الشرقي	٠٠	٤٣	محمد شحاده مصطفى ابو عبس وشركاه
[illegible]	٠٠٦٢٦	٤٦	الذراع الشرقي	٠٠	٤٣	عبدالحافظ احمد صالح وشركاه
[illegible]	٠٠٣٤٥	٤٦	الذراع الشرقي	٠٠	٤٣	فندي محمد سعيد سحان وشريكه
[illegible]	٠٠١١٥	٥٤	مرج الحمام الوسطاني	٠٠	٥٢	عليان ابراهيم علي خلدل
[illegible]	٠٠٤٧٧	٥٤	مرج الحمام الوسطاني	٠٠	٥٢	عبدالرحيم ابراهيم عثمان رصرص وشريكه
[illegible]	٠٠٢١٠	٥٤	مرج الحمام الوسطاني	٠٠	٥٢	علي خليل احمد ابواصبع
[illegible]	٠٠٣٢٤	٥٤	مرج الحمام الوسطاني	٠٠	٥٢	محمد مراد هاشم سعيد ماتكري جلوق وشركاه
[illegible]	٠٠٠٠٩	٥٤	مرج الحمام الوسطاني	٠٠	٥٢	محمد شحمكري ماتكري جالوق وشركاه
[illegible]	٠٢٢٢١	٠٨	الميالة	٠٠	١٠	فيروز انيس منيب استيته
[illegible]	٠٢٦٥٥	٠٨	الميالة	٠٠	١٢	ضيف الله نمار احمد الدعساني
[illegible]	٠٢٦٥٤	٠٨	الميالة	٠٠	١٢	علي جبر حسن ابوليره
[illegible]	٠١٦١٣	٠٨	الميالة	٠٠	١٢	مصطفى صالح عبدالغني خفر
[illegible]	٠١٦١٢	٠٨	الميالة	٠٠	١٢	شمعه سالم فليح وشريكه
[illegible]	٠١٦١١	٠٨	الميالة	٠٠	١٢	امونه سالم فليح مصبح وشريكه
[illegible]	٠١٦١٠	٠٨	الميالة	٠٠	١٢	مصطفى علي مصطفى وشركاه
[illegible]	٠١٦٠٩	٠٨	الميالة	٠٠	١٢	فضا سالم فليح .
[illegible]	٠٠٠٠٤	٠١	الملكومية	٠٠	١	سالم مرشد مفلح رويضان عميان وشركاه
[illegible]	٠٠٠٤١	٠١	ابو القعقور	٠٠	١	زينب حسن فهد احمد وشركاه
[illegible]	٠٠١٠٢	٠١	ابو القعقور	٠٠	١	احمد عبد الحميد حسين عمر وشركاه
[illegible]	٠١٢٩٩	٠٤	ام السماق الشمالي	٠٠	١	محمد سامح وفيق قمحاوي
[illegible]	٠١٢٩٧	٠٤	ام السماق الشمالي	٠٠	١	شركة العراقة للاسكان
[illegible]	٠١٢٩٦	٠٤	ام السماق الشمالي	٠٠	١	شركة الصنوبر للاسكان
[illegible]	٠١٢٩٥	٠٤	ام السماق الشمالي	٠٠	١	فراس جريس يوسف وشركاه
[illegible]	٠٠٣١٩	٠٢	خلدا الغربي	٠٠	٢	شركة العربية الوطنية للتامين
[illegible]	٠٠٣١٧	٠٢	خلدا الغربي	٠٠	٢	احمد محمد عبدالرحمن
[illegible]	٠٠٣٢٠	٠٢	خلدا الغربي	٠٠	٢	غصاب غصاب جريس مويس
[illegible]	٠٠٣٢١	٠٢	خلدا الغربي	٠٠	٢	وهاب جريس عيد مويس
[illegible]	٠٠٣٥٣	٠٤	رجوم خلدا	٠٠	٤	اياد جمال احمد القضاة وشركاه
[illegible]	٠١٢٩٧	٠٧	ام الضباع	٠٠	٩	شركة الارجوان للاسكان والاستثمار ال وشركاه
[illegible]	٠١٢٩٤	٠٧	ام الضباع	٠٠	٩	رياض محمد الفياض القبلان وشريكه
[illegible]	٠١٢٩١	٠٧	ام الضباع	٠٠	٩	شركة جمال وعبدالناصر وشريكهم وشركاه
[illegible]	٠١١٧٢	٠٧	ام الضباع	٠٠	٩	علا حسين عبدالله حياري وشركاه
[illegible]	٠١١٧٣	٠٧	ام الضباع	٠٠	٩	مروه موسى خليل ابو عماره وشركاه

أعـــــــلان

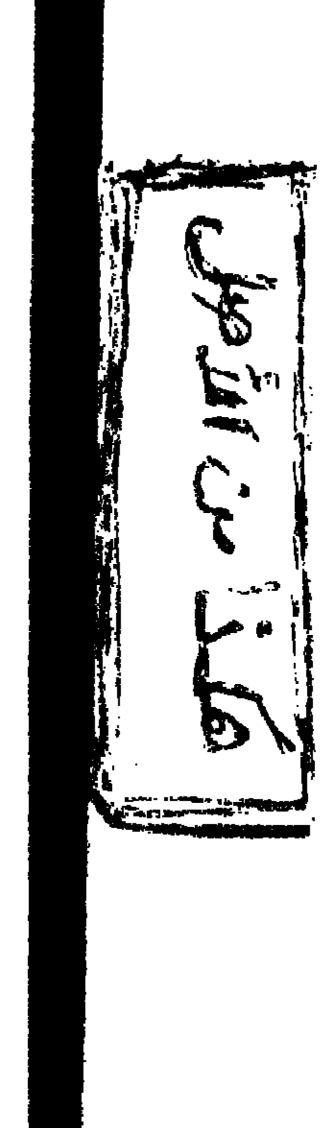
اعلن الى الساده المدرجه اسماؤهم بأدناه بأنه بالاستناد لاحكام الماده رقم (٢٤) من قانون الاستملاك رقـم (١٢) ة ١٩٨٧ وللنظام رقم (٧) لسنة ١٩٥٦ الصادر بمقتضى الماده (٤١) من قانون البـــــلديات رقـم (٢٩) لسنة ١٩ وللاسس والمعايير الوارده بقرار لجنة الاستملاك والاملاك رقم (٢٦٥) تاريـــــخ ١٩٩٢/٩/١٤ قـد تحقـق م ضريبة تحسين وكذلك نفقات تعبيد وتزفيت عن عقاراتهم المبينه ارقامها ازاء اسم كل منهم بأنــاه وذلــك نتيجـة تفاع قيمتها بالتحسين الذي طرأ عليها بسبب الاستملاك الجاري على كل او بعض قطع الاراضي التي ادمجـت بسـعة وارع العامه الماره امام تلك العقارات ، ونتيجة لقيام الامانه بانجاز اشغال فـتح وتعبيـد وتزفيـت هـذه الشــوارع خلات .

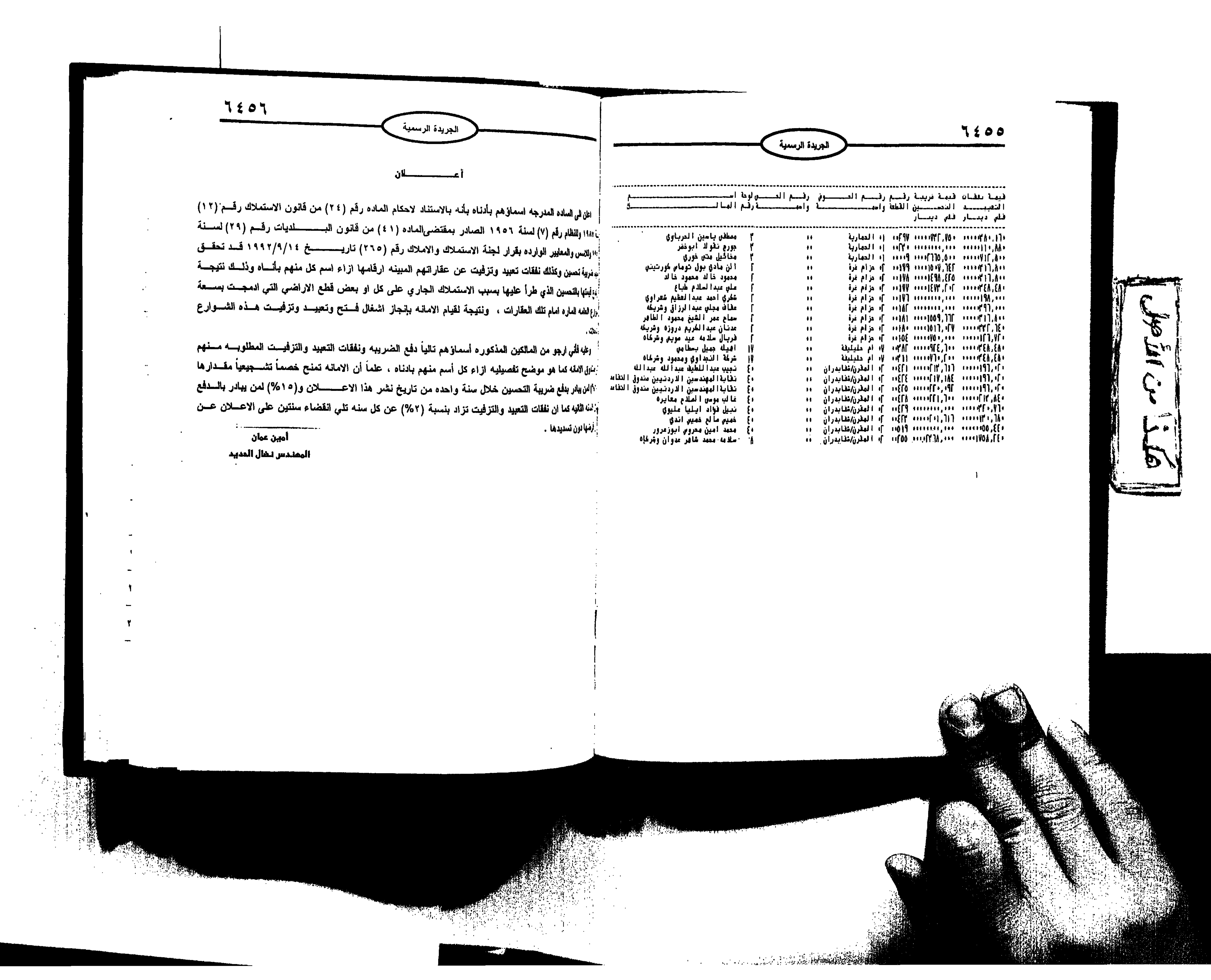
وعليه فأني ارجو من المالكين المذكوره أسماؤهم تالياً دفع الضريبه ونفقات التعبيد والتزفيـت المطلوبــه مـنهم صندوق الامانه كما هو موضح تفصيليه ازاء كل أسم منهم بادناه ، علماً أن الامانه تمنح خصماً تشـجيعيا مقـدارها ٢%) لمن يبادر بدفع ضريبة التحسين خلال سنة واحده من تاريخ نشر هذا الاعــــلان و(١٥%) لمن يبادر بالـدفع ل السنه الثانيه كما ان نفقات التعبيد والتزفيت تزاد بنسبة (٢%) عن كل سنه تلي انقضاء سنتين على الاعـلان عـن ر فرضها دون تسديدها .

أمين عمان

المهندس نضال الحديد

نفقات التعبيد بالدينار	قيمة ضريبة التحسين دينار فلس	رقم القطعة	رقم الحوض واسمه	رقم الحي واسمه	رقم اللوحة	اسم المالك
[illegible]	٠,٠٠٠	٠٠٦٥٧	٠٥ المدورة	٠٠	٢٢	سلامه عبدالله قبلان شواربه
[illegible]	١٠٠٠,٠٠٠	٠٠٦٥٩	٠٥ المدورة	٠٠	٢٢	سلامه عبدالله قبلان شواربه
[illegible]	٢١٦٨,٠٠٠	٠٠٦٥٨	٠٥ المدورة	٠٠	٢٢	عبدالحميد عبدالله قبلان شواربه
[illegible]	٩٤,٢٠٠	٠٥١٣٩	٠٢ الونانات	٠٠	٢	محمد عطا سليم احمد نجار وشركاه
[illegible]	٩٢,٧٠٠	٠٥١٣٨	٠٢ الونانات	٠٠	٢	صيف الله حمدان سليمان ابو يديه
[illegible]	٩٤,٢٠٠	٠٥١٤١	٠٢ الونانات	٠٠	٢	سمير احمد عبدالفتاح شدفان
[illegible]	٩٩,٩٠٠	٠٥١٤٢	٠٢ الونانات	٠٠	٢	احمد عبدالله محمود هديب وشريكه
[illegible]	١١٣,٧١٥	٠١١٧٢	٠٣ رجم الجيش	٠٠	٢٣٣	محمود يوسف محمد عساف
[illegible]	١٠٢,٣٥٧	٠١١٦١	٠٣ رجم الجيش	٠٠	٢٣٣	وائل فائق ايمن هديه
[illegible]	٢٢٤,٥٤٩	٠١١٧٦	٠٣ رجم الجيش	٠٠	٢٣٣	كوثر سعود فلاح العايد
[illegible]	١٢٧,٦٠٢	٠١١٧٧	٠٣ رجم الجيش	٠٠	٢٣٣	علي سعود الفلاح العايد
[illegible]	٤١٢,٥٢٤	٠١١٧٤	٠٣ رجم الجيش	٠٠	٢٣٣	حمده صيف الله السويلم الجالودي وشركاه
[illegible]	١٣٣,١٤٠	٠١١٧٣	٠٣ رجم الجيش	٠٠	٢٣٣	صلاح محمود محمد موان
[illegible]	١٢١,٦٢٩	٠١١٦٠	٠٣ رجم الجيش	٠٠	٢٣٣	امينه سعود الفلاح العايد
[illegible]	٥٧٥,٦٠٠	٠٠٩٥٧	٠٣ النهارية	٠٠	١٨	خليل احمد عبدالفتاح زين وشركاه
[illegible]	٢٤٩,٦٠٠	٠٠٩٥٨	٠٣ النهارية	٠٠	١٨	احمد حسين ابوعيشه
[illegible]	٢٧٢,٨٠٠	٠٠٩٣٤	٠٣ النهارية	٠٠	١٨	مصطفى محمد حسن عموري وشركاه
[illegible]	٠,٠٠٠	٠١٣٦٥	٠٣ النهارية	٠٠	١٨	محمد عيسى حسن ابوهريره وشركاه
[illegible]	٠,٠٠٠	٠١٣٦٦	٠٣ النهارية	٠٠	١٨	عبدالقادر محمد احمد كوز
[illegible]	٠,٠٠٠	٠١٣٦٧	٠٣ النهارية	٠٠	١٨	لوليه ابراهيم حسن عجوري وشريكه
[illegible]	٠,٠٠	٠١٣٦٨	٠٣ النهارية	٠٠	١٨	فندي محمود احمد اسمر وشريكه
[illegible]	١٤٧,٧٩٢	٠٠٧٤٣	٠١ حنوربا	٠٠	١٧	هيثم اكرم توفيق وشركاه
[illegible]	١٦٣,٥١٢	٠٠٧٤١	٠١ حنوربا	٠٠	١٧	محمد سعيد عبد ابوجبه
[illegible]	١٦٠,٨٤٥	٠٠٧٣٩	٠١ حنوربا	٠٠	١٧	هيثم اكرم توفيق وشركاه
[illegible]	١٥٧,٣٧٤	٠٠٧٣٧	٠١ حنوربا	٠٠	١٧	رمضان محمد علي محمد
[illegible]	١٥٩,٨١٩	٠٠٧٣٥	٠١ حنوربا	٠٠	١٧	محمود اسحق محمود حسين
[illegible]	١٥٥,٩٧١	٠٠٧٣٣	٠١ حنوربا	٠٠	١٧	هيثم اكرم توفيق وشركاه
[illegible]	١٥٨,٢٣٢	٠٠٧٣١	٠١ حنوربا	٠٠	١٧	هيثم اكرم توفيق وشركاه
[illegible]	١٦٠,٤٨٨	٠٠٧٢٩	٠١ حنوربا	٠٠	١٧	هيثم اكرم توفيق وشركاه
[illegible]	٠,٠٠٠	٠٠٧٢٧	٠١ حنوربا	٠٠	١٧	هيثم اكرم توفيق وشركاه
[illegible]	٤٦٠,٢٠٠	٠١٥٨٤	٠٧ الجندويل	٠٠	٧	خليل محمد حسن عميره
[illegible]	٤٦٠,٨٠٠	٠١٥٨٣	٠٧ الجندويل	٠٠	٧	مازن صبحي حافظ سليم
[illegible]	٤٥٠,٦٠٠	٠١٥٨٦	٠٧ الجندويل	٠٠	٧	حكمت مروان عبدالحكيم محمد شاهين
[illegible]	٤٤٠,٤٠٠	٠١٥٨٥	٠٧ الجندويل	٠٠	٧	فوزي حامد
[illegible]	٢٩٦,٠٠٠	٠١١٤٤	١٢ الرونق	٠٠	٢٦	موسى احمد موسى زهران وشريكه
[illegible]	٥٩١,٠٠٠	٠٠٤٧٩	١٢ الرونق	٠٠	٢٦	عائده زهير جميل شاهين
[illegible]	٠,٠٠٠	٠٢١٠٧	١٥ خربة الموبقية	٠٠	٢٢	رشاد ابراهيم محمد بس
[illegible]	٠,٠٠٠	٠٢١٠٨	١٥ خربة الموبقية	٠٠	٢٢	خيريه اسماعيل زواربك كسبي
[illegible]	٠,٠٠٠	٠٠٦٦٥	١٥ خربة الموبقية	٠٠	٢٢	خيريه اسماعيل زاوربي موسى
[illegible]	١٥٦٠,٠٠٠	٠٣٦٦١	١٥ خربة الموبقية	٠٠	٢٢	شركه المركز التجاري للمنتجات الصينيه
[illegible]	٠,٠٠٠	٠١٨٢٧	١٥ خربة الموبقية	٠٠	٢٢	اسامه ميخائيل دخل الله معالقه وشركاه
[illegible]	٠,٠٠٠	٠٠٠٧٨	١٥ خربة الموبقية	٠٠	٢٢	حسني شوماك احمد موبر
[illegible]	٠,٠٠٠	٠٠٧١٨	١٥ خربة الموبقية	٠٠	٢٢	بسام سليمان محمد صابر
[illegible]	٥٧٧,٧٧٠	٠٠٣٢٠	٠١ الحمارية	٠٠	٣	نشات موسى سليم ناشخو وشريكه
[illegible]	٧٢٧,٥٠٠	٠٠٠٧٨	٠١ الحمارية	٠٠	٣	خاتون هنري بلامجيان
[illegible]	٠,٠٠٠	٠٠٢٤٧	٠١ الحمارية	٠٠	٣	كريم عبدالنبي طرودي دويكات وشركاه
[illegible]	٢١٣,٠٠٠	٠٠٢٤٨	٠١ الحمارية	٠٠	٣	ناهد حسين طرودي مفلح دويكات وشركاه





اسم المالك	رقم	رقم اللوحة	رقم الحوض واسمه	رقم القطعة	قيمة ضريبة التحسين فلس دينار	قيمة نفقات التعبيد فلس دينار
مصطفى ياسين الحرباوي	٣	٠٠	٠١ الحمارية	٠٠٢٩٧	٠٠٠٠٠٧٣٢,٧٥٠	٠٠٠٠٠٣٨٠,١٦٠
جورج نقولا ابوخضر	٣	٠٠	٠١ الحمارية	٠٠٢٣٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٠٠٠١١٠,٨٨٠
مخائيل متى خوري	٣	٠٠	٠١ الحمارية	٠٠٠٠٩	٠٠٠٠٢٦٦٥,٥٠٠	٠٠٠٠٠٧١٢,٨٠٠
الن هادي بول توماس كورتيني	٢	٠٠	٠٢ حزام غرة	٠٠١٧٩	٠٠٠٠١٥٠٧,٦٤٢	٠٠٠٠٠٣١٦,٨٠٠
محمود خالد محمود خالد	٢	٠٠	٠٢ حزام غرة	٠٠١٧٨	٠٠٠٠١٤٩٨,٤٢٥	٠٠٠٠٠٣١٦,٨٠٠
علي عبدالسلام طباع	٢	٠٠	٠٢ حزام غرة	٠٠١٧٧	٠٠٠٠١٤٧٣,٢٠٢	٠٠٠٠٠٣٤٨,٤٨٠
شكري احمد عبدالعظيم شعراوي	٢	٠٠	٠٢ حزام غرة	٠٠١٧٦	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٠٠٠١٩٨,٠٠٠
عفاف مجلي عبدالرزاق وشريكه	٢	٠٠	٠٢ حزام غرة	٠٠١٨٢	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٠٠٠٣٩٦,٠٠٠
سماح عمر الشيخ محمود الطاهر	٢	٠٠	٠٢ حزام غرة	٠٠١٨١	٠٠٠٠١٥٥٩,٦٦٢	٠٠٠٠٠٣١٦,٨٠٠
عدنان عبدالكريم دروزه وشريكه	٢	٠٠	٠٢ حزام غرة	٠٠١٨٠	٠٠٠٠١٥١٦,٠٢٧	٠٠٠٠٠٣٣٢,٦٤٠
قريال سلامه عيد مويس وشركاه	٢	٠٠	٠٢ حزام غرة	٠٠١٥٤	٠٠٠٠٠٧٥٠,٠٠٠	٠٠٠٠٠١٢٦,٧٢٠
اميله جميل بسطامي	١٧	٠٠	٠٧ ام حليليفة	٠٠٣٨٢	٠٠٠٠٠٩٢٤,٦٠٠	٠٠٠٠٠٣٤٨,٤٨٠
شركة النجداوي ومحمود وشركاه	١٧	٠٠	٠٧ ام حليليفة	٠٠٣١١	٠٠٠٠٠٧٦٠,٢٠٠	٠٠٠٠٠٣٤٨,٤٨٠
نجيب عبداللطيف عبدالله عبدالله	٤٠	٠٠	٠٢ المقرن/شفابدران	٠٠٤٢١	٠٠٠٠٠٢١٣,٦١٦	٠٠٠٠٠١٩٦,٠٢٠
نقابة المهندسين الاردنيين صندوق التقاعد	٤٠	٠٠	٠٢ المقرن/شفابدران	٠٠٤٢٤	٠٠٠٠٠٢١٧,١٨٤	٠٠٠٠٠١٩٦,٠٢٠
نقابة المهندسين الاردنيين صندوق التقاعد	٤٠	٠٠	٠٢ المقرن/شفابدران	٠٠٤٢٥	٠٠٠٠٠٢٢٠,٠٩٢	٠٠٠٠٠١٩٦,٠٢٠
غالب موسى الصلاح معايره	٤٠	٠٠	٠٢ المقرن/شفابدران	٠٠٤٢٨	٠٠٠٠٠٢٢١,٦٠٠	٠٠٠٠٠٢١٣,٨٤٠
نبيل فؤاد ايليا عليوي	٤٠	٠٠	٠٢ المقرن/شفابدران	٠٠٤٢٩	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٠٠٠٣٢٠,٧٦٠
خميس صالح خميس اندي	٤٠	٠٠	٠٢ المقرن/شفابدران	٠٠٤٢٣	٠٠٠٠٠٢٠١,٦١٦	٠٠٠٠٠١٣٠,٦٨٠
محمد امين محروس ابوزعرور	٤٠	٠٠	٠٢ المقرن/شفابدران	٠٠٥١٩	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٠٠٠٠٥٥,٤٤٠
سلامه محمد شاهر عدوان وشركاه	٨	٠٠	٠٢ المقرن/شفابدران	٠٠٢٥٥	٠٠٠٠٢٣٦٨,٠٠٠	٠٠٠٠١٧٥٨,٢٤٠

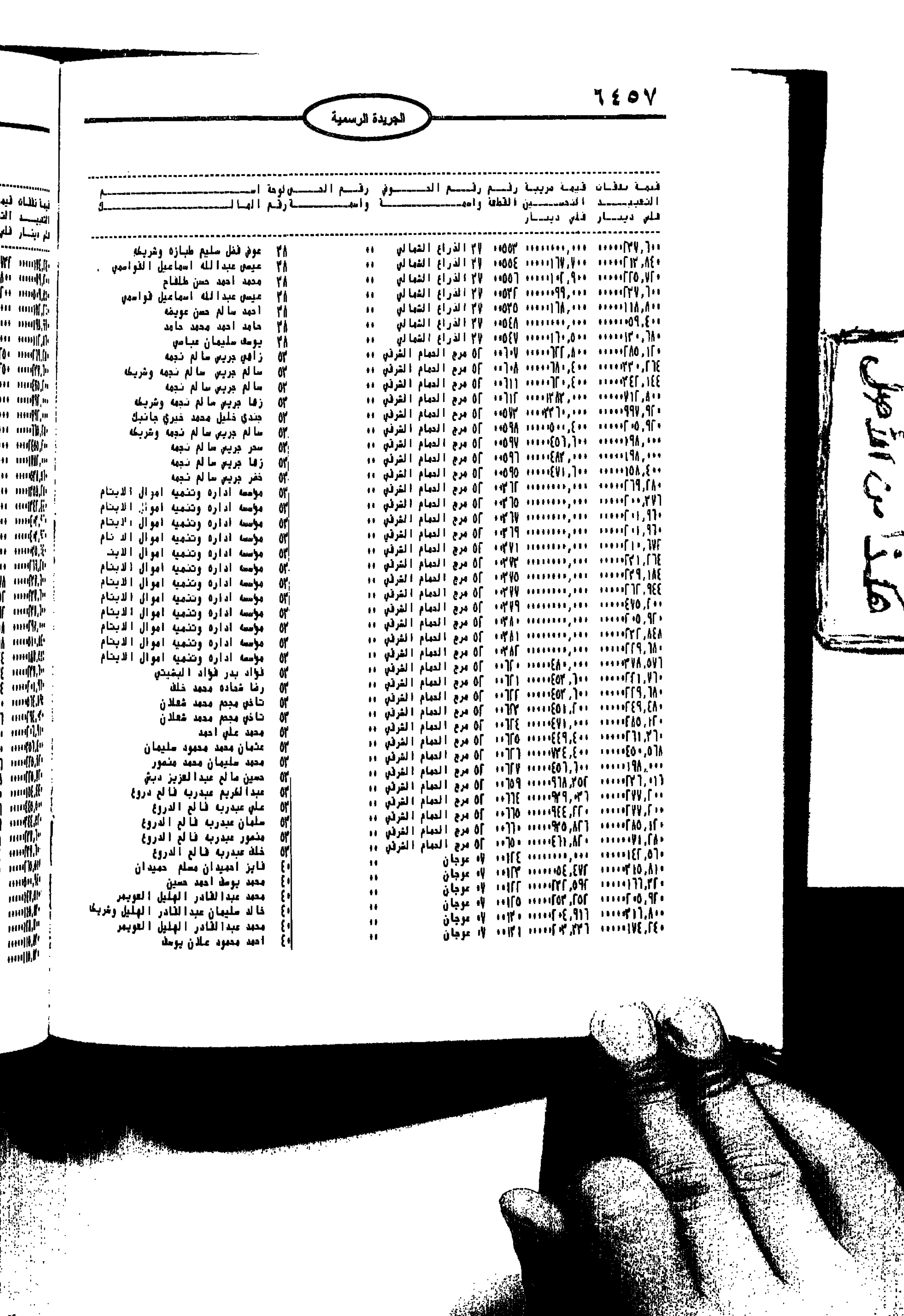
١

أعــــــلان

اعلن الى الساده المدرجه اسماؤهم بأدناه بأنه بالاستناد لاحكام الماده رقم (٢٤) من قانون الاستملاك رقم (١٢) لسنة ١٩٨٧ وللنظام رقم (٧) لسنة ١٩٥٦ الصادر بمقتضى الماده (٤١) من قانون البلديات رقم (٢٩) لسنة ١٩٥٥ وللاسس والمعايير الوارده بقرار لجنة الاستملاك والاملاك رقم (٢٦٥) تاريخ ١٩٩٢/٩/١٤ قد تحقق عليهم ضريبة تحسين وكذلك نفقات تعبيد وتزفيت عن عقاراتهم المبينه ارقامها ازاء اسم كل منهم بأدناه وذلك نتيجة زيادة قيمتها بالتحسين الذي طرأ عليها بسبب الاستملاك الجاري على كل او بعض قطع الاراضي التي ادمجت بسعة الشوارع العامه المارة امام تلك العقارات ، ونتيجة لقيام الامانه بانجاز اشغال فتح وتعبيد وتزفيت هذه الشوارع كذلك .

وعليه فانني ارجو من المالكين المذكوره أسماؤهم تالياً دفع الضريبه ونفقات التعبيد والتزفيت المطلوبه منهم لصندوق الامانه كما هو موضح تفصيليه ازاء كل أسم منهم بادناه ، علماً أن الامانه تمنح خصماً تشجيعياً مقدارها (٢٠%) لمن يبادر بدفع ضريبة التحسين خلال سنة واحده من تاريخ نشر هذا الاعــلان و(١٥%) لمن يبادر بالدفع خلال السنة الثانيه كما ان نفقات التعبيد والتزفيت تزاد بنسبة (٢%) عن كل سنه تلي انقضاء سنتين على الاعلان عن فرضها دون تسديدها .

أمين عمان
المهندس نضال الحديد



قيمة نفقات التعبيد فلس دينار	قيمة ضريبة التحسين فلس دينار	رقم القطعة	رقم الحوض واسمه	رقم الحي واسمه	رقم اللوحة	اسم المالك
٠٠٠٠٠٢٣٧,٦٠٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٥٥٣	٢٧ الذراع الشمالي	٠٠	٢٨	عوض فضل سليم طبازه وشريكه
٠٠٠٠٠٢١٣,٨٤٠	٠٠٠٠٠١٦٧,٧٠٠	٠٠٥٥٤	٢٧ الذراع الشمالي	٠٠	٢٨	عيسى عبدالله اسماعيل القواسمي
٠٠٠٠٠٢٢٥,٧٢٠	٠٠٠٠٠١٠٢,٩٠٠	٠٠٥٥٦	٢٧ الذراع الشمالي	٠٠	٢٨	محمد احمد حسن طلفاح
٠٠٠٠٠٢٣٧,٦٠٠	٠٠٠٠٠٠٩٩,٠٠٠	٠٠٥٣٢	٢٧ الذراع الشمالي	٠٠	٢٨	عيسى عبدالله اسماعيل قواسمي
٠٠٠٠٠١١٨,٨٠٠	٠٠٠٠٠١٦٨,٠٠٠	٠٠٥٣٥	٢٧ الذراع الشمالي	٠٠	٢٨	احمد سالم حسن عويضه
٠٠٠٠٠٠٥٩,٤٠٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٥٤٨	٢٧ الذراع الشمالي	٠٠	٢٨	حامد احمد محمد حامد
٠٠٠٠٠١٣٠,٦٨٠	٠٠٠٠٠١٦٠,٥٠٠	٠٠٥٤٧	٢٧ الذراع الشمالي	٠٠	٢٨	يوسف سليمان عباسي
٠٠٠٠٠٢٨٥,١٢٠	٠٠٠٠٠٦٢٢,٨٠٠	٠٠٦٠٧	٥٢ مرج الحمام الشرقي	٠٠	٥٣	زاهي جريس سالم نجمه
٠٠٠٠٠٣٣٠,٢٦٤	٠٠٠٠٠٦٨٠,٤٠٠	٠٠٦٠٨	٥٢ مرج الحمام الشرقي	٠٠	٥٣	سالم جريس سالم نجمه وشريكه
٠٠٠٠٠٣٤٢,١٤٤	٠٠٠٠٠٦٢٠,٤٠٠	٠٠٦١١	٥٢ مرج الحمام الشرقي	٠٠	٥٣	سالم جريس سالم نجمه
٠٠٠٠٠٧١٢,٨٠٠	٠٠٠٠١٣٨٢,٠٠٠	٠٠٦١٢	٥٢ مرج الحمام الشرقي	٠٠	٥٣	زها جريس سالم نجمه وشريكه
٠٠٠٠٠٩٩٧,٩٢٠	٠٠٠٠٣٣٦٠,٠٠٠	٠٠٥٧٣	٥٢ مرج الحمام الشرقي	٠٠	٥٣	جندي خليل محمد خيري جانبك
٠٠٠٠٠٢٠٥,٩٢٠	٠٠٠٠٠٥٠٠,٤٠٠	٠٠٥٩٨	٥٢ مرج الحمام الشرقي	٠٠	٥٣	سالم جريس سالم نجمه وشريكه
٠٠٠٠٠١٩٨,٠٠٠	٠٠٠٠٠٤٥٦,٦٠٠	٠٠٥٩٧	٥٢ مرج الحمام الشرقي	٠٠	٥٣	سحر جريس سالم نجمه
٠٠٠٠٠١٩٨,٠٠٠	٠٠٠٠٠٤٨٣,٠٠٠	٠٠٥٩٦	٥٢ مرج الحمام الشرقي	٠٠	٥٣	زها جريس سالم نجمه
٠٠٠٠٠١٥٨,٤٠٠	٠٠٠٠٠٤٧١,٦٠٠	٠٠٥٩٥	٥٢ مرج الحمام الشرقي	٠٠	٥٣	خضر جريس سالم نجمه
٠٠٠٠٠٢٦٩,٢٨٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٣٦٢	٥٢ مرج الحمام الشرقي	٠٠	٥٣	مؤسسه اداره وتنميه اموال الايتام
٠٠٠٠٠٢٠٠,٣٧٦	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٣٦٥	٥٢ مرج الحمام الشرقي	٠٠	٥٣	مؤسسه اداره وتنميه اموال الايتام
٠٠٠٠٠٢٠١,٩٦٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٣٦٧	٥٢ مرج الحمام الشرقي	٠٠	٥٣	مؤسسه اداره وتنميه اموال الايتام
٠٠٠٠٠٢٠١,٩٦٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٣٦٩	٥٢ مرج الحمام الشرقي	٠٠	٥٣	مؤسسه اداره وتنميه اموال الايتام
٠٠٠٠٠٢١٠,٦٧٢	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٣٧١	٥٢ مرج الحمام الشرقي	٠٠	٥٣	مؤسسه اداره وتنميه اموال الايتام
٠٠٠٠٠٢٣١,٢٦٤	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٣٧٣	٥٢ مرج الحمام الشرقي	٠٠	٥٣	مؤسسه اداره وتنميه اموال الايتام
٠٠٠٠٠٢٣٩,١٨٤	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٣٧٥	٥٢ مرج الحمام الشرقي	٠٠	٥٣	مؤسسه اداره وتنميه اموال الايتام
٠٠٠٠٠٢٦٢,٩٤٤	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٣٧٧	٥٢ مرج الحمام الشرقي	٠٠	٥٣	مؤسسه اداره وتنميه اموال الايتام
٠٠٠٠٠٤٧٥,٢٠٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٣٧٩	٥٢ مرج الحمام الشرقي	٠٠	٥٣	مؤسسه اداره وتنميه اموال الايتام
٠٠٠٠٠٢٠٥,٩٢٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٣٨٠	٥٢ مرج الحمام الشرقي	٠٠	٥٣	مؤسسه اداره وتنميه اموال الايتام
٠٠٠٠٠٢٣٢,٨٤٨	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٣٨١	٥٢ مرج الحمام الشرقي	٠٠	٥٣	مؤسسه اداره وتنميه اموال الايتام
٠٠٠٠٠٢٢٩,٦٨٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٣٨٢	٥٢ مرج الحمام الشرقي	٠٠	٥٣	مؤسسه اداره وتنميه اموال الايتام
٠٠٠٠٠٣٧٨,٥٧٦	٠٠٠٠٠٤٨٠,٠٠٠	٠٠٦٢٠	٥٢ مرج الحمام الشرقي	٠٠	٥٣	فواد بدر فواد البغيتي
٠٠٠٠٠٢٢١,٧٦٠	٠٠٠٠٠٤٥٣,٦٠٠	٠٠٦٢١	٥٢ مرج الحمام الشرقي	٠٠	٥٣	رضا شحاده محمد خلف
٠٠٠٠٠٢٢٩,٦٨٠	٠٠٠٠٠٤٥٣,٦٠٠	٠٠٦٢٢	٥٢ مرج الحمام الشرقي	٠٠	٥٣	تاخي مجحم محمد شعلان
٠٠٠٠٠٢٤٩,٤٨٠	٠٠٠٠٠٤٥١,٢٠٠	٠٠٦٢٣	٥٢ مرج الحمام الشرقي	٠٠	٥٣	تاخي مجحم محمد شعلان
٠٠٠٠٠٢٨٥,١٢٠	٠٠٠٠٠٤٧١,٠٠٠	٠٠٦٢٤	٥٢ مرج الحمام الشرقي	٠٠	٥٣	محمد علي احمد
٠٠٠٠٠٢٦١,٣٦٠	٠٠٠٠٠٤٤٩,٤٠٠	٠٠٦٢٥	٥٢ مرج الحمام الشرقي	٠٠	٥٣	عثمان محمد محمود سليمان
٠٠٠٠٠٤٥٠,٥٦٨	٠٠٠٠٠٧٣٤,٤٠٠	٠٠٦٢٦	٥٢ مرج الحمام الشرقي	٠٠	٥٣	محمد سليمان محمد منصور
٠٠٠٠٠١٩٨,٠٠٠	٠٠٠٠٠٤٥٦,٦٠٠	٠٠٦٢٧	٥٢ مرج الحمام الشرقي	٠٠	٥٣	حسين مالح عبدالعزيز دبش
٠٠٠٠٠٢٣٦,٠١٦	٠٠٠٠٠٩٦٨,٢٥٢	٠٠٦٥٩	٥٢ مرج الحمام الشرقي	٠٠	٥٣	عبدالكريم عبدربه فالح دروع
٠٠٠٠٠٢٧٧,٢٠٠	٠٠٠٠٠٩٣٩,٠٣٦	٠٠٦٦٤	٥٢ مرج الحمام الشرقي	٠٠	٥٣	علي عبدربه فالح الدروع
٠٠٠٠٠٢٧٧,٢٠٠	٠٠٠٠٠٩٤٤,٢٢٠	٠٠٦٦٥	٥٢ مرج الحمام الشرقي	٠٠	٥٣	سلمان عبدربه فالح الدروع
٠٠٠٠٠٢٨٥,١٢٠	٠٠٠٠٠٩٣٥,٨٢٦	٠٠٦٦٠	٥٢ مرج الحمام الشرقي	٠٠	٥٣	منصور عبدربه فالح الدروع
٠٠٠٠٠٠٧١,٢٨٠	٠٠٠٠٠٤٦١,٨٢٠	٠٠٦٥٠	٥٢ مرج الحمام الشرقي	٠٠	٥٣	خلف عبدربه فالح الدروع
٠٠٠٠٠١٤٢,٥٦٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠١٢٤	٠٧ عوجان	٠٠	٤٠	فايز احميدان مسلم حميدان
٠٠٠٠٠٣١٥,٨١٠	٠٠٠٠٠٠٥٤,٤٧٢	٠٠١٢٣	٠٧ عوجان	٠٠	٤٠	محمد يوسف احمد حسين
٠٠٠٠٠١٦٦,٣٢٠	٠٠٠٠٠٢٢٢,٥٩٢	٠٠١٢٢	٠٧ عوجان	٠٠	٤٠	محمد عبدالقادر الهليل العويمر
٠٠٠٠٠٢٠٥,٩٢٠	٠٠٠٠٠٢٥٣,٢٥٢	٠٠١٢٥	٠٧ عوجان	٠٠	٤٠	خالد سليمان عبدالقادر الهليل وشريكه
٠٠٠٠٠٣١٦,٨٠٠	٠٠٠٠٠٢٠٤,٩١٦	٠٠١٢٠	٠٧ عوجان	٠٠	٤٠	محمد عبدالقادر الهليل العويمر
٠٠٠٠٠١٧٤,٢٤٠	٠٠٠٠٠٢٠٣,٣٣٦	٠٠١٢١	٠٧ عوجان	٠٠	٤٠	احمد محمود علان يوسف

قيمة نفقات التعبيد فلس دينار	قيمة ضريبة التحسين فلس دينار	رقم القطعة	رقم الحوض واسمه	رقم الحي واسمه	رقم اللوحة	اسم المالك
[illegible]	٠٠٠٠٠٢٠٣,٧٣٢	٠٠١٣٢	٠٧ عوجان	٠٠	٤٠	عطا محمد سليم جبر
[illegible]	٠٠٠٠٠٢٩٠,٨٠٠	٠٠٠٦٣	٠٧ عوجان	٠٠	٤٠	علي مالح منصور عويمر
[illegible]	٠٠٠٠٠٤١٣,٢٠٠	٠٠٠٦٠	٠٧ عوجان	٠٠	٤٠	محمد مالح منصور عويمر
[illegible]	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٠٦١	٠٧ عوجان	٠٠	٤٠	علي مالح منصور عويمر
[illegible]	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٠٥٩	٠٧ عوجان	٠٠	٤٠	محمد مالح منصور عويمر وشريكه
[illegible]	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٠٥٨	٠٧ عوجان	٠٠	٤٠	محمد مالح منصور عويمر وشريكه
[illegible]	٠٠٠٠١٠٦٤,٢٥٠	٠٠٤٩٥	٠١ الغباشية وتلعة عقي	٠٠	٩	ماري عابد نبر
[illegible]	٠٠٠٠٠٤٦٧,٢٥٠	٠٠٨٦٩	٠١ الغباشية وتلعة عقي	٠٠	٩	ذياب ابراهيم محمود طه
[illegible]	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠١٠٣	٠٦ الرطيبة	٠٠	١٥	ايليا قسطندي نقل
[illegible]	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠١٠٢	٠٦ الرطيبة	٠٠	١٥	ايليا قسطندي نقل
[illegible]	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠١٠١	٠٦ الرطيبة	٠٠	١٥	ايليا قسطندي نقل
[illegible]	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٠٩٤	٠٦ الرطيبة	٠٠	١٥	ايليا قسطندي فرح نقل
[illegible]	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٠٩١	٠٦ الرطيبة	٠٠	١٥	صبحي جبريل مصطفى حسين وشركاه
[illegible]	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٠٩٠	٠٦ الرطيبة	٠٠	١٥	ايليا قسطندي فرح نقل
[illegible]	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٠٨٩	٠٦ الرطيبة	٠٠	١٥	نوال عبدالنور عواد قانيش
[illegible]	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٠٨٥	٠٦ الرطيبة	٠٠	١٥	محمود احمد علي سلامه وشركاه
[illegible]	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٠٨٦	٠٦ الرطيبة	٠٠	١٥	محمد عزمي حسين بياري وشركاه
[illegible]	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٠٨٤	٠٦ الرطيبة	٠٠	١٥	ابراهيم محمد عيد موسى وشركاه
[illegible]	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٠٨٣	٠٦ الرطيبة	٠٠	١٥	محمد عبدالفتاح عبدالحميد سكافي وشركا
[illegible]	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠١١٢	٠٦ الرطيبة	٠٠	١٥	انور حرب محسن ابراهيم وشريكه
[illegible]	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠١٠٠	٠٦ الرطيبة	٠٠	١٥	ايليا قسطندي نقل وشركاه
[illegible]	٠٠٠٠٠٥٦٩,٧٧٨	٠٠٢٣٧	٠٢ الفحاوية	٠٠	١٠	عوني زكي شاكر الاسير
[illegible]	٠٠٠٠٠٤٨٨,٦٥٢	٠٠٢٣٦	٠٢ الفحاوية	٠٠	١٠	عوني زكي شاكر الاسير
[illegible]	٠٠٠٠٠٤٩٣,٣٩٢	٠٠٢٣٥	٠٢ الفحاوية	٠٠	١٠	عوني زكي شاكر الاسير
[illegible]	٠٠٠٠٠٧٠٧,٤١٨	٠٠٢٣٤	٠٢ الفحاوية	٠٠	١٠	عوني زكي شاكر الاسير
[illegible]	٠٠٠٠٠٥٢١,٣٨٨	٠٠٢٠٢	٠٢ الفحاوية	٠٠	١٠	عوني زكي شاكر الاسير
[illegible]	٠٠٠٠٠٤٥٢,٥٤٤	٠٠٢٠٠	٠٢ الفحاوية	٠٠	١٠	عوني زكي شاكر الاسير
[illegible]	٠٠٠٠٠٤٥٠,٠٢٤	٠٠١٩٩	٠٢ الفحاوية	٠٠	١٠	عوني زكي شاكر الاسير
[illegible]	٠٠٠٠٠٤٥٥,٨١٤	٠٠١٩٧	٠٢ الفحاوية	٠٠	١٠	عوني زكي شاكر الاسير
[illegible]	٠٠٠٠٠٥٢٢,٨٤٠	٠٠١٨٩	٠٢ الفحاوية	٠٠	١٠	عوني زكي شاكر الاسير
[illegible]	٠٠٠٠٠٤٥٤,٢٦٦	٠٠١٨٨	٠٢ الفحاوية	٠٠	١٠	عوني زكي شاكر الاسير
[illegible]	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠١٨٧	٠٢ الفحاوية	٠٠	١٠	عوني زكي شاكر اسير
[illegible]	٠٠٠٠٠٥٤٧,٨٣٠	٠٠١١١	٠٢ الفحاوية	٠٠	٩	محمد علي عبدالفتاح هياجنه
[illegible]	٠٠٠٠٠٤٦١,٠١٦	٠٠٠٩٣	٠٢ الفحاوية	٠٠	٩	خليل محمد عبدالله محفوظ
[illegible]	٠٠٠٠٠٤٦١,٢٧٨	٠٠٠٩٥	٠٢ الفحاوية	٠٠	٩	صبحي حسن محمد ابو سالم
[illegible]	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠١٤١	٠٢ الفحاوية	٠٠	٩	فتحيه سليم العقرباوي
[illegible]	٠٠٠٠٠٤٩٣,١٤٦	٠٠٤١٨	٠٢ الفحاوية	٠٠	٩	جريد عوده سليم عمارين
[illegible]	٠٠٠٠٠٥٢٥,٤٥٦	٠٠١٥٤	٠٢ الفحاوية	٠٠	٩	عبير صبيح نايف الفاهوم وشريكه
[illegible]	٠٠٠٠٠٤٨٣,٥٢٨	٠٠١٢٧	٠٢ الفحاوية	٠٠	٩	فاروق عبدالرؤوف احمد المهتدي
[illegible]	٠٠٠٠٠٤٨٤,٣١٤	٠٠١٢٩	٠٢ الفحاوية	٠٠	٩	عصام عبدالرؤوف احمد
[illegible]	٠٠٠٠٠٥٢١,٥٨٠	٠٠١٣١	٠٢ الفحاوية	٠٠	٩	خليل نعيم مصطفى العسل وشريكه
[illegible]	٠٠٠٠٠٤٤٦,٠٨٨	٠٠١٣٤	٠٢ الفحاوية	٠٠	٩	هاشم سلمان احمد السيوف
[illegible]	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠١٣٦	٠٢ الفحاوية	٠٠	٩	ماجد احمد عليان ابو عميش
[illegible]	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠١٦٤	٠٢ الفحاوية	٠٠	٩	عدنان عبدالمجيد نمر الاخضر
[illegible]	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠١٦٥	٠٢ الفحاوية	٠٠	٩	بسام رشاد امين زقلام
[illegible]	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠١٦٦	٠٢ الفحاوية	٠٠	٩	تيسير محمد شفيق عبدالفتاح ملاك
[illegible]	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠١٦٧	٠٢ الفحاوية	٠٠	٩	داوود محمد داوود صراوي وشريكه

قيمة نفقات التعبيد فلس دينار	قيمة ضريبة التحسين فلس دينار	رقم القطعة	رقم الحوض واسمه	رقم الحي واسمه	لوحة رقم	اسم المالك
٠٠٠٠٠١١٥,٨٣٠	٠٠٠٠٠٤٤٦,٢٦٢	٠٠١٧٦	٠٢ اللفتاوية	٠٠	٩	جودات عزات ابراهيم الشيخ سليمان
٠٠٠٠٠١١٥,٨٣٠	٠٠٠٠٠٤٤٩,٥٣٢	٠٠١٧٧	٠٢ اللفتاويه	٠٠	٩	جودات عزات ابراهيم الشيخ سليمان.
٠٠٠٠٠١١٥,٨٣٠	٠٠٠٠٠٤٥٠,٩٤٨	٠٠١٧٩	٠٢ اللفتاوية	٠٠	٩	جودات عزات ابراهيم الشيخ سليمان
٠٠٠٠٠١١٥,٨٣٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠١٨٠	٠٢ اللفتاوية	٠٠	٩	انشراح عوض حسن خليل محمد
٠٠٠٠٠٢١٩,٢٨٠	٠٠٠٠٠٦٢٣,٤٢٤	٠٠١٧٨	٠٢ اللفتاوية	٠٠	٩	ياسر مصطفى ابراهيم ابو مياله
٠٠٠٠٠١٦٦,٣٢٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠١٨١	٠٢ اللفتاوية	٠٠	٩	محمد سالم حمدان البداوي
٠٠٠٠٠٤٢٩,٦٦٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠١٦٣	٠٢ اللفتاوية	٠٠	٩	خيريه علي العزه
٠٠٠٠٠٢٠٧,٩٠٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠١٦٢	٠٢ اللفتاوية	٠٠	٩	علي محمود محمد زياد وشريكه وشريكه
٠٠٠٠٠٢٦١,٣٦٠	٠٠٠٠٠٤٧٤,٤٨٠	٠٠١٣٣	٠٢ اللفتاوية	٠٠	٩	عبير فؤاد صبحي فتح الله
٠٠٠٠٠٢٦١,٣٦٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠١٣٢	٠٢ اللفتاوية	٠٠	٩	هشام مصطفى عوده احمد
٠٠٠٠٠٢٦١,٣٦٠	٠٠٠٠٠٧٤٥,٦٥٠	٠٢٠٦٨	١٦ دير عبار	٠٠	٣٣	محمود محمد محمود ابوست وشركاه
٠٠٠٠٠١٥٨,٤٠٠	٠٠٠٠٠٧٥٠,٠٠٠	٠١٧٤٦	١٦ دير غبار	٠٠	٣٣	يعقوب عبدالمجيد عبدالله الغني
٠٠٠٠٠٣٣٠,٦٦٠	٠٠٠٠٠٥٦٢,٥٠٠	٠١٧٥٠	١٦ دير عبار	٠٠	٣٣	بشاره سليم ابراهيم قشحو وشركاه
٠٠٠٠٠٢٨٣,١٤٠	٠٠٠٠٠٧٧٦,٥٢٧	٠٢١٢٢	١٦ دير غبار	٠٠	٣٣	هدى محمد علي عثمان محمود بدير
٠٠٠٠٠٢٦١,٣٦٠	٠٠٠٠٠٧٦٥,٦٩٧	٠٢١٢٣	١٦ دير غبار	٠٠	٣٣	خالد سهيل يوسف النحاس وشركاه
٠٠٠٠١٠٢٣,٦٦٠	٠٠٠٠٢٨٢٠,٠٠٠	٠٢١٢٤	١٦ دير عبار	٠٠	٣٣	عثمان محمدعلي عثمان بدير وشركاه
٠٠٠٠٠٣٩٢,٠٤٠	٠٠٠٠٠٨٦٠,٥٢٥	٠١٩٠٦	١٦ دير عبار	٠٠	٣٣	خالد مدقي ابراهيم ابوشقره
٠٠٠٠٠٣٥١,٤٠٠	٠٠٠٠٠٧٥٩,٠٠٠	٠١٣٢٩	١٦ دير عبار	٠٠	٣٣	سليمان سليم دحابره وشريكه
٠٠٠٠٠٢٦١,٣٦٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٢٠٥٧	١٦ دير عبار	٠٠	٣٣	منى جبرا سابا الاعزم
٠٠٠٠٠٣٢٢,٦٤٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٢٠٧٣	١٦ دير عبار	٠٠	٣٣	ايمن عبدالوهاب عبدالرزاق وزان
٠٠٠٠٠١٧٨,٢٠٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٢٠١٧	١٦ دير عبار	٠٠	٣٣	مارى خليل صليبا المعايعه وشركاه
٠٠٠٠٠٢٨٥,١٢٠	٠٠٠٠١٢٨٠,٢٥٠	٠١٥١١	١٦ دير عبار	٠٠	٣٣	اديب خلف سلمان حدادين وشريكه
٠٠٠٠٠٢٢٥,٧٢٠	٠٠٠٠١٠٢٥,٧٥٠	٠١٥٠٢	١٦ دير عبار	٠٠	٣٣	مصطفى مسعود عبدالخالق
٠٠٠٠٠٢٢٥,٧٢٠	٠٠٠٠٠٨٢٥,٦٠٠	٠١٥٠١	١٦ دير عبار	٠٠	٣٣	مصطفى مسعود عبدالخالق وشريكه
٠٠٠٠٠٢٢٥,٧٢٠	٠٠٠٠٠٤١٢,٨٠٠	٠٢١٨٨	١٦ دير عبار	٠٠	٣٣	رفيق اسماعيل محمد التلاوي
٠٠٠٠٠٣٥٦,٤٠٠	٠٠٠٠٠٦٦٤,٥٣٦	٠٢٠١٣	١٦ دير عبار	٠٠	٣٣	هاني داور سابا غر
٠٠٠٠٠٤٢٩,٤٨٠	٠٠٠٠٠٤٦٨,٦٠٠	٠٢٠٧١	١٦ دير عبار	٠٠	٣٣	دنيا تيسير حسن حموي وشركاه
٠٠٠٠٠٢٣٧,٦٠٠	٠٠٠٠٠٤٦٧,٦١٠	٠٢٠٧٢	١٦ دير عبار	٠٠	٣٣	شاديه يوسف عثمان ناصر
٠٠٠٠٠٣٥٦,٤٠٠	٠٠٠٠٠٠٨٧,٦٠٠	٠١٣٤٠	١٦ دير عبار	٠٠	٣٣	الشركه الخماسيه للمشاريع الاسكانيه
٠٠٠٠٠٦١٧,٧٦٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠١٩٠٥	١٦ دير عبار	٠٠	٣٣	وزارة الاوقاف والشؤون والمقدسات ا
٠٠٠٠٠٥٩٤,٩٩٠	٠٠٠٠٠٤٥٩,٣٢٤	٠١٩٠٤	١٦ دير عبار	٠٠	٣٣	باسم حاتم فتح الله دروزه وشريكه
٠٠٠٠٠٢١٧,٨٠٠	٠٠٠٠٠٠٩٠,٠٠٠	٠١٣٤١	١٦ دير عبار	٠٠	٣٣	شركه كامل محمد حسين وشركاه
٠٠٠٠٠٥٠٠,٩٤٠	٠٠٠٠٠٩٩٠,٩٥٨	٠٢٠٥٦	١٦ دير عبار	٠٠	٣٣	منى جبرا سابا الاعزم
٠٠٠٠٠٢١٧,٨٠٠	٠٠٠٠٠٤٦٩,٤٧٠	٠٢٠٧٠	١٦ دير عبار	٠٠	٣٣	هاله نظمي ابو سته
٠٠٠٠٠٢٦١,٣٦٠	٠٠٠٠٠٤٦٨,٢٣٤	٠٢٠٦٩	١٦ دير عبار	٠٠	٣٣	ابيليا قسطندي نقل
٠٠٠٠٠٣٤٨,٤٨٠	٠٠٠٠٠٦٦٤,٢٨٤	٠٢٠٠٢	١٦ دير عبار	٠٠	٣٣	نبيل منطوره اسعد طنوس
٠٠٠٠٠٢٨٣,١٤٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٢٠١١	١٦ دير غبار	٠٠	٣٣	فارس خليل صليبامعايعه وشركاه
٠٠٠٠٠٢٦١,٣٦٠	٠٠٠٠٠٧٨٤,٣٣٢	٠٢٠٦٧	١٦ دير غبار	٠٠	٣٣	فادي لبيب واصف الشلعه وشركاه
٠٠٠٠٠٢٦١,٣٦٠	٠٠٠٠٠٣٢٢,٨٠٠	٠٢٠٥٥	١٦ دير عبار	٠٠	٣٣	شركة عيسى حنانيا وشركاه
٠٠٠٠٠٣٠٨,٨٨٠	٠٠٠٠٠٥٢٦,٦٩٤	٠١٩٠٢	١٦ دير غبار	٠٠	٣٣	رشا مدقي ابراهيم ابوشقره
٠٠٠٠٠٥٩٢,٠٢٠	٠٠٠٠٠٤٩٥,٧٩٨	٠١٩٠٣	١٦ دير عبار	٠٠	٣٣	شركة بدري والعمل النابلسي
٠٠٠٠٠١٥٢,٤٦٠	٠٠٠٠٠٠٣١,٢٠٠	٠١٢٤٢	١٦ دير عبار	٠٠	٣٣	شركة عيسى حنانيا وشركاه
٠٠٠٠٠٣٤٤,٥٢٠	٠٠٠٠٠١٣١,٩٤٠	٠٢٠٤٩	١٦ دير عبار	٠٠	٣٦	عمر محمد علي بدير
٠٠٠٠٠٢٢٥,٧٢٠	٠٠٠٠٠٩٥٨,٨٠٠	٠٢٠٤٨	١٦ دير غبار	٠٠	٣٦	غاده احمد مختار/زوجة عمر محمدعلي بدير
٠٠٠٠٠١٦٦,٣٢٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠١٤٥٦	١٦ دير غبار	٠٠	٣٦	مطلق عبدالجليل مياح محمد شرايعه وشركاه
٠٠٠٠٠٢٢٥,٧٢٠	٠٠٠٠٠٧٧٤,٠٠٠	٠١٤٦٣	١٦ دير غبار	٠٠	٣٦	شركة عمر ابو قوده وشركاه
٠٠٠٠٠٢٩٧,٠٠٠	٠٠٠٠٠٨٣٠,٤٠٠	٠١٤٥٨	١٦ دير غبار	٠٠	٣٦	ريما عبدالجليل مياح محمد شرايعه

قيمة نفقات التعبيد فلس دينار	قيمة ضريبة التحسين فلس دينار	رقم القطعة	رقم الحوض واسمه	رقم الحي واسمه	لوحة رقم	اسم المالك
[illegible]	٠٠٠٠٠٧٠٠,٥٠٠	٠٢٢٣٠	١٦ دير عبار	٠٠	٣٦	امجد هاشم عطا الشوا
[illegible]	٠٠٠٠٠٦٠٤,٨٠٠	٠١٤٦١	١٦ دير غبار	٠٠	٣٦	عمر عبدالجليل مياح محمد شرايعه
[illegible]	٠٠٠٠٠٨٢٥,٦٠٠	٠١٤٥٩	١٦ دير عبار	٠٠	٣٦	عاليه عبدالجليل مياح محمد شرايعه
[illegible]	٠٠٠٠٠٧٠٦,٢٠٠	٠١٤٦٠	١٦ دير غبار	٠٠	٣٦	محمد جمال فايز المصري وشريكه
[illegible]	٠٠٠٠٠٧٦٨,١٥٠	٠٠٣٠٤	٠٤ الذهبية	٠٠	٥	محمد عرب طاهر مرعي
[illegible]	٠٠٠٠٠٨٠٧,٨٨٥	٠٠٣٠٥	٠٤ الذهبية	٠٠	٥	سمير محمود موسى حورما
[illegible]	٠٠٠٠١١٩٠,٠٠٢	٠٠٣٠١	٠٤ الذهبيه	٠٠	٥	فيصل قاسم عبدالهادي عبدالهادى
[illegible]	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠١٩٣	٠٤ الذهبية	٠٠	٥	حسن صبحي رشيد مقدادي وشريكه
[illegible]	٠٠٠٠٠٦٧٩,٢٠٠	٠٠١١٤	٠٧ تلاع ام شومرة	٠٠	٧	فهد محمد ارفيفه دويكات
[illegible]	٠٠٠٠٣٢٤٧,٥٣٠	٠٠١٥٣	٠٧ تلاع ام شومرة	٠٠	٧	دوقان رضوان سليمان
[illegible]	٠٠٠٠١٨٤٨,٠٠٠	٠٠١٥٤	٠٧ تلاع ام شومره	٠٠	٧	نبيل رضوان سليمان
[illegible]	٠٠٠٠٠٤٤٨,٣٢٠	٠٠١٥٥	٠٧ تلاع ام شومرة	٠٠	٧	ايمان عبدالمعطي خليل
[illegible]	٠٠٠٠٠٥٩٥,٥٣٢	٠٠١٥٧	٠٧ تلاع ام شومرة	٠٠	٧	انعام الياس عيسى حربسان
[illegible]	٠٠٠٠٠٦٠٦,٦٦٦	٠٠١٥٨	٠٧ تلاع ام شومرة	٠٠	٧	نبيل رضوان سليمان عكروش
[illegible]	٠٠٠٠١٦٩٣,٨٠٠	٠٠١١٦	٠٧ تلاع ام شومرة	٠٠	٧	فهد محمد ارفيفه دويكات
[illegible]	٠٠٠٠١٠٥٤,٦٢٠	٠٠٣٧٦	٠٢ حلدا العربي	٠٠	٢١	شركة جيهان العبسي ونسرين وشركاه
[illegible]	٠٠٠٠١٠٠٥,١٢٥	٠٠٣٧٣	٠٢ خلدا الغربي	٠٠	٢١	صالح كامل صالح جبريل
[illegible]	٠٠٠٠٠٩٣٨,٠٤٠	٠٠٣٧٤	٠٢ خلدا الغربي	٠٠	٢١	نبيل عبدالمجيد يحيى مرقه
[illegible]	٠٠٠٠١٥٦٠,٦٠٠	٠١٦٧٢	٠٤ بركة	٠٠	٦	احمد عبدالرحمن علي خطاب وشريكه
[illegible]	٠٠٠٠٠٩١٢,٠٠٠	٠١٩٥٣	٠٤ بركة	٠٠	٦	عبدالله عبدالحليم محمود ابو خديجه وشريكه
[illegible]	٠٠٠٠٠٩٦٠,٠٠٠	٠١٩٥٢	٠٤ بركة	٠٠	٦	عمر محمد عيسى ابو سعد
[illegible]	٠٠٠٠٠٦٩٦,٦٠٠	٠٠٨٢٥	٠٤ الجبيهة الغرفي	٠٠	٧	ليلى ومفي حسن وشركاه
[illegible]	٠٠٠٠٠٤٧٨,٢٠٠	٠٠٨٢٤	٠٤ الجبيهة الشرقي	٠٠	٧	مصعب يوسف محمد النجار
[illegible]	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٨٣١	٠٤ الجبيهة الشرقي	٠٠	٧	جمال مصطفى عبدالفتاح نور وشركاه
[illegible]	٠٠٠٠٠٥٦٤,٠٠٠	٠٠٨٣٠	٠٤ الجبيهة الشرقي	٠٠	٧	مراد احمد محمد ابراهيم
[illegible]	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٨٢٦	٠٤ الجبيهة الغرفي	٠٠	٧	شركة عبدالله احمد محمد ابو مطرد
[illegible]	٠٠٠٠٠٤٤٠,٤٠٠	٠٠٨٢٣	٠٤ الجبيهة الشرقي	٠٠	٧	شركة زهير العلي وشركاه
[illegible]	٠٠٠٠٠٦٠٠,٠٠٠	٠٠٦٨٨	٠٢ المقرن/شفابدران	٠٠	٧	مهند قحطان شبيب الزطام
[illegible]	٠٠٠٠٠٦٠٠,٠٠٠	٠٠٦٨٧	٠٢ المقرن/شفابدران	٠٠	٧	فهد قحطان شبيب زطام
[illegible]	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٠٠٩	٠٧ مرج الفرس	٠٠	٢٩	صندوق المتقاعد والضمان الاجتماعي ن وشركاه
[illegible]	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٠٥٩	٠٧ مرج الفرس	٠٠	٢٩	علي سلامه خلف وشركاه
[illegible]	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٣٦٩	٠٧ مرج الفرس	٠٠	٢٩	واصف خليل شعبان
[illegible]	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٣٧٢	٠٧ مرج الفرس	٠٠	٢٩	محمد طاهر محمد حرم
[illegible]	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٠٠٤	٠٧ مرج الفرس	٠٠	٢٩	طالب حمدان قاسم محمد وشركاه
[illegible]	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٠٥٧	٠٧ مرج الفرس	٠٠	٢٩	منصور صبح حسين صبح وشركاه
[illegible]	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٦٨٦	٠٢ الشكارة	٠٠	٧	يوسف سالم خلف

اعـــــلان

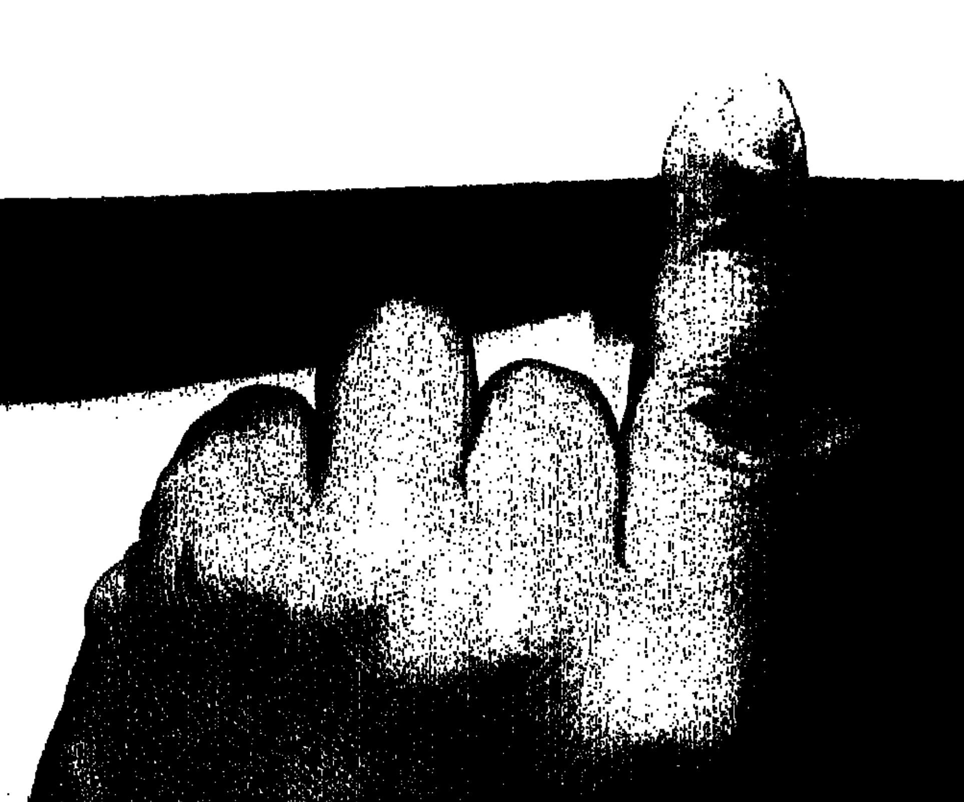
عملا باحكام الفقرة (ب) من المادة السادسة من قانون تحصيل الامــوال الاميريــة رقم (٦) لسنة ١٩٥٢ وتعديلاته واحكام المادة (٦٧) فقرة (أ) من قانون الضمان الاجتماعي رقم (٢٠٠١/١٩) .

يرجى من السادة المذكورة اسماؤهم بالكشف المرفق المبادرة لدفع المبالغ المتحققة عليهم لحساب المؤسسة العامة للضمان الاجتماعي والمبينة ازاء اسم كل منهم خلال فتــرة اقصاها (٦٠) ستون يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية ، وفــي حــال تخلفهم عن الدفع ستتخذ الاجراءات القانونية اللازمة .

المدير العام

احمد عبدالفتاح

اسم المنشأة	اسماء المالكين	العنوان	المبلغ المستحق
ركة نايف وحسين الشامي	"وليد نايف" حسين محمد الشامي حسين علي حسين الشامي	اربد/ شارع بغداد	٢٤١١
شغل روزيتا للالبسة الجاهزة	فتحي تابث عمر قواسمه	اربد/ قرب الجامع الكبير	٧٤٧
خبز اربد الفني	عبدالوهاب محمد رشيد كويكي سميره شفيق الرزان	اربد/ شارع الهاشمي	٢٨٨٥
طعم ومرطبات فواز البطاينه	فواز محمد احمد بطاينه	اربد/ شارع الهاشمي	١٤٢
لشركة المتحدة للزيوت والصابون	الحجز على موجودات الشركة	اربد/ ايدون	٣٨
معية النهضة للمعاقين حركيا	الحجز على موجودات الجمعية	اربــد/ قــرب الملعــب البلدي	٣٤
لشركة المتكاملة لتجارة والمواد		جنوب عمان	١٣٢١
شركة محمد المرايات وشركاه	محمد احمد خليف المرايات بلال ماجد احمد المصري	الطفيله	٧٧٧
رثة اوزية حمدان محمد النجار	احمد شاكر اسماعيل ابوجاور	عمان/ البيادر/ محــددة طلعت	١١٦٢٠
طارق محمد علي البدارين	طارق محمد علي البدارين	الطفيله	١٦٧٥٩
ؤسسة النتشه للتسويق	نبيل عبدالجواد حجازي النتشه	ماركا الشمالية/ بجانــب البنك العربي	٤٩٤
ؤسسة التسالي	ايهاب كامل فايز الشرفا	عمان/ طــارق بجانــب القــــدومي اتوســـتراد الزرقاء	١٤٢٣
شركة الجندي للمقاولات	عدنان عبدالمجيد الجندي	عمان/ ماركا الشــمالية مقابل مخابز جواد	٥٩٦٦
ؤسسة بسام عطاعلي	بسام عطاعلي محمد	عمان/ ماركا الشــمالية الشارع العام	١٧٣٩
ؤسسة العلاء الفنية	هشام حسن عبد جابر الزرو	عمان/ المحطــة/ حــي المعاينه	١٤٨١٥



اسم المنشأة	اسماء المالكين	العنوان	المبلغ المستحق
شركة باصات محمد سعود الصقر وشركاه	فضل ماجد فاضل العرمان اسعد علي فياض مصطفى فياض حسين علي فياض عبدالعزيز حسن لافي الصقور محمد اسعود الصقور	اربد/ مخيم الشهيد عزمي المصفي	١٧٩
الشركة الدوليه للحلول المتكامله	الحجز على موجودات الشركة	الحسين/ عمارة الحوثري شارع الاوقاف	٩٥٠
فندق بالاس	قاسم محمد قاسم فلود رائد محمد قاسم فلود ليلى محمد قاسم فلود نائلة قاسم فلود ناريمان قاسم فلود ليلى محمد قاسم فلود	البلد/ سوق منكو	١٤١٠
مركز المهندس العربي للالكترونيات	عادل خليل حسن احمد المدهون	العبدلي/ مجمع الصايغ	١٥٠٠
شركة المستقبل الدولي	الحجز على موجودات الشركة	الحسين/ دوار فراس	٩٣٣٠
منتخب العصير	تيسير توفيق احمد الحاج عوض سرور محمد سرور اسماعل	البلد/ مجمع رغدان	٦٢٠٠
ورثة جمال احمد ابوعنزه	عبدالله جمال احمد ابوعنزه	عمان	٢٥٨٤
استراحة اشتقنا السياحية	مصطفى عواد لافي القضاه	عجلون/ مثلث اشتقنا	٥٥٩
شركة نيتو للنعام	الحجز على موجودات الشركة	المحطة/ جمرك المحطة	٣٠٥٠
كلداني للهندسة والمقاولات	سمير جبرائيل يعقوب كلداني	جبل عمان/ الدوار الثالث	٢٣٤٥٠
مؤسسة الوان الربيع	حامد محمد احمد الشيخ حامد ابراهيم محمد احمد الغزاوي ابراهيم مصطفى الكريشي محمد كمال احمد الغزاوي	سقف السيل/ جسر الحمام	٤٤٠٠

اسم المنشأة	اسماء المالكين	العنوان	المبلغ المستحق
ؤسسةالارز لصناعة الورق	رنا خضر ابراهيم القصير عبدالسلام خليل الزعبي شعبان علي حسنة ابراهيم خضر ابراهيم القصير معتز عزت شكري	جبل عمان الدوار الثالث مقابل عمارة البرج	٣٣٣٠
ؤسسة مؤاب الاهلية	رسميه عبدالحميد سليمان الكركي	الكرك/ شارع القلعة	٣٩٧
شركة مطعم الشاخور السياحي	الحجز على موجودات الشركة	جرش/ طريق عجلون قرب مثلث الكته	٢٤١٣
ؤسسة خالد الصرايره	خالد عطا خليل الصرايره	الكرك/ شارع الحزام	٢٥٧
شركة احمد امين سرداح	احمد امين احمد سرداح ثابت امين احمد سرداح رافع امين احمد سرداح	الهاشمي الشمالي/ حي نايفه	٨٣٢

إعـــــلان

- يطلب من السادة المذكورين أدناه أرصدة ضريبة دخل وخدمات اجتماعية كما هو مبين إزاء كل مـــنهم، يرجـــى تسديدها خلال ستين يوماً من نشر هذا الإعلان تلافياً لإجراءات الحجز المنصوص عليها بموجب المـــادة (٦٤) من قانون ضريبة الدخل رقم (٢٥) لسنة ١٩٦٤ والمادة (٣٩) من قانون ضريبة الدخل رقم (٣٤) لسنة ١٩٨٢ والمادة (٣٩) من قانون ضريبة الدخل رقم (٥٧) لسنة ١٩٨٥ وقانون تحصيل الأموال الأميرية رقم (٦) لســـنة ١٩٥٢ وتعديلاته.

مدير عام دائرة ضريبة الدخل
الدكتور محمد عدينات

التسلسل	اسماء المكلفين التابعين لمديرية شرق عمان	الرقم الضريبي	المبلغ المستحق		السنوات
			فلس	دينار	
١	ابراهيم محمد ابوالراغب	٤٨٩٧٦	٩٤٩	٢٣٦	٧٦-٦٩
٢	طارق علي رشيد شاهين	١٣٨٤٢٨	٦٧	٤٢٥٨	٩٤-٧٨
٣	سعيد محمد مصطفى قدوم	٢٨٣٧٧٠	٧٠٠	٨٠٤٨	٩٦
٤	رفعت احمد محمد جوده	٨٠٢٦٣٨	٤٠٠	١٠٤٣	٩٨
٥	شركة مروان وهبه تماري وشركاه	٤٦٤٣٤٧٠	٦٦٥	٣٢٠٩١	٢٠٠٠
٦	محمد صالح حسن الالوسي	٩٠٣٠٤٣٣	٧٠٠	٦١٢	٢٠٠٠-٩٩
٧	خالد علي سلام النعامي	٩٠٤٦٧٧١	٩٤٠	٥٣٩	٢٠٠١-٩٩
٨	ايمن زهدي موسى الخضور	٩٨١٦٨٧٩	٤٣٩	٥٠٢٣	٢٠٠١-٩٥

إعـــــلان

- يطلب من السادة المذكورين أدناه أرصدة ضريبة دخل وخدمات اجتماعية كما هو مبين إزاء كل مـــنهم، يرجـــى تسديدها خلال ستين يوماً من نشر هذا الإعلان تلافياً لإجراءات الحجز المنصوص عليها بموجب المـــادة (٦٤) من قانون ضريبة الدخل رقم (٢٥) لسنة ١٩٦٤ والمادة (٣٩) من قانون ضريبة الدخل رقم (٣٤) لسنة ١٩٨٢ والمادة (٣٩) من قانون ضريبة الدخل رقم (٥٧) لسنة ١٩٨٥ وقانون تحصيل الأموال الأميرية رقم (٦) لســـنة ١٩٥٢ وتعديلاته.

مدير عام دائرة ضريبة الدخل
الدكتور محمد عدينات

اسم المكلف	الرقم الوطني الضريبي	أرصدة الضريبة المستحقة		السنوات	المديرية
		فلس	دينار		
ركة عون لتجارة الاجهزة لطبية	٤٠١٧١٨٨	٠٠٠	٨٩٦٠	١٩٩٩	الشركات المساهمة
ركة الاهلية الاردنية للتجارة	٤٠٢٣٨٠٣	٠٠٠	٢٩٨٨	١٩٩٦	الشركات المساهمة
ركة النبحاء الهندسية	٤٠١٨٣٥٤	٠٠٠	٩٢٣,٦٢٥	٢٠٠٢	الشركات المساهمة
ركة السلام التجارية	٤٠٢٩٧٩٨	٠٠٠	٢٠٢٥	١٩٩٩	الشركات المساهمة
ركة الخيوط الذهبية التجارية	٤٠٢٥٠٧٥	٠٠٠	١٨٤٨	٢٠٠٠	الشركات المساهمة
ركة الاردنية الهولندية لاستشارات والاستثمار	٤٠٤٤٦٩٠	٠٠٠	٦٠٦	٢٠٠٠	الشركات المساهمة
ركة المركز الفني للاختام الملونة	٤٠٣٨٣٥٥	٠٠٠	٥٠٠	٢٠٠٠	الشركات المساهمة
ركة الدولية للتجارة والتسويق	٤٠٠٧٦٧٠	٠٠٠	١٠٥٦	١٩٩٨	الشركات المساهمة
ركة العربية العالمية لاستشارات لحاسوب والاتصالات	٤٠٣٥٥٢٦	١٨٦	١١٤٠	٢٠٠١	الشركات المساهمة
ركة التعاون الزراعية المساهمة	٤٠١٩٠٩١	٤٣٨	٣٥٠	٢٠٠٠_٩٩	الشركات المساهمة
ركة الاردنية لصناعة الموارد لطبيعية	٤٠٥٦٧١٠	٩٠٠	١٥٦٥	٢٠٠٠	الشركات المساهمة

إعـــــلان

- يطلب من السادة المذكورين أدناه أرصدة ضريبة دخل وخدمات اجتماعية كما هو مبين إزاء كل منهم، يرجى تسديدها خلال ستين يوماً من نشر هذا الإعلان تلافياً لإجراءات الحجز المنصوص عليها بموجب المادة (٦٤) من قانون ضريبة الدخل رقم (٢٥) لسنة ١٩٦٤ والمادة (٣٩) من قانون ضريبة الدخل رقم (٣٤) لسنة ١٩٨٢ والمادة (٣٩) من قانون ضريبة الدخل رقم (٥٧) لسنة ١٩٨٥ وقانون تحصيل الأموال الأميرية رقم (٦) لسنة ١٩٥٢ وتعديلاته.

مدير عام دائرة ضريبة الدخل
الدكتور محمد عدينات

اسماء المكلفين التابعين لمديرية (وسط عمان)	الرقم الضريبي	أرصدة الضريبة المستحقة		السنوات
		فلس	دينار	
محمد محمود محمد صبحا	١٢٦٩٩٣	٠	٣٤٢٧٨	٢٠٠١-٩٣
نخلة خريس حنا قطان	٣٢٣٤٤	٠	٤٥٣٨	٩٠-٨٨
كامل سعيد علي ابو عيشة	٨٥٠٤٤٦	٠	٦٩٤١٩	٩٨-٩٦
حمدي سعيد علي ابو عيشة	٨٥٠٤١١	٠	٣٣٢٦	٩٨
كمال سعيد عاي ابو عيشة	٨٥٠٤٥٤	٠	٥٩٣٣٩	٩٨-٩٦
نزار عبد الكريم قاسم دروزة	٨٦٣٣٤٣	٠	١٣٩٤٥	٩٤
حكمت يعقوب عثمان المحتسب	١٣٨٣٣٩٦	٠	١٧٧٥٨	٩٣
فرحات درويش عوض الله الطويل	٣٤٩٣٢١	٠	١٨٥	٢٠٠٠
احمد محمد علي محمد المحتسب	٧٩٥٩٥٠٨	٠	١٩٣٣٧	٩٣
جمال سعيد علي ابو عيشة	٨٥٠٤٢٠	٠	٥٨٩٤٦	٩٨-٩٦
منصور نجيب بدوان قموة	٣٥٥٩٦٨	٠	٢٦٥	٢٠٠٠-٩٨
توفيق رمضان خليل ابو شريحة	٦٢٨٤١٧	٠	٣٦٨	٢٠٠١-٢٠٠٠
اسامة يوسف اسماعيل ابو لبن	٦٤٥٢٥٧	٠	١٦٢	٢٠٠١
ماهر نعيم فرح بقلة	١٣٨٧٣٥٩	٠	٥٥٩	٢٠٠١
شركة وهبة تماري واولاده وفرع سيكو للساعات	٤٥١٩٠٦٠	٠	١٢٠٢٩	٩٨
شركة فرح وهبة تماري وشريكته	٤٦٤٨٤٥٥	٠	٧٩٥٧	٩٨
جمال عبدة جميل نقاوة	٨٧٤٥٥٨	٠	٤٨٤	٩١

اسماء المكلفين التابعين لمديرية (وسط عمان)	الرقم الضريبي	أرصدة الضريبة المستحقة		السنوات
		فلس	دينار	
حمزة فايز سليم حداد	٣٥٩٥٨٠	٠	٦٩٥	٩٤-٩٢
خليل محمد سعيد ششتاوي	٧٥٨٦٣٩	٠	١٠٩	٨٥+٨٤
كامل يوسف محمود شبارو	٥٧٠٤٥	٠	٢٦٨	٧٤-٦٧
محمد كمال عبد المعطي الفار	١٣٢٥٨٤١	٠	١١٤	٩٢
فائق علي محمود السمهوري	٨٦٤٣١٥	٠	١٨١٢	٩٣-٩٢+٨٢-٨٠
تحسين ناخوا صالح اصلان بك	٥٦٠٤٤١٩	٠	٢٩١	٢٠٠٢+٢٠٠٠
شركة ناصر مسعود وشركاه	٤٦٥٠٢٨٠	٠	٨١٧	٢٠٠٠+٩٩
نادر محمود عبد الله الخضراوي	١٣٩٩٠٠٤	٠	٥١٢	٢٠٠٠+٩٥
جعفر صادق عبد الله الهنيني	١٣٨٦٨٢٤	٠	٣٢٧	٢٠٠٢
عبد الفتاح محمد احمد حسونة	٧٢٢٥٨٨	٠	٢٥٠	٩٧
محمد امين صالح محمد سلحب	٥٠٥٨٤٧٣	٠	٢٣٤٠	٩٤
خالد طالب علي ابو سمرة	١٣٩٤٩١٦	٠	٢٥٢	٢٠٠٠-٩٥
فيحاء محمد نوري السمان	٧٤٦١٨٥	٠	٤٤٠	٩٤
خالد محمود جبر حيف	٩٩١٤٣٠	٠	٣١٩	٢٠٠١
نبيل نور قسطة منسي	١٣٩٣٤٦٤	٠	٢٦٠	٩٩
راشد حمد قاسم قلود	١٢٩١٩٣٩	٠	٢٥٤	٢٠٠١-٩٨
غسان نعيم فرح بلقة	١٣٨٧٣٤٠	٠	٢١٩	٢٠٠١
محمود سلامة سالم الحناوي	٨٢١٨٦١	٠	٢٤٠	٢٠٠١
شوكت عبد اللطيف خورشيد الخاروف	٨٧١٢٧٣	٠	٢٣٩	٢٠٠١
جمال موسى محمد الخطيب	١٤٢٨٨٧٠	٠	٢٤٠	٢٠٠٠-٩٨
حسن محمد حسن حمدان الهرش	١٤٠٨٤٤٥	٠	١٢٢	٩٦

مطالبــات

صادرة عن مدير عام الجمارك

- يتحقق بذمة السادة/ شركة وليد بركات واولاده/ الوحدات بجانب كلية حطين مبلغ (٨٩٠ر٣٨١٨) ثلاثــة الاف وثمانمائة وثمانية عشر ديناراً فرق رسوم جمركية وضريبة عامة على المبيعات نتيجه للتدقيق اللاحق اســتناداً لاحكام المادة رقم (٢٤٥) من قانون الجمارك رقم (٢٠) لسنة ١٩٩٨ فعلى المذكورين المبادرة إلى تسديد المبلغ المتحقق بذمتهم خلال مدة شهرين من تاريخ نشر هذه المطالبة في الجريدة الرسمية وخلاف ذلك ســوف يــتم اتخاذ الإجراءات اللازمة بحقهم وفقاً لقانون تحصيل الاموال الاميرية.

* * * * * * *

- يتحقق بذمة السادة/ محلات نمر مقبل التجارية مبلغ (٠٠٠ر٣٩٠١) ثلاثة الاف وتسعمائة وواحد دينار فــرق رسوم جمركية نتيجه للتدقيق اللاحق بموجب استيضاح ديوان المحاسبة رقــم (٢٠٠٢/٣٥١) والمــذكرة رقــم (٢٣٤/ ٢٠٠٢) فعلى المذكورين المبادرة إلى تسديد المبلغ المتحقق بذمتهم خلال مدة شهرين من تاريخ نشــر هذه المطالبة في الجريدة الرسمية وخلاف ذلك سوف يتم اتخاذ الإجراءات اللازمة بحقهم وفقاً لقانون تحصــيل الاموال الاميرية.

* * * * * * *

- يتحقق على:-
محمد احمد عبدالله الشنيطي/ اردني
مبلغ (٤٣٧٩٦) ثلاثة وأربعون الفا وسبعماية وستة وتسعين ديناراً و ٤٨٠ فلساً سنداً لقرار محكمة الجمــارك البدائية رقم ٩٩/٢٦٧.
فعلى المذكور اعلاه المبادرة لدفع المبلغ اعلاه خلال (٦٠) يوماً من تاريخ نشر المطالبة بعدد الجريدة الرســمية تلافياً لتحصيلها بالطرق القانونية.

* * * * * * *

- يتحقق على:-
لافي عوض عوض الرشيدي/ سعودي
مبلغ (٤٦٢٣) اربعة الاف وستماية وثلاثة وعشرين ديناراً سنداً لقرار تحصيل وتغريم.
فعلى المذكور اعلاه المبادرة لدفع المبلغ اعلاه خلال (٦٠) يوماً من تاريخ نشر المطالبة بعدد الجريدة الرســمية تلافياً لتحصيلها بالطرق القانونية.

* * * * * * *

- يتحقق على:-
اسامه عبدالمعطي محمد داود/ الزرقاء
مبلغ (٥٧٦) خمسماية وستة وسبعين ديناراً سنداً لقرار محكمة الجمارك البدائية رقم ٢٠٠٠/٣١٤.

فعلى المذكور اعلاه المبادرة لدفع المبلغ اعلاه خلال (٦٠) يوماً من تاريخ نشر المطالبة بعدد الجريدة الرســمية تلافياً لتحصيلها بالطرق القانونية.

- يتحقق على:-
امير جلوي شرف الشمري/ اردني
مبلغ (٥٣٠) خمسماية وثلاثين دينارا سنداً لقرار محكمة الجمارك البدائية رقم ٩٩/٤٤٦.
فعلى المذكور اعلاه المبادرة لدفع المبلغ اعلاه خلال (٦٠) يوماً من تاريخ نشر المطالبة بعدد الجريدة الرســمية تلافياً لتحصيلها بالطرق القانونية.

* * * * * * *

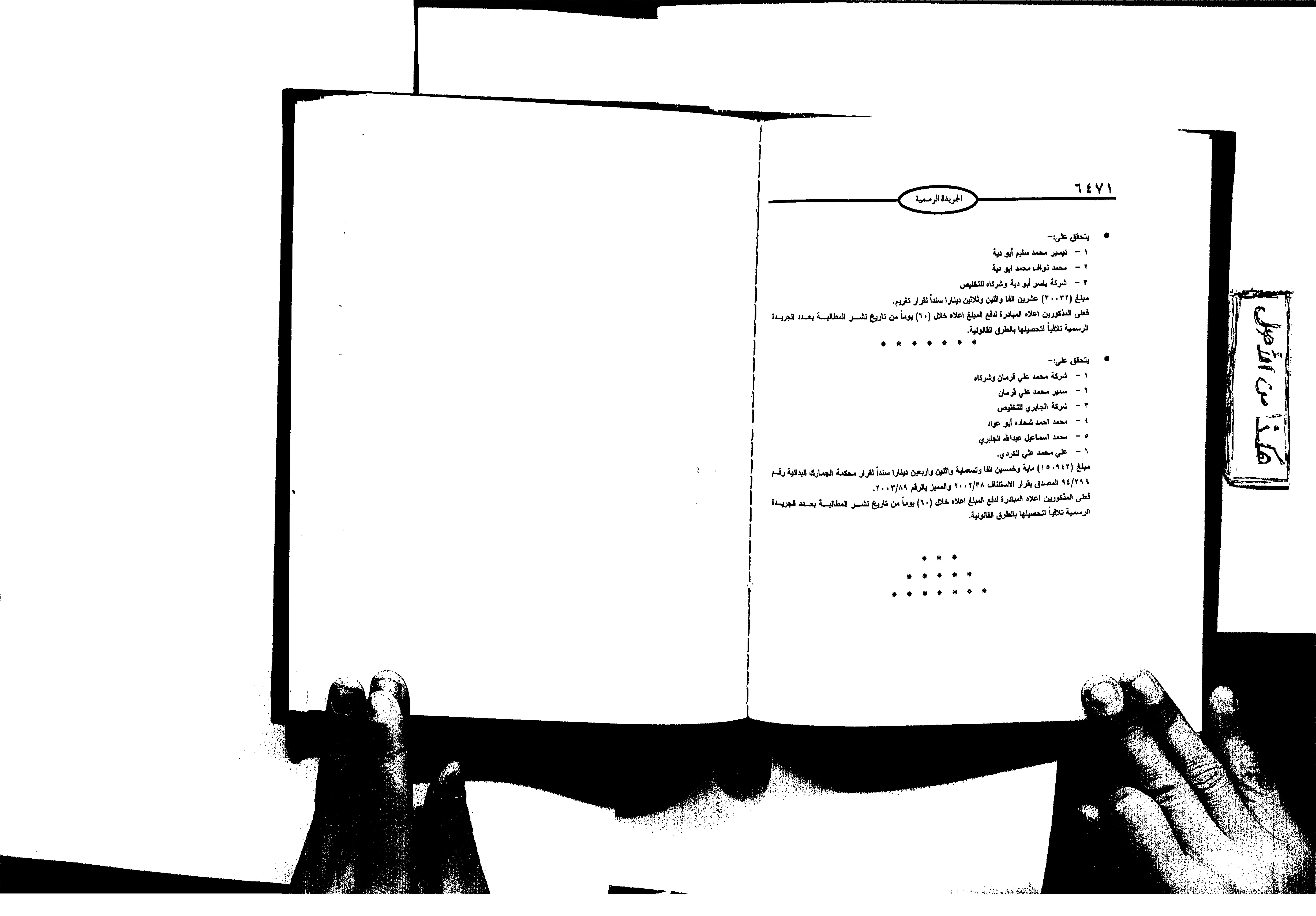
- يتحقق على:-
فرحان احمد شريده الزعبي/ اردني
مبلغ (٥٣٧) خمسماية وسبعه وثلاثين ديناراً سنداً لقرار محكمة الجمارك البدائية رقم ٢٠٠٠/٩٧.
فعلى المذكور اعلاه المبادرة لدفع المبلغ اعلاه خلال (٦٠) يوماً من تاريخ نشر المطالبة بعدد الجريدة الرســمية تلافياً لتحصيلها بالطرق القانونية.

* * * * * * *

- يتحقق على:-
١ - مؤسسة الخير للتخليص
٢ - بندر بن محمد علي عتيق المحمدي/ سعودي
مبلغ (١٥٠٠٠) خمسة عشر الف دينار سنداً لقرار تحصيل وتغريم.
فعلى المذكورين اعلاه المبادرة لدفع المبلغ اعلاه خلال (٦٠) يوماً من تاريخ نشــر المطالبــة بعــدد الجريــدة الرسمية تلافياً لتحصيلها بالطرق القانونية.

* * * * * * *

- يتحقق على:-
١ - عدنان عبده رضا اللحام
٢ - سلامه محمود احمد ذيب
مبلغ (٢٨٨١) الفين وثمانماية وواحد وثمانين دينارا سنداً لقرار محكمــة الجمــارك البدائيــة رقــم ٩٨/١٦٧ المصدق بقرار الاستئناف ٢٠٠٠/٧٠.
فعلى المذكورين اعلاه المبادرة لدفع المبلغ اعلاه خلال (٦٠) يوماً من تاريخ نشــر المطالبــة بعــدد الجريــدة الرسمية تلافياً لتحصيلها بالطرق القانونية.



- يتحقق على:-

١ - تيسير محمد سليم أبو دية
٢ - محمد نواف محمد ابو دية
٣ - شركة ياسر أبو دية وشركاه للتخليص

مبلغ (٢٠٠٣٢) عشرين الفا واثنين وثلاثين دينارا سنداً لقرار تغريم.
فعلى المذكورين اعلاه المبادرة لدفع المبلغ اعلاه خلال (٦٠) يوماً من تاريخ نشر المطالبة بعدد الجريدة الرسمية تلافياً لتحصيلها بالطرق القانونية.

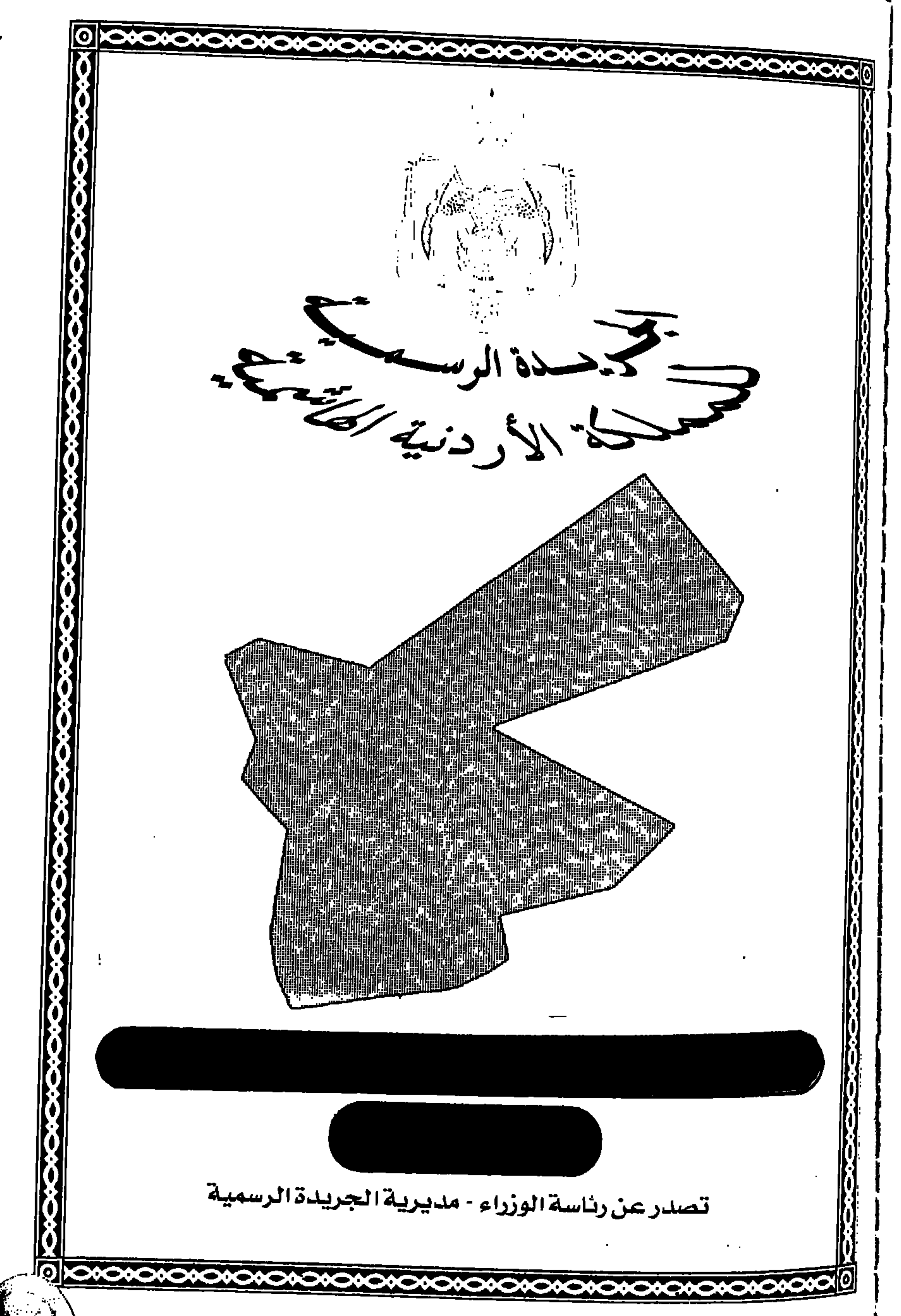
* * * * * * *

- يتحقق على:-

١ - شركة محمد علي قرمان وشركاه
٢ - سمير محمد علي قرمان
٣ - شركة الجابري للتخليص
٤ - محمد احمد شحاده أبو عواد
٥ - محمد اسماعيل عبدالله الجابري
٦ - علي محمد علي الكردي.

مبلغ (١٥٠٩٤٢) مائة وخمسين الفا وتسعماية واثنين واربعين دينارا سنداً لقرار محكمة الجمارك البدائية رقم ٩٤/٢٩٩ المصدق بقرار الاستئناف ٢٠٠٢/٣٨ والمميز بالرقم ٢٠٠٣/٨٩.
فعلى المذكورين اعلاه المبادرة لدفع المبلغ اعلاه خلال (٦٠) يوماً من تاريخ نشر المطالبة بعدد الجريدة الرسمية تلافياً لتحصيلها بالطرق القانونية.

* * *
* * * * *
* * * * * * *



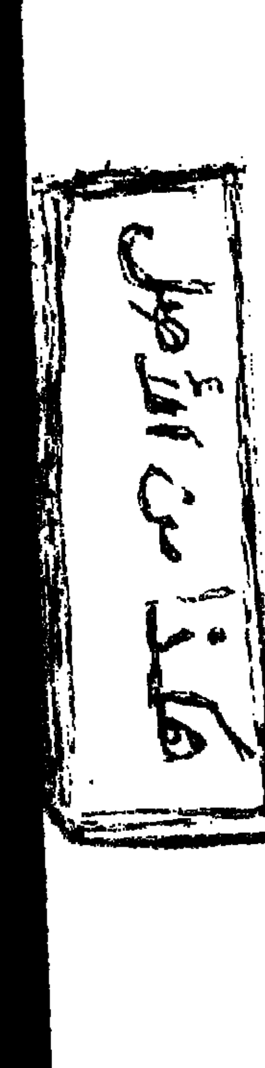
الاشتراك السنوي

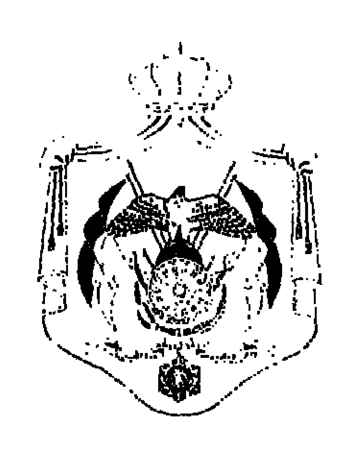
داخل المملكة : ٣٠ ديناراً اردنياً

خارج المملكة : ٧٠ ديناراً اردنياً

ثمن النسخة الواحدة - دينار اردني

طبعت في المطابع العسكرية ***** البيع والتوزيع - وزارة المالية - الجريدة الرسمية ص.ب ٨٥





الجريدة الرسمية

للمملكة الأردنية الهاشمية

تصدر عن رئاسة الوزراء/ مديرية الجريدة الرسمية

ملحق للعدد ٤٦٣٢ ***** الصادر بتاريخ ٢٠٠٣/١١/١٦

خلاصـــــات أحكـــــام جزائيـــــــة

صادرة عن المحاكم بحق المذكورين تاليـــاً

مجهولــــــــي مكـــــان الإقامـــــــة

خلاصة أحكام جزائية

صادرة عن محكمة صلح جزاء عمان (١)

بحق المذكورين تالياً مجهولي مكان الإقامة

رقم القضية	الاســـــــم	الجــرم	الحـــــكـــــم
٧٧٥١١/ ٢٠٠١	ناصر عمر حسن ابو السعود	شيك	الحبس سنه والرسوم والغرامة مائةدينار والرسوم
١٩١/ ٢٠٠٢	علي احمد عبد الله ابوفودة	شيك	الحبس سنه والرسوم والغرامة مائة دينار والرسوم
٤٢١/ ٢٠٠٢	كمال اسحق احمد عجور	شيك	الحبس سنه والرسوم والغرامة مائة دينار وارسومو
٧٨١١/ ٢٠٠٢	محمد توفيق طاهر القاسم	شيك	الحبس سنه واحدة والرسوم والغرامة مائة دينار والرسوم
٤٠١/ ٢٠٠٣	اياد توفيق محمد مصطفى جوابرة	شيك	الحبس سنه واحدة والرسوم والغرامة مائة دينار والرسوم
٧٨١١/ ٢٠٠٢	ابراهيم توفيق طاهر القاسم	شيك	الحبس سنه واحدة والرسوم والغرامة مائة دينار والرسوم
٨٨٧١/ ٢٠٠٢	جمعة منصور سلامه محمد	شيك	الحبس سنه واحدة والرسوم والغرامة مائة دينار والرسوم
٥٤١/ ٢٠٠٣	احمد محمد حسن ادحيلة	شيك	الحبس سنه واحدة والرسوم و الغرامة مائة دينار والرسوم
١٠٨١/ ٢٠٠٣	هاني محمد حسن ابو السعود	شيك	الحبس سنه وغرامة مائة دينا روارسوم
١٥٩١/ ٢٠٠٣	عصام احمد عبد الله صافي	شيك	الحبس سنه وغرامة مائة دينار والرسوم
١٤٥١/ ٢٠٠٣	اسماعيل مسلم النوباني	شيك	الحبس سنه وغرامة مائة دينار والرسوم
٩٠١/ ٢٠٠٣	نائل جميل حداد	شيك	ا لحبس سنه وغرامة مائة دينار والرسوم
٩٠١/ ٢٠٠٣	مؤسسة نائل حداد للمقاولات	شيك	غرامة مائتي دينار والرسوم
١١٢١/ ٢٠٠٣	مصطفى توفيق مصطفى الشعيبي	شيك	الحبس سنه وغرامة مائة دينار والرسوم
١٠٧١/ ٢٠٠٣	جواد خليل سعيد المصري	شيك	ا للحبس سنه وغرامة مائة دينا روالرسوم
١١٩١/ ٢٠٠٣	ماهر كمال سعيد ابو عيشه	شيك	الحبس سنه وغرامةمائةدينا روالرسوم
١٥٢١/ ٢٠٠٣	جمال خالد عاهد ضمنه	شيك ا	الحبس سنه وغرامة مائة دينار والرسوم
٥٤٥١/ ٢٠٠٢	طارق يحيى زكريا الجلب	شيك	ا لحبس سنه والغرامة مائة دينار والرسوم
٩٣٩١/ ٢٠٠٠	وسيم احمد حسن جابر	شيك	الحبس سنه واحدة والرسوم والغرامةم ائة دينار والرسوم

رقم القضية	الاسم	الجرم	الحكم
٣٨١/٢٠٠٣	محمد احمد يونس	شيك	الحبس سنه واحدة والغرامة مائة دينار والرسوم
٢٩٤١/٢٠٠٣	محمد عدنان العبد اللات	شيك	الحبس سنه واحدة والرسوم والغرامةمائة دينار والرسوم
١٩٤١/٢٠٠٣	الشركة الاردنيه لخدمات الشبكات الاكترونية	شيك	الغرامةمائةدينار والرسوم
٤١٧١/٢٠٠٣	حسن محمد حسن محمد يوسف	شيك	ا لحبس سنه واحدة والرسوم وا لغرامة مائة دينار والرسوم
٤١٧١/٢٠٠٣	مكتب القدس لتاجير السيارات السياحية	شيك	الغرامة مئتي دينار والرسوم
٢٤١١/٢٠٠٣	ناجي ابراهيم ناجي الشامي	شيك	الحبس سنه واحدة والرسوم والغرامة مائة دينار والرسوم
٢٤١١/٢٠٠٣	شـــركة الطيبـــات الاردنيـــه للاستثمارات	شيك	الغرامة مائة دينار والرسوم
٨٣٢١/٢٠٠١	ناصر محمد عثمان احمد	شيك	الحبس سنه والرسوم والغرامة مائة دينار والرسوم
٨٨٢١/٢٠٠٢	محمد علي يوسف بزبز	شيك	ا لحبس سنه والغرامة مائة دينا روالرسوم
٦٨١١/٢٠٠٢	علي احمد عبد الله ابو فودة	شيك	ا لحبس سنه والرسوم والغرامة مائة دينار والرسوم
٦٩١١/٢٠٠٢	ايمن مصطفى محمد الميناوي	شيك	الحبس سنه واحدة والغرامة مائة دينار والرسوم
٧٥٣١/٢٠٠٢	سليمان يوسف صالح الطروانة	شيك	الحبس سنه واحدة والغرامة مائةدينا روالرسوم
٧٨٤١/٢٠٠٢	لينا عبد القادر البدح	شيك	الحبس سنه واحدة والغرامة مائة دينار والرسوم
٧٨٤١، ٢٠٠٢	شركة البدح للاستيراد والتصدير	شيك	الغرامة مائة دينار والرسوم
٦٢١١/٢٠٠٢	مستودع ادوية اياد مطالقة	شيك	الغرامة مائتي دينار والرسوم
٦٢١١/٢٠٠٢	اياد سميح مطالقة	شيك	الحبس سنه وا حدة والغرامة مائة دينار والرسوم
٣٩١١/٢٠٠٢	ماجد امير عبد المجيد ظليمات	شيك	الحبس سنه والرسوم والغرامة مائة دينار والرسوم
٢٤٤٣/٢٠٠٣	عبد الحفيظ غازي عبد الحفيظ	شيك	الحبس سنه واحدة والرسوم والغرامة مائة دينار والرسوم
٣٢٦٣/٢٠٠٣	محمد برهان رجب عليان	شيك	الحبس سنه واحدة والغرامةمائة دينار والرسوم
٢٤٢٣/٢٠٠٣	ماجد ذياب احمد غانم	شيك	الحبس سنه واحدة والرسوم والغرامة مائة ديار والرسوم
٢٤٩٣/٢٠٠٣	خميس محمد خميس الفرات	شيك	ا لحبس سنه واحدة والرسوم والغرامة مائة دينار والرسوم
٣٦٦٣/٢٠٠٣	نضال محمد توفيق ابو السمن	شيك ا	الحبس سنه واحدة والرسوم و الغرامة مائة دينار والرسوم
٢٠٠٧/٢٠٠١	وليد عبد الجبار عزمي اسعد	جزاء	الغرامة خمسة دنانير والرسوم

رقم القضية	الاسم	الحكم	الجرم
٧٥٤٢/٢٠٠١	احمد عواد عودة ابو ربيع	شيك	الحبس سنه والغرامة مائة دينار والرسوم
٢٩٢/٢٠٠٢	شركة كمال وممدوح العلمي	شيك	الغرامة مائة دينار والرسوم
٣١٣٢/٢٠٠٢	هلال محمد مصطفى هب الريح	شيك	الحبس سنه والغرامة مائة دينار والرسوم
١٠٩٢/٢٠٠٢	توفيق ابراهيم محمد ابو محسن	شيك	ا لحبس سنه والغرامة مائة دينار والرسوم
١٢٨٢/٢٠٠٣	محفوظ رضوان زين صقر	شيك	الحبس سنه والرسوم والغرامة مائة دينار والرسوم
١٢٨٢/٢٠٠٣	ايهاب فارس عبد المجيد	شيك	الحبس سنه والرسوم والغرامة مائة دينار والرسوم
١١٦٢/٢٠٠٣	عبد الفتاح جبريل حسني القيسي	شيك	الحبس سنه واحدة والرسوم والغرامة مائة دينار ولارسوم
١١٣٢/٢٠٠٣	اسماعيل سليم الذوباني	شيك	الحبس سنه واحدة والرسوم والغرامة مائة دينار والرسوم
٥١٢/٢٠٠٣	يوسف عبد عارف احمد النبالي	شيك	الحبس سنه والرسوم والغرامة مائة دينار والرسوم
٥١٢/٢٠٠٣	خليل محمود احمد حسن	شيك	الحبس سنه واحدة والرسوم والغرامة مائة دينار والرسوم
١١٢٢/٢٠٠٣	ماهر احمد عبد العزيز القيسي	شيك	الحبس سنه والرسوم والغرامة مائة دينار والرسوم
٥٥١٢/٢٠٠٢	علي عبد الله علي العمري	شيك	ا لحبس سنه واحدة والرسوم والغرامة مائة دينار والرسوم
٤٢٦٢/٢٠٠٢	صفوت محمد اسماعيل عاقله	شيك	الحبس سنه واحدة والرسوم والغرامة مائة دينار والرسوم
٢٨٠٢/٢٠٠٣	غسان مصطفى علي عقلان	شيك	الحبس سنه واحدة والسوم
١١٤٧٢/١٩٩٩	شركة النجمة للاستثمارات المالية	شيك	الغرامة مائة دينار والرسوم
٣١٧٢/٢٠٠٣	مكتب المقدس لتاجير السيارات	شيك	الغرامة مئتي دينار والرسوم
٢٧١٢/٢٠٠٣	حسين محمد حسين سلمان	شيك	الحبس سنه واحدة والغرامة مائة دينار والرسوم
١١٤٧٢/١٩٩٩	محمد صا لح حجازي	شيك	الحبس سنه واحدة والرسوم والغرامة مائة دينار والرسوم

٢٠٠٣ /٣١٧٢	حسن محمد يسوف	شيك	ا لحبس سنه واحدة والرسوم والغرامة مائة دينار والرسوم
٢٠٠٢ /٧٣٣٢	امجد محمد جبريل ربيع امام	شيك	الحبس سنه واحدة والرسوم والغرامة مائة دينار والرسوم
٢٠٠٢ / ٦٦٠٢	سامر شامخ علي زيد الكيلاني	شيك	الحبس سنه والغرامةمائةدينار والرسوم
٢٠٠٢ /٧١٦٢	شركة البدح للاستيراد والتصدير	شيك	الغرامة مائة دينار والرسوم
٢٠٠٢ /٧١٦٢	لينا عبد القادر البدح	شيك	الغرامة مائة وخمسة وعشرون دينار والرسوم
٢٠٠٢ /٦٧٢٢	عماد ياسر محمد ياسر	شيك	الحبس سنه والغرامة مائة دينار والرسوم
٢٠٠٢ /٤٥٣٥	سامي مصطفى يوسف غنام	شيك	الحبس سنه واحدة والغرامة مائة دينار والرسوم
٢٠٠٢ /٥١٢	هاشم رزق الحاج هاشم	شيك	الحبس سنه واحدة والغرامة مائة دينار والرسوم
٢٠٠٢ /١٤١٢	عبد الحميد سليمان محمد صالح	شيك	الحبس سنه وا حدة والغرامة ائة دينار والرسوم
٢٠٠٢ /٥١٢	مؤسسة النوافذ لتكنولوجيا ا لاكترونيات	شيك	الغرامة مائتي دينار والرسوم
٢٠٠٢ /٨١٢٣	سليم محمود حسن نجيب	شيك	ا لحبس سنه وغرامة مائة دينار والرسوم
٢٠٠٢ /٨٣٠٢	سامر بركات سليمان	شيك	الحبس سنه وغرامة مائة دينار والرسوم
٢٠٠٣ /٣٥٢	احمد ابراهيم خليل البواعنه	شيك	ا لحبس سنه وغرامة مائة دينار والرسوم
٢٠٠٣ /٢٣٢	ربى ابراهيم سعيد حمدان	شي ك	الحبس سنتين وغرامة مائتي دينار والرسوم
٢٠٠٢ /٥٢٢٢	غازي كاظم ضاهي الجنابي	شيك	غرامة مائة دينار والرسوم
٢٠٠٢ /٨٠٥٢	ياسر فريد علي حسين	شيك	الحبس سنه والرسوم والغرامة مائة دينار والرسوم
٢٠٠٣ /١٩٣٢	محمود نعمان محمد ابو حويله	شيك	ا لحبس سنه واحدة والرسوم وا لغرامة مائة دينار والرسوم
٢٠٠٣ /٣٥٥٢	خالد سالم دحبور	شيك	الحبس سنه واحدة والرسوم والغرامة مائة دينار والرسوم
٢٠٠٢ /٧٧٥٦	علي محمد علي الحربي	شيك	الحبس سنه واحدة والغرامة مائة دينار والرسوم
٢٠٠٢ /٨٤٦٦	رشيد خميس عبد الله	شيك	الحبس مدة سنه واحدة والرسوم وا لغرامة مائة دينار والرسوم

رقم	رقم الدعوى	الاســــم	الجرم	الحكــــم
-١	٢٠٠١ /٨٠٠٣	صلاح عطيه علي احمد	شيك	الغرامة مائة دينار والرسوم
-٢	٢٠٠١ /٨٦٠٣	علي عبد عمر حسين	شيك	الحبس سنه واحدة والغرامة مائة دينار والرسوم
-٣	٢٠٠١ /٧١٥٣	محمد عمر كاتبه	شيك	الحبس سنه والغرامة مائة دينار والرسوم
-٤	٢٠٠٢ /٣٠٤٣	راند عبد اللطيف هيدم	شيك	ا لحبس سنه والغرامة مائة دينار والرسوم
-٥	٢٠٠١ /٨٣٣٣	علي عطا علي علي حسين	شيك	ا لحبس سنه واحدة الغرامة مائة دينار والرسوم
-٦	٢٠٠٢ /٥٠٩٣	ابراهيم سليمان الطورة	شيك	الحبس سنه والرسوم والغرامة مائة دينار والرسوم
-٧	٢٠٠٢ /٥٦٥٣	سري نعيم محمد قعدان	شيك	الحبس سنه واحدة والغرامةمائة دينار والرسم
-٨	٢٠٠٢ /٦٨٨٣	لينا عبد القادر البدح	شيك	ا لغرامة مائة دينار والرسوم
-٩	٢٠٠٢ /٦٨٨٣	شركة البدح للاستيراد والتصدير	شيك	ا لغرامة مائة دينار والرسوم
-١٠	٢٠٠٢ /٦٢٤٣	بلال احمد شحادة توت	شيك	الحبس لمدة سنه واحدة والرسوم وا لغرامة مائة دينار والرسوم
-١١	٢٠٠٢ /٢١٣	ابراهيم محمد حمدان الحوامدة	شيك	الحبس سنه واحدة والغرامة ماة دينار والرسوم
-١٢	٢٠٠٢ /٤٣٢٣	عماد محمود حسن شكله	شيك	الحبس سنه والغرامة مائة دينار والرسوم
-١٣	٢٠٠٣ /٣٣	محمد شوكت عبد الله	شيك	الحبس سنه وغرامة مائة دينار والرسوم
-١٤	٢٠٠٣ /٤٣٣	محمد عبد الله مصطفى البطاينة	شيك	الحبس سنه والرسوم والغرامة مائة دينا روالرسوم
-١٥	٢٠٠٢ /٦٤٠٣	عمر عبد الله مصطفى حسن	شيك	الحبس سنه والرسوموالغرامة مائة دينار والرسوم
-١٦	٢٠٠٢ /٧٩١٣	محمد داوود احمد ابو عمري	شيك	الحبس سنه واحدة والغرامة مائة دينار والرسوم
-١٧	٢٠٠٢ /٦٢٥٣	عبد الناصر محمد محمود النمر	شيك	ا لحبس سنه واحدة والرسوم والغرامة مائ دينار والرسوم

-١٨	٢٠٠٢ /٦٢٥٣	شركة الخطوط المتعددة	شيك	الغرامة ما ئة دينار والرسوم
-١٩	٢٠٠٢ /٧٢٨٣	حسن محمد خميس سكجها	شيك	الحبس سنه واحدة والرسوم والغرامة مائة دينار والرسوم
-٢٠	٢٠٠٣ /١٣٢٣	جميل الجلاد	شيك	الحبس سنه واحدة والرسوم وا لغرامة مائة دينار والرسوم
-٢١	٢٠٠٣ /١٤٦٣	فؤاد ابراهيم خليل بدران	شيك	ا لغرامة ٥٪ والرسوم من قيمة الشيك
-٢٢	٢٠٠٣ /١٣٢٣	مدارس منارة العلم	شيك	الغرامة مائة دينار والرسوم
-٢٣	٢٠٠٣ /١٢٨٣	رائي عيسى علي الخواجا	شيك	ا لحبس سنه واحدة والرسوم والغرامة مائة دينا روالرسوم
-٢٤	٢٠٠٢ /٦٧٧٣	نزار عبد نوفل	شيك	ا لحبس سنه واحدة والرسوم والغرامة مائة دينار والرسوم
-٢٥	٢٠٠٢ /٦٧٧٣	حسام محمد حسن علي علي الصابر	شيك	الحبس سنه واحدة والرسوم والغرامة مائة دينار والرسوم
-٢٦	٢٠٠٣ /١٣٦٣	يوسف احمد عبد الرحمن	شيك	الحبس سنه واحدة والرسوم والغرامة مائة دينار والرسوم
-٢٧	٢٠٠٣ /١٢٧٣	هدايا خليل عبد الحميد درويش	شيك	الحبس سنه واحدة والرسوم وا لغرامة مائة دينار والرسوم
-٢٨	٢٠٠٣ /٢٦٣	مصطفى صلاح موسى زيادة	شيك	الحبس سنه واحدة والرسوم والغرامة مائة دينار والرسوم
-٢٩	٢٠٠٢ /٦١٢٣	محمد هايل عارف المعايطة	شيك	الحبس سنه واحدة والرسوم والغرامة مائة دينار والرسوم
-٣٠	١٩٩٨ /١٨١٣	محد فايز علي السمهوري	شيك	الحبس سنه والغرامة مائة دينار والرسوم
-٣١	٢٠٠٢ /٨٥٩٣	محمدرشد راشد الروضة	شيك	الحبس سنه واحدة والرسوم وا لغرامة مائة دينار والرسوم
-٣٢	٢٠٠٢ /٨٢٣٣	خالد احمد عطا الله الهندي	شيك	الحبس لمدة سنهواحدة والرسوم وا لغرامة مائة دينار والرسوم

-٣٣	٢٠٠٣ /٣٢٦٣	محمد برهان رجب عليان	شيك	الحبس سنه واحدة والغرامة مائة دينار والرسوم
-٣٤	٢٠٠٣ /٢٤٢٣	ماجد ذياب احمد غانم	شيك	الحبس سنه واحدة والرسوم والغرامة مائة دينار ولارسوم
-٣٥	٢٠٠٣ /٣٦٦٣	نضال محمد توفيق ابو السمن	شيك	الحبس سنه واحدة والرسوم والغرامة مائة دينا روالرسوم
-٣٦	٢٠٠٣ /٢٤٩٣	خميس محمد خميس الفران	شيك	الحبس سنه واحدة والرسوم والغرامة مائة دينار والرسوم
-٣٧	٢٠٠٣ /٢٤٤٣	عبد الحفيظ غازي عبد الحفيظ	شيك	ا لحبس سنه واحدة والرسوم والغرامة مائة دينار ولارسوم
	٢٠٠٢ /٤٩٦٢	عاطف حسين محمد	شيك	الحبس سنه واحدة والرسوم والغرامةمائة دينار والرسوم
	٢٠٠٢ /٥١٤٢	خالد فؤاد سعد سويدان	شيك	الحبس سنه واحدة والغرامة مائة دينار والرسوم
	٢٠٠٢ /٨٣٧٢	اسعد امين عليا بو الخير	شيك	الحبس سنه واحدة والغرامة مائة دينار والرسوم
	٢٠٠١ /٥٩٦٢	ربى فايز عايد الجبور	جزاء	رسم الاسقاط
	٢٠٠٣ /١٧٦٢	حمزة حيدر سعيد القبالي	سب وشتم وتحقير رجال الامن	الغرامة خمسة دنانير والرسوم

رقم	رقم القضية	الاســــم	الجـــرم	الحكـــم
-١	٦٧٨٤/ ٢٠٠٢	فؤاد يعقوب ثيودوري	شيك	الحبس سنه واحدة والرسوم والغرامة مائة دينار والرسوم
-٢	٧٨٤/ ٢٠٠٣	سعيد جمال سعيد القاسم	شيك	الحبس سنه واحدة والرسوم والغرامة مائة دينار والرسوم
-٣	٢٩٤/ ٢٠٠٣	حمدي علي يوسف الهرباوي	شيك	الحبس سنه واحدة والرسوم والغرامة ما ئة دينار والرسوم
-٤	٦٤/ ٢٠٠٣	محمد خليل حصوة	شيك	الحبس سنه واحدة والرسوم والغرامةمائة دينار والرسوم
-٥	١٠٤٤/ ٢٠٠٣	عماد منير نعمان العسلي	شيك	الحبس سنه واحدة والرسوم والغرامة مائة دينار والرسوم
-٦	٨٥١٤/ ٢٠٠٢	شركة مراد عكاشه وشريكه	شيك	الغرامة مائة دينار والرسوم
-٧	٨٥١٤/ ٢٠٠٢	مراد فلاح نقولا عكارشه	شيك	الحبس سنه والغرامة مائة دينار والرسوم
-٨	٧٨٤/ ٢٠٠٣	سادر حسن عبد الله الكسواني	سكر	الحبس اسبوع والغرامة عشرة دنانير والرسوم
-٩	٢٠٧٤/ ٢٠٠٣	علي حمدان سالم	شيك	الحبس سنه واحدة والرسوم والغرامة ما ئة دينار والرسوم
-١٠	٢٠٧٤/ ٢٠٠٣	عبد الله خليل	شيك	ا لحبس سنه واحدة والرسوم والغرامة مائة دينار والرسوم
-١١	١٤٧٤/ ٢٠٠٣	محمد صالح يوسف النجار	شيك	الحبس سنه واحدة وا لرسوم والغرامة مائة دينار والرسوم
-١٢	٥٦٢٤/ ٢٠٠٢	مكتب القدس لتاجير السيارات	شيك	الغرامة مئتي دينار والرسوم
-١٤	٥٦٢٤/ ٢٠٠٢	حسن محمد حسن محمد يوسف	شيك	ا لحبس سنه واحدة والرسوم والغرامة مائة دينار والرسوم
-١٥	٧٤٨٤/ ٢٠٠٢	حسن محمد حسن محمد يوسف	شيك	الحبس سنه واحدة والرسوم والغرامة مائة دينار والرسوم
-١٦	٨٤٤/ ٢٠٠٣	عبد الرزاق حسن فياض العمايرة	شيك	الحبس سنه واحدة وا لرسوم والغرامة م ائة دينار والرسوم

رقم	رقم القضية	الاســــم	الجـــرم	الحكـــم
-١٧	٥٦٤/ ٢٠٠٣	شركة رباح عابدين وشركاه	شيك	الغرامة مائة دينار والرسوم
-١٨	٥٦٤/ ٢٠٠٣	بلال رباح عابدين وشركاه	شيك	الحبس سنه واحدة والرسوم والغرامة مائة دينار ولارسوم
-١٩	١٠٩٤/ ٢٠٠٣	خضر مصطفى محمد الجاجة	شيك	الحبس سنه واحدة والرسوم والغرامة مائة دينار والرسوم
٢٠	١٥٥٤/ ٢٠٠٣	مروان احمد محمد المدلك	شيك	ا لحبس سنه واحدة والرسوم والغرامة مائةدينار والرسوم
-٢١	٥٠٤/ ٢٠٠٣	وليم حنا داوود الخوري	شيك	الحبس سنه واحدة والرسوم وا لغرامة مائة دينار والرسوم
-٢٢	٧٣٤/ ٢٠٠٣	سمير صبري ابو غوش	شيك	الحبس سنه واحدة ولرسوم والغرامة مائة دينار والرسو
-٢٣	١١٠٤/ ٢٠٠٣	وصفي حسن احمد شواقفه	شيك	الحبس سنه واحدة والرسوم وا لغرامة مائة دينار والرسوم
-٢٤	٧٠٢٤/ ٢٠٠٢	محمد احمد منجد الصغير	شيك	الحبس سنه واحدة وا لرسوم
-٢٥	٨٣١٤/ ٢٠٠٢	اياد عبد الحميد محمد النويهي	شيك	ا لحبس سنه واحدة وا لرسوم والغرامة ما ئة دينار والرسوم
-٢٦	١٨٢٤/ ٢٠٠٣	عارف محمد محمود الزعبي	شيك	ا لحبس سنه واحدة والرسوم وا لغرامة مائة دينار والرسوم
-٢٧	٤٨٣٤/ ٢٠٠٢	احمد علي الحاج محمد	شيك	الحبس سنه واحدة والرسوم والغرامة مائة دينار والرسوم
-٢٨	٦٦٤/ ٢٠٠٣	زاهي حسين علي ابو زامل	شيك	الحبس سنه واحدة والرسوم والغرامة مائة دينار والرسوم
-٢٩	٧٤٢٤/ ٢٠٠٢	نبيل حسن محمد ابو عماشه	شيك	الحبس سنه واحدة والرسوم والغرامة مائة دينار والرسوم
-٣٠	٥٧٤٤/ ٢٠٠٢	فراس زكريا محمود محمد	شيك	الحبس سنه واحدة والرسوم والغرامة مائة دينار والرسوم
-٣١	١١٥٤/ ٢٠٠٣	زياد مسلم العبد القرم	شيك	الحبس سنه واحدة والرسوم والغرامة مائة دينار والرسوم

-٣٢	٢٠٠٣/٣٤	شريف عبد الرحمن شريف الصالح	شيك	الحبس سنه واحدة والرسوم والغرامة مائة دينار والرسوم
-٣٣	٢٠٠٢/٦١٥٤	ابراهيم حسين جمال الدين	شيك	الحبس سنه واحدة والرسوم والغرامة مائة دينار والرسوم
-٣٤	٢٠٠٣/٣٧٤	محمد شوكت عبد الله	شيك	الحبس ثلاثة اشهر والرسوم والغرامة خمسين دينار والرسوم
-٣٥	٢٠٠٢/٤٤٤	حسن ابراهيم محمد عبد الحق	شيك	الحبس سنه والرسوم والغرامة مائة دينار والرسوم
-٣٦	٢٠٠٢/٤٥٤	جهاد غالب شهاب الدين	شيك	الحبس سنه والرسوم والغرامة مائة دينار والرسوم
-٣٧	٢٠٠٢/٢٢٤	خالد حسن خيرو التلمجي	شيك	ا لحبس سنه والرسوم والغرامة مائة دينار والرسوم
-٣٨	٢٠٠٢/١٣٤	محلات مهند الشبلي	شيك	الغرامة مائة دينار والرسوم
-٣٩	٢٠٠١/٧٨٥٤	سهيل واصف زكي عميره	شيك	الغرامة مائة دينار والرسوم
-٤٠	٢٠٠١/٨٦٣٤	عبد المجيد محمود اطميزة	شيك	الحبس سنه والرسوم والغرامة مائة دينار والرسوم
-٤١	٢٠٠١/٧٧٤	محمد مهند احمد الطريفي	شيك	ا لحبس سنه والرسوم والغرامة ما ئة دينار والرسوم
-٤٢	٢٠٠٢/٩٣٤	جعفر محمد شفيق عبد الهادي	شيك	الحبس سنه والغرامة ما ئة دينار والرسوم
--٤٣	٢٠٠٢/٢٠٧٤	موفق عواد صباح الهويدي	شيك	ا لحبس سنه والرسوم والغرامة مائة دينار والرسوم
-٤٤	٢٠٠١/٧٤٦٤	سمير عثمان طاشي	شيك	ا لحبس سنه واحدة والرسوموالغرامة مائة دينار والرسوم
-٤٥	٢٠٠١/١٣٩٤	ايمن صخر ابو هليل	شيك	الحبس سنه والرسوم والغرامة ما ئة دينار ولارسوم
-٤٦	٢٠٠٢/٦٦٣٤	خالد سلامه مسعود حسن	شيك	الحبس سنه والغرامة ما ئةدينار والرسوم
-٤٧	٢٠٠٢/٥٢٠٤	محمد فواز جميل مهند طاهر	شيك	ا لحبس سنه والغرامة مائة دينار والرسوم

-٤٨	٢٠٠٢/٧٤٤٤	طلعت فهيم عبد الفتاح الشخشير	شيك	الحبس سنه والرسوم والغرامة مائة دينار والرسوم
-٤٩	١٩٩٩/٥٩٣٤	جاد نواف حنا عطاس	شيك	ا لحبس سنه والغرامة مائة ديناروالرسوم
-٥٠	٢٠٠٢/٨١٠٤	محمد عباس ابو درويش	شيك	الحبس سنه والغرامة مائة دينار والرسوم
-٥١	٢٠٠٢/٥٩٧٤	عماد ا سحق محمود قراقيع	شيك	الحبس سنه واحدة والرسوم والغرامة مائة دينار والرسوم
-٥٢	٢٠٠٢/٧٤٩٤	خالد عبد الحميد محمود الصفدي	شيك	الحبس سنه واحدة والرسوم والغرامة مائة دينار ولارسوم
-٥٣	٢٠٠٢/٦٠٦٤	بسام اسماعيل مسعود	شيك	الحبس سنه واحدة وا لرسوم والغرامة مائة دينار والرسوم
-٥٤	٢٠٠٢/٧٤١٤	مفيد محمد تيسير ياسين البيطار	شيك	الحبس سنه واحدة والرسوم والغرامة مائة دينار والرسوم
-٥٥	٢٠٠٢/٧٤١٤	مؤسسة مفيد البيطار التجارية	شيك	الغرامة ما ئة دينار والرسوم
-٥٦	٢٠٠٣/٢٥٤	فارس محمد اسعد القيصي	شيك	الحبس سنه واحدة والرسوم والغرامة مائة دينار والرسوم
-٥٧	٢٠٠٢/٥١٥٤	عماد شوكت محمد العتال	شيك	الحبس سنه واحدة وا لرسوم والغرامة مائة دينار والرسوم
-٥٨	٢٠٠٣/٥٧٤	فادي مصطفى عبد الرحمن حديثة	شيك	ا لحبس سنه واحدة والرسوم والغرامة مائة دينار والرسوم
-٥٩	٢٠٠٣/٥٧٤	مؤسسة فجر المستقبل للكمبيوتر	شيك	الغرامة مائة دينار والرسوم
-٦٠	٢٠٠٣/٦٣٤	عيسى احمد ظاهر النسور	شيك	الحبس سنه واحدة والرسوم والغرامة مائة دينار والرسوم
-٦١	٢٠٠٠/٥٣٩٤	شركة نبيل محمد ذيب الكسبه	شيك	الغرامة مائة دينار والرسوم
-٦٢	٢٠٠٣/٢٢٤	خالد محمد عثمان احمد	شيك	الحبس سنه واحدة والرسوم والغرامة مائة دينار والرسوم
-٦٣	٢٠٠٣/٩٤٤	سعيد سالم احمد العقرباوي	شيك	الحبس سنه والغرامة مائة ديار والرسوم
-٦٤				

رقم	رقم القضية	الاسم	الحكم	الجـــرم
-١	٥٦٥/ ٢٠٠٢	علي احمد عبد الرحمن محمد	شيك	الحبس سنه واحدة والرسوم والغرامة مائة دينار والرسوم
-٢	٢٠٥/ ٢٠٠٢	لؤي عبد اللطيف محمد حيدم	شيك	الحبس سنه واحدة والغرامة مائة دينار والرسوم
-٣	١٧٥/ ٢٠٠٢	ميشيل سمير مشيل العصير	شيك	الحبس سنه والغرامة مائة دينار والرسوم
-٤	١١٥/ ٢٠٠٢	علي احمد عبد الله ابو لوقد	شيك	الحبس سنه والغرامة مائة دينار والرسوم
-٥	٢٠٣٥/ ٢٠٠٢	رياض سعدو جمعة سعيد	شيك	الحبس سنه واحدة والغرامة ما ئة دينار والرسوم
-٦	٢٠٢٥/ ٢٠٠٢	احمد محمد عبد القادر ابو رحمه	شيك	الحبس سنه والغرامة مائة دينار والرسوم
-٧	٣٤٧٥/ ٢٠٠٢	عدنان علي محمد محيسن	شيك	الحبس سنه واحدة والغرامة مائة دينار والرسوم
-٨	٣٤٥٥/ ٢٠٠٢	مراد عبد الرحمن صياح	شيك	الحبس سنه والغرامة ما ئة دينار والرسر
-٩	٣٨٨٥/ ٢٠٠٢	عادل محمد جاد الله الخطيب	شيك	ا لحبس سنه والغرامة ما ئة دينار والرسوم
-١٠	١١٧٥/ ٢٠٠٢	جهاد عطيه مسالم الشاعر	شيك	الحبس سنه والغرامة مائة دينار والرسوم
-١١	٣٠٢٥/ ٢٠٠٢	مروان عبد الله الخزوز	شيك	الحبس سنه والغرامة مائة دينار والرسوم
=-١٢	١٢٢٥/ ٢٠٠٢	فيصل احمد خليل الناطور	شيك	الحبس سنه والغرامة مائة دينار والرسوم
-١٣	٧١٣٥/ ٢٠٠٢	عبد الرحيم خالد محمد سعد الحميدي	شيك	الحبس سنه واحدة والرسوموالغرامة مائة دينار والرسوم
-١٤	١٩٥٥/ ٢٠٠٢	سالم انور خوري	شيك	الحبس سنه والرسوم والغرامةمائة دينار والرسوم
-١٥	٦٩٥٥/ ٢٠٠٢	الشركة المتحدة للمعادن	شيك	الغرامة مائة دينار والرسوم
-١٦	٤٢٣٥/ ٢٠٠٢	شركة احمد فتحي البرادعي	شيم	الغرامة مائة دينار والرسوم
-١٧	٤٢٣٥/ ٢٠٠٢	احمد فتحي البرادعي	شيك	الحبس سنه والغرامة مائة دينار والرسوم
-١٨	٥٥٦٥/ ٢٠٠٢	جون بول كوركي	شيك	الحبس سنه والغرامة مائة دينار والرسوم
-١٩	٥١٦٥/ ٢٠٠٢	خالد خليل محمد التكروري	شيك	الحبس سنه والرسوم والغرامة مائة ديناروالرسوم
-٢٠	٨٧٠٥/ ٢٠٠٢	شريف محمد حسن خضرا	شيك	الحبس سنه وغرامة مائة دينار والريسوم

رقم	رقم القضية	الاسم	الحكم	الجرم
-٢١	٨٧٦٥/ ٢٠٠٢	محمود سليمان سالم شلطف	شيك	غرامة ٥ ٪ من قيمة الشيك على ان لاتقل عن مائة دينار والرسوم
-٢٢	٥٥/ ٢٠٠٣	سليم ذيب، عبد الله عبد الفتاح	شيك	ا لحبس سنه وغرامة مائة دينار ولارسوم
-٢٣	٤٥/ ٢٠٠٣	القاسم رياض سليم العبادي	شيك	ا لحبس سنه واحدة والرسوم والغرامة مائة دينار والرسوم
-٢٤	٣٤٥/ ٢٠٠٣	بسام نادر عبد الرحمن الخطيب	شيك	الغرامة ما ئة دينار والرسوم
-٢٥	١٢١٥/ ٢٠٠٣	سليم رشدي الاشقر	شيك	الحبس سنه واحدة والرسوم والغرامة مائة دينار والرسوم
-٢٦	١٦٦٥/ ٢٠٠٣	سمير صبري ابو غوش	شيك	الحبس سنه واحدة والرسوم والغرامة مائة دينار والرسوم
-٢٧	١٦٧٥/ ٢٠٠٣	حسن محمد حسن محمد يوسفه	شيك	الحبس سنه والرسوم والرغامة مائة دينار والرسوم
-٢٨	١٦٧٥/ ٢٠٠٣	نبيه عبد الكريم طبيشات	شيك	الحبس سنه والرسوم والغرامة مائة دينار والرسوم
-٢٩	٤٣٥/ ٢٠٠٣	جمال يوسف نبهان الرفاعي	شيك	الحبس سنه واحدة والرسوم والغرامة ما ئة دينار والرسوم
-٣٠	١٦٧٥/ ٢٠٠٣	شركة مكتب لتاجير السيارات	شيك	الغرامة مائة دينار والرسوم
-٣١	١٥٥٥/ ٢٠٠٣	احمد سالم عايش البرادعي	شيك	الحبس سنه واحدة والرسوم والغرامة مائة دينار والرسوم
-٣٢	١٥٥٥/ ٢٠٠٣	شركة احمد فتحي البرادعي	شيك	الغرامة مائة دينار والرسوم
-٣٣	٤٧٥/ ٢٠٠٣	حيدر عادل حيدر طوقان	شيك	الحبس سنه واحدة والرسوم والغرامة مائتة دينار والرسوم
-٣٤	١٤٢٥/ ٢٠٠٣	خالد سليمان عبد الرحمن ارتيمه	شيك	الحبس سنه واحدة والرسوم والغرامة مائة دينار والرسوم
-٣٥	١٣٢٥/ ٢٠٠٣	محمد جميل خلف العبد اللات	شيك	الحبس سنه والرسوم والغرامة مائة دينار والرسوم
-٣٦	٧٩٨٥/ ٢٠٠٢	علي خا لد علي النحوي	شيك	الحبس سنه والرسوم والغرامة مائة دينار والرسوم

٣٧-	٢٠٠٢/٨٨٩٥	شركة الشرق الاوسط لتاجير السيارات	شيك	الغرامة مائة دينار والرسوم
٣٨-	٢٠٠٣/١٤٠٥	محمد عاطف العويدي	شيك	ا لحبس سنه واحدة و الرسوم الغرامة مائة دينار والرسوم
٣٩-	٢٠٠٣/١١٥٥	محمد جهاد داوود السمهوري	شيك	الحبس سنه واحدة والرسوم والغرامة مائة دينار والرسوم
٤٠-	٢٠٠٣/٦٦٥	عبد المحسن خير الله عبد المحسن خير الله	شيك	ا لحبس سنه واحدة والرسوم والغرامة مائة دينار والرسوم
٤١-	٢٠٠٢/٥٧٤٥	شركة سلامه شرف	شيك	الغرامة مائة دينار والرسوم
٤٢-	٢٠٠٣/٤٦٥	ادريس عبد الله احمد	شيك	الحبس سنه والرسوم والغرامة مائة دينار والرسوم
٤٣-	٢٠٠٣/٧١٥	زهير احمد محمود الزغول	شيك	الحبس سنه واحدة والرسوم وا لغرامة مائة دينار والرسوم
٤٤-	٢٠٠٣/٤١٥	جاسم مالو شيت	شيك	الحبس سنه واحدة والغرامة مائة دينار والرسوم
٤٥-	٢٠٠٢/٧٠٦٥	محمد اسامه عزت الصباغ	شيك	الحبس سنه والرسوم والغرامة ما ئة دينار والرسوم
٤٦-	٢٠٠٣/٧٢٥	احمد البرادعي الواب	شيك	الحبس سنه والرسوم والغرامة مائة دينار وارسوم
٤٧-	٢٠٠٢/١٣٨٥	عماد شوكت محمد القبال	شيك	الحبس سنه والرسوم والغرامة مائة ديناروالرسوم
٤٨-	٢٠٠٢/٥٢٦٥	شركة اكرم ومحمد بطيط	شيك	الغرامة مائة دينار والرسوم
٤٩-	٢٠٠٣/٩٥٥	عمر فخري ابراهيم عبد الرزاق	شيك	ا لغرامة ٥٪ من قيمة الشيك على ان لاتقل عن مائة دينار والرسوم
٥٠-	٢٠٠٣/٢٠٥	خالد سعيد ذيب قعدان	شيك	الحبس سنه والرسوم والغرامة مائة دينار والررسوم
٥١-	٢٠٠٢/٥٢٦٥	اكرم حسان السيد بطيط	شيك	ا لحبس سنه والرسوم والغرامة مائة دينار والرسوم

٥٢-	٢٠٠٣/١٢٩٥	رجاء ابراهيم الشيخ ناصر	شيك	الحبس سنه والرسوم والغرامة مائة ديناروالرسوم
٥٣-	٢٠٠٢/٧٣٥٥	اللوحة الذهبية لصناعة الوحات الحديثة	شيك	الغرامة مائة دينار والرسوم
٥٤-	٢٠٠٣/٥	ضافي عمر محمد البريزات	شيك	ا لحبس سنه والغرامة مائة دينار والرسوم
٥٥-	٢٠٠٣/٣٣٠٥	رائد محمد شفيق عبد الحفيظ سدر	شيك	ا لحبس سنه واحدة والرسوم والغرامة مائة دينار والرسوم
٥٦-	٢٠٠٣/٢٦٥	محمد اسعد محمود سعيد سوري الجنسية	شيك	ا لحبس سنه وغرامة مائة دينار والرسوم
٥٧-	٢٠٠٠/٩٩٥	السيد بيومي عبد الرحمن الدالي	شيك	الغرامة ٥٪ من قيمة الشيك على ان لاتقل عن ما ئةدينار والرسوم

رقم القضية	الاسم	التهمة	الحكم
٢٠٠٣/٢١٤٦	موسى سالم سلامه الصرايرة	شيك	الحبس سنه واحدة والرسوم والغرامة مائة ديار والرسوم
٢٠٠٣/١١٠٦	بدران محي الدين بدران بدر	شيك	الحبس سنه واحدة والرسوم والغرامة مائة دينار والرسوم
٢٠٠١/٦١٩٦	ناصر حسن محمد ابو الضباع	شيك	الحبس سنه واحدة والرسوم والغرامة مائة دينار والرسوم
٢٠٠٢/٣٩٢٦	علي حسن محيسن عزام	شيك	ا لحبس سنه والرسوم والغرامة مائة دينار والرسوم
٢٠٠١/٨٥٨٦	فتيحيي عبد الحميد بركات	شيك	الحبس سنه والغرامة مائة دينار والرسوم
٢٠٠٢/١٠٤٦	مختبرات زيد الطبيه	شيك	الغرامة مائة دينار والرسوم
٢٠٠٢/٣٣٦	طارق يحيى زكريا الجلب	شيك	ا لحبس سنه والغرامة ملائة دينار والرسوم
٢٠٠٢/٤٤٩٦	فتحي عاشور الدسوقي	شيك	الحبس سنه والغرامة مائة دينا روالرسوم
٢٠٠٢/٥٨٧٦	حسني داوود احمد بندق	شيك	الحبس سنه والغرامة مائة دينار والرسوم
٢٠٠١/٦١٤٦	عبد الفتاح فريد خليفه	شيك	الحبس سنه والغرامة مائة دينا روالرسوم
٢٠٠٢/٤٨٣٦	مستودع ادوية اياد مطالقة	شيك	الغرامة مائة دينار والرسوم
٢٠٠٢/٥٦٥٦	عادل محمد الهوامه	شيك	الحبس سنه واحدة وا لغرامة مائة دينار والرسوم
٢٠٠٢/٤٨٢٦	اياد سميح مطالقه	شيك	الحبس سنه واحدة والغرامة مائة دينار والرسوم
٢٠٠٣/٧٤٧٦	احمد عبد الرحيم مصطفى ابو حميده	شيك	الحبس سنه والرسوم والغرامة مائة دينار والرسوم
٢٠٠٢/٧٤٧٦	رامي محمود عمر خشاشنه	شيك	الحبس سنه الرسوم والغرامة مائة دينار والرسوم
٢٠٠٢/٧٤٧٦	هاني حسن عبد الدروبي	شيك	الحبس سنه والرسوم والغرامة مائة دينا روالرسوم
٢٠٠٣/٣٤٦	احمد سا لم عايش البرادعي	شيك	الحبس سنه والغرامة مائة دينار والرسوم
٢٠٠٣/٣٣٦	عبد الفتاح محمد عبد ربه	شيك	الغرامة ٥٪ من قيمة الشيك والرسوم على ان لاتقل عن مائة دينا روالرسوم
٢٠٠٣/٣٩٦	سامر يونس بدوي عليان	شيك	الحبس سنه والغرامة مائة دينار والرسوم
٢٠٠٢/٨٨٦	ماجد حسين ناجي حسن	شيك	الغرامة ٥٪ من قيمة الشيك على ان لاتقل عن مائة دينا روالرسوم
٢٠٠٣/١٦٢٦	محمود عمد مطاوع	شيك	الحبس سنه وغرامة مائة دينا روالرسوم

رقم القضية	الاسم	التهمة	الحكم
٢٠٠٢/٨٤٤٦	حسن محمد حسن يوسف	شيك	الحبس سنه وغرامةمائة دينار والرسوم
٢٠٠٣/٦٥٦	حرز اله محمد محمود حرز الله	شيك	ا لحبس سنهوالغرامة مائة دينار والرسوم
٢٠٠٣/٩٦٦	محمود حسن خميس ابو علي	شيك	الحبس سنه وغرامة ما ئة دينا روالرسوم
٢٠٠٢/٦٧٢٦	طالب حسين محمد الجريدي	شيك	الحبس سنه وغرامة مائة دينار والرسوم
٢٠٠٢/٦٧٢٦	فيصل سليمان حسن الدجالي	شيك	الحبس سنه وغرامة مائة دينار والرسوم
٢٠٠٢/٦٧٢٦	محمد سمير محمد الزاغه	شيك	الحبس لمدة سنه وغرامة مائة دينار والرسوم
٢٠٠٣/٦٦٦	طه عبد الرحمن محمد مبروك	شيك	غرامة ٥٪ من قيمة الشيك على ان لاتقل عن مائة دينار والرسوم
٢٠٠٢/٩٩١٦	محمد يوسف محمد محمد	شيك	الحبس سنه وغرامة مائة دينار والرسوم
٢٠٠٣/٣١٦	نضال محمد عبد الله عبد الله	شيك	ا لحبس سنه وغرامة مائة دينا روالرسوم
٢٠٠٣/٣١٦	ميساء لتعميم وتنفيذ الديكور	شيك	غرامة مائة دينار والرسوم
٢٠٠٣/٩٣٦	عوني محمد علي الحلاق	شيك	الحبس سنه وغرامة مائة دينار والرسوم
٢٠٠٣/٧٢٦	علي يوسف مصطفى عثمان	شيك	الحبس سنه وغرامة مائة دينار والرسوم
٢٠٠٣/١٧٦٦	رامي احمد ابراهيم سليمان	شيك	غرامة ٥٪ من قيمة الشيك على ان لاتقل عن ١٠٠ دينار والرسوم
٢٠٠٣/١١٨٦	رائد عيسى سلامه المعشر	شيك	الحبس سنه وغرامة مائة دينار والرسوم
٢٠٠٢/٨٢٠٦	عباس وجيه النابلسي	شيك	غرامة ٥٪ من قيمة الشيك ستمائة وخمسة وعشرين دينار والرسوم
٢٠٠٣/١٦٢٦	مؤسسة مطاوع للتجارة	شيك	الغرامة مائتي دينار والرسوم
٢٠٠٢/٧١٦٦	وائل طاهر محمود جابر	شيك	الحبس سنه واحدة والرسوم والغرامة مائة دينار والرسوم

٦٨٠٦/٢٠٠٢	احمد عبد المعطي الناصر	شيك	الحبس سنه وغرامة مائة دينار والرسوم
٩٨٦/٢٠٠٣	شركة طارق ابو لبن	شيك	الغرامة مائة دينا روالرسوم
٩٨٦/٢٠٠٣	طارق علي محمد ابو لبن	شيك	الحبس سنه وغرامة مائة دينا روالرسوم
٢١٦/٢٠٠٣	عاهد حلمي نمر صباح	شيك	ا لحبس سنه وغرامة مائة دينار والرسوم
٦٦٥٦/٢٠٠٢	حسن محمد حسن محمد يوسف	شيك	الحبس سنه وغرامة مائة دينار والرسوم
٦٦/٢٠٠٣	حسن محمد حسن محمد يوسف	شيك	الحبس سنه وغرامة مائة دينا روالرسوم
٢٢٦/٢٠٠٣	عيسى احمد الظاهر النسور	شيك	ا لحبس سنه والغرامة مائة دينار والرسوم
٨٩٨٦/٢٠٠٢	حمدان محمد عبد الرحمن يونس	شيك	الحبس سنه وغرامة مائة دينار والرسوم
٦١٦/٢٠٠٣	المتعصم باله داوود مهدي	شيك	الغرامةمائة دينا روالرسوم
٨١٨٦/٢٠٠٢	سامي غانم امين	شيك	غرامة ٥٪ من قيمة الشيك على ان لاتقل عن مائة دينار والرسوم
٨٨١٦/٢٠٠٢	وائل حسن فياض العواملة	شيك	الحبس سنه والغرامة مائة دينار والرسوم
١٤٣٦/٢٠٠٢	عيسى عبد الفتاح احمد ابو طوق \	شيك	الحبس سنه والغرامة مائة دينار والرسوم
١١٥٦/٢٠٠٣	موفق محمد جاد الله ادعيس	شيك	الحبس سنه والغرامة مائة دينار والرسوم
٥٠٨٦/٢٠٠٢	يوسف قاسم ابو هديه	شيك	الحبس سنه وغرامة مائة دينا ر والرسوم
٣٧٥٦/٢٠٠٢	نصر جابر محمود سمحان	شيك	الحبس سنه واحدة والغرامة مائة دينار والرسوم
٧١٦٦/٢٠٠٢	مؤسسة القصواء للمقاولات	شيك	الغرامة مائة دينا روالرسوم
٥٤٨٦/٢٠٠٢	عدنان منير مصباح وعابد نمر	شيك	الحبس سنه واحدة والغرامة مائة دينار والرسوم
٨٢٧٦/٢٠٠١	علي احمد عبد الله ابو فودة	شيك	الحبس سنه واحدة والغرامة مائة دينا روالرسوم
٧٢٠٦/٢٠٠١	عبد الرحمن محمد علي ابو ديه	شيك	الحبس سنه والغرامة مائة دينا روالرسوم
٧٤٩٦/٢٠٠١	طارق بشارة نصار	شيك	الحبس سنه والرسوم و الغرامة مائة دينار والرسوم

رقم القضية	الاسم	الجرم	الحكم
٧٢٠٧/٢٠٠٢	احمد عبد السلام عبد الله ابيسات	شيك	الحبس سنه واحدة والغرامة مائة دينار والرسوم
٦٥٢٧/٢٠٠٢	شركة عمان بسور للاستيراد وبيع الاداوت	شيك	الغرامة مائة دينار والرسوم
٧٧٥٧/٢٠٠٢	سعيد محمد ضرار عبد العفوامين	شيك	الحبس سنه واحدة والغرامةمائة دينار والرسوم
٦٥٢٧/٢٠٠٢	خالد حسن قلعجي	شيك	الحبس سنه واحدة والغرامة مائة دينار والرسوم
٨٦٠٧/٢٠٠١	محمد عطيه ايوب عبد الرحمن	شيك	الحبس سنه واحدة والغرامة مائة دينار والرسوم
٥٩١٧/٢٠٠٢	نعمات ابراهيم عبد الرحمن الخطيب	شيك	الحبس سنه والرسوم والغرامة مائة دينار والرسوم
٨٧٨٧/٢٠٠٢	كاظم عبد السلام سبيتان	شيك	الحبس سنه وغرامة مائة دينار والرسوم
٨٢٩٧/٢٠٠٢	محمود موسى محمد ابو باير	شيك	ا لحبس سنه والرسوم والغرامة مائة دينار والرسوم
١٧٧/٢٠٠٣	محمود علي محمد الجمار	شيك	ا لحبس سنه والرسوم والغرامة مائة ديناروالرسوم
٢٣٧/٢٠٠٣	سهام محمود ذياب الصبيحي	شيك	الحبس سنه واحدةوالغرامة ما ئة دينار والرسوم
٢٧/٢٠٠٣	مؤسسة القرن الحادي والعشرين التجارية	شيك	الغرامة مائة دينار والرسوم
٢٧/٢٠٠٣	خالد مصطفى خضر المغربي	شيك	الحبس سنه والرسوم والغرامة مائة دينار والرسوم
٩١٧/٢٠٠٣	محمد علي احمد القضاة	شيك	الحبس سنه وغرامة مائة دينار والرسوم
٦٢٣٧/٢٠٠٢	عامر عزمي عبد الجواد صلاح	شيك	الحبس سنه وغرامة مائة دينار والرسوم
٦٢٣٧/٢٠٠٢	عماد عزمي عبد الجواد ابو صلاح	شيك	الحبس سنه وغرامة ما ئة دينار والرسوم
٤١٩٧/٢٠٠٢	حسن محمد حسن محمد يوسف	شيك	الحبس سنه وغرامة مائة دينار والرسوم
٨٨٧٧/٢٠٠٢	موسى عبد الفتاح عبد الحميد صالح	شيك	الحبس سنه وغرامة مائة دينار والرسوم
٨١٣٧/٢٠٠٢	عبد المنعم اسعد فارس الحاج ابراهيم	شيك	الحبس سنه وغرامة مائة دينا روالرسوم

٢٠٠٣/ ٥٠٧	نوريشا محمد سميح دشون	شيك	ا لحبس بسنه وغرامة مائة دينار والرسوم
٢٠٠٢/ ٨٤١٧	مريم وداد عمر علي ابو حسن	شيك	غرامة ٥٪ من قيمة الشيك مبلغ ٢٥٠ دينار والرسوم
٢٠٠٣/ ٥٥٧	احمد محمود محمد حميدان	شيك	الحبس سنه واحدة والرسوم
٢٠٠٣/ ٩٢٧	محمود احمد محي الدين لجابري	شيك	الحبس سنه وغرامة مائة دينار والرسوم
٢٠٠٢/ ٣٠٧٧	نزيه علي عبد اله الشنابله	شيك	ا لحبس سنه وغرامة مائة دينار والرسوم
٢٠٠٢/ ٥٥٥٧	علي عزيز محمد ابو حسين	شيك	الحبس سنه وغرامة مائة دينار والرسوم
٢٠٠٢/ ٥٠٩٧	مصطفى خليل مصطفى العساف	شيك	الحبس اربعة اشره وغرامة اربعة وثلاثون دينار والرسودم
٢٠٠٢/ ٨٩٠٧	فاطمة محمد محمود عشا	شيك	الحبس سنه وغرامة مائة دينار والرسوم
٢٠٠٢/ ٦٤٣٧	سعيد جمال سعيد القاسم	شيك	الحبس سنه واحدة والرسوم والغرامة مائة دينار والرسوم
٢٠٠٢/ ٤٥٦٧	حسام محمود حسن ابو سيف	شيك	ا لحبس سنه واحدة وا لغرامة مائة ديناروالرسوم
٢٠٠٣/ ٧٩٧	ماجد رمضان انيس الصعيدي	شيك	ا لحبس سنه واحدة والرسوم والغرامة ما ئة دينار والرسوم
٢٠٠٣/ ١٣٠٧	محمود موسى اسماعيل	شيك	الحبس ثلاثة اشهر والغرامة خمسون دينار والرسوم
٢٠٠٣/ ١٦٦٧	حسن محمد حسن محمد يوسف	شيك	الحبس سنه واحدة والرسوم والغرامة مائة دينار والرسوم
٢٠٠٣/ ١٦٦٧	شركة حسن محمد حسن محمد يوسف وشريكته	شيك	الغرامة مائة دينار والرسوم
٢٠٠٣/ ٢٢٣٧	طارق علي محمد ابو لبن	شيك	ا لحبس سنه واحدة والرسوم والغرامة مائة دينار والرسوم
٢٠٠٢/ ١٢٣٧	جمال خليل محمد ابو قيلان	شيك	الحبس سنه واحدة والغرامة مائة دينار والرسوم
٢٠٠٢/ ٦٦٣٧	طارق عبد الحميد محمد المعايطة	شيك	ا لحبس سنه والغرامة مائة دينار والرسوم
٢٠٠٢/ ٦٥٣٧	ياسين فالح احمد الحنيطي	شيك	ا لحبس سنه والرسوم والغرامة م ائة دينار والرسوم
٢٠٠٢/ ٥٠٨٧	عيسى احمد ظاهر النسور	شيك	ا لحبس سنه والغرامة مائة دينار والرسوم
٢٠٠٢/ ٦١٠٧	مصطفى عزيز محمد عصمت	شيك	ا لحبس سنه والغرامة مائة دينار والرسوم

٢٠٠٢/ ٩٣٨٧	محمد سميح محمود العريدي	شيك	الحبس سنه والغرامة مائة دينار والرسوم
٢٠٠٢/ ٨٩٩٧	اياد سميح مطالقة	شيك	الحبس سنه والغرامة مائة دينار والرسوم
٢٠٠٢/ ٩٩٩٧	مستودع ادوية زياد مطالقة	شيك	الغرامة مائتي دينار والرسوم
٢٠٠٢/ ٥٢٠٧	غسان عدنان عبد القادر المعاني	شيك	ا لحبس سنه واحدة والغرامة مائة دينار والرسوم
٢٠٠٢/ ٧١٧٧	مؤسسة الطرون للتجارة	شيك	الغرامة مائتي دينار والرسوم
٢٠٠٢/ ٩٧	فؤاد يعقوب ثيودري	شيك	الغرامة مائة دينار والرسوم
٢٠٠٢/ ٩٧	زيد سمير الشوارب	شيك	الغرامة مائة دينار والرسوم
٢٠٠٠/ ١٠١٥٧	عرفات هاشم الحشيش	شيك	الحبس سنه واحدة والغرامة مائة دينار والرسوم
٢٠٠١/ ١٥٩٧	خالد صالح علي ابو طه	شيك	الحبس ثلاثة اشهر والغرامة مائة دينار ولرسوم
٢٠٠١/ ٣١٥٧	مروان نايف صالح الجعار	شيك	الحبس سنه والغرامة مائة دينار والرسوم
٢٠٠١/ ٣٦٧	عبد الرزاق محمد عارف	شيك	الغرامة مائتان وخمسون دينار والرسوم
٢٠٠١/ ٧٠٦٧	الرؤيا للالبسة والاحذية	شيك	غرامة مائة دينار والرسوم
٢٠٠١/ ٧٧٦٧	حمد محمد زكريا النتشه	شيك	الحبس سنه والغرامة مائةدينار والرسوم
٢٠٠٠/ ٩٠٠٧	احمد حسين احمد سليمان	شيك	الحبس اربعة اشهر والغرامة خمسين دينار والرسوم
٢٠٠١/ ٧٣٢٧	عماد احمد عيسى لافي	شيك	الحبس سنه والغرامة مائة دينار والرسوم
٢٠٠١/ ٧١٠٢	عماد سليمان سالم بشارات	شيك	الحبس سنه والغرامة مائة دينار والرسوم
٢٠٠١/ ٧٣٢٧	وليد احمد عيسى لافي	شيك	ا لحبس سنه والغرامة مائة دينار والرسوم
٢٠٠١/ ٩٨٧	احمد خليل عبد القادر ابو العطا	شيك	ا لحبس سنه والغرامة مائة دينار والرسوم
٢٠٠٠/ ٨٩٨٧	عما نويل خضر موسى غانم	شيك	الحبس سنه والغرامة مائة دينا روالرسوم
٢٠٠١/ ١٢٤٧	مظهر فاروق حامد السعدي	شيك	الحبس سنه والغرامة ما ئةدينار ولارسوم
٢٠٠١/ ٣١١٧	عصام سليمان عبد الطيف	شيك	الحبس سنه والغرامة مائة دينار والرسوم
٢٠٠١/ ٣٨١٧	محمود محمد يوسف ابو ريا	شيك	الحبس سنه والغرامة مائة دينار والرسوم
٢٠٠١/ ١١١٧	جمال عثمان احمد سليمان	شيك	ا لحبس سنه والغرامة مائة دينار والرسوم
٢٠٠٢/ ٧٤١٧	منذر هازر عبد الحميد يوسف	شيك	الحبس سنه واحدة وا لغرامة مائة دينار والرسوم

رقم القضية	الاســـــم	الجــــــرم	الحكـــــــــم
٢٠٠٢/١٢٨	وليد عبد الله حماد	شيك	الحبس سنه والغرامة مائة دينار والرسوم
١٩٩٨/٨٧٩	هشام محمود يونس حيطان	شيك	الحبس سنه واحدة الغرامة مائة دينار والرسوم
٢٠٠١/٨٣٠٩	فتحي حسين علي يونس	شيك	الحبس سنه واحدة والغرامة مائة دينار والرسوم
٢٠٠١/٨١١٨	محمد زهدي ساكب دراعي	شيك	الحبس سنه والغرامة مائة دينار والرسوم
٢٠٠١/٨١٢٨	رائد محمد احمد داوود	شيك	الغرامة مائة دينار والرسوم
٢٠٠١/٨١٤	حيدر هادي جاسم	شيك	الحبس سنه واحدة والغرامة مائة دينار والرسوم
٢٠٠١/٩٣٠٨	غالب عثمان الجعبري	شيك	الحبس سنه والغرامة مائة دينار والرسوم
٢٠٠٢/٣٠٠٨	طوني راجي خير	شيك	الحبس سنه والغرامة مائة دينار والرسوم
٢٠٠١/٧٦٠٨	حسان عبد العزيز محمد المرقة	شيك	الحبس سنه والغرامة مائة ديناروالرسوم
٢٠٠١/٨١٢٨	نمر عيسى ابو سريه	شيك	الحبس سنه والغرامة مائة دينار والرسوم
٢٠٠٢/٥٣١٨	راسم عمر يوسف ابو طوق	شيك	الحبس سنه والغرامة مائة دينار والرسوم
٢٠٠٢/٣٨٢٨	رياض محمد عبد الوهاب	شيك	ا لحبس سنه والغرامة مائة دينار والرسوم
٢٠٠٢/٦٠٥٨	سليم محمود حسن نجيب	شيك	ا لحبس سنه والغرامة مائة دينار والرسوم
٢٠٠٢/١٥٦٨	عامر ميخائيل يوسف القسوس	شيك	الحبس سنهوالغرامة مائة دينار والرسوم
٢٠٠٢/٧١٦٨	خالد محمود علي المزرعاوي	شيك	الحبس سنه والغرامة مائة دينار والرسوم
٢٠٠٢/٧٤٤٨	لينا عبد القادر البدح	شيك	الغرامة ٥٪ من قيمة الشيك وهي الغرامة مائة وخمسة وعشرون دينار والرسوم
٢٠٠٢/٧٤٤٨	شركة البدح للاستيراد والتصدير	شيك	الغرامة مائة دينار والرسوم
٢٠٠٢/٤٣٩٨	عزام احمد عزام عبيدات	شيك	الحبس سنه والغرامة مائة دينار والرسوم
٢٠٠٢/١٥٢	ناصر عبد الرحمن محمود	شيك	الحبس سنه والغرامة مائة دينار والرسوم
٢٠٠٢/٦١٠٨	محمد وليد صلاح الحسيني	شيك	الغرامة مائة دينا روالرسوم
٢٠٠٢/٤٤٥٨	حسام محمد السيد	شيك	الحبس سنه واحدة والغرامة مائة دينار والرسوم
٢٠٠٢/٩٩٨٨	هشام محمد حمد قبلان	شيك	غرامة ٥٪ على ان لايقل عن مائة دينا رولارسوم
٢٠٠٣/١١٨	شركة الــذروة للكمــبيوتر والاكترونيات	شيك	الغرامة مائتان دينار والرسوم عن كل جرم
٢٠٠٢/٥٨١٨	ايهاب ابراهيم يوسف ابو حجلة	شيك لايقابلة	الحبس سنه واحدة والرسوم والغرامة مائة دينار والرسوم

رقم القضية	الاسم	الجرم	الحكم
٢٠٠٢/٧٤٩٧	شركة الفخامة للتجارة والديكور	شيك	الغرامة مائة دينار والرسوم
٢٠٠٠/٧٥٥٧	احمد اسماعيل ابو شرف	شيك	ا لحبس سنه واحدة والغرامة مائةدينار والرسوم
٢٠٠١/١٠٤٣٧	تحسين علي حسن زروق	شيك	الغرامة مائة دينار والرسوم
٢٠٠١/٥٣٧	محمد عبد الله المطارنه	شيك	الحبس سنه والغرامة مائة دينار والرسوم
٢٠٠٢/٨٥٠٧	سمير ابراهيم منير الزين	شيك	ا لحبس سنه والغرامة مائة دينار والرسوم
٢٠٠٢/٧٣٥٧	موفق عيد سليمان الشوبكي	شيك	ا لحبس سنه والغرامة مائة دينار والرسوم
٢٠٠٢/٣٣٨٧	شركةمؤسسة احمد عليان الهويدي	شيك	ا لغرامة مائتي دينار والرسوم
٢٠٠٢/٣٣٨٧	محمد عاطف احمد الهويدي	شيك	ا لحبس سنه والغرامة مائة دينار والرسوم
٢٠٠٢/٦١٧٧	مؤسسة المعمار الفنيه للصيانة	شيك	ا لغرامة مائة دينار والرسوم
٢٠٠٢/٨٧٦٧	ناصر جمال غالب شهلب الدين	شيك	الحبس سنه والغرامة مائة دينار والرسوم
٢٠٠٢/٨٣٤٧	فهمي عبد الرحيم نمر عبد الرحمن	شيك	الحبس سنه والرسوم والغرامة مائة دينار والرسوم
٢٠٠٢/٧٣٥٧	صبحي عبد سليمان الشوبكي	شيك	ا لحبس سنه والغرامة مائة دينار والرسوم
٢٠٠٢/٥١٧٧	موسسة اساس المنزل التجارية	شيك	ا لغرامة مائة دينار والرسةوم
٢٠٠٢/٨٣٤٧	شركة النمر وشركاه التجارية	شيك	الغرامة مائة دينار والرسوم
٢٠٠٢/٧١٥٧	جوردن ستي سنتر	شيك	الغرامة مائة دينار والرسوم
٢٠٠٢/٥١٧٧	محمد حسني عبد العزيز	شيك	الحبس سنه والغرامة مائة دينار والرسوم
٢٠٠٢/٤٢٩	سعود عيد الشوبكي	سيك	الحبس سنه والغرامة مائة دينار والرسوم
٢٠٠٢/٨٧١١	عادل محمد عبد الفتاح النشاش	شيك	الحبس سنه والغرامة مائة دينار والرسوم
٢٠٠٣/٣١١	شركة نشاش ودباكه	شيك	الغرامة مائتي دينا روالرسوم
٢٠٠٢/٨٨٤١	سامي حكمت طاهر المصري	شيك	الغرامة ٥٪ من قيمة الشيك على ان لاتقل عن مائة دينار والرسوم
٢٠٠٢/٧٧٤١	زهير نزال حمدان حمدان	شيك	الحبس سنه واحدة والغرامة مائة دينا روالرسوم
٢٠٠٢/٨٦٧١	ساهر نضال توفيق حمادة	شيك	الحبس سنه والغرامة مائة دينار والرسوم

٢٠٠٢/١٦٩٨	فايز صالح محمد الزين	شيك	الحبس سنه واحدة والرسوم والغرامة مائة دينار والرسوم
٢٠٠٣/١١٨	ماهر عبد الله محمد الخرويبي	شيك	الحبس سنه واحدة والغرامة مائة دينا روالرسوم
٢٠٠٠/٤٩٨	هاني احمد علي الدويري	اعتداء على املاك الدولة	الغرامة ثلاثون دينا روالرسوم
٢٠٠٣/٥٧٨	عيسى احمد ظاهر الاسور	شيك	الحبس سنه واحدة والرسوم والغرامة مائة دينار والرسوم
٢٠٠٢/٨٨٦٨	سمير طارق سلامه الشرايدة	شيك	الحبس سنه واحدة والرسوم والغرامة مائة دينا روالرسوم
٢٠٠٣/٩٧٨	محمد [illegible] نعمان العسلي	شيك	الحبس سنه واحدة والرسوم والغرامة مائة دينار والرسوم
٢٠٠٣/[illegible]	خالد حسن محمد [illegible]	شيك	الحبس سنه واحدة والرسوم والغرامة مائة دينار والرسوم
٢٠٠٣/[illegible]	محمد ادم ادرم صابيحه	شيك	الغرامة ٥٪ من قيمة الشيك على ان لاتقل الغرامة عن مائة دينار والرسوم
٢٠٠٣/[illegible]	[illegible] رضا ابو صلاح	شيك	الحبس سنه واحدة والغرامة مائة دينا روالرسوم
٢٠٠٣/٧٢٨	نادر ياسر [illegible] الجاعة	شيك	الحبس سنه واحدة والغرامةمائة دينار والرسوم
٢٠٠٣/٤٨	[illegible]	شيك	الحبس سنه واحدة والرسوم والغرامة مائة دينار والرسوم
٢٠٠٣/٣٥٨	[illegible] محمود الناظر	شيك	الحبس سنه واحدة والرسوم والغرامة مائة دينار والرسوم
٢٠٠٢/٧٥٦٨	[illegible]	شيك	الحبس مدة سنه واحدة والرسوم مبلغ مائة دينا روالرسوم
٢٠٠٣/٧٤٨	فادي مصطفى عبد الرحمن جدية	شيك لايقابلة رصيد	الحبس سنه واحدة والرسوم والغرامة مائة دينار والرسوم
٢٠٠٣/٧٤٨	شركة عبد الرحمن جديه	شيك لايقابلة رصيد	الغرامة مائة دينا روالرسوم
٢٠٠٣/١١٢٨	طارق عبد الحميد محمد العمايلة	شيك لايقابلة رصيد	الغرامة مائة دينا روالرسوم
٢٠٠٣/١٢٣٨	شركة طارق ابو [illegible] وشركاه	شيك بدون رصيد	الغرامة مائة دينار والرسوم
٢٠٠٢/٨٤٨٨	احسان [illegible] السعدي شاهين	شيك لايقابلة رصيد	الحبس سنه واحدة والرسوم والغرامة مائة دينار والرسوم
٢٠٠٢/٣٦١٨	محمود محمد ابراهيم ابو هدبه	شيك بدون رصيد	ا لحبس سنه والرسوم والغرامة مائة دينار والرسوم
٢٠٠٢/٨٩١٨	ادريس عبد الله الجوهر	شيك بدون رصيد	الحبس سنه وا لرسوم والغرامة مائة دينار والرسوم
٢٠٠٢/٤٨٩٨	ماهر عبد الكريم ابراهيم	شيك	الحبس سنه والغرامة مائة دينا روالرسوم
٢٠٠٣/١٩٠٨	رائد توما قسطندي نعيم	شيك	الحبس سنه واحدة والرسوم
٢٠٠٢/٢٩٩٨	ابراهيم خليل ابراهيم الدباس	سوء امانة	الحبس سنه واحدة والغرامة خمسين دينار والرسوم
٢٠٠٢/٢٩٩٨	علاء احمد عادل حنيفة	سوء امانة	الحبس سنه واحدة والرسوم والغرامة مائة دينار والروسم
٢٠٠٢/٥٣٨١	خالد يوسف محمد ابو عرقوب	شيك	الحبس سنه واحدة والرسوم والغرامة مائة دينا والرسوم
٢٠٠٣/٢٢٣٨	هاني صالح سليم الخاص	شيك	الحبس سنه واحدة والرسوم والغرامة مائة دينار والرسوم
٢٠٠٠/١٢٠٨	مروان عقلة ابو درويش	شيك	الحبس سنه والرسوم والغرامة مائة دينار والرسوم

٢٠٠١/[illegible]	نضال محمد توفيق ابو [illegible]	شيك	الحبس سنه والغرامة مائة دينار والرسوم
٢٠٠١/[illegible]	سمير سعيد احمد [illegible]	شيك	الحبس سنه والغرامة مائة دينار والرسوم
٢٠٠١/[illegible]	عامر فريد سالم الديك	شيك	الحبس سنه واحدة والغرامة مائة دينار والرسوم
٢٠٠١/[illegible]	نضال احمد عبد الله العناني	شيك	ا لحبس سنه والغرامة مائة دينار والرسوم
٢٠٠١/[illegible]	فاروق احمد علي جرار	شيك	الحبس سنه واحده والغرامة مائة دينار والرسوم
٢٠٠١/[illegible]	خالد ناجي محمد النواصه	شيك	الحبس سنه والغرامة مائة دينار والرسوم
٢٠٠١/[illegible]	مؤسسة فرح للسيارة	شيك	الغرامة مائة دينار والرسوم
٢٠٠١/[illegible]	محمد مصطفى محمد ابو شاهر	شيك	الحبس سنه والغرامة مائة دينار وا لرسوم
٢٠٠١/[illegible]	مركز صوص الفندي للهدايا	شيك	ا لغرامة ما ئتي دينار والرسوم
٢٠٠٠/[illegible]	وليد ناجي احمد السوداني	شيك	ا لحبس سنه والغرامة مائة دينار والرسوم
٢٠٠١/[illegible]	بسام عبد الله عايد الرعود	شيك	الحبس سنه والغرامة مائة دينار والرسوم
٢٠٠٠/[illegible]	هاني عبد الحي كريم الكفاوين	شيك	الغرامة مائة دينار والرسوم
١٩٩٧/[illegible]	اكرم محمود خليفه	شيك	الحبس سنه واحدة والغرامة مائة دينار والرسوم
١٩٩٩/[illegible]	موفق عبد الرزاق توفيق التوتنجي	شيك	ا لحبس سنه والغرامة مائة دينار والرسوم
٢٠٠٢/[illegible]	شركة محمد عابدين التجارية	شيك	الغرامة مائة دينار والرسوم
٢٠٠١/[illegible]	موسى محي الدين الصلاح	شيك	الحبس سنه والغرامة مائةدينار والرسوم
٢٠٠٢/[illegible]	محمد خليل صبحي البيشاوي	شيك	الحبس سنه واحدة والرسوم والغرامة مائة دينار الرسوم
١٩٩٩/[illegible]	شركة توفيق التوتنجي	شيك	الغرامة مائة دينار والرسوم
٢٠٠١/[illegible]	عارف محمد جاد الله شريم	شيك	الغرامة ٢٥٠ دينار والرسوم
٢٠٠١/[illegible]	محمد علي ابو حطب	شيك	الحبس سنه واحدة وا لغرامة مائة دينار وا لرسوم
٢٠٠١/[illegible]	مؤسسة العنود للمشاريع	شيك	ا لغرامة ما ئتي دينار والرسوم
٢٠٠١/[illegible]	زهير عمر محمد عودة	شيك	الحبس سنه واحدة والغرامة مائة دينار والرسوم
٢٠٠٣/[illegible]	كامل محمد مهدي الحديدي	شيك	ا لحبس سنه والرسوم والغرامة مائة دينار والرسوم
٢٠٠٢/[illegible]	هدى عبد المجيد الخميس	شيك	الحبس سنه واحدة والرسوم والغامة مائةدينار والرسوم
٢٠٠٢/[illegible]	روبير شبلي خوري	شيك	الحبس سنه والغرامة مائة دينار والرسوم
٢٠٠٢/[illegible]	مازن بطرس اسحق الحمارنه	شيك	الحبس سنه واحدة والرسوم والغرامة مائة دينار والرسوم
٢٠٠٢/[illegible]	باسل سلامه علي حماسنه	شيك	الحبس سنه والغرامة مائة دينار والرسوم
٢٠٠٢/[illegible]	سعود عبد الشويكي	شيك	ا لحبس سنه والغرامة مائة دينار والرسوم
٢٠٠٢/[illegible]	حسن ابراهيم محمد عبد الحق	شيك	الحبس سنه والغرامة مائة دينار والرسوم

رقم القضية	الاســـم	الجـرم	الحكــم
١٨٤٩/ ٢٠٠٣	بهاء بدر الدين مصطفى	شيك	الحبس سنه واحدة والرسوم والغرامة مائة دينا روالرسوم
٣٠٩٩/ ٢٠٠١	سعدي خليل محمد	شيك	الحبس سنه والغرامة مائة دينار والرسوم
٣٠٩٩/ ٢٠٠١	مؤسسة الشروق لتسويق المواد الزراعية	شيك	الغرامة مائة دينا روالرسوم
٥١٦٩/ ٢٠٠١	تيسير يوسف محمد السلع	شيك	الحبس سنه والغرامة مائة دينار والرسوم
٤٧٦٩/ ٢٠٠١	اديب زاهر اسعد ابو الراغب	شيك	الحبس سنه والغرامة مائة دينار والرسوم
٩٠٤٩/ ٢٠٠١	فتحية زوجة موسى محمد الناعوري	شيك	الحبس سنه والغرامة مائة دينار ولارسوم
٥٥٧٩/ ٢٠٠٠	بسام جبر شحادة	شيك	الحبس سنه والغرامة مائة دينار
٣٥٠٩/ ٢٠٠٢	نورة عبد العزيز محمد درويش	شيك	الحبس سنه والغرامة مائة دينار والرسوم
٦٤٦٩/ ٢٠٠٢	شركة الاقحوانة التجارية	شيك	الغرامة مائة دينا روالرسوم
٦٧٢٩/ ٢٠٠٢	زياد مازن المصري	شيك	الحبس سنه والرسوم والغرامة مائة دينار والرسوم
٦٥٦٩/ ٢٠٠٢	محمود رجب محمود خالد ابو السيد	شيك	الحبس سنه والغرامة مائةدينا روالرسوم
٥٠٢٩/ ٢٠٠٢	السيد محمد سالم	شيك	الحبس سنه واحدة والغرامة مائة دينا روالرسوم
٤٤٥٩/ ٢٠٠٢	حسام محمد سليم السيد	شيك	الحبس سنه والغرامة مائة دينار والرسوم
٢٧٩/ ٢٠٠٠	شركة مجموعة الاردنيه للتامين	شيك	الغرامة ٥٪ من قيمة الشيكات على ان لاتقل عن مائة دينا روالرسوم
٢٧٩/ ٢٠٠٢	ايمن يوسف عرسان	شيك	الحبس سنه والغرامة مائة دينار والرسوم

رقم القضية	الاسم	الجرم	الحكم
٢٧٩/ ٢٠٠٢	وليد طاهر السعدي	شيك	الحبس سنه والغرامة مائة دينا روالرسوم
٨٦٥٩/ ٢٠٠٢	شركة عبر الاردن للزارعة	شيك	الغرامة مائتي دينار والرسوم
٨١٥٩/ ٢٠٠٢	مازن بطرس اسحاق حمارنه	شيك	الحبس سنه واحدة والرسوم والغرامة مائة دينار والرسوم
٧١٩٩/ ٢٠٠٢	وصفي عواد منيزل الدعجة	شيك	الحبس سنه واحدة والغرامة مائة دينار والرسوم
٣١٩/ ٢٠٠٣	سمير حسين احمد ابو شمس	شيك	الحبس سنه واحدة والغرامة مائة دينا روالرسوم
٨٥٢٩/ ٢٠٠٢	عرفات هاشم عشيش	شيك	الحبس سنه واحدة والغرامة مائة دينار والرسوم
٧٤٩٩/ ٢٠٠٢	فتحي خيري احمد بدير	شيك	الحبس سنه واحدة والغرامة مائة دينار والرسوم
٨٤٧٩/ ٢٠٠٢	منذر خازر العقرباوي	شيك	الحبس سنه واحدة والغرامة مائة دينار والرسوم
٨٤٧٩/ ٢٠٠٢	شركة الفخامة للتجارة والديكور	شيك	الغرامة مائتي دينار والرسوم
٣٧٩٩/ ٢٠٠٢	مكتب القدس لتاجير السيارات السياحية	شيك	الغرامة مائة دينار والرسوم
٢٠٩/ ٢٠٠٣	علي حسن محيسن عوض	شيك	الحبس سنه واحدة والرسوم والغرامة مائة دينار والرسوم
٧٥٩/ ٢٠٠٣	وليد صالح عليان هويدي	شيك	الحبس سنه واحدة والرسوم والغرامة مائة دينار والرسوم
٢٨٩/ ٢٠٠٣	مؤسسة المواكيه للتجارة العامة	شيك	الغرامة مائتي دينار والرسوم
٩٠٩/ ٢٠٠٣	اكرم كامل خميس جبر	شيك	الحبس سنه واحدة والرسوم والغرامة مائة دينار والرسوم
٥٩٩/ ٢٠٠٣	محمد عمر السيد سالم	شيك	الحبس سنه واحدة والرسوم والغرامة مائة دينار والرسوم
٧٢٩/ ٢٠٠٣	محمود علي الفضيلي	شيك	الحبس سنه والرسوم والغرامة مائة دينار والرسوم

٨١٧٩/ ٢٠٠٢	محمد محمود محمد شتات	شيك	الحبس سنه واحدة والرسوم والغرامة مائة دينار والرسوم
٩٠٤٩/ ٢٠٠٢	سيف حسين علي الحتوم	شيك	الغرامة ٥٪ من قيمة الشيك على ان لاتقل عن مائة دينار والرسوم
٧٥٩/ ٢٠٠٣	عقاب محمد عبد الهادي مجلي	شيك	الغرامة ٥٪ من قيمة الشيك على ان لاتقل عن مائة دينا روالرسوم
٩٢٩/ ٢٠٠٢	عصام سالم سليمان صلاح	شيك	الحبس ثلاثة اشهر وا لرسوم والغرامة مائة دينار والرسوم
٧٩/ ٢٠٠٣	زياد مصطفى علي الجلاد	شيك	الحبس سنه واحدة والرسوم والغرامة مائة دينار والرسوم
٧٩/ ٢٠٠٣	حازم زياد كامل عرفه	شيك	الحبس سنه وا حدة والرسوم وا لغرامة مائة دينار والرسوم
١٩٩/ ٢٠٠٣	ايمان عقله عبد الرحمن	شيك	الحبس سنه واحدة والرسوم والغرامة مائة دينار والرسوم
٨٩٩/ ٢٠٠٣	طلال محمد حسين	شيك	الحبس سنه واحدة والرسوم و الغرامة مائة دينا روالرسوم
٧٩/ ٢٠٠٣	شركة الانظمة الزراعية الحديثة	شيك	الغرامة مائتي دينار والرسوم
١٤٣٩/ ٢٠٠٢	امجد كاظم محمد عوض	شيك	الحبس سنه والرسوم والغرامة مائة دينار والرسوم
٧١٤٩/ ٢٠٠٢	الشركة العربية للمستلزمات الغذائية الطبيه	شيك	الغرامة مائة دينار والرسوم
٨٤٩٩/ ٢٠٠٢	احمد زكي الصوص	شيك	الحبس سنه واحدة والرسوم والغرامة مائة دينا روالرسوم
١١٩٩/ ٢٠٠٣	خليل نمر علي رباح	شيك	الحبس سنه واحدة والرسوم والغرامة مائة دينار والرسوم
٦٨٩/ ٢٠٠٣	فرج صبحي علي البياع	شيك	ا لحبس سنه واحدة والرسوم والغرامة مائة دينار والرسوم

٩٥٩/ ٢٠٠٣	[illegible] جبر عبد الفتاح [illegible]	شيك	الغرامة مائة دينار والرسوم
٧٠٠٩/ ٢٠٠٢	كمال [illegible]	شيك	الحبس سنه واحدة والرسوم والغرامة مائة دينا ر والرسوم
١١٢٩/ ٢٠٠٣	فادي كمال يوسف [illegible]	شيك	الحبس مدة سنه واحدة والرسوم والغرامة مائة دينار والرسوم
٧٧٩/ ٢٠٠٣	وفاء حسن [illegible]	شيك	الحبس سنه والغرامة مائة دينار والرسوم
٧٦٤٩/ ٢٠٠٢	[illegible] الدين ابو [illegible]	شيك	الحبس سنه والرسوم والغرامة مائة دينار والرسوم
٢٨٩/ ٢٠٠٣	علي محمد [illegible]	شيك	الحبس سنه والرسوم والغرامة مائة دينا روالرسوم
٤٩٩/ ٢٠٠٣	فراس يوسف نادي ابو حديد	شيك	الحبس سنه والرسوم والغرامة مائة دينار والرسوم
٨٧٩٩/ ٢٠٠٢	باسم محمود سلامة [illegible]	شيك	الحبس سنه واحدة والرسوم والغرامة مائة دينار والرسوم
٧١١٩/ ٢٠٠٢	محمد ابراهيم درويش	شيك	الحبس سنه والغرامة مائة دينار والرسوم
٨٨٩/ ٢٠٠٣	محمد صالح حسين العابد	شيك بدون رصيد	الحبس سنه واحدة والرسوم والغرامة مائة دينا روالرسوم
١٢٨٩/ ٢٠٠٣	شركة طارق ابو لبن وشركاه	شيك	ا لغرامة ثلاثمائة دينار والرسوم
١٢٨٩/ ٢٠٠٣	طارق علي محمد ابو لبن	شيك	الحبس سنه واحدة والرسوم الغرام مائة دينار والرسوم
٢٠٣٩/ ٢٠٠١	شركة عبر الاردن للزراعة	شيك	الغرامة ثلاثمائة دينا روالرسوم
٩٤٧٩/ ٢٠٠٢	مؤسسة عمرين الشيخ للتجارة الالية	شيك	غرامة مائة دينار والرسوم
٩٣٩٩/ ٢٠٠٢	طالب محمود محمد الخطيب	شيك	الحبس سنه واحدة والرسوم والغرامة مائة دينار والرسوم
٤٠٩/ ٢٠٠٢	حسن ابراهيم محمد عبد الحق	شيك	الحبس سنه والغرامة مائة دينار والرسوم

رقم القضيـــة	الاســم	[illegible]	[illegible]
٢٠٠٢ /٣٤٦٠	محمد اديب حجازي	شيك	الحبس سنه والغرامة مائة دينار والرسوم
٢٠٠٢ /٤١٣٠	غسان اسعد محمد عمر	شيك	الحبس سنه واحدة والغرامة مائة دينار والرسوم
٢٠٠٢ /١٨٩٠	جمال يوسف النجار	شيك	
٢٠٠٢ /١٥٢٠	عدنان علي محيسن	شيك	الحبس ثلاثة اشهر والغرامة خمسون دينار والرسوم
٢٠٠١ /٨٥٨٠	عبد الفتاح جبريل حسن القيسي	شيك	الحبس سنه واحدة والغرامة مائة دينا روالرسوم
٢٠٠٢ /٥٦٦٠	حسين السيد عز	شيك	الحبس سنه والغرامة مائة دينار والرسوم
٢٠٠٢ /٦٨٩٠	سليمان يوسف صالح الطر وانة	شيك	الحبس سنه واحدة والرسوم والغرامة مائة دينار والرسوم
٢٠٠٢ /٤٨٠٠	رشيد نمر رشيد ابو حجر	شيك	الحبس سنه واحدة والرسوم والغرامة مائة دينار والرسوم
٢٠٠٢ /٤٦٢٠	فراس عصام حسين ابو رزق	شيك	ا لحبس سنه واحدة والرسوم والغرامة مائة دينار والرسوم
٢٠٠٢ /٤٩٧٠	ماجدة سميح صالح خليل	شيك	الحبس سنه واحدة والغرامة مائة دينار والرسوم
٢٠٠٢ /٤٦٠	خلود موسى محمد الفاعوري	شيك	الحبس سنه واحدة والغرامة مائة دينار والرسوم
٢٠٠٢ /٦٩٠	علي احمد ابو قودة	شيك	الحبس ثلاثة اشهر والغرامة خمسين دينار والرسوم
٢٠٠٢ /٤٩٠	امال زواد الفاخوري	شيك	الحبس سنه والغرامة مائة دينار والرسوم
٢٠٠٢ /١٥٢٠	فريح علب مسلم ابو فرحة	شيك	الحبس سنه واحدة والرسوم والغرامة مائة دينار والرسوم
٢٠٠٢ /٦١٩٠	ابراهيم رجب يوسف مشايخ	شيك	الحبس سنه واحدة والرسوم والغرامة مائة دينا روالرسوم
٢٠٠٢ /٨٨٧٠	محمود موسى محمد العوران	شيك	الحبس سنه والرسوم والغرامة مائة دينار والرسوم
٢٠٠٠ /٤٩٠	ابراهيم محمد حمادة	شيك	الحبس سنه والرسوم والغرامة مائة دينا روالرسوم
٢٠٠٢ /٧٣٦٠	صالح احمد محمد الخليلي	شيك	الحبس سنه واحدة والغرامة مائة دينا روالرسوم
٢٠٠٣ /٨٥٠	فادي عويضه	شيك	الحبس سنه والغرامة مائة دينار والرسوم
٢٠٠٣ /٨٥٠	البتراء لخدمات الازياء	شيك	الغرامة مائة دينار والرسوم
٢٠٠٣ /١٢٧٠	منصور سالم موسى عودة	شيك	الغرامة ٥٪ من قيمة الشيك على ان لاتقل عن مائة دينار والرسوم

٢٠٠٢ /٨٥٨٠	امين عبد الله محمد الخطيب	شيك	الحبس سنه واحدة والرسوم والغرامة مائة دينار والرسوم
٢٠٠٣ /١٣٠	وائل فتحي عبد الحميد	شيك	الحبس سنه واحدة والرسوم والغرامة مائة دينار والرسوم
٢٠٠٣ /٧٣٠	عصام محمود عبده الحايك	شيك	ا لحبس سته اشهر والرسوم والغرامة مائة دينار والرسوم
٢٠٠٣ /٩٧٠	فراج اديب هيشان	شيك	ا لحبس سنه واحدة والرسوم والغرامة مائة دينار والرسوم
٢٠٠٢ /٨٧٣٠	علي حسن محيسن عوض	شيك	الحبس سنه والغرامة مائة دينار والرسوم
٢٠٠٣ /٧٧٠	محمد عليان نويران الجبور	شيك	ا لحبس سنه واحدة والرسوم والغرامة مائة دينار والرسوم
٢٠٠٣ /٧٤٠	شركة الفخامة للتجارة والديكور	شيك	الغرامة مائتين دينار والرسوم
٢٠٠٣ /٧٤٠	منذر خازر العقرباوي	شيك	الحبس سنه واحدة والرسوم والغرامة مائة دينا ر والرسوم
٢٠٠٣ /٣٠٠	عمر موسى علي ا بو حليمة	شيك	الحبس سنه واحدة والرسوم والغرامة مائة دينار والرسوم
٢٠٠٣ /٤٥٠	سناء محمد علي النقيب	شيك	الحبس سنه واحدة والرسوم والغرامة مائة دينار والرسوم
٢٠٠٣ /١٩٠	عدنان محمد حسن الجغيمي	شيك	ا لحبس سنه واحدة والرسوم والغرامة مائة دينار والرسوم
٢٠٠٣ /١٢١٠	خالد فايز صالح الزين	شيك	الحبس سنه واحدة والغرامة مائة دينا روالرسوم
٢٠٠٣ /٤٩٠	ماجد هائل حسن خليفه	شيك	الحبس سنه واحدة والرسوم والغرامة مائة دينار والرسوم
٢٠٠٣ /١٠١٠	شركة القلاع العالمية	شيك	الغرامة مائة دينار والرسوم
٢٠٠٣ /١٠١٠	عطا الله عبد الرزاق	شيك	الحبس سنه واحدة والرسوم والغرامة مائة دينار والرسوم
٢٠٠٣ /١٠١٠	جمال عبد الهادي البشيتي	شيك	الحبس سنه واحدة والرسوم والغرامة مائة دينار والرسوم
٢٠٠٣ /٩٩٠	احمد عبد يوسف الحاج	شيك	الحبس سنه واحدة والرسوم والغرامة مائة دينار والرسوم
٢٠٠٣ /٨٨٠	مها اديب جميل التلهوني	شيك	الحبس سنه واحدة والرسوم والغرامة مائة دينار والرسوم

٢٠٠٢ /٧٠٤٠	ماجد محمد احمد موسى	شيك	ا لحبس سنه واحدةوالغرامة مائة دينار والرسوم
٢٠٠٣ /٢٦٠	ابراهيم عبد الله محمود الخطيب	شيك	الحبس سنه وا حدة والرسوم والغرامة مائة دينار والرسوم
٢٠٠٢ /٧٧٦٠	عمر انطوان قطان	شيك	الحبس سنه والغرامة مائة دينار والرسوم
٢٠٠٢ /،٧٧٦٠	شركة الهندسة الميكانيكة الاردنيه	شيك	الغرامة مائة دينار والرسوم
٢٠٠٢ /٥٢٩٠	حمزة موسى اسماعيل	شيك	ا لحبس سنه واحدة والرسوم والغرامة مائة دينار والرسوم
٢٠٠٣ /٣٦٠	جمال علي محمد نوفل	شيك	ا لحبس سنه واحدة والرسوم والغرامة مائة دينار والرسوم
٢٠٠٣ /١٠٣٠	خالد موسى حامد عيسى	شيك	ا لحبس سنه واحدة والغرامة مائة دينار والرسوم
٢٠٠٣ /٤٠	عادل سالم الطلافحة	شيك	ا لحبس سنه واحدة والرسوم والغرامة مائة دينار و الرسوم
٢٠٠٢ /٧٦٦٠	جمال سامي حسن الحنبلي	شيك	الحبس سنه واحدة والرسوم وا لغرامة مائة دينار والرسوم
٢٠٠٣ /٢٢٠	خميس محمد عبد الطيف	شيك	ا لحبس سنه والغرامة ماةئ دينار والرسوم
٢٠٠٢ /٨٦١٠	محمد محمود البيطار	شيك	ا لحبس سنه والرسوم والغرامة مائة دينار والرسوم
٢٠٠٢ /١٦١٠	عامر محمود ياسين البيطار	شيك	ا لحبس سنه والرسوم والغرامة مائة دينار والرسوم
٢٠٠٢ /٥٨٧٠	محمود محمد خليفه الغزاوي	شيك	الحبس سنه والرسوم والغرامة مائة دينار والرسوم
٢٠٠٢ /٧٨٦٠	ابراهيم توفيق طاهر القاسم	شيك	ا لحبس سنه والرسوم والغرامة مائة دينار والرسوم
٢٠٠٣ /١٤٠	عماد عوض الياس عطا	شيك	ا لحبس سنه والرسوم والغرامة مائة دينار ولارسوم
١٩٩٩ /٢٧٠٣	مؤسسة مفيد البيطار التجارية	شيك	الغرامة مائة دينار والرسوم
٢٠٠٢ت /٤٥٢٠	نمر صلاح نمر الر جبي	شيك	الحبس سنه والغرامة مائة دينار والرسوم
٢٠٠١ /١٧٦٠	رامي داود احمد سلامه	شيك	الحبس سنه والغرامة مائة دينار والرسوم
٢٠٠١ /٢٨٦٠	نبيل عبد الرزاق عبد الهه العواملة	شيك	الغرامة خمسة دنانير والرسوم
٢٠٠٢ /٤٠١٠	ناصر حسن فالح السيلاوي	شيك	الحبس سنه والرسوم والغرامة مائة دينار والرسوم
٢٠٠٣ /٨٦٠	ابراهيم محمد عبد القادر سكر	شيك	الحبس سنه واحدة والرسوم والغرامة مائة دينار والرسوم
٢٠٠٢ /٤٨٥٠	عيسى احمد طاهر النسور	شيك	الحبس سنه والغرامة مائة دينار والرسوم
٢٠٠٣ /٢٨٦٠	مؤسسة بلاط الرشيد	شيك	الغرامة مائتي دينار والرسوم

[illegible]	الاســـم	الجــــرم	الحكــــم
٢٠٠١/١٢٠١	محمود عباس رجب عيسى	جزاء	رسم الاسقاط
٢٠٠٠/٤١١	عوني محمد سليم النجار	جزاء	الغرامة اربعين دينار والرسوم
٢٠٠١/٨٣١	داود عبد القادر	صحة	الغرامة خمسين دينار والرسوم
٢٠٠١/١٢٠١	بكر يوسف محمد محسن	جزاء	رسم اسقاط
٢٠٠١/٢٩٥١	نزار عيسى طنوس	جزاء	الحبس شهرين والرسوم والغرامة عشرة دنانير والرسوم
٢٠٠١/٢٩٥١	نزار عيسى طنوس	جزاء	الحبس شهرين والرسوم والغرامة عشرة دنانير والرسوم
٢٠٠١/١٩٢١	عبد الله محمد يوسف	مياة	الغرامة مائة دينار والرسوم وبدل ضرر البالغ ٢٥ دينار
٢٠٠٢ /٩١	محمد عبد الكريم صوان	صحة	الغرامة عشرة دنانير والرسومض
٢٠٠٠/٥١٩١	حسام حسن صالح	السرقه	الحبس ثلاثة اشهر والرسوم
٢٠٠٢/١٣١	منذر خازر العقرباوي	صحة	الغرامة خمسون دينار وا لرسوم
٢٠٠٢/٣١	شركة يعقوب عمر وشريكه	عمل	الغرامة خمسة وعشرون دينار والرسوم
٢٠٠١ /٤٠٧١	محمد محمود سلامه الحروب	التسبب بالايذاء	الحبس اسبوع واحد والرسوم
٢٠٠١/٥٣٥١	نضال محمود محمد الحداد	الايذاء	الحبس سته اشهر والرسوم محسوبه له مدة التوقيف
٢٠٠٢/٢٦١	عبد الله احمد رشراش العتوم	عمل	الغرامة خمسون دينار والرسوم
٢٠٠٢/٥٣١	ابراهيم حسين احمد	سرقه	شهر ونصف والرسوم ١
٢٠٠٢/٥٣١	صدام محمد محمود الحمد	سرقه	الحبس شهر ونصف الرسوم
٢٠٠٢/ ٥١	عبير نظمي احمد وشركاه	مخالفة عمل	الغرامة مائة دينار والرسوم
٢٠٠١ /١١٢١	محمد ابراهيم عبد القادر	صحة	الغرامة خمسون دينار والرسوم
٢٠٠٢/٣٦٣١	سوزي سمير دياب بلتاجي	اقلاق الراحة	الغرامة خمسة دنانير والرسوم
٢٠٠٢/٨٤١	شركة رائد العلي وزهير الرازم	عمل	الغرامة خمسون دينار والرسوم
٢٠٠٢/١٠٧١	جورج خليل السقا	عمل	الغرامة خمسون دينار والرسوم
٢٠٠٢/٤٠٧١	يوسف سالم محمد البساتين	السكر	الحبس اسبوع والرسوم
٢٠٠٢/١١٠١	محمد خير فوزي البوريني	عمل	الغرامة خمسون دينار والرسوم

٢٠٠٢ /١٠٤١	جعفر محمد عبد العزيز	عمل	الغرامة خمسون دينار والرسوم
٢٠٠٢ /٤٥٨١	يحيى احمد سليم شبلي	الشتم	الحبس ثلاثة اشهر والرسوم
٢٠٠٢ /٣٨٤١	برهان شحادة عودة القاخوري	الصدم	الغرامة خمسون دينار والرسوم
٢٠٠٢ /١٠٥١	نبيل ابراهيم محمد الحداد	عمل	الغرامة خمسون دينار والرسوم
٢٠٠٢ /٣٣٤١	ا رايق نظمي العاصي	الصدم	الغرامة ثلاثون دينار والرسوم
٢٠٠٢ /٣٠٢١	سليم امين ابراهيم	صحة	الغرامة عشرون دينار والرسوم
٢٠٠٢ / ٩١	سعود موسى سعود	زراعة	الغرامة ثلاثون دينار والرسوم
٢٠٠١ /٣٢٨١	نبيل نور الدين احمد معتصم	ا لحاق الضرر	الغرامة خمسون دينار والرسوم
٢٠٠٢ /١٥٧١	محمد ابراهيم عودة	العربدة على رجال الامن	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
٢٠٠٢ /٩٣١	ايمن محمد ابراهيم ابو هنطش	بيت للبغاء	الحبس سته اشهر والرسوم
٢٠٠٢ /٦١١	علاء عمر صالح ابو حمدي	عمل	الغرامة خمسون دينار الرسوم
٢٠٠٢ /١٩٩١	مهند صالح محمد زعل	صحة	الغرامة عشرين دنيار والرسوم
٢٠٠١ /٤٣٣١	احمد محمود صالح ابو حطب	شيك	الحبس سنه واحدة والغرامة مائة دينار والرسوم
٢٠٠٠ ٩٠٧١	شركة جمال البشيتي وشركاه	شيك	الغرامة مائتي دينار والرسوم
٢٠٠٠ /٣٧٥١	عماد محمد اسماعيل الحوامدة	شيك	الحبس سنه واحدة والرسوم والغرامة مائة دينار والرسوم
٢٠٠٠ /٥١٠١	جمال عبد العزيز احمد	شيك	الحبس سنه واحدة والغرامة مائة دينار والرسوم
٢٠٠٠ /٧٩٥١	سلامه محمد سلامه	شيك	الحبس سنه واحدة والرسوم والغرامة مائة دينار والرسوم
٢٠٠٢ /٦٥١	محمود فاضل محمد طربوش	شيك	الغرامة مائة دينار والرسوم
٢٠٠٢ /٧٥٩١	حكمت محمد رين ابو الفيلات	شيك	الحبس سنه واحدة والغرمائة مائة دينار والرسوم
٢٠٠١ /٧٣٠١	ناشد زكي محمود شقديح	شيك	الحبس سنه والغرامة ما ئة دينار والرسوم
٢٠٠٢ /٢٢٧١	شركة المصري اخوان	جزاء	الغرامة الفي دينار والرسوم
٢٠٠٢ / ٢١٤١	جمال عبد المجيد علي	صحة	الغرامة خمسون دينار والرسوم
٢٠٠٢ /٢١٢١	شركة عدنان احمد الحمصي وشركاه	صحة	الغرامة ثلاثون دينار والرسوم
٢٠٠٢ /٢٠٩١	شركة عصمت ابو علي وشركاه	صحة	الغرامة خمسون دينار والرسوم
٢٠٠٢ /٢١٩١	ايوب احمد محمود خول	الصدم	الغرامة ثلاثمائة وستون دينار والرسوم

٢٠٠١ /١٢٢١	سون شوكولي	الدهس	رسم الاسقاط
٢٠٠٢ /٩٢١	احمد ناجح قادري	عمل	الغرامة مائة دينار والرسوم
٢٠٠٢ /٩٧١	خالد علي القمحاوي	عمل	الغرامة خمسون دينار والرسوم
٢٠٠٢ /٣٤٥١	عبير سالم حافظ طرزي	الايذاء	رسم الاسقاط
٢٠٠٢ /٣٧٢١	جميل ابراهيم عطيه احمد سليمان	الصدم + سكر	الحبس اسبوع والرسوم
٢٠٠٢ /٣٤٥١	نبيه جورج خليل منصور	المشاجرة	رسم الاسقاط
٢٠٠٢ /٣٤٥١	روان وليم بشارة منصور	المشاجرة	رسم الاسقاط
٢٠٠٢ /٣١٧١	ماجد حابس كريم موسى	الضرب	الغرامة عشرون دينار والرسوم
٢٠٠٢ /٢٩٥١	سحر نوري عبد الله	صحة	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
٢٠٠٢ /٣٥٧١	علي احمد عبد القادر القيسي	التسول	الحبس اسبوع والرسوم
٢٠٠٢ /٢٨٥١	محمود احمد ابو ريالسه ومصطفى محمود عبد الله	صحة	الغرامة عشرون ديناروالرسوم
٢٠٠٢ /٢٨٧١	شركة خالد رشيد نبهانيه وسامر سمير الشيخ	صحة	الغرامة عشرون دينار والرسوم
٢٠٠٢ /٣٤٥١	ديمة سالم طرزي	الايذاء	رسم الاسقاط
٢٠٠٢ /٣٤٥١	الحدث بشارة وليم بشارة منصور	الايذاء	رسم الاسقاط
٢٠٠٢ /٣٤٥١	الحدث ميلاد وليم بشارة منصور	الايذاء	رسم الاسقاط
٢٠٠١ /٨١٠١	رعد صالح محمود شفيرات	شيك	الحبس سنه والغرامة مائة دينار والرسوم
٢٠٠١ /٨٤٤١	عبد الحميد سلمي عواد	شيك	الحبس سنه والغرامة مائة دينار والرسوم
٢٠٠١ /٣١٠١	عفانه محمد نمر عفانه	شيك	الحبس سنه واحدة والغرامة مائة دينار والرسوم
٢٠٠٠ /٧٢٢١	ابراهيم موسى الشمالي	شيك	الحبس سنه واحدة والغرامة مائة دينار والرسوم
٢٠٠٢ /١٨٩١	شركة عبد الرحمن عبد الواحد	صحة	الغرامة خمسون دينار والرسوم
٢٠٠١ /١٤٤١	شعبان ابراهيم المجيزي	المشاجرة	الحبس اسبوع والرسوم
٢٠٠٢ /١٣٥١	نادر محمد مفيد توفيق قاض	تهريب اموال	الحبس شهر والرسوم والغرامة خمسة دنانير والرسوم
٢٠٠٢ /١٦١١	معتصم محمد عارف درقيه	عمل	الغرامة مائة دينار والرسوم

٢٠٠٢/٢١٢١	فلاح حسن محمد صبيح	السرقه	الحبس ثلاثة اشهر والرسوم
٢٠٠٢/٥٩١	الشركة الهندسية الارنيه للكمياويات	عمل	الغرامة خمسون دينار والرسوم
٢٠٠٢/٢٢٢١	حسني عبد العزيز محمد الخطيب	التغيب عن الاقامة	الحبس ا سبوع والرسوم
٢٠٠٢/١٧٣١	خالد محمد يعقوب حسن	صحة	الغرامة عشرون دينار والرسوم
٢٠٠٢/٧٠١	امال محمد الريان	عمل	الغرامة خمسة وعشرون دينار والرسوم
٢٠٠٢/١٠٧١	علاء حديد خليل المعاني	صحة	الغرامة خمسون دينار والرسوم
٢٠٠٢/٧٠١	امال محمد الريان	عمل	الغرامةخمسة وعشرون دينار والرسوم
٢٠٠٢/٩٩١	اياد حمودة	صحة	الغرامة خمسون دينار والرسوم
٢٠٠٢/١٠٠١	سمير خليل صلاح	صحة	الغرامة عشرون دينار والرسوم
٢٠٠٢/١٢١١	امجد عبد الله حسن السيد	صحة	الغرامة ثلاثون دينار والرسوم
٢٠٠٢/١٠١١	هنيه عبد الله سعد	صحة	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
٢٠٠٢/١١١١	محمد خالد القرقسوسي	صحة	الغرامة ستون دينار والرسوم
٢٠٠٢/٣٥١	عمر ماجد عبد الدايم	عمل	الغرامة خمسون دينار والرسوم
٢٠٠٢/١١٨١	عبد الناصر دبرانيه	صحة	الغرامة خمسون دينار والرسوم
٢٠٠٢/١٠٦١	ايمن صرصور	صحة	الغرامة ثلاثون دينار والرسوم
٢٠٠٢/١٥١١	غيث عايد صالح حجازي	الصدم الحاق الضرر	الغرامة خمسين دينار والرسوم
٢٠٠٢/٣٩٩١	عبد الجليل خالد محمود الخطيب	صدم	الغرامة خمسة وعشرين دينار والرسوم
٢٠٠٢/٣٨٥١	ينال ايان هرير	مقاومة رجال الامن	الحبس شهرين والرسوم
٢٠٠٢/٤٤٥١	نديم حسونه عبد المنعم ابو رداحة	جزاء	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
٢٠٠٢/٣٤٤١	عودة محمد عياد الصعوب	صدم	الغرامة خمسين دينار والرسوم
٢٠٠٢/٣٧٢١	محمد عبد الهادي عبد الوالي الجغبير	سكر مقرون بالشغب	الحبس اسبوع واحد والرسوم
٢٠٠١/٧٣١	احمد محمود احمد مصطفى	سكر مقرون بالشغب	الغرامة خمسة دنانير والرسوم
٢٠٠١/٧٣١	علاء احمد محمد جبر	اقلاق الراحة العامة	الغرامة خمسة دنانير والرسوم
٢٠٠١/٧٣١	طلال احمد محمد جبر	اقلاق الراحة العامة	الغرامة خمسة دنانير والرسوم

٢٠٠١/٣٥١١	حسان بشير علي	ظروف توجب الشبهه	الحبس اسبوع واحد والرسوم والغرامة عشرة دنانير والرسوم
٢٠٠١/٣٩١١	فؤاد احمد عبد الفتاح	سكر مقرون بالشغب	الحبس اسبوع واحد والرسوم
٢٠٠١/١٨١١	جوادانو علي الريماوي	سرقه	الحبس ثلاثة اشهر والرسوم
٢٠٠١/١٢٢١	محمد علي خليل البدوي	مخالفة قانون السير	الغرامة ثلاثين دينار والرسوم
٢٠٠١/٣٠٥١	حاتم فايز محمد المومني	مخالفة سير	الغرامة اربعون دينار والرسوم
٢٠٠٢/١١٥١	رياض حمدي حسن ابو ضمه	مشاجرة + الايذاء	الحبس ا سبوع واحد والرسوم والغرامة خمسة دنانير وا لرسوم ورسم الاسقاطض
٢٠٠٢/١١٥١	محمد عبد الرحمن محمود الرفاعي	مشاجرة ايذاء	رسم الاسقاط الحق الشخصي الحبس اسبوع والرسوم وا لغرامة خمسة دنانير والرسوم
٢٠٠٢/١١٥١	اسمى حسن محمد عكاشه	المشاجرة ايذاء	رسم الاسقاط الحق الشخصي
٢٠٠٢/٣٠٧١	محمود شعبان امين زقلام	حيازة اموال مسروقه	الحبس شهر واحد والرسوم والغرامة ثلاثون دينار والرسوم
٢٠٠٢/١٨٥١	انورمحمود احمد جاد لله	صدم	الغرامة عشرون دينار والرسوم
٢٠٠٢/١١٣١	بهاء الدين محمد حسن نوارة	ظروف	الحبس اسبوع واحد والرسوم
٢٠٠١/١٨٥١	صبحي مصطفى خميس برهم	مشاجرة	رسم الاسقاط
٢٠٠١/٥٣٥١	محمد محمود محمد الحداج	الايذاء	الحبس سته اشهر والرسوم
٢٠٠٢/٢٢١	محمد مصطفى الزغول	عمل	الغرامة خمسين دينار والرسوم
٢٠٠١/٥٩٢١	اسامه موسى فرحان موسى مخامرة	اطلاق عيارات نارية	ثلاثة اشهر والرسوم
٢٠٠٢/٥٨١	معتز جميل شاكر منون	مخالفة قانون السير	الغرامة ما ئة وثلاثون دينار والرسوم
٢٠٠٢/٧٥١	مؤسسة نبيل صبري مسعود	شيك	الغرامة ثلاثين دينار والرسوم
٢٠٠٢/٥٣١	سامي نبيل ووائل عيد	صحة	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
٢٠٠٢/٣٥١	شركة محمد صالح مصطفى سلوم	صحة	الغرامة ثلاثون دينار والرسوم
٢٠٠٢/٣٢١	جورج خليل السقا	عمل	الغرامة خمسين دينار والرسوم
٢٠٠٢/٤٧١	شركة طارق الطباع	صحة	الغرامة عشرون دينار وشالرسوم
٢٠٠٢/٣٩١	شركة حازم عيد وعبد الحليم ابو دقه	صحة	الغرامة خمسين دينار والرسوم
٢٠٠٢/٨١١	شركة ابراهيم يونس	صحة	الغرامة خمسين دينارا والرسوم

٢٠٠١/٢١	زيد زيدان عبد القادر ابو الهيجاء	صدم	الغرامة خمسين دينار والرسوم
٢٠٠٢/٤٣١	شركة المتصم ومحمد المكش	صحة	الغرامة خمسين دينار والرسوم
٢٠٠٢/٤٨١	عبد الهادي مصباح غيث	صحة	الغرامة خمسين دينار والرسوم
٢٠٠١/٤٠٨١	عدنان احمد نجيب النجار	دهس	ثلاثة اشهر والرسوم والغرامة مائة دينار والرسوم
٢٠٠٢/٦٧١	محمد جمال عزمي عبد الكريم الطباخي	صحة	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
٢٠٠٢/٣٢١	ابراهيم احمد ابراهيم شعراوي	صحة	الغرامة ثلاثون دينار والرسوم
٢٠٠٢/١	اديب صالح عايد	جزاء	الغرامة مائة دينار والرسوم
٢٠٠٢/٤١	خالد السيد علي العسود	جزاء	الغرامة أربعين دينار والرسوم
٢٠٠٠/٤٩٢١	عبد الرحمن سالم	جزاء	الحبس شهر واحد والرسوم
٢٠٠١/٥٢٣١	نبيل محمد عبد الفتاح الحليم	جزاء	الحبس سنه واحدة وا لغرامة خمسين .ينار والرسوم
٢٠٠١/٤٧٨١	فادي موريس ناصيف عكاوي	جزاء	الغرامة خمسة دنانير والرسوم
٢٠٠٢/٥١	عايد موسى سعيد ابو جادو	جزاء	الغرامة مائة دينار والرسوم
٢٠٠١/٥٩٣١	علي طاهر محمد الشاصي	الشتم تحقير	الحبس اسبوعين والرسوم
١٩٩٩/٨٢٢١	هاني ابراهيم عوض سرحان	السرقه	الحبس شهر واحد والرسوم
٢٠٠١/٦٥٧١	بسام نادر محمد	جزاء	الحبس شهرين والرسوم والغرامة عشرة دنانير والرسوم
١٩٩٩/٨٢٢١	فضل محي الدين محمد الجرجاوي	سرقه	الحبس شهر واحد والرسوم
٢٠٠١/٩٣٣١	معن عبد المجيد بركات	جزاء	الغرامة عشرين دينار والرسو
٢٠٠٠/٧٧٤١	سهام رفعت فريد النابلسي	جزاء	الغرامة مائة وعشرة دنانير والرسوم
٢٠٠٢/١٧١	امجد محمد محمود القيسي	جزاء	الحبس اسبوع واحد والرسوم والغرامة عشرة دنانير والرسوم
٢٠٠٢/١٧١	اياد صالح محمد	جزاء	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
٢٠٠١/٦٤٩١	حسان فريد حسن فريحات	جزاء	الحبس اسبوع واحد وا لرسوم
٢٠٠٢/٢	سامي مهند الخطيب	جزاء	الغرامة خمسون دينار والرسوم
٢٠٠١/٥٨١١	سمير فوزي عليان ابو الحسن	جزاء	الحبس ثلاثة اشهر والرسوم
٢٠٠٢/٢١	محمود سالم المعيشه	جزاء	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
٢٠٠٢/٢٦٧١	غازي رشاد امين	صحة	الغرامة عشرين دينار والرسوم

٢٠٠١/٤٠٩١	عماد بركات علي القضاه	شراء اموال مسروقه	الحبس شهر واحد والرسوم
٢٠٠١/٥٥٢١	حسن سعيد م حمد ابراهيم	ممارسة اعمال البغاء	الحبس سته ا شهر والرسوم
٢٠٠١/٥٥٢١	نبيل زهدي شاكر سليم	ممارسة اعمال البغاء	الحبس سته اشهر والرسوم
٢٠٠١/٥٥٢١	جمال محمد شاكر سليم	ممارسة اعمال البغاء	الحبس سته اشهر والرسوم
٢٠٠١/٩٢١١	حمدان حميدان حمدان الزيود	هوية كاذبه	اسبوع واحد وا لرسوم
١٩٩٩/٩٧٣١	طارق زياد نعمان عرفات	تهديد	الحبس شهر وا حد والرسوم
٢٠٠٠/٩٤٣١	يوسف يعقوب ابراهيم	شيك	الحبس سنه والغرامة ما ئة دينار والرسوم
٢٠٠١/٢٣٩١	معتصم عبد الله احمد الدباس	جزاء	الحبس ثلاثة اشهر والرسوم
٢٠٠١/٣٧١١	سلام فخري احمد شبلي	جزاء	الغرامة خمسمائة دينار والرسوم
٢٠٠١/٢٨٥١	احمد رشيد الطيب	صحة	الغرامة مائة دينار والرسوم
٢٠٠١/٣٤٥١	عامر محمد عبد السلام	جزاء	الحبس شهرين والرسوم والغرامة خمسون دينار والرسوم
٢٠٠١/٣٩١١	خليف محمد القيسي	مياة	الحبس ثلاثة اشهر والرسوم
٢٠٠١/٣١	محمد ابراهيم الغزواي	زراعة	الغرامة ثلاثين دينار والرسوم
١٩٩٩/٦٣٣١	هشام مصطفى محمد الخشاشنه	جزاء	الغرامة عشرة دنانير وا لرسوم
٢٠٠١/٢٩٩١	مصطفى خليل ابراهيم اللوزي	جزاء	الحبس اسبوع واحد والرسوم والغرامة مائة وخمسة دنانير ولا رسوم
٢٠٠١/٩٧١	حسن محمد عبد الله	مياة	الغرامة مائة دينار والرسوم وبدل الغرامة البالغ ٤٩٠ دينار
١٩٩٩/١١٠١	تيسير عبد الرحيم محمد ياسين	جزاء	الغرامة عشرة دنانير وا لرسوم
١٩٩٩/١١٠١	خميس محمد محمود عبد ربه	جزاء	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
١٩٩٩/١١٠١	حمزة محمد محمود عبد ربه	جزاء	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
٢٠٠١/١١٣١	محمد خلدون العباس	صحة	الغرامة ما ئة وعشرة دنانير والرسوم
٢٠٠١/١٨٣١	احمد حسين ابو حماد	جزاء	الغرامة مائة دينار والرسوم وبدل ضرر ٤٣٨ دينار
٢٠٠١/١٨٤١	محمود احمد عبد الله ابراهيم	جزاء	الغرامة خمسة دنانير والرسوم
٢٠٠١/٧٨١	جمال محمد حسن	جزاء	الحبس شهرين والغرامة عشرة دنانير والرسوم
٢٠٠١/١٠٨١	طايل ابراهيم ذيب الشيخ	صحة	الغرامة اربعين دينار والرسوم

١٩٩٩ /٦٣٣١	غالي يا سين عبد العزيز	جزاء	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
٢٠٠١ /١٨٤١	غسان رفيق رجا عامر	جزاء	الغرامة خمسة دنانير والرسوم
٢٠٠١ /٢٧٥١	فراس محمد ابراهيم قنديل	جزاء	الحبس اسبوعين والرسوم
٢٠٠١ /٢٩٦١	ايوب علي سعيد شحادة	جزاء	الغرامة خمسة دنانير وال رسوم
٢٠٠١ /٢٠٧١	حسن موسى حسن ابو صا في	صحة	الغرامة عشرين دينار والرسوم
٢٠٠١ /٢١٨١	صلاح الدين يوسف الغزاوي	صحة	الغرامة عشرون دينار والرسوم
٢٠٠١ .٨٦١	ايهاب شعبان جميل	اداة حادة	الحبس اسبوع واحد والغرامة خمسة دنانير والرسوم
٢٠٠١ /٢١٥١	عبد الله سالم مصطفى	جزاء	الغرامة مائة دينار والرسوم
٢٠٠١ /٢٠٩١	شركة حازم وماجد الكيلاني واخوانه	صحة	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
٢٠٠١ /٨٦١	محمد اكرم عبد العزيز ماضي	اداه حادة	الحبس اسبوع واحد والغرامة خمسة دنانير والرسوم
٢٠٠١ /٨٦١	انور جبر عبد الهادي الغزاوي	اداه حادة	الحبس ا سبوع واحد والغرامة خمسة دنانير والرسوم
٢٠٠١ /٨٦١	سامر شهاب جميل ما ضي	حمل اداة حادة	الحبس اسبوع واحد والغرامة خمسة دنانير والرسوم
٢٠٠١ / ١٠١	عامر عرفان عبد النبي العمري	السرقه	الحبس ثلاثة اشهر والرسوم
٢٠٠١ /٢٠٥١	كيفورت اغوب كرابيي	صحة	الغرامة تسعون دينار والرسوم
٢٠٠١ /١٣٦١	عبد الكريم محمد مفلح الدعجة	اساءة امانة	الحبس سنه واحدة والغرامة خمسين دينار والسوم
٢٠٠١ /٢٢٢١	محمد مسعد كامل محروم	جزاء صحة	الغرامة عشرين دينار والرسوم
٢٠٠١ /٥١٦١	سوسن احمد سلامه خطار	جزاء	الحبس ثلاثة اشهر والرسوم
٢٠٠٢ /٢٩٨١	مجموعة اسمت التجارية	جزاء	الغرامة خمسون دينار والرسوم
٢٠٠٢ /٢١	نرمين عصام محمد فكي	جزاء	رسم الاسقاط
٢٠٠١ /٦٤٩١	حسان فريد حسين فرحات	جزاء	الحبس اسبوع واحد والرسوم
٢٠٠٢ /٢١٠١	شركة ابناء داوود البرماوي	صحة	الغرامة خمسة عشرة دينار والرسوم
٢٠٠١ /٣٣٢١	تجاني مروح موسى حسني	اساءة ائتمان	الحبس سنهونصف والغرامة مائة دينار والرسوم
٢٠٠١ /١٤١١	شركة محمد محمود الفاخوري	صحة	الغرامة عشرين دينار والرسوم
٢٠٠٠ /٢٠٤١	حسام الدين صبحي القيسي	جزاء	الغرامة ستون دينار والرسوم
٢٠٠١ /٥٨٣١	ابراهيم محمد القلمان	جزاء	الغرامة خمسة عشرون دينار والرسوم
٢٠٠١ /٥٣٧١	محمد حسن خليل الزعاتره	جزاء	الحبس ثلاثة اشهر والرسوم

٢٠٠٠ /٥٥٧١	ماري كلود جورج	جزاء	الحبس شهرين والرسوم والغرامةعشرين دينار والرسوم
١٩٩٩ /٨١٨١	يحيى سالم احمد	جزاء	الحبس اسبوعين والرسوم
٢٠٠٠ /٥٢٩١	احمد عبد الله مثقال	جزاء	الحبس شهر واحد والرسوم
٢٠٠١ /٥٨٨١	اياد صالح محمد العطيات	جزاء	الحبس اسبوعين والرسوم
١٩٩٩ /٦٨٤١	خليل زكي مرشد السلايحة	سرقه والايذاء	رسم اسقاط
٢٠٠٠ /٩٩١	علي كامل احمد العتوم	جزاء	الحبس اسبوع والرسوم
٢٠٠٠ /٧٢٢١	خالد محمد فهمي احمد	جزاء	الحبس شهر واحد والرسوم
٢٠٠٠ /٤١١	علي كامل شحادة	جزاء	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
٢٠٠٠ /٧٢٢١	محمد احمد غنام فنتوح	جزاء	الحبس شهر واحد والرسوم
١٩٩٩ /١٢٥١١	احمد وديع زيد الكيلاني	جزاء	الغرامة سبعون دينار والرسوم
٢٠٠٠ /١٠٩٠١	سامر محي الدين حسني	جزاء	الغرامة خمسة وعشرون دينار والرسوم
٢٠٠١ /٣٠٢١	خالد محمود حسين ذيب	جزاء	الحبس اسبوع واحد والرسوم
٢٠٠١ /٢٨٧١	محمد محمود نزال التميمي	جزاء	الحبس ثلاثة اشهر والرسوم
١٩٩٩ /٩٣٣١	مدين عودة حمد	جزاء	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
٢٠٠٢ /٢٠٣١	عبد الرحمن علي صابره التميمي	سب وشتم	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
٢٠٠٢ /٢٠٥١	ميسون محمود احمد الحوراني	السرقه	الحبس ثلاثة اشهر والرسوم
٢٠٠٢ /١١٣١	طارق العبد الله القعدة	السرقه	الحبس ثلاثة اشهر والرسوم
٢٠٠٢ /٢٣١١	محمد عز الدين محمد الشريعة	صحة	الغرامة مائة دينا روالرسوم
٢٠٠١ /٥١٣١	احمد عبد الرحمن عبد السلام عوض الله	حيازة اداة حدة	الزام ولي امهر بتقديم كفالة بقيمة خسمون دينا روالرسوم
٢٠٠١ /٢٠٤١	طارق عمير المحسيري	صحة	الغرامة مائة دينار والرسوم
٢٠٠١ /٥٥١	رونق ناصر قادر	جزاء	الحبس سته اشهر والرسوم محسوبه له مدة له التوقيف
٢٠٠١ /٥٥١	سحر سليمان صا لح حمود	جزاء	الحبس سته اشهر والرسوم محسوبه له مدة التوقيف
٢٠٠١ /٢٠٨١	رائد سامي العدوان	صحة	الغرامة ثمانون دينار والرسوم
٢٠٠١ /١٩٧١	سامر علي خميس عنبه	صحة	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
٢٠٠١ /٢٠٣١	حمدي محمود العسلي	صحة	الغرامة عشرين دينار والرسوم
٢٠٠١ /٥١٣١	عمار مجلي فالح العلاونة	حمل اداة حادة	الحبس اسبوع واحد والغرامة خمسة دنانير والرسوم
٢٠٠١ /٥٢٤١	رائد رمضان الصعيدي	اقلاق الراحة العامة	ا لغرامة خمسة دنانير والرسوم

٢٠٠٢/١١١١	اسماعيل محمد الشيخ اسماعيل	عمل	الغرامة مائة دينار والرسوم
٢٠٠٢/٣٧٨١	خليل نعمان الفتياني	الاحتيال	الحبس سته اشهر والرسوم
٢٠٠٢/٣١٨١	شركة فوزية متري يعقوب اسحق وشركائها	صحة	الغرامة عشرين دينار والرسوم
٢٠٠٢/٩١١	شركة بوتيك وي فاشن للالبسة	عمل	الغرامة مائة دينار والرسوم
٢٠٠٢/٢٥٤١	وائل سامي عودة	صحة	الغرامة ثلاثون دينار والرسوم
٢٠٠١/٥٧١٢	عصمت انور محمد احمد	مشاجرة	الحبس اسبوع والغرامة خمسة دنانير والرسوم
٢٠٠٢/٢٤٤١	يوسف زهدي حسن دويك	التغيب عن الاقامة الجبرية	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
٢٠٠٢/١٧٧١	شركة بسام الشايب وغالب الختولي	صحة	الغرامة اربعون دينار والرسوم
٢٠٠٢/١٩٠١	شركة اسواق علي جودة	صحة	الغرامة خمسون دينا روالرسوم
٢٠٠٢/١٨٤١	حمدي عبد جواد مرعي	صحة	الغرامة عشرون دينار والرسوم
٢٠٠١/٧١	مركز ابهة لمكافحة الحشرات	جزاء	الغرامة مائة دينا روالرسوم
٢٠٠٢/٣١١	محمد نمر احمد الحنفي	جزاء	الحبس شرين والرسوم والغرامة عشرين دينار والرسوم
٢٠٠٢/١١٥١	شركة ابراهيم شختور وشركاه	صحة	الغرمة خمسون دينار والرسوم
٢٠٠٢/١٢٣١	شركة عدنان الخضري	صحة	الغرامة عشرون دينار والرسوم
٢٠٠٢/١٢٩١	عادل احمد القيسي	صحة	الغرامة عشرون دينار والرسوم
٢٠٠٢/١٠٩١	سليم يحيى محمود ابو الزعبي	صحة	الغرامة عشرون دينار والرسوم
٢٠٠٢/١٢٧١	شركة ابو غربيه وملكي	صحة	الغرامة خمسون دينار والرسوم
٢٠٠٢/٢٥٨١	حسني صلاح الدي حسن شرف	الصدم	الغرامة خمسة وخمسون دينار والرسوم
٢٠٠٢/٩٣١	عز الدي رايق ربيع مسمار	عمل	الغرامة مائة دينار والرسوم
٢٠٠٢/٣٤٣١	.فداء محمد يوسف ابو حميدان	اقلاق الراحة	الغرامة خمسة دنانير والرسوم
٢٠٠٢/٣٦٣١	باسم محمد يوسف ابو حميدان	اقلاق الراحة	الغرامة خمسة دنانير والرسوم
٢٠٠٣/٨٥١	منذر خازر العقرباوي	شيك	الحبس سنه وغرامة مائة دينار والرسوم
٢٠٠٣/٨٣١	خالد عبد العزيز زهران	شيك	غرامة ٥٪ من قيمة الشيك على ان لاتقل عن مائة دينا روالرسوم
٢٠٠٢/٧١٦١	سعاد زكي توفيق عويضه ذ	شيك	الحبس سنه وغرامة مائة دينار والرسوم

٢٠٠١/٥٢٤١	رامي نائل فرحان المجالي	اقلاق الراحة العامة	الغرامة خمسة دنانير والرسوم
٢٠٠١/١٠١	مركز النحاس للاعمال الدولية	زراعة	ا لغرامة ثلاثون دينار والرسوم
٢٠٠١/١٠١	محمد حسن النحاس	زراعة	الغرامة ثلاثون دينار والرسوم
٢٠٠١/٢٠٣١	علاء توفيق فالح الرديني	جزاء	الحبس شهر والرسوم
٢٠٠١/٢٠٣١	توفيق فالح عقلة الرديني	جزاء	الحبس شهر والرسوم
٢٠٠٢/١ ٩٨	الحدث ياسمين احمد عبد المجيد	الايذاء	رسم اسقاط
٢٠٠٢/٩٨١	احمد عبد الحسن علي العلي	مشاجرة الايذاء	رسم اسقاجط
٢٠٠٢/٩٨١	ماري احمد عبد المحسن العلي	الايذاء	رسم اسقاط
٢٠٠١/٦٣٢١	حسن اكرم اسعد غزال	دهس	الغرامة خمسون دينار والرسوم
٢٠٠٢/٢١٧٩	مصطفى خليل صالح نصار	الايذاء	رسم اسقاط
٢٠٠١/٢٠٣٩	حسن محمد مهدي العبيدي	اتلاف مستند	الحبس شهر والرسوم
٢٠٠١/٥٥٢١	موسى وحيد حسن سليم	ممارسة اعمال البغاء	الحبس سته ا شهر والرسوم
٢٠٠١/٥٥٢١	غالب اسحق حسن سليم	ممارسة اعمال البغاء	الحبس سته اشهر والرسوم
٢٠٠١/٥٥٢١	دنيا عبد المجيد راضي الكسبي	ممارسة اعمال البغاء	الحبس سته اشهر وا لرسوم
٢٠٠١/١٩٠١	عبد المهيمن فواز البكري	جزاء	الغرامة خمسة عشر دينار والرسوم
٢٠٠١/١٩٠١	عبد المهيمن فواز البكري	جزاء	الغرامة خمسون دينار والرسوم
٢٠٠١/٥٥٢١	ضبان حسين ساجت	ادارة بيت للبغاء	الحبس سته اشهر والرسوم
٢٠٠١/٤٠٩١	حسام حسن صالح الجملة	السرقه	الحبس ثلاثة اشهر والرسوم
٢٠٠١/١٣٣١	سهام محمود ذياب	جزاء	رسم اسقاط
١٩٩٩/٩٥١١	ابارهيم احمد جدعان الخوالدة	جزاء	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
١٩٩٩/٩٥١١	عماد ابراهيم احمد الخوالدة	جزاء	الغرامةعشرة دنانير والرسوم
٢٠٠٢/٤٣٣١	بلا ل نعيم سالم حسن الهرشي	الايذاء	رسم اسقاط
٢٠٠٢/٤٤٥١	عباس احمد يوسف ملكاوي	جزاء	الغرامة خمسة دنانير والرسوم
٢٠٠٢/٣١٥١	محمد ايمن ممدوح ابو الشامات	صحة	الغرامة خمسة وعشرون دينار والرسوم
٢٠٠٢/٣١٤١	خليل عبد الرحيم الشوبكي	صحة	الغرامة خمسة وعشرون دينار والرسوم
٢٠٠٢/٣٢١١	عادل احمد ياسين احمد	الحاق الضرر	الغرامة ما ئة دينار والرسوم
٢٠٠٢/٤٥١١	علاء الدين صالح كامل احمد عرقه	ظروف	الحبس اسبوع والرسوم
٢٠٠٢/١١٣١	رولا ناجي قاقيش	عمل	الغرامة خمسون دينار والرسوم

رقم القضية	الاسم	الجرم	الحكم
٢٠٠٢ /٧٦٦١	مركز العاصمة للمعارض والمؤتمرات	شيك	الغرامة خمسين دينار والرسوم
٢٠٠٣ /٨٥١	شركة الفخامة للتجارة	شيك	الغرامة مائتي دينار والرسوم
٢٠٠٢ /٧٤٨١	منذر خازر عبد الحميد العقرباوي	شيك	الحبس سنه وغرامة مائة دينار والرسوم
٢٠٠٢ /٧٤٨١	شركة خازر عبد الحميد العقرباوي	شيك	الغرامة ما ئة دينار والرسوم
٢٠٠٣ /٣٠١	عودة عبد الفتاح عليان	شيك	الحبس سنه وغرامة مائة دينار والرسوم
٢٠٠٢ /٨٦٠١	زيد منهل منير عبد الهادي	شيك	الحبس سنه وغرامةمائة دينار والرسوم
٢٠٠٢ /٨٦٠١	منير منهل عبد الهادي	شيك	الحبس سنه وغرامتة مائة دينار والرسوم
٢٠٠٣ /٧٧١	غسان احمد حسين	شيك	الحبس سنه والغارمة مائة دينار والرسوم
٢٠٠٣ /٨٧١	علي شحادة رشيد سعيفان	شيك	الحبس سنه وغرامة مائة دينار والرسوم
٢٠٠٣ /٦٨١	محمد بشير محمود الربالات	شيك	الغرامة ٥٪ من قيمة الشيك على ان لاتقل عن ما ئة دينار والرسوم
٢٠٠٢ /٧٦٦١	فيصل زكي توفيق عويضه	شيك	الحبس سنه وغرامة مائة دينا روالرسوم
٢٠٠٢ م٧٠٣	نبيل حسن محمد ابو عماشه	شيك	الحبس سنه وغرامة مائة دينار والرسوم ذ
٢٠٠٢ /٧٠٣١	نبيل حسن محمد ابو عماشه	شيك	الحبس سنه والغرامة مائة دينار والبرسوم
٢٠٠٢ /٧٠٣١	مؤسسة ابو عماشه لمنتجات البحر الميت	شيك	الغرامة مائة دينار والرسوم
٢٠٠٣ /١٢١	شركة الزروة للكمبيوتر	شيك	الغرامة مائة دينار والرسوم
٢٠٠٣ /١٢١	ماهر عبد الله محمد الخروبي	شيك	الحبس سنه وغرامة مائة دينار والرشسوم
٢٠٠٢ /٥٤٦١	نايف عبد شهاب الحجاج	شيك	الحبس سنه والغرامة مائة دينار والرسوم
٢٠٠٢ /٧٣٢١	صالح احمد محمد الخليل	شيك	الحبس سنه والغرامة مائة دينار والرسوم
٢٠٠٢ /٥٠٠١	ناتيس انطون سعيد بطريان	شيك	الحبس سنه والغرامة مائة دينار و الرسوم
٢٠٠٢ /٨٠٦١	علي حسن محيسن عوض	شيك بدون رصيد	الحبس مدة سنه والغرامة مائة دينار والرسوم
٢٠٠٢ /٥٠٠١	وسام انطون سعيد بطريان	شيك	الحبس سنه وغرامة مائة دينار والرسوم
٢٠٠٢ /٧٥٦١	اياد ناصر صابر حماد	شيك	الحبس سنه واحدة وغرامة مائة دينار والرسوم

رقم القضية	الاسم	الجرم	الحكم
٢٠٠٠ /١٠٧٢	فادي نبيل خميس الجمل	مشاجرة	رسم الاسقاط
١٩٩٩ /١٣٠٢	ضيف الله سليمان عيد بن مقيرح	جزاء	غرامة خمسة دنانير والرسوم
٢٠٠٢ /٢٤٢	هارون رشيد عبد مايا	تسبب بالايذاء	رسم اسقاط
٢٠٠٢ /٣٥٢	ارثير سكلجيان	عمل	الغرامة خمسون دينار والرسوم
٢٠٠٢ /٣٩٢	هيثم عبد موسى ابو عميره	صحة	الغرامة مائتي دينار والرسوم
٢٠٠٢ /١٨٢	عاصم زهير هاشم	مخالفة عمل	غرامة خمسين دينار والرسوم
٢٠٠٢ /٢٢٢	سعيد جبر علي جبر	عمل	الغرامةخمسون دينار والرسوم
٢٠٠٢ /٤٢٢	ماجد حسان العوايشه	صحة	الغرامة مائتي دينار والرسوم
٢٠٠٠ /١٠٧٢	بكر سليمان عبد الحافظ خضر	مشاجر ة	رسم اسقاط
٢٠٠١ /١٥٢	محمد عبد الحافظ مناور العبادي	دهس	الحبس شهر والرسوم والغرامة ثلاثون دينار والرسوم
٢٠٠٢ /٢١٢	محمد نمر احمد الحنفي	شبهة	الحبس اسبوعين والرسوم
٢٠٠٢ /٣٠٢	سارة محمد ايوب	مخالفة عمل	الغرامة خمسون دينار والرسوم
٢٠٠٠ /٧٦٨٢	احمد فاروق عبد الواحد المطري	مشاجرة	الحبس شهر والرسوم
٢٠٠٠ /٩٢٨٢	ناتج يوسف احمد الشريف	الصدم	الغرامة مائة وخمسة وثلاثون دينار والرسوم
٢٠٠٢ /٥٥٢	انور خليل احمد صندوقة	سكر	الحبس اسبوع واحد والرسوم والغرامة عشرة دنانير والرسوم
٢٠٠٢ /١٥٢	جبريل ذياب احمد الشامي	عمل	الغرامة خمسون دينار والرسوم
٢٠٠٠ /١٠١١٢	عبد الرحمن جلال حسين حساين	شبهة	الحبس اسبوع واحد والرسوم
٢٠٠١ /٢٣٤٢.	مفيد صالح القلعاوي	صحة	الغرامة خمسون دينار والرسوم
٢٠٠١ /١٣٨٢	شركة ماجد محمود عتبه	صحة	الغرامة ستون دينار والرسوم
٢٠٠٠ /٧٥٧٢	ياسر ابراهيم عبد النبي ملحم	اساءة امانة	الحبس شهر واحد والرسوم والغرامة عشرة دنانير والرسوم
٢٠٠٢ /٢٣٧٢	محمد عارف يوسف برغش	صحة	الغرامة عشرون ديناروالرسوم
٢٠٠٢ /١٩٩٢	ابراهيم عوني حمدان صوالحة	الايذاء	الغرامة خمسة دنانير والرسوم
٢٠٠٢ /١٩٩٢	جمال مصطفى احمد السيد	الايذاء	رسم الاسقاط

٢٠٠٢ /١٩٩٢	محمد السيد ابراهيم شعبان	الايذاء	رسم الاسقاط
٢٠٠٢ /١٩٩٢	رمضان عبد الستار عبد الغفار	الايذاء	رسم الاسقاط
٢٠٠١ /٦٦٠٢	عطا الله احمد عبد الله	جزاء	الحبس اسبوعين والرسوم
٢٠٠٢ /٢٤٦٢	جومانة طارق عبد الرزاق	صحة	الغرامة خمسون دينار والرسوم
٢٠٠١ /١٣١٢	محمود ناصر محمد الشرايدة	جزاء	الحبس شهر واحد والرسوم
١٩٩٩ /١١٦٢٢	جلال سليمان بركات	مقاومة رجال الامن	الحبس ثلاثة اشهر والرسوم
٢٠٠١ /٥٢٥٢	طه المشارفه	مخالفة قانونالسياحة	الغرامة خمسمائة دينار والرسوم
٢٠٠١ /١٣٢	مكتب الاخوة للخدمات الزاعية	زراعة	الغرامة ثمانون دينار والرسوم
٢٠٠١ /١٠٧٢	فهمي عبد الرحمن محمد عبد الرحيم	جزاء	الغرامة سبعون دينار والرسوم
٢٠٠١ /٢٠٢٢	عامر فوزي الدسك	جزاء	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
٢٠٠١ /٧٨٢	جبريل محمد حسن الشايب	سير	الغرامة خمسون دينار وا لرسوم
٢٠٠١ /٢٩٠٢	كفاية احمد عبد الله	ذم وقدح	الحبس اسبوعين والرسوم
٢٠٠١ /٩٢	ابراهيم حسين طبيخ اللوزي	الحاق الضرر بمال الغير	الحبس شهرين والرسوم
١٩٩٩ /١١٦٢٢	محمد سلمي بركات	مقاومة رجال الامن	الزامه ولي امره بتقديم كفاله مالية بقيمة حسن سيره وسلوكه بقيمة خمسمائة
٢٠٠١ /٢٦٥٢	محمد اسعد محمد الطحان	جزاء	الحبس اسبوع واحد والرسوم
١٩٩٩ /٦٨٦٢	مامون محمد العبد جابر	جزاء	الغرامة عشرون دينار والرسوم
١٩٩٩ /١٤٧٤٢	وائل احمد محمد الكيالي	جزاء	الغرامة اثنان وعشرون دينار والرسوم
٢٠٠١ /٧٤٦٢	احمد محمود طاهر غريب	جزاء	الحبس ثلاثةاشهر والرسوم
٢٠٠٠ /٥٩٢	بلال محمود ابراهيم ابو خليل	جزاء	الغرامة ثلاثين دينار والرسوم
١٩٩٩ /٦٧٢٢	محمد ماجد عبدا لله المومني	جزاء	الغرامة عشرة دنانيروالرسوم
٢٠٠١ /٩٢	ابراهيم محمد حسين	الحاق الضرر بمال الغير	الحبس شهرين والرسوم
٢٠٠١ /٩٢	مصطفى خليل ابراهيم اللوزي	الحاق الضرر بمال الغير	الحبس شهرين والرسوم
٢٠٠١ /٣٣٣٢	علي حسن محمد رمضان	جزاء	الحبس شهر واحد والرسوم
١٩٩٩ /٧٦٧٢	نائل عيسى اسكندر سعد	جزاء	الحبس اسبوع واحد والرسوم
٢٠٠١ /١٠٠٢	صبحي علي محمود ابو طالب	جزاء	الحبس شهر واحد والرسوم

٢٠٠٢ /٢٠	علي محمد الغزاوي	جزاء	الغرامة مائتي دينار وعشرة دنانير والرسوم
٢٠٠١ /٨٦٢	اسلام خضر عيسى	جزاء	الحبس ثلاثة اشهر والرسوم
٢٠٠١ /٢٢٢٢	علي محمد الكردي	صحة	الغرامة عشرون دينار والرسوم
٢٠٠٢ /٦٢	منصور فائق سبع	جزاء	الغرامة مائتي دينار والرسوم
٢٠٠١ /٨٦٢	صلاح يوسف عبد اللطيف	جزاء	الغرامة مائتي دينار والرسوم
٢٠٠١ /١٤٣٢	جوني جورج قسطندي	جزاء	الغرامة خمسة دنانير والرسوم
٢٠٠٢ /١٥٢	اسعد محمد احمد المغزي	جزاء	الحبس اسبوع واحد ة والرسوم
٢٠٠٠ /٥٧٠٢	فايز محمد الطيب	جزاء	رسم الاسقاط
٢٠٠١ /٦٥٢٢	حربي فاروق احمد	جزاء	الحبس شهر واحد والرسوم
٢٠٠١ /٦٥٣٢	محمد رشاد المحستب	جزاء	الغرامة مائة دينار والرسوم
٢٠٠١ /٦٤٦٢	نضال كامل محمد	جزاء	الغرامة خمسة دنانير والرسوم
١٩٩٩ /٧٣٣٢	محمد محمود عبد الكريم عوض	جزاء	الغرامة ثلاثين دينار والرسوم
٢٠٠١ /٥١٠٢	شبلي شكري بندلي البوري	فعل منافي للحياء	الحبس اسبوع واحد والرسوم
٢٠٠١ /٦٢	حضانة براعم الشميساني	عمل	الغرامة خمسون دينار والرسوم
٢٠٠٢ /٤٤٠٢	علاء عبد الكريم مفلح الطيب	الحاق الضرر بمال الغير	الغرامة ستين دينار والرسوم
٢٠٠١ /٤٢٢٢	حسن ابو النمر	جزاء	الحبس شهرين والرسوم والغرامة خمسين دينا روالرسوم
٢٠٠٢ /١٠٧٢	سمير محمد شحادة	عمل	الغرامة خمسين دينار والرسوم
٢٠٠٢ /٢٩٣٢	شركة عبد القادر والحاج	صحة	الغرامة عشرين دينار والرسوم
٢٠٠٢ /٣٨٤٢	نارت غالب شفيق آنما	مشاجرة + سكر	الحبس اسبوع واحد والرسوم
٢٠٠٢ /٨٣٢	سعاد عبد داوود عيسى	عمل	الغرامة خمسين دينار والرسوم
٢٠٠٢ /٣٠٦٢	حسن حسين محمد جودة	صحة	الغرامة مائة دينا روالرسوم
٢٠٠٢ /٩٣٢	رائد اسماعيل حسن اللالا	سرقه	الحبس ثلاثة شهور والرسوم
٢٠٠٢ /١٣٢	منذر خازر عبد الحميد	صحة	الغرامة خمسون دينار والرسوم
٢٠٠٢ /١٩٢	عبد العزيز صلاح الدحلة	عمل	الغرامة خمسون دينار والرسوو
٢٠٠٢ /١٧٢	حسن عمر سلامه	صحة	الغرامة عشرين دينار والرسوم
٢٠٠٢ /١٧٢	محبود جمبول سعيد المالكي	السكر + اقلاق الراحة العامة	الحبس اسبوع واحد والغرامة خمسة دنانير وا لرسوم
٢٠٠١ /٥٧٢	زياد حلمي محمد الحوامدة	سرقه	الحبس شهر واحد والرسوم

٢٠٠٢ /٥٢	عبير نظمي احمد	عمل	ا لغرامة مائة دينار والرسوم
٢٠٠١ /٤٠٠٢	محمد عبد الرحمن محمد داوود	السرقه	الحبس شهر واحد والرسوم
٢٠٠٢ /٥١٢	محمد وجيه عبج المجيد محمود عواد	حمل اداة حادة	الحبس اسبوع واحد والغرامة خمسة دنانير والرسوم
٢٠٠١ /٦٢٢	عبد المجيد عبد الله محمد	مخالفة قانون السير	الغرامة خمسون دينار والرسوم
٢٠٠٠ /١٠٥٨٢	عصام النيم حنا كركر	مخالفة قانون السير	الغرامة ثلاثون دينار والرسوم
٢٠٠١ /٨١٢	الـ: ٢ شركة حجازي وحبوب	صحة	الغرامة خمسون دينار والرسوم
٢٠٠١ /٦٨٢	راضي محمد ســ:ـ احمد	صحة	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
٢٠٠١ /١٩٧٢	عامر عدنان عبد الرحمن البيطار	شيك	الحبس سنه واحدة وا لغرامة مائة دينار
٢٠٠١ /٢٩٧٢	مؤسسة عامر البيطار	شيك	الغرامة مائة دينار والرسوم
٢٠٠٢ /١٥٤٢	ضيف الله احمد الدبوبي	صحة	الغرامة عشرون دينار والرسوم
٢٠٠٢ /١٥٦٢	فرج احمد امين سعد الدين	صحة	الغرامة خمسون دينار والرسوم
٢٠٠٢ ،١٥٧٢	سناء محمد ا [illegible] سعيد	مخالفة قانون المهن	الحبس ثلاثة اشهر والرسوم
٢٠٠٠ /٩٤٦٢	رامي مناع منـ[illegible]ـي الدعجة	مشاجرة	الحبس اسبوع والغرامة خمسة دنانير والرسوم
٢٠٠٢ /١٣٦٢	نضال ناصر محمود جرار	الشبهة	الحبس اسبوعين والرسوم
٢٠٠٢ /١١٦٢	شركة ورثة ذيب دبوش	صحة	الغرامة خمسون دينار والرسوم
٢٠٠٢ /٤٧٢	ايمن شفيق عايد سماوي	اساءة ائتمان	الحبس اسبوع والغرامة عشرة دنانير والرسوم
٢٠٠٠ /٩٧٢٢	فيصل غانم محمد الرياضي	التزوير	الحبس ثلاثة اشهر والرسوم
٢٠٠٠ /٩٧٢٢	نوح غانم محـ:ـد الرياضي	تزوير	الحبس ثلاثة اشهر والرسوم
٢٠٠٢ /١٠٠٦٢	خليل عثما ن محمود صقر	اساءة امانة	الحبس اسبوع والغرامة خمسة دنانير والرسوم
٢٠٠١ /٢٢٤٢	المحامي محمد سليمان القراله	اساءة امانة	الحبس ثلاثة اشهر والغرامة عشرة دنانير وا لرسوم
٢٠٠٢ /١٢٥٢	عثمان محمود عثمان الجربي	صحة	الغرامة عشرين دينار والرسوم
٢٠٠١ /٦٦٢٢	منير عبد الرحيم عبد الكريم شحادة	الضرب	رسم الاسقاط

٢٠٠١ /١٣٤٢	حمدي هاشم محمد الصغير	استيفاء الحق بالذات	الغرامة خمسة دنانير والرسوم
٢٠٠٢ /٢٧٢	بقالة السعيد	صحة	الغرامة ثلاثون دينار والرسوم
٢٠٠١ /٢٣٤٢	وائل كا مل موسى	جزاء	الحبس شهرين والرسوم وا لغرامة عشرين دينار والرسوم
٢٠٠١ /٥٦٢	راغب جميل راغب سلمى	جزاء	الحبس اسبوع واجد والرسوم
٢٠٠١ /٥٦٢	حسن علي محمود عودة ض	جزا	الحبس اسبوع واحد والرسوم محسوبه له مدة التوقيف
٢٠٠٢ /١٠٥٢	علاء جرير خليل المعاني	عمل	الغرامة خمسين دينار والرسوم
٢٠٠٢ /٤١٥٢	محمد منير عبد الرزاق بكري	الصحة العامة	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
٢٠٠٢ /٢٦٣٢	وليد خالد الشوبكي	صحة	الغرامة عشرون دينار والرسوم
٢٠٠٢ /١٠٢٢	نسرين انور حسن مشعل	عمل	الغرامة خمسين دينار والرسوم
٢٠٠٢ /٩٨٢	حمزة ياغي	عمل	الغرامة خمسين دينار والرسوم
٢٠٠٢ /٨٧٢	محمد محمد احمد سليم	عمل	الغرامة مائة دينار والرسوم
٢٠٠٢ /٢٠٩٢	محمد خير عبد الله هواش	صحة	الغرامة خمسة وعشرون دينار والرسوم
٢٠٠١ /٦٨٤٢	مؤسسة ابن الهيثم للتجهيزات	شيك	الحبس مائة دينار والرسوم
٢٠٠١ /٦٨٤٢	عاهد البشارات	شيك	الحبس سنه والغرامة مائة دينار والرسوم
٢٠٠١ /٢٤٤٢	محمد طلب بكر الشيخ قاسم	شيك	الحبس سنه والغرامة ما ئة دينار والرسوم
٢٠٠١ /٧٢٨٢	عصام سليمان عبد اللطيف	شيك	الحبس سنه والغرامة مائة دينار والرسوم
٢٠٠١ /٨٤٧٢	اسامه محمود احمد السجان	شيك	الحبس سنه والغرامة مائة دينار والرسوم
٢٠٠١ /٦٣٣٢	جلال محمد جلال عابدين	شيك	الحبس سنه والغرامة مائة دينار والرسوم
٢٠٠١ /٢٤٣٢	احسان محمد رجب الجابري	شيك	الحبس سنه والغرامة مائة ديناروالرسوم
٢٠٠١ /٣٠٨٢	بسام حسن عبد العقرباوي	شيك	الحبس سنه واحدة والغرامة ما ئة دينار والرسوم

٢٠٠٠ /٨٥٣٢	شركة المصري والشرقاوي	شيك	الغرامة مائة دينار والرسوم
٢٠٠١ /٢٤٥٢	شركة مسلم وشركاه	شيك	الغرامة مائة دينار والرسوم
٢٠٠٢ /٧٧٢	عامر محمد عامر العباسي	اساءة امانة	الحبس شهر ونصف والغرامة خمسة عشرة دينار والرسوم
٢٠٠٠ /٧٩٥٢	غسان صالحية	الغش بالبضاعة	الحبس شهر واحد والرسوم
٢٠٠١ /٦١٠٢	مروان عبد اللطيف خطاب	شتم وتحقير	رسم الاسقاط
٢٠٠١ /٣٨٩٢	محمد عبد الرحيم محمد الجبالي	شيك	سنه والرسوم والغرامة مائة دينار والرسوم
٢٠٠٠ /٧٩٥٢	محمد سليمان يوسف شرف	شيك	الحبس سنه واحدة والغرامة مائة دينار والرسوم
٢٠٠١ /٦١٥٢	علي محمود فارس ابو علي	شيك	الحبس سنه واحدة والغرامة مائة دينار والرسوم
٢٠٠٢ /١٢٢٢	ايمن عواد موسى نوفل	اساءة امانة	الحبس سنتين والرسوم والغرامة مائة
			دي ار والرسوم
٢٠٠٢ /٢٤٢٢	صلاح صا لح عبد القادر	سكر	الحبس اسبوع والرسوم والغرامة عشرة دنانير والرسوم
٢٠٠٢ /٢٤٣٢	الحدث عبد الله ابراهيم خميس	ايذاء	رسم الاسقاط
٢٠٠١ /٣٠٥٢	عبد الله فايق محمد فزع	التهديد	الغرامة خمسة دنانير والرسوم
٢٠٠١ /٣٢٦٢	اسماعيل عطيه الحساسنه	اساءة امانة	اربعة اشهر والغرامة خمسين دينار والرسوم
٢٠٠٠ /٧٨٢	محمد عبد الكريم مقدادي	ايذاء	الغرامة خمسة واربعين دينار والرسوم
٢٠٠٢ /١٧٣٢	طلعت دغمش	صحة	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
٢٠٠٢ /٢٦٠٢	فادي يوسف محمد الجدع	الايذاء	رسم الاسقاط
٢٠٠١ /٥٧٦٢	رمزي ابراهيم محمد المصري	مشاجرة	الحبس اسبوع والغرامة خمسة دنانير والرسوم
٢٠٠١ /٥٧٦٢	ماهر محمد ابراهيم اغا الترك	مشاجرة	الحبس اسبوع والغرامة خمسة دنانير وا لرسوم
٢٠٠١ /٥٧٦٢	محمود محمد ابراهيم اغا الترك	مشاجرة	الحبس اسبوعوالغرامة خمسة دنانيروالرسوم
٢٠٠١ /٣٧٧٢	صالح لافي خليف العنزي	مخالفة السير	الغرامة ثلاثون دينار والرسوم

٢٠٠٢/١٠٠٢	محمد يوسف صوان	صحة	الغر امة اربعون دينار والرسوم
٢٠٠٢/٩٩٢	احمد الناجي	صحة	الغرامة خمسة وثلاثون دينار والرسوم
٢٠٠٢/٢٩٠٢	طارق تحسين اغصان العرموطي	الايذاء	رسم الاسقاط
٢٠٠١/٥٠١٢	محمد فرج مفلح الفويري	الضرب المسبب للايذاء	الحبس ثلاثة اسابيع والرسوم
٢٠٠٢/٣٢٤٢	محمد جبر محمد الرواشدة	مشاجرة حمل اداة حادة	الحبس اسبوع والغرامة خمسة دنانير والرسوم
٢٠٠١/٤٥١٢	محمد جميل حسين جبيل	الايذاء	رسم الاسقاط
٢٠٠١/٣٥١٢	عبد الناصر جميل حسني جبيل	ايذاء	رسم الاسقاط
٢٠٠١/٣٧٢	عبد الرزاق عبد الرحيم عليان	مخالفة سير	الحبس ثلاثة اشهر والرسوم والغرامة م ائة دينار والرسوم
٢٠٠١/٨٩٢	شادي مصطفى خميس برهم	مشاجرة والايذاء	رسم اسقاط
٢٠٠١/٥٠١٢	علاء فرج مفلح الطويري	الضرب المسبب للايذاء	الحبس ثلاثة اسابيع والرسوم
٢٠٠٢/٣٢٤٤٢	احمد عبد الرحمن محمود الرفاعي	مشاجرة	الحبس اسبوع والغرامة خمسة دنانير والرسوم
٢٠٠٢/٤١١٢	خميس احمد قاسم ابو زلف	صدم	الغرامة خمسة وعشرون دينار والرسوم
٢٠٠٢/١٣٥٢	فرج عبد اللطيف عبد الرحمن	الايذاء	رسم الاسقاط
٢٠٠٢/١٤٢٢	بلال وهيب عادل المشهرواي	صدم	الغرام خمسون دينار والرسوم
٢٠٠٢/~١٩٥٢	حنان احمد علال مزاريع	عمل	الغرامة خمسون دينار والرسوم
٢٠٠٢/١١٥٢	رضه جابر فرغلي مبارك	عمل	الغرامة خمسون دينار والرسوم
٢٠٠٢/٤٥٩٢	فايز سليمان سالم البيوات	مخالفة قانون العمل	الغرامة عشرون دينار والرسوم
١٩٩٩/٩١٨٢	سمير يونس محمد	الذم والقدح	الحبس شهرين والرسوم
٢٠٠٠/٦٧٤٢	عبد العزيز حلمي الوادي	اساءة امانة	الحبس سنه واحدة والغرامة مائة دينار والرسوم
٢٠٠١/٢٩١٢	ايمن شفيق عا يد	جزاء	رسم اسقاط
٢٠٠١/٢٩١٢	ليث موسى فرحان	جزاء	رسم اسقاط
٢٠٠١/٥١٢	مطعم السفراء	صحة	الغرامة مائة دينار والرسوم
٢٠٠١/٣٣٣٢	محمد فوزي محمد ابو الرب	جزاء	الحبس اسبوعين والرسوم
٢٠٠١/٤٢٤٢	عادل رياض محمد الميداني	جزاء	الغرامة خمسة عشرة دينار والرسوم

٤٧١٢/ ٢٠٠١	ميس علي طالب ريان	جزاء	رسم اسقاط
٢١٢/ ٢٠٠٠	سميرة خوري عليان ابو الحسن	ظروف حمل اداة حادة	الحبس اسبوع واحد والغرامة خمسة دنانير والرسوم
٢٨٨٢/ ٢٠٠١	محمد الرياشي	جزاء	الغرامة ثلاثين دينار والرسوم
٢١٦٢/ ٢٠٠٠	طلال عثمان	جزاء	الحبس ثلاثة اشهر والرسوم والغرامة عشرة دنانير والرسوم
٧٢/ ٢٠٠١	احمد عواد الخرابشه	عمل	الغرامة خمسين دينار والرسوم
١٨٣٢/ ٢٠٠١	شركة مروان العبد اللات	مياة	الغرامة مائة دينار والرسوم وبدل قيمة الاضرار البالغة ٨٤ دينار
٩٠٢/ ٢٠٠١	مهدي صابر محمود وممدوح	جزاء	الحبس شهر واحد والرسوم محسوبه له مدة التوقيف
٩٠٢/ ٢٠٠١	حسام حلمي محمد شاهر	جزاء	الحبس شهر واحد والرسوم . حسوبه له مدة التوقيف
٩١٢/ ٢٠٠١	هارون يعقوب حنا ريان	جزاء	الغرامة عشرين دينار والرسوم
٣٠٧٢/ ٢٠٠٢	سميح احمد عبد العزيز الحنفي	جزاء	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
١٨١٢/ ٢٠٠٢	سوسن احمد سلامه الخطار	السرقه	الحبس ثلاثة اشهر والرسوم
٥٥٢٢/ ١٩٩٩	عبد الرحمن محي الدين عبد الفتاح الخفش	شيك	الحبس سنه وا حدة والغرامة مائة دينار والرسوم
٥٤٢٢/ ٢٠٠١	طلال مبارك حسن	الصدم	الغرامة مائة وخمسة دنانير والرسوم
٥٣٤٢/ ٢٠٠٠	عمران فائق حمزة	جزاء	الحبس سنه واحدة والرسوم والغرامة خمسين دينار والرسوم
٢٢٠٢/ ٢٠٠١	موسى رسمي السعود	صحة	الغرامة ثمانون دينار والرسوم
٣٣٣٢/ ٢٠٠١	شعبان مصطفى محمد	جزاء	الحبس اسبوعين والرسوم
٣٣٣٢/ ٢٠٠١	مراد محمد سعيد	جزاء	الحبس اسبوعين والرسوم
٥٧٦٢/ ٢٠٠١	محمد حسن الظاهر	الصدم	الغرامة مائة دينار والرسوم
٣٥٢/ ٢٠٠١	كريستوفر جون كزوكز	سوق تحت تاثير المشروبات	الحبس شهر واحد والرسوم
٣٧٣٢ / ٢٠٠١	عبد الله سمير درويش الكردي	الايذاء	الغرامة خمسة وعشرون ديار والرسوم
٥٧٩٢/ ٢٠٠٠	محمود موسى احمد ابو زبيدة	ممارسة اعمال البغاء	الحبس سته اشهر والرسوم محسوبه له مدة التوقيف
٧٩٩٢/ ٢٠٠٠	سهام صالح جبر ابو رزق	الذم والقدح والتحقير	الحبس شهر واحد والرسوم

٧٩١٢/ ٢٠٠٠	هند خالد الازهري	ذم وقدح والتحقير	الحبس شهر واحد وا لرسوم
٤٦١٢/ ٢٠٠١	مراد احمد خليل محسن	انتحال صفة موظف عام	الحبس شهر واحد و الرسوم
٩٥٦٢/ ٢٠٠٠	خالد انيس احمد ابو داري	التسبب بالايذاء	الحبس ثلاثة اشهر والغرامة عشرون دينار والرسوم
٤٤٧٢/ ٢٠٠١	يوسف نبيه الصمادي	مخالفة قانون مؤسسة ممارسة الطب البيطاري	الغرامة ما ئتان دينار والرسوم
٤٩٤٢/ ٢٠٠١	خليل احمد خليل حسين	ممارسة رجال الامن	الحبس شهر واحد والرسوم
٢٠٨٢/ ٢٠٠١	شركة محمد اسماعيل الرطوط	صحة	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
٣٧٣٢/ ٢٠٠١	ليث عاطف يوسف الطروانة	الايذاء	الغرامة اثني عشر دينار و٥٠٠ فلس والرسوم
٣٧٣٢/ ٢٠٠١	فادي منير محمود عبد الكريم	الايذاء	الغرامة اثني عشر دينار و٥٠٠ فلس
٣٧٣٢/ ٢٠٠١	رامي فايز عرسان ابو الهيجاء	الايذاء	الغرامة اثني عشرة دينار و٥٠٠ فلس والرسوم
١٦٦٢/ ٢٠٠٢	علي محمود علي عامر	اساءة ائتمان	الحبس شهرين والغرامة خمسون دينار والرسوم
٤١٢٢/ ٢٠٠١	حسني احمد حسين عرار	الشروع بالسرقه	الحبس شهرين والرسوم
٢٨٩٢/ ٢٠٠١	علي عزيز محمد ابو حسني	التهديد	الحبس اسبوع والرسوم
٤١٦٢/ ٢٠٠١	فريده محمود عبد الهادي	الشتم والتحقير	الحبس اسبوع والرسوم
٢٠٨٢/ ٢٠٠٢	جمال عبد الوهاب عبد الجابر	الصدم	الغرامة مائة دينار والرسوم
٦١٢/ ٢٠٠٢	حسني رجب احمد مجلي النعيمات	التهديد	الحبس اسبوع والرسوم
٥٩١٢/ ٢٠٠١	فايز عايد عطا الجبور	جزاء	الحبس اسبوع واحد وا لرسوم
٩٤٥٢/ ٢٠٠١	اياد صالح محمد العطيات	السرقه	ا لحبس اسبوعين والرسوم محسوبه له مدة التوقيف
٤٥٧٢/ ١٩٩٩	اياد محمد عبد الرحمن عقيلة	المشاجرة والايذاء	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
٩٢٠٢/ ٢٠٠١	ماهر شفيق بريك	مياة غير مشروعة	الغرامة مائة دينار والرسوم
٤٠٧٢/ ٢٠٠٠	محمد يوسف احمد مناصرة	تسبب بالايذاء	الحبس شهرين والغرامة مائة وخمس وعشرون دينار والرسوم
٩٣٨٢/ ٢٠٠١	دينا علي الشمالي الحديدي	التسول	الحبس اسبوع واحد والرسوم
١٣٦٢٢/ ١٩٩٩	حسين سلمي برهم	جزاء	الغرامة خمسة دنانير والرسوم

٢٠٠١ /٦٥٥٢	وسيم صلاح عبد الرحيم	دهس	الغرامة ثمانون دينار والرسوم
٢٠٠١ /٨١٢٢	اوركيدا لتجارة السيارات	دهس	الغرامة مئتي دينار والرسوم
٢٠٠٢ /٤٤٧٢	شركة اسماعيل صبحي الجراح	شيك	الغرامة مائة دينار والرسونم
٢٠٠٣ /٤٥٢	سامر صبحي حمود ابو ناعمة	شيك	الغرامة مائة دينار والرسوم
٢٠٠٢ /٣٦٦٢	شركة باز الصناعية التجارية	شيك	الغرامة مائة دينار والرسوم
٢٠٠٢ /٥٥١٢	جمال عيسى علا ن	شيك	ا لحبس سنه واحدة والرسوم والغرامة مائة دينار ولارسوم
٢٠٠٣ /١١١٢	زكي احمد كتوان البلبيسي	شيك	الحبس سنه واحدة والرسوم والغرامة مائة دينار والرسوم
٢٠٠٣ /٣١٢	باسم خليل ابراهيم حمو	شيك بعد الفسخ	الحبس سنه واحدة والرسوم والغرامة مائة دينار والرسوم
٢٠٠٢ /٥٧٧٢	عماد احمد نجيب مقطوشي	شيك بعد الفسخ	الحبس سنه واحدة والرسوم والغرامة مائة دينار والرسوم
٢٠٠٢ /٨٧٩٢	خالد محمد جمعة الجعفري	شيك	الحبس سنه واحدة والرسوم والغرامة مائة دينار والرسوم
٢٠٠٣ /١٨٢	محمد زياد عوضي اللبابيدي	شيك بعد الفسخ	الحبس سنه واحدة والرسوم والغرامة مائة دينار والرسوم
٢٠٠٢ /٣٦٦٢	بسام حمد علي صالح الخاروف	شيك	الحبس سنه واحدة والرسوم الغرامة مائة دينار والرسوم
٢٠٠٢ /٧٠٤٢	علي محمد حسن المرجا	شيك	الحبس سنه واحدة والرسوم والغرامة مائة دينار والرسوم
٢٠٠٢ /٧٠٤٢	شركة علي محمد المرجا	شيك	الغرامة مائة دينار والرسوم
٢٠٠٢ /٤٤٧٢	اسماعيل صبحي الجراح	شيك	الحبس سنه واحدة والرسوم
٢٠٠٢ /٨٦١٢	نادر محمد اسماعيل البشير	شيك	الحبس سنه وا حدة والرسوم والغرامة مائة دينار والرسوم
٢٠٠٢ /٤٥٦٢	علي فايز عبد الله الكفاوين	ظروف توجب الشبهة	الحبس مدة اسبوعين والرسوم
٢٠٠٢ /٤٥٦٢	محمد سمير احمد ابو عزة	ظروف توجب الشبهة	الغرامة خمسة عشرة دينار ولارسوم
٢٠٠٢ /٣٨٩٢	عمر محمود عبد الواحد يوسف	مخالفة قانون السير	الغرامة ستون دينار والرسوم
٢٠٠٢ /٣٧٥٢	شركة ابناء احم مرعي التجارية	صحة	الغرامة مائتي دينار والرسوم

٢٠٠٢ /٤٤٩٢	عبد الله مياس جريدة البلاد	الذم	الحبس ثلاثة اشهر والرسوم
٢٠٠٢ /٤٥١٢	صدام ا حمد محمد ابو جويعد	ظروف توجب الشبهة	الحبس اسبوع واحد والرسوم
٢٠٠٢ /٣١٠٢	خميس موسى سعيد القواسمه	الايذاء	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
٢٠٠٢ /٣٨٩٢	مهدي حسين ابراهيم الحساسنه	مخالفة قانون السير	الغرامة اربعون دينار والرسوم
٢٠٠٢ /١١٤٢	جمعية عباد الرحمن	عمل	الغرامة خمسون دينار والرسوم
٢٠٠٢ /٣٧٥٢	الشركة الكويتية الاردنيه للاعلان	صحة	الغرامة مائتي دينار والرسوم
٢٠٠٢ /٣٧٥٢	مؤسسة موبي للوحات الاعلانيه	صحة	الغرامة مائتي دينار والرسوم
٢٠٠٢ /٣٧٥٢	الشركة الاردنيه المتحدة للتسويق الرياضي	صحة	الغرامة مائتي دينار والرسوم
٢٠٠٢ /٣٧٥٢	توزيعات اروى وعنول	صحة	الغرامة مائتي دينار والرسوم
٢٠٠٢ /٣٧٥٢	شركة المجموعة الهندسية للاعلان	صحة	الغرامة مائتي دينار والرسوم
٢٠٠٢ /٩٤٢	احمد نعيم عليان ابو حشيش	عمل	الغرامة خمسون دينار والرسوم
٢٠٠٢ /٢٦٧٢	فرنيسيس داوود نصر خوري	صحة	الغرامة عشرون دينار والرسوم
٢٠٠٢ /٣٦٩٠٢	جميل احمد عبد الله ابو اصبع	تسول	الحبس اسبوع والرسوم
٢٠٠٢ /٨٤٢	حنا خضر الحلته	عمل	الغرامة مائة دينار والرسوم
٢٠٠٢ /٢٦٢٢	زهير عيسى مصطفى الهندي	صحة	الغرامة ثلاثون دينار والرسوم
٢٠٠٢ /٢٥٩٢	وديع انطوني حصيري	صحة	الغرامة ستون دينار والرسوم
٢٠٠٢ /٢٦٨٢	جريس عايد عودة الحجازين	صحة	الغرامة خمسون دينار والرسوم
٢٠٠٢ /٣٣٢٢	عدنان فواز عطيه عمرو	الا يذاء	رسم اسقاط
٢٠٠٢ /٣٣٢٢	رامي محمد عوني احمد صالح	الايذاء	رسم اسقاط
٢٠٠٢ /٣٣٢٢	الحدث احمد تاج الدين فارس صالح	الايذاء	رسم اسقاط
٢٠٠٢٢ /٣٣٢٢	فراس تاج الدين فارس صالح	الايذاء	رسم اسقاط
٢٠٠٢ /١٤٦٢	ابارهيم اسحق علي جاد السيد	اساءة ائتمان	الحبس ثلاثة اشهر والغرامةعشرون دينار والرسوم
٢٠٠٢ /٣٤٦٢	احمد محمود الخطاطبة	اساءة ائتمان	الحبس شهرين والغرامةعشرة دنانير والرسوم

٢٠٠١ /٦٠٥٢	امجد محمود سعيد	مشاجرة	الحبس اسبوع والرسوم
٢٠٠١ /٦٠٥٢	محمد عمر محمد يحيى	مشاجرة	الحبس اسبوع والرسوم
٢٠٠٠ /١٠٩١٢	ميسون محمود محمد الحوارني	سرقه	الحبس ثلاثة اشهر والرسوم
٢٠٠١ /٦٢٣٢	عامر خميس داوود	مخالفة قانون السير	الغرامة خمسون دينار والرسوم
٢٠٠٢ /٥٣٢	منصور مسلم خلف	مخالفة قانون السير	الغرامة خمسون دينار والرسوم
٢٠٠٢ /١١٣٢	نزار محمد عارف عبد الرزاق	صحة	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
٢٠٠٢ /١٠٧٢	اسماعيل محمد احمد الشطل	صحة	الغرامة اربعين دينار والرسوم
٢٠٠٢ /١٠٤٢	شركة محمد ابو خديجة	صحة	الغرامة خمسين دينار والرسوم
٢٠٠٢ /٣٠٣٢	محمد احمد محمد عبابنه	مشاجرة	رسم اسقاط
٢٠٠٢ /٣٠٣٢	ادريس احمد محمد عبابنه	مشاجرة	رسم اسقاط
٢٠٠٢ /١٠٨٢	محمد امين حسن ابو الجبين	عمل	الغرامةمائة دينار والرسوم
٢٠٠٢ /٤١٧٢	علاء محمد الحاج علي عواد	ايذاء سير	رسم اسقاط
٢٠٠٢ /٤١٧٢	عادل محمد الحاج علي عواد	ايذاء +سير	رسم اسقاط
٢٠٠٢ /٣٨٤٢	رامي محفوظ رضا غنام	المشاجرة +سير	الحبس اسبوع واحد والرسوم
٢٠٠٢ /٧٠٨٢	معروف توفيق احمد مصطفى	شيك	الحبس سنه واحدة والرسوم
٢٠٠٢ /٧٠٨٢	مركز النحلة للمواد الغذائية	شيك	الغرامة مائة دينار والرسوم
٢٠٠٢ /٨٧٠٢	شركة الجبر للمقاولات	شيك	الغرامة مائة دينار والرسوم
٢٠٠٢ /٨٧٠٢	جبر القريوتي	شيك	الحبس سنه واحدة والغرامة مائة دينار والرسوم
٢٠٠٢ /٦٨٧٢	هاني عبد الغني الطباقي	شيك	الحبس سنه واحدة والغرامة مائة دينار والرسوم
٢٠٠٢ /٨٦٠٢	شركة سارة للسياحة	شيك	ا لغرامة مائة دينار والرسوم
٢٠٠٣ /١٣٢	محمد علي ابو جمال	شيك	الغرامة ٥٪ من قيمة الشيك والرسوم
٢٠٠٢م٧١٨٢	فريد خالد عبد الرحمن منصور	شيك	الحبس سنه والغرامة مائة دينار والرسوم
٢٠٠١ /٥٥٦٢	ابراهيم عبد الحميد علي علقم	جزاء	الحبس اسبوع واحد والرسوم
٢٠٠٢ /٨٦٠٢	عادل انشاشي	شيك	الحبس سنه واحدة والرسوم وا لغرامة مائة دينار والرسوم

[illegible]	الاســـــم	الجــــرم	الحـــــــــكم
٢٠٠٠/١٠٤٤٣	سامر محمد حمدان	شبه	الحبس اسبوع والرسوم
٢٠٠٠/٥٢٤٣	مامون نايف محمد العقرباوي	جزاء	الحبس اسبوع واحد والرسوم
٢٠٠٠/٥٥٨٣	انعام يونس سالم	جزاء	الحبس مدة شهرين والرسوم والغرام عشرين دينار والرسوم
٢٠٠١/٥٩٢٣	حسن محمد علي طومار	جزاء	الغرامة خمسة دنانير والرسوم
٢٠٠١/٨٣	ازهار السنابل	جزاء	الغرامة خمسة عشرة دينار والرسوم
٢٠٠١٢/٤٢٢٣	اياد احمد محمود خلفض	سكر + شغب	الحبس اسبوعين والرسوم
٢٠٠١/٢٣	ازهار وسيليا	زراعة	الغرامة ثلاثين دينار والرسوم
٢٠٠١/٥٠٨٣	ماهر علي احمد ابو شنب	الحاق الضرر	الغرامة خمسة دنانير والرسوم
٢٠٠١/٣١٢٣	علي محمود حسن النجادان	لايوجد	الحبس شهر واحد والرسوم
٢٠٠١/١٠٥٣	احمد عبير خضر سليمان	صحة	الغرامة اربعين دينار والرسوم
١٩٩٩/٨٨٢٣	فاضل السادة حسين	جزاء	الحبس سته اشهر والرسوم محسوبه مدة التوقيف
٢٠٠١/٢٧٦٣	احمد توفيق اسعد	جزاء	الغرامة مائة د وعشرة دنانير وا لرسوم
١٩٩٩/٢٦٧٣	علاء حسين محمد	جزاء	رسم الاسقاط
٢٠٠١/٢٧٢٣	جوزيف سليم مسلم	جزاء	الحبس ثلاثة اسابيع والرسوم والغرامة خمسة دنانير والرسوم
٢٠٠١/٢٥٥٣	فاتن هارون ياسين	جزاء	الحبس اسبوع واحد وا لرسوم
١٩٩٩ /٨٨٢٣	اكرم عبد جاسم	جزاء	الحبس خمسة اشهر والرسوم
١٩٩٩/٢٦٧٣	حنان احمد علي احمد .	جزاء	رسم الا سقاط
١٩٩٩/٢٦٧٣	لؤي محمد عايد	جزاء	رسم الاسقاط
٢٠٠١/١١٧٣	عدنان عبد الكريم	مياة	الغرامة مائة دينار والرسوم وبل الغرامة البالغ عشرين دينار والرسوم
١٩٩٩/١٠٥٠٣	عماد محمود عبد القادر كراجة	السرقه	الحبس اسبوعان في مركز محمد الثقفي
٢٠٠١/١١٣	معرض ابراهيم الترك	زراعة	الغرامة ثلاثون دينار والرسوم
١٩٩٩/٧١٢٣	سامر حسن ذيب احمد	سرقه	وضعه في دار تربيه الاحداث مدة شهر في مركز اسامه بن زيد
٢٠٠٠/٨٢٠٣	محمد محمود حسين دراج	ايذاء مخالفة سير	الحبس شهر واحد والغرامة ثلاثون دينار والرسوم

٢٠٠١ /٤٤٧٣	مصعب احمد محمود العبيدي	اساءة امانة	الحبس سنه وا حدة والغرامة خمسون دينار والرسوم
٢٠٠١/٤١٥٣	محمود غازي احمد حمادة	سرقه الحاق الضرر	الحبس مدة ثلاثة اشهر والرسوم
٢٠٠١/٥٠٨٣	ناصر علي احمد ابو شنب	الحاق الضرر	الغرامة خمسة دنانير والرسوم
٢٠٠١/١٤٣٣	نور غازي توفيق رشيد	اساءة امانة	الحبس مدة ثلاثة اشهر والغرامة عشرون دينار والرسوم
٢٠٠١/٥٠٨٣	علي احمد علي ابو شنب	الحاق الضرر	الغرامة خمسة دنانير والرسوم
٢٠٠١/٢٠٨٣	معان غازي غيث	صحة	الغرامة خمسون دينار وا لرسوم
٢٠٠١/٤٩٨٣	جهان فائق ابراهيم الغضبان	جزاء	رسم الاسقاط
٢٠٠١ /٧٩٣	عايد احمد سعيد ابو شهاب	جزاء	الحبس شهر واحد والرسوم
٢٠٠١/٢١٢٣	محمد محمود عبد الله جابر	جزاء	الحبس سته اشهر والرسوم
٢٠٠٢/٥٠٣	مرطبات داوود	صحة	الغرامة ثلاثون دينار والرسوم
٢٠٠٢م٢٧٣	ماهر تيسير العبد اللات	عمل	الغرامة خمسون دينار والرسوم
٢٠٠٢/٣٩٣	وعد محمد يوسف البرغوثي	جزاء	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
٢٠٠٢/٦٨٣	مطحنة المستقبل	صحة	الغرامة عشرين دينار والرسوم
٢٠٠٢/٥٦٣	محمد عبد الرحمن سلامه	مصدقة كاذبه	الحبس اسبوع واحد والرسوم
٢٠٠٢ /٦٣٣	يوسف فؤاد احمد عبيد	سير	الغرامة خمسون دينار والرسوم
١٩٩٩ /٦٨٣٣	اسامه محمود ذياب طنايب	السرقه	الحبس ثلاثة اشهر والرسوم
٢٠٠٢/٩٨٣	راشد بن محمد بن مالع اليامي	تسبب بالايذاء	الحبس شهر واحد والرسوم
٢٠٠١/٥٠٧٣	سامي محمد حسن الساحوري	سرقه	الحبس اسبوع واحد والرسوم
٢٠٠٢/٢١٤	الشركة المتطورة للانتاج الغذائي والمطاعم	عمل	الغرامة خمسون دينار والرسوم
٢٠٠٢/٢٣٣	مؤسسة المسيرات للمواد الغذائية	عمل	الغرامة خمسين دينار والرسوم
٢٠٠٢/٢٣	مؤسسة المهلة للخدمات التجارية	عمل	الغرامة خمسين دينار والرسوم
٢٠٠٢/١٩٣	شركة عبد الحافظ المصري وشركاه	عمل	الغرامة خمسون دينار والرسوم
٢٠٠٢/٤٣	محمد علي الحاج ياسين	جزاء	الغرامة مائة دينار والرسوم
٢٠٠١/١٦٦٣	عادل عايد حسن المصري	جزاء	الغرامة عشرة دنانير وا لرسوم

٢٠٠٢/٢٢	انس كمال كامل حبوب	جزاء	الحبس اسبوع واحد والرسوم والغرامة خمسة دنانير والرسوم
٢٠٠٢/٣٢	مريح رفعت بدوي المصري	جزاء	الغرامة ثلاثين دينار والرسوم
٢٠٠١/٥٢١٢	علي احمد حسن ابو حلاوة	جزاء	رسم الاسقاط
٢٠٠١/١٠٧٢	محمد فلاح عبد العزيز المصري	جزاء	الحبس اسبوعين والرسوم
٢٠٠١/٢٥٩٢	محمد اسعد جبريل الحوامدة	جزاء	الحبس شهرين والغرامة عشرة دنانير والرسوم
٢٠٠٢/٢٧٢	خليل سالم عبد	جزاء	الغرامة خمسة وعشرون دينار والرسوم
٢٠٠٢/٢٢٠٢	شركة عبد المجيد حسين زلون واخواله	صحة	الغرامة ما ئتي دينار والرسوم
٢٠٠٢/٨٤٢٦	حنا خضر الحلته	عمل	الغر امة خمسون دينار والرسوم
٢٠٠٢/٣٣٧٢	فراس احمد يوسف مكاوي	صدم	غرامة ما ئتي وعشرين دينار والرسوم
٢٠٠٢/١٠٢	مؤسسة تطوير للاستيراد والتصدير	زراعة	الغرامة ثلاثون دينار والرسوم
٢٠٠٠/١٠٤٤	اشرف علي عبد العزيز	شبه	الحبس اسبوع والرسوم
٢٠٠٠ /١١٢	ازهار براء	زراعة	الغرامة عشرين دينار والرسوم
٢٠٠١/٩٠٢	زهور محمود كامل	تسول	الحبس اسبوعين والرسوم
٢٠٠١/٤٩٢	جميل درويش احمد باطو	صحة	الغرامة سبعون دينار والرسوم
٢٠٠٠/٢٠٢	ازهار عبدون	زراعة	الغرامة عشرة دنانير وا لرسوم
٢٠٠٠ /١٠٢٢	عايد تيسير عبد العزيز	صدم	الغرامة ثلاثون دينار والرسوم
٢٠٠١ /١٢٩٢	دينا شعبان عمر ابو طوند	مقاومة رجال الامن	الحبس شهر واحد والرسوم
٢٠٠٠ /١٤٠٢	عمار محمود يوسف ابو سنه	جزاء	الحبس اسبوع وا حد والرسوم والغرامة خمسة دنانير والرسوم
١٩٩٩/٤٩٥٢	رائد عبد الله ابو السيلان	جزاء	الحبس اسبوع واحد والرسوم
٢٠٠٠/٥٩٢٢	علاء الدين عبد العزيز صادق	جزاء	الغرامة خمسة دنانير والرسوم
٢٠٠١/٢٠٩٢	محمود احمد عبد المعطي الخواجا	جزاء	الحبس اسبوعين والرسوم والغرامة خمسة دنانير والرسومو
٢٠٠١/٥٢٢	تهاني محمد تركي الشرع	جزاء	الحبس شهرين والرسوم والغرامة عشرة دنانير والرسوم
٢٠٠٠/٥٩٢٢	ميسر محمد ابراهيم الحاج علي	جزاء	رسم الاسقاط + اجور خبرة سبعة دنانير والرسوم

٢٠٠١/٧٣	سبع لطفي طبلت	عمل	الغرامة خمسون دينار والرسوم
٢٠٠٠/٧٠٥٣	فراس احمد صالح احمد	جزاء	الغرامة عشرة دنانير وا لرسوم
٢٠٠١/٢٢٥٣	مهران غالب حميد العدوان	جزاء	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
٢٠٠١ /٧٣	فارس محمد فارس حسن	عمل	الغرامةخمسين دينار والرسوم
٢٠٠١/١٢٤٣	محمد حسين علي الكسبحي	جزاء	الحبس شهرين والرسوم والغرامة عشرة دنانير والرسوم
٢٠٠١/٢٣٩٣	رعد عواد عبد الرحمن قطيشات	جزاء	الحبس اسبوع واحد والرسوم
٢٠٠٠/١٠٥٣	محمد رضوان عبيد	تهديد	الحبس شهر واحد والرسوم والغرامة خمسة دنانير وا لرسوم
٢٠٠٠/١٠٣٦٣	ياسر مازن احمد الخطيب	جزاء	الحبس اسبوعين والرسوم محسوبه له مدة التوقيف
٢٠٠٢/١٨٣	مهند ابراهيم العبادي	صحة	الغرامة خمسين دينار والرسوم
٢٠٠٢/١٠٣	معرض ابيلا للخبز والكعك	صحة	الغرامةعشرة دنانير والرسوم
٢٠٠١/٢٧٣	عبد الله نجم الدين طاهر ض	اساءة امانة	الحبس سنتين والغرامة مائة دينار والرسوم
٢٠٠١/٦٢١٣	تهاني حسين	اساءة امانة	الحبس شهرين وا لغرام عشرة دنانير والرسوم
٢٠٠٢/٨٣	عبد الله اسعد عيسى	عمل	الغرامة خمسون دينار والرسوم
٢٠٠٢/٣٢٣	سالم احمد علي العكيلات	سكر مقرون بالشغب	الحبس ا سبوع واحد والرسوم
٢٠٠٢/٥٢٣	ايمن جمال عبد القادر الزعاتره	سير	الغرامة ستون دينار والرسوم
٢٠٠٢/٣١٤٣	عصام جودة عبد الفتاح جودة	هوية كاذبه	الغرامة خمسة وثمانون دينار والرسوم
٢٠٠٢/٦٤٣	محمد عطا محمود عطيه	عمل	الغرامة خمسين دينار والرسوم
٢٠٠٢/٤١١٣	عماد عبد العزيز محمد عليان	مشاجرة	الغرامة خمسة دنانير وا لرسوم
٢٠٠٢/٤٣٣٣	محمد احمد ابراهيم شاهين	جزاء	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
٢٠٠٢/٥٥٣	المطران جورج المر	عمل	الغرامة مائة دينار والرسوم
٢٠٠٢/١١٠٣	جمال محمد عثمان احمد	عمل	الغرامة خمسين دينار والرسوم
٢٠٠٢/٤١١٣	جهاد محمد احمد سلامه	مشاجرة	الحبس ثلاثة اشهر والرسوم والغرامة خمسة دنانير وا لرسوم
٢٠٠١/١٠٨٣	مريم عبد الله عودة ابراهيم	صحة	الغرامةثلاثين دينار والرسوم
١٩٩٩/٣٦٧٣	نديم محمد حسن	جزاء	رسم الاسقاط
٢٠٠٢/٤٨٣	يسرى علان العيساوي	خرق حرمة المنازل	الحبس شهر وا حد والرسوم

٢٠٠٢/١٤١٣	نور الدين احمد مقداد عثمان	مصدقة كاذبه	الحبس شهر واحد والرسوم
٢٠٠٢/١٤١٣	مجاهد ذياب عبد الكريم الحميص	مصدقة كاذبه	الحبس شهر وا حد والرسوم
٢٠٠٢/٥٤٣	غسان ابراهيم الذيب	عمل	الغرامة خمسين ديناروالرسوم
٢٠٠٢/١٨٨٣	لانا جميل سليم حداد	الصدم	الغرامة عشرين دينار والرسوم
١٩٩٩/٧٨١٣	اخلاص حسن علي	ممارسة اعمال البغاء	الحبس سنه واحدة والرسوم
٢٠٠١/١٥٢٣	سعيد عبد الله محمد	اساءة اما نة	الحبس سنه ونصف والغرامة خمسين دينار والرسوم
٢٠٠٢/٦٠٢٠	يوسف زكريا الطاهر	عمل	الغرامة مائة دينار والرسوم
٢٠٠٢/١٩١٣	شركة بدر والمجالي ١	صحة	الغرامة سبعين دينار والرسوم
٢٠٠١/١٩٠٣	شعبان صبحي شعبان الحاج	شيك	الحبس سنه واحدة والرسوم والغرامةمائة دينار والرسوم
٢٠٠١/٢٩١٣	عبد الناصر جبرين عبد المعطي ابو سنينة	شيك	الحبس سنه وغرامة مائةدينار والرسوم
٢٠٠٢/٣٢٢٣	فؤاد داوود محمد ابو قشه	شيك	الحبس سنه والغرامة مائة دينار والرسوم
١٩٩٨/٤٠٠٣	مارلين عيسى مراد شماس	شيك	الغرامة ٥٪ من قيمة الشيك البالغة سته الاف وخمسمائة دينار والرسوم على ان لاتقل عن مائة دينار والرسوم
٢٠٠١/٢٨٢٣	خالد علي محمود الدجاني	شيك	الحبس سنه والغرامة مائة دينار والرسوم
٢٠٠٢/٤٠١٣	رالد درادشه	شيك	الحبس سته اشهر والغرامة خمسين ديناروالرسوم
٢٠٠٢/٦٥٣	غسان واصف راجح	شيك	الحبس ثلاثة اشهر والغرامة خمسون دينار والرسوم
١٩٩٨/١٥٢٣	المهندس محمد نصر	شيك	الحبس سنه والغرامة م ائة دينار والرسوم
٢٠٠١/٦٦٣	شركة ماهر يوسف حامد اسماعيل	شيك	الغرامة مائة دينار والرسوم
٢٠٠١/٦١٤٣	ماهر يوسف حامد اسماعيل	شيك	الحبس سنه والغرامة مائة دينار والرسوم
٢٠٠١/٥١١٣	سمير محمد خلف الشوبكي	شيك	سمير محمد خلف الشوبكي
٢٠٠٢/٢٠١٣	هشام محمد عبد المجيد غاليه	سير	الغرامة خمسون دينار والرسوم
٢٠٠٢/٦١١٣	عولي محمد علي الشلول	سير	الغرامة ستون دينار والرسوم

٢٠٠٢/٩٣٣	احمد عادل راشد الادهم	عمل	الغرامة خمسون دينار والرسوم
٢٠٠٢/٥٣	ولي امر الحدث مروان جميل	شبهة	الغرامة مائة دينار والرسوم
٢٠٠٢/٢٦١٣	تيسير مصطفى سعيد عثمان	سير	الغرامة خمسون ديناروالرسوم
٢٠٠٢~/٢٥٠٣	احمد ذياب محمود حماد	صحة	الغرامة خمسون دينار والرسوم
٢٠٠٢/٢٦٣	هلالة جمال	صحة	الغرامة ثلاثون دينار والرسوم
٢٠٠٢/٩٢٣	رائدة رفعت الحنبلي	عمل	الغرامة خمسون دينار والرسوم
٢٠٠٢/٨٧٣	محمود سعيد	عمل	الغرامة خمسون دينار والرسوم
٢٠٠٢/٢٦٩٣	مظفر مثقال جاسر خالد	هوية كاذبه	الغرامة خمسة دنانير والرسوم
٢٠٠٢/٢٨٦٣	وليد عمرو	صحة	الغرامة خمسون دينار والرسوم
٢٠٠٢/١٠٠٣	عبد الامير محمد فهمي	اساءة امانة	الحبس شهر والرسوم والغرامة عشرة دنانير وا لرسوم
٢٠٠٢/٢٨٧٣	سامي عبد الرحمن موسى	صحة	الغرامة مائة دينار والرسوم
٢٠٠١/٥٣٣	نائل عودة عايش اللوزي	سكر	الغرامة ثلاثة ايام محسوبه له مدة التوقيف
٢٠٠١/٥٣٣	رياض عودة عايش اللوزي	السكر	اسبوع واحد والرسوم
٢٠٠١/٧٣٠٣	داليان الياس داود	شيك	ا لحبس سنه والغرامة ما ئة ديناروالرسوم
٢٠٠١/٢٣٦٣	سميح عدنان عبد الفتاح المحتسب	شيك	الحبس سنه والغرامة مائة دينار والرسوم
٢٠٠٠/١٧٩٣	وليد عطا الله سلمان المومني	شيك	الحبس سنه والغرامة مائة دينار و الرسوم
٢٠٠٠/٣٩٩٣	صالح سعدي حسن تيم	شيك	الحبس سنه والغرامة مائة دينار والرسوم
٢٠٠٢/٩١٣	احمد عوني احمد العبسي	عرقلة تنفيذ قضائي	الحبس ثلاثة اشهر والرسوم
٢٠٠٢/٧٧٣	اسعد ذيب السالم	اساءة ائتمان	الحبس اسبوع والغرامة خمسة دنانير والرسوم
٢٠٠٢/٨٣	ازهار ابالون	زراعة	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
٢٠٠٢/٣٣	شركة البتراء للاستثمار	جزاء	الغرامة ثلاثون دينار والرسوم
٢٠٠٢/٧٤٣	حمدان حامد محمود الحمصي	عمل	الغرامة خمسين دينار والرسوم
٢٠٠٢/٢٠٩٣	هاني محمد حسين نصار	مصدقة كاذبه	الحبس ثلاثة اشهر والرسوم
٢٠٠٢/١٩٤٣	محمد اسماعيل صالح الجوي	صحة	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
٢٠٠٢/١٩٨٣	شركة ربيع علان وشريكه	صحة	الغرامة مائتي دينار والرسوم
٢٠٠٢/١٤١٣	يحيى قطيش هزاع المروح	مصدقة كاذبه	الحبس شهر وا حد وا لرسوم

٢٠٠١/٥٥٣	عيد علي محمد الحجازي	ايذاء سكر	الحبس اسبوع واحد وا لرسوم والغرامة خمسة دنانير والرسوم
٢٠٠٠/٩٦٦٣	عاطف توفيق سعيد النجار	اقلاق الراحة العامة	الغرامة خمسة دنانير والرسوم
٢٠٠١/٤٧٢٣	احمد فتحي كامل العتر	قانون السير	الغرامة خمسون ديناروالرسوم
٢٠٠٢/١٠٢٣	عواطف محمد حسن عبيدات	صحة	الغرامة عشرين دينار والرسوم
٢٠٠٢/١٤١٣	مؤيد محمد اديب زبيدة	مصدقة كاذبه	الحبس شهر واحد والرسوم
٢٠٠٢/١١٩٣	ملحمة روابي عمان	صحة	الغرامة مائة دينار والرسوم
٢٠٠٢/١١١٣	نضال احمد راتب محمد محفوظ	صحة	الغرامة خمسون دينار والرسوم
٢٠٠٢/٦٥٣	ابراهيم عبد الكريم حسن ابراهيم	جزاء	الغرامة ما ئة ديناروالرسوم
٢٠٠٢/١١٧٣	شركة بسام وعصام بشير	صحة	الغرامة خمسون دينار و الرسوم
٢٠٠٢/١٤١٣	عمر فايز علي حمروني	مصدقة كاذبه	الحبس شهر واحد والرسوم
٢٠٠٢/١٤١٣	عمار عادل سليم عبد الله	مصدقة كلاذبه	الحبس شهر واحد وا لرسوم
٢٠٠٢/١٤١٣	خالد محمود عطيه زبيدة	مصدقة كاذبه	ا لحبس شهر واحد وا لرسوم
٢٠٠٢/١٤١٣	ناصر موسى علي زنعورة	مصدقة كاذبه	الحبس شهر واحد وا لرسوم
٢٠٠٢/١٤١٣	شادي محمد احمد ابراهيم	مصدقة كاذبه	الحبس شهر واحد والرسوم
٢٠٠٢/١٤١٣	احمد علي موسى دلايكه	مصدقة كاذبه	الحبس شهر واحد والرسوم
٢٠٠٢/١٤١٣	عثمان فياض احمد مقبل	مصدقة كاذبه	الحبس شهر واحد والرسوم
٢٠٠٢/٩٩٣	لتافة دواجن حيه	صحة	الغرامة خمسون دينار والرسوم
٢٠٠٢/١٢٧٣	شريف كايد محمد لباتيه	صحة	الغرامة عشرين ديناروا لرسوم
٢٠٠٢/٤٤٣	زيد قاسم محمد الفرايه	جزاء	الغرامة خمسون ديناروالرسوم
٢٠٠٢/١١٧٣	عبد الرحمن عبد الهادي	جزاء	الحبس شهر واحد والرسوم
٢٠٠٢/٢٤٨٣	صلاح عواد مصلح رحاحلة	ايذاء	رسم الاسقاط
٢٠٠٢/٣٢٢٣	موسى محمد امين محمود	جزاء	الحبس شهر واحد وا لرسوم
٢٠٠٢/٣٥٢٣	محمد سعيد عبد العزيز العطي	سرقه	الحبس ثلاثة اشهر والرسوم والغرامة ثلاثمائة وخمس وثلاثون دينار والرسوم
٢٠٠١/٥٥٢٣	يوسف رجا مصطفى صالح	الحاق الضرر	الغرامة ما ئة وثلاثون دينار والرسوم
٢٠٠١/١٧٢٣	كمال رشدي سعيد	سكر المقرون الشغب	الحبس اسبوع واحد وا لرسوم ورسم اسقاط

رقم القضية	الاسم	الجرم	الحكم
٢٠٠١،٣٩٨٣	يوسف محمد مفلح العشوش	الايذاء حمل اداة حادة	الحبس اسبوعين والغرامة عشرون دينار والرسوم
٢٠٠٠/٢٠٢٣	عدنان علي عبد الساحوري	سرقه	الحبس ثلاثة اشهر وا لرسوم
٢٠٠٢/٣٦٥٣	محمود احمد محمد البستنجي	مشاجرة	رسم الاسقاط
٢٠٠٢/٣٦٥٣	مصطفى احمد محمد البستنجي	مشاجرة	رسم الاسقاط
٢٠٠٢/٣٦٥٣	يوسف عبد الـ[illegible]ـد محمد البستنجي	المشاجرة	رسم الاسقاط
٢٠٠٢/٣٦٥٣	محمد احمد محمد البستنجي	المشاجرة	رسم الاسقاط
٢٠٠٢/٣٦٦٣	عايدة محمود عبد الله سليم	جزاء	الغرامة عشرون دينار والرسوم
٢٠٠٢/٣٤٠٣	احمد سالم محمد الضميري	صدم	الغرامة ستون دينار والرسوم
٢٠٠٢/٧٢٣	حلب سليمان عبد القريه	الايذاء	رسم الاسقاط
٢٠٠١/١٢٤٣	محمد حسين علي الكسبحي	جزاء	الحبش شهرين والرسوم والغرامة عشرة دنانير والرسوم
٢٠٠٢/٢٣٧٣	مسام محمد رضوان	صحة	الغرامة خمسون دينار والرسوم
١٩٩٩/٨٨٢٣	كاظم عبد الفته	جزاء	الغرامة خمسة اشهر والرسوم
٢٠٠٠/١٠٥٣	محمد رضوان عبيد	تهديد	الحبس شهر واحد والرسوم والغرامة خمسة دنانير والرسوم
٢٠٠٢/١٣٨٣	طارق خليل موسى ابو الراغب	مشاجرة	رسم الاسقاط
٢٠٠٢/٨٠٣٣	سمير طارق سلامه الشراعيه	شيك	الحبس سنه واحدة والرسوم والغرامة مائة دينار والرسوم
٢٠٠٢/٣٣	مريم رفعت بدوي المصري	جزاء	الغرامة ثلاثين دينار والرسوم
٢٠٠١/١٢٤٣	محمد حسين علي الكسبي	جزاء	الحبس شهرين والرسوم والغرامة عشرة دنانير والرسوم
٢٠٠٢/٤٢٧٣	ختام فتحي راغب صبيح	سير	الغرامة خسمين دينار والرسوم
٢٠٠٢/٨٧٥٦	معن سعدو راشد الكباريتي	شيك	الحبس لمدة سنه واحدة والرسوموا لغرامة مائة دينار والرسوم
٢٠٠٢/٨٤١٦	خلف عبد الفتاح عبد الزعبي	شيك	الحبس سنه واحدة والرسوم والغرامة مائة دينار والرسوم
٢٠٠٢/٨١٦٦	بهاء اكرم احمد عياد	شيك	الحبس مدة سنه واحدة والرسوم وا لغرامة مائة دينار والرسوم

رقم القضية	الاسم	الجرم	الحكم
٢٠٠٢/٩٤٤	عايشة شحادة عثمان	صحة	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
٢٠٠٢/١٠٤٤	علي اسامه عبد الله لغامن	سرقه	الحبس ثلاثة اشهر والرسوم
٢٠٠٢/٨٢٤	مسالم محمد نايف ابو عبيد	جزاء	الغرامة خمسة دنانير والرسوم
٢٠٠٢/٩٧٤	شركة الاعلان العالمية	صحة	الغرامة مائة دينار والرسوم
٢٠٠٢/٨٩٤	ثابت صلاح غازي شهاب	تسول	الحبس اسبوع واحد والرسوم
٢٠٠٢/٨٩٤	محمد سليم حسن الباش	تسول	الحبس اسبوع والرسوم
٢٠٠٢/٥٤٤	مصطفى درويش جودة حسني	صحة	ا لغرامة اربعون دينار والرسوم
٢٠٠٢/٨٩٤	محمود محمد عارف مسعد	تسول	الحبس اسبوع والرسوم
٢٠٠٢/١٦٩	عبدة موسى رشيد خلف	عمل	الغرامة مائة دينار والرسومض
٢٠٠٢/٦٥٤	محمود احمد علي العنبتاوي	صحة	الغرامة ثلاثون ديناروالرسوم
٢٠٠٢/٣٧٤	علي نمر مهيار	صحة	الغرامة خمسون دينار والرسوم
٢٠٠٢/٩٧٤	مجموعة الدعاء للاستثمار وشركائهم	صحة	الغرامة مائة دينار والرسوم
٢٠٠١/٣٤٦٤	فادي محمد يوسف الشرفان	الصدم	الغرامة ثلاثون ديناروا لرسوم
٢٠٠٢/٩٤٤	حسن عبد الرحمن حجازي	صحة	الغرامة ستون دينار والرسوم
٢٠٠٢/٨٩٤	مصطفى صالح المصري	التسول	الحبس اسبوع والرسوم
٢٠٠٢/٨٩٤	ابراهيم عيسى سلامه الهرش	التسول	الحبس اسبوع والرسوم
٢٠٠٢/٥٤٤	عبد الله سالم عبد الله ابو سمره	سرقه	الحبس اسبوع وا لرسوم
٢٠٠٢/٧٧٤	سامي حمدي الشنتير	صحة	الغرامة ثلاثون دينا والرسوم
٢٠٠١/٩٨٠٤	عبد الله اسماعيل على	صدم	الغرامة ثلاثون دينار والرسوم
٢٠٠١/١٤٩٩	عباس حيدر الدليمي	اموا ل مسروقة	الحبس ثلاثة اشهر والرسوم
٢٠٠٢/٤٠٤	حسن خليل الحشه	صحة	الغرامة خمسون دينار والرسوم
٢٠٠٢/٥٠٤	شاهر محمد عبد علي عمايرة	الايذاء	رسم الاسقاط
٢٠٠٢/٨٩٤	ابراهيم خليل قاسم فارس	تسول	الحبس اسبوع والرسوم
٢٠٠١/٤٩٤٤	معتصم نبيل عبد الرحيم الناطور	سير	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
٢٠٠٢/٣٢٤	محمد نادر ناجح داوود القادري	عمل	الغرام خمسون دينار والرسوم
٢٠٠٢/٤٤	شركة عصام محمد الخيام	جزاء	الغرامة مائتي دينار والرسونم
٢٠٠٠/٣٦٧٤	محمود مصطفى عبد القادر حسن	جزاء	الغرامة عشرون دينار والرسوم
٢٠٠١/٩١٢٤	وائل كامل حسين	جزاء	الغرامة خمسة عشرة دينار والرسوم
٢٠٠١/٩١٢٤	عبد ا للطيف محمد محمود	جزاء	الغرامة ثمانون دينار وا لرسوم
٢٠٠١/٩٥٩٤	انور سامي عبد الله عليان	جزاء	رسم الاسقاط

٢٠٠١ /٦٥٦٤	نانسي يوسف عبد الفتاح	جزاء	رسم الاسقاط
٢٠٠١ /٩٠٤	ربيع جمال خليفه عبيدات	جزاء	الحبس اسبوع واحد والرسوم والغرامة سبعون دينار والرسوم
٢٠٠١ /٦٥٦٤	محمد عمر محمد ابو السعود	جزاء	رسم الاسقاط
١٩٩٩ /٣٦٤٤	اسماعيل خليل حسن	جزاء	رسم الاسقاط
٢٠٠٢ /٢٦٤٤	احمداسعد عيسى	صحة	الغرامة ثلاثين دينار والرسوم
٢٠٠٢ /٢٨٩٤	نادر ياسر محمود ابو سعدة	شبهة	الحبس شهر واحد وا لرسوم
٢٠٠٢ /٢٦٣٤	خليل صبري خليل درويش	صحة	الغرامة ثلاثون دينار وا لرسوم
٢٠٠٢ /٢٢٦٤	شركة السوار للماكولات الشرقيه	صحة	الغرامة ما ئتي دينار والرسوم
٢٠٠٢ /٢٨٩٤	فاتن طلال عبد الحميد حسن	السكر شبهة	الحبس شهر واحد والرسوم
٢٠٠٢ /٢٨٩٤	انتصار صالح نعمان الرياش	سكر الشبهة	الحبس شهر واحد والرسوم
٢٠٠٢ /٢٨٩٤	احمد حسن احمد النواس	سكر	ثلاثة اشهر والرسوم وسحب الرخصة لمدة ثلاثة اشهر
٢٠٠٢ /٢٨٩٤	محمود حسن احمد النواس	سكر الشبهة	الحبس شهر واحد والرسوم
٢٠٠٢ /١٠٤	مؤسسة التطوير للاستيراد	زراعة	الغرامة ثلاثين دينار والرسوم
٢٠٠٢ /٢٤٩٤	شركة موفق وصبحي عبد الشوبكي	صحة	الغرامة ما ئة دينار والرسوم
٢٠٠٢ /٢٣٩٤	محمد عبد الحميد	صحة	الغرامة ما ئة دينار والرسوم
٢٠٠٢ /٨٣٤	ابراهيم فخري دخل الله المعاني	عمل	الغرامة خمسون دينار والرسوم
١٩٩٩ /٨٩٠٤	حنا تيسير حنين سمارنه	الحاق الضرر	الحبس اسبوع واحد والرسوم
٢٠٠١ /٥٣١٤	امل جودة محمد الدويك	مخالفة قانون السير	الغرامة مائة دينار وا لرسوم
٢٠٠١ ٢٣٨٤	فريد نهار مطر حسان	صحة	الغرامة عشرين دينار والرسوم
١٩٩٩ /١١٩٢٤	مازن محمد محمد السريطي	اعمال البغاء	الحبس اسبوع واحد والرسوم
٢٠٠٠ /١٠٦٠٤	انور عبد العليم ذيب العمرو	سكر	الحبس اسبوع واحد والرسوم
٢٠٠١ /٢٢١٤	كامل عثمان محمد الجعبري	الغش بالبضاعة	الحبس شهر واحد والغرامة خمسة دنانير وا لرسوم
٢٠٠١ /١٢٠٤	ربحي عبد الرحمن سليمان	الشبهة	الحبس اسبوع واحد والرسوم
٢٠٠١ /١٢٠٤	نادر احمد شعبان دراج	الشبهة	الحبس اسوبع والرسوم
٢٠٠١ /١٩٧٤	مقهى فلسطين	صحة	الغرامة تسعون دينار والرسوم
٢٠٠١ /١١٤	ازهار تذكار	زراعة	الغرامة ثلاثون دينار والرسوم
٢٠٠١ /٥٤٠٤	سهم عبد الرحيم سليمان حمادة	منع الجرائم	الغرامة عشرة دنانير وا لرسوم
٢٠٠٠ /٥١٢٤	راند كمال انيس ابو حمزة	جزاء	رسم اسقاط

٢٠٠١/١٣٨٤	ايوب علي ابو حامدة	صحة	الغرامة عشرين دينار والرسوم
١٩٩٩/١١٦٧٤	طلال رجب مجاهد	جزاء	الحبس مدة شهرين والرسوم والغرامة عشرة دنانير والرسوم
٢٠٠٠/٩٨٧٤	مجدي صابر محمود عبد الله	جزاء	الغرامة ما ئة دينار والرسوم
٢٠٠١٢/٥١٨٤	جميلة محمد عبد الله النسور	التسول	الحبس اسبوع واحد والرسوم
٢٠٠١/١٥٤٤	فراس عبد الكريم حامد جابر	جزاء	الحبس سته اسابيع والغرامة عشرين ديناروالرسوم
٢٠٠١/٥٩٠٤	محمود احمد محمود داوود	جزاء	الغرامة خمسة عشرة دينار والرسوم
٢٠٠١/٢٣١٤	نجاح علي حسن الحناوي	صحة	الغرامة عشرون دينار والرسوم
٢٠٠١/٥٦٥٤	محمود عبد الهادي محمد داوود	جزاء	الحبس شهرين والرسوم
٢٠٠١/٢١٩٤	علي عبد صالح ازريق	تسبب بالاضرار	الغرامة ما ئة دينار والرسوم
٢٠٠٠/٩٢٤	علاء عبد الجبار مصباح محمد	تسبب بالايذاء	الحبس ثلاثة اشهر والرسوم
٢٠٠٢/٢٤	مروا ن نايف طلال	عمل	الغرامة مائتي دينار والرسوم
٢٠٠٠/٩٨٢٤	علي السيد محمد ابراهيم	القدح	الغرامة خمسة دنانير والرسوم
٢٠٠٢/٢٧٤	شركة حداد وعبوشي التجارية	صحة	الغرامة ثمانون دينار والرسوم
٢٠٠٢/٩٤	عطاف عبد الله الطويل	صحة	الغرام اربعين دينار والرسوم
٢٠٠٢/٢٥٤	شفيق السائح	صحة	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
٢٠٠٢ /١٠٤	نعمات علي سليم البلتاجي	عمل	ا لغرامة مائة دينار والرسوم
٢٠٠٠/٨٦٩٤	محمد ابراهيم محسن محسن	جزاء	الغرامة خمس وثلاثون دينار والرسوم
٢٠٠١/٥٧٤٤	حسني محمد فهد	منافي للحياء	الحبس شهر واحد والرسوم
٢٠٠١/٢٣٥٤	عاليه حسن محمد علان	السرقه	ا لحبس شهر وا لرسوم
٢٠٠٢/١١٤	شركة رمضان والنجار الحوامدة	صحة	الغرامة مائة دينار والرسوم
٢٠٠٢/١٠٩٤	نعمان محمد خضر شلتوت	جزاء	الغرامة خمسين دينار والرسوم
٢٠٠٢/٣٩٧٤	زاهر موسى محمد العوضات	سكر	الحبس مدة اسبوع واحد والرسوم
٢٠٠٢/٢٥١٤	شركة عبد الكريم الشياب	سير	الغرامة سبعين دينار والرسوم
٢٠٠٢/٤٤٧٤	عبد الله موسى حسن	ضرب	رسم الاسقاط
٢٠٠٢/٣٦٥٤	طلعت مدحي	جزاء	الغرامة ما ئتي دينار والرسوم
٢٠٠٢/٣٦٥٤	ا لشركة الاردنيه	صحة	مائتي دينار والرسوم
٢٠٠٢/٢٩٤٤	ايسر توفيق عبد الرحيم الحياري	صحة	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
٢٠٠٣/٢٣٢٤	عيسى عبد الله دخيل الغربي	التهديد	اسبوع واحد والرسوم
٢٠٠١/٢٨٤٤	محمد حسن خميس ابو علي	قانون السير	الغرامة مائة ديناروالرسوم

٢٠٠٢/١٣٤	مركز السلام للتصدير	عمل	الغرامة مائة دينار والرسوم
٢٠٠٢/٨٤	زاهدة ابو السبع	عمل	الغرامة خمسين دينار والرسوم
٢٠٠٢/٨٤	ازهار الاندلس	زراعة	الغرامة عشرة دنانير وا لرسوم
٢٠٠٢/٥٤	ازهار الحب	زراعة	الغرامة خمسة دنانير والرسوم
٢٠٠٢/٦٠٤	الشركة الرباعية للاستثمار والسياحة	عمل	الغرامة خمسون دينار والرسوم
٢٠٠٢/٣٤	المؤسسة العلمية الزراعية	زراعة	الغرامة ثلاثون دينار والرسوم
٢٠٠١/٧٩٦٤	محمد خميس محمد العود	شيك	الحبس سنه والغرامة مائة ديناروالرسوم
٢٠٠١/٢٢٢٤	مهند عبد الرزاق مصطفى	شيك	الغرامة مائة دينار والرسوم
٢٠٠١/٢٥٧٤	سامي ابراهيم صيام صيا م	شيك	الحبس سنه والرسوم والغرامة مائة ديناروالرسوم
٢٠٠١/١٠٤	سمير جورج الياس عوض	شيك	الحبس سنه والغرامة مائة ديناروالرسوم
٢٠٠١/٣٩٣٤	هشام عبد الفتاح حسن حنوش	شيك	الحبس سنه والغرامة ما ئة دينار والرسوم
١٩٩٩/١٣٨٤	توفيق عبد الرزاق التوتنجي	شيك	الحبس سنه والغرامة مائة دينار والرسوم
٢٠٠٢/٧٣١٤	منذر فريد عبد الرحيم	شيك بعد الاعتراض	الحبس سنه واحدة والرسوم والغرا مائة دينا روالرسوم
٢٠٠١/٦١٥٤	عامر عدنان عبد الرحمن البيطار	شيك	الحبس سنه والغرامة مائة دينا روالرسوم
٢٠٠١/٧٣٦٤	مؤسسة لحلوح للتجارة والتسويق	شيك	الغرامة مائتي دينار والرسوم
٢٠٠١/٥٢٧٤	نضال محمد نزير عبد المجيد بركات	سير	الغرامة اربعون دينار والرسوم
٢٠٠٢/٢١١٤	حسام علي حسين الشرباتي	صحة	الغرامة خمسون دينار والرسوم
٢٠٠٢/٤٩٤	عيسى مصطفى موسى التميمي	عمل	الغرامة خمسون دينار والرسوم
٢٠٠٢/٢٤٧٤	بسام محمد داود ابو رومي	حمل اداة حادة	الحبس اسبوع واحد والرسوم والغرامة خمسة دنانير والرسوم
٢٠٠١/٨٦٤	محمد صلاح الدين طاهر	شتم وتحقير	الحبس اسبوعين والرسوم
٢٠٠٢/٢٦٨٤	عصام خليل حجازي وخليل مسعود	صحة	الغرامة ثمانون ديناروالرسوم
٢٠٠٢/٢٣٠٤	هايل صبح خلف المحاميد	الصدم	الغرامة خمسون دينار والرسوم
٢٠٠٢/٣٧٦٤	بسام محمود محمد سليمان	سكر	الحبس اسبوع والرسوم
٢٠٠٢/٢٦٥٤	محمود عاشور فارس	ايذاء	رسم الاسقاط
٢٠٠٢/٩٨٤	عبد الخالق احمد سا لم	عمل	غرامة خمسون دينار والرسوم
٢٠٠٢/٢٦٥٤	ماهر عواد صبري عواد	ايذاء	رسم الاسقاط
٢٠٠٢/٢٧٢٤	شركة عزيز ومحمود عليان	صحة	الغرامة مائة دينار والرسوم
٢٠٠٢/٣٠٩٤	محمد سليمان روحي الشريف	جزاء	الحبس اسبوع واحد والرسوم

٢٠٠٢/٣٩١١	شركة صويدى وشركاهم للتخليص والنقل	صحة	ا لغرامة عشرون دينار والرسوم
٢٠٠٢/٢٨٣٤	احمد شحادة محمود	صحة	غرامة خمسة وعشرون دينار والرسوم
٢٠٠٢/٩٢٤	مصطفى سعيد الاسعد	شيك	غرامة خمسين ديناروالرسوم
٢٠٠٢/٢٨١٤	شركة روبين سالم داوود	صحة	الغرامة عشرين ديناروالرسوم
٢٠٠٢/٢٧٥٤	علي حسين علي رومل	صحة	غرامة ثلاثون دينار والرسوم
٢٠٠٢/٢١١١	عادل اسعد عرار	صحة	غرامة خمسين دينار والرسوم
٢٠٠٢/٣٩١٤	شركة جيه تي انترناشونال	صحة	الغرامة عشرون دينار والرسوم
٢٠٠١/٣٢٥١	مؤسسة المشرف للكمبيوتر	شيك	الغرامة مائة ديناروالرسوم
٢٠٠١/٣٢٥١	حازم اديب ا لحسن	شيك	الحبس سنه والغرامة مائة دينار والرسوم
٢٠٠٢/١٧٨١	وليد احمد محمد الصالح	صحة	غرامة م ائة دينار والرسوم
٢٠٠٢/١٧٣١	محمود فايز فرج سلفتي	صحة	غرامة عشرين دينار وا لرسوم
٢٠٠٢/٧٤١	حمدان حامد محمود	عمل	غرامة مائة دينار والرسوم
٢٠٠٢/١٥٠٤	حاتم محمد مخيف مخيف	اساءة امانه	الحبس سنه والغرامة مائةدينار و الرسوم
٢٠٠٢/٩١٤	احمد عوني احمد العيسى	الكذبه	الحبس اسبوعوالرسوم
٢٠٠٢/٣١٤	محمد عبد الرزاق فرج	اساءة امانة	الحبس سنه والرسوم والغرامة مائة دينار والرسوم
٢٠٠٢/١٣٤	جميل يوسف ابو هره	عمل	غرامة مائة ديناروالرسوم
٢٠٠٢/١٧٠١	محمد ابو العلرشي	مصدقة كاذبه	الحبس عشرين يوما والرسوم
٢٠٠١/١٧٣١	نضال عبد ا لعزيز عبد الفتاح	مشاجرة	رسم الاسقاط
٢٠٠١/١٧٣١	معتصم صالح يوسف عطا الله	مشاجرة	رسم الاسقاط
٢٠٠١/١٧٣١	بلال حسن اسماعيل ابو عريضه	مشاجرة	رسم الاسقاط
٢٠٠١/١٧٣١	ايمن طلال عبد العزيز	مشاجرة	رسم الاسقاط
٢٠٠١/٥٦٨٤	ابراهيم طه زهران زهران	مشاجرة	رسم الاسقاط
٢٠٠١/١٧٣١	محمود عبد الكريم محمود	مشاجرة	رسم الاسقاط
٢٠٠٢:/١٨٨٤	. شركة صلاح ومحمد دمارة	صحة	غرامة ما ئة دينار والرسوم
٢٠٠٢/٣٢١	يزن خليل ابراهيم	اساءة امانه	الحبس شهرين والرسوم
٢٠٠٢/١٢١٤	محمد محمد عبد الفتاح	مخالفة صحة	غرامة ثلاثين دينار والرسوم
٢٠٠٢/٣٥١	غسان راسم ابو طوق	عمل	غرامة ما ئة دينار والرسوم
٢٠٠٠/١٩٤	صالح صديق اسماعيل	توزيع تعليقات	الحبس ثلاثة اشهروالرسوم
١٩٩٩/٥١٥٤	مصطفى خضر مصطفى الصالحي	الايذاء	الحبس اسبوع واحد والرسوم
٢٠٠٢/١٠٢٤	جميلة نعيم خليل القمح	صحة	غرامة عشرين ديناروالرسوم

٢٠٠٢/١٣٦٤	صالح خليل صالح عكيلة	مخالفة صحة	غرامة خمسين دينار والرسوم
٢٠٠٢/١٠٥٤	محمد عبد الرحيم محمد	تعاطي ادوية منشطة	الحبس سته اشهر والرسوم
٢٠٠٢/٣٨٤	عبد القادر محمد شاكر	مخالفة عمل	غرامةخمسين دينار والرسوم
٢٠٠٢/١٢٦٤	شركة رافت برفل وجوزيف حبش	مخالفة صحة	غرامة ثلاثون دينار والرسومض
٢٠٠١/٥٧٩٤	محمود محمد الله عبد القادر	خرق حرمة المنازل	الحبس اسبوع واحد والرسوم
٢٠٠٢/١٢٧٤	محمود سليم احمد شحادة	مخالفة صحة	غرامة عشرة دنانير وا لرسوم
٢٠٠٢/١٢٤٤	الشركة العربية للتجارة	مخالفة صحة	غرامة ثلاثون ديناروالرسوم
٢٠٠٢/١٣٤٤	الشركة العربية للتجارة والصناعات الغذائية	مخالفة صحة	غرامة ثلاثون دينار والرسوم
٢٠٠١/٥٩٣٤	فاطمه سالم عبد السلام	ايذاء	رسم اسقاط
٢٠٠٢/٤٨٤	راجي ابراهيم انشاصي	مخالفة عمل	غرامة خمسين ديناروالرسوم
٢٠٠٢/٩٩٤	يوسف زريقات	صحة	غرامةخمسين دينار والرسوم
٢٠٠١/٥٢٤٤	فخري محمد احمد سنجقيه	جزاء	غرامة عشرة دنانير والرسوم
٢٠٠١/٥٦٠٤	رويدا علي خليل	حيازة جواز سفر مزور	الحبس شهر والرسوم
٢٠٠٢/١١٧٤	هلاله عبد الجليل	صحة	غرامة خمسين دينار والرسوم
٢٠٠٢/١١٦٤	موسى ابراهيم موسى حسن	صحة	غرامة عشرين دينار والرسوم
٢٠٠٠/٦٩٤	عيسى علي عرفات	جزاء	الحبس ثلاثة اشهر والرسوم
٢٠٠٢/١٠٥٤	حسين محمد سعيد حسين	جزاء	الحبس سته اشهر والرسوم
٢٠٠٢/٤١٤	شركة عصفور وضالي	عمل	غرامة مائة دينار والرسوم
٢٠٠٢/١٠٣٤	محمود يوسف ابراهيم	صدم	رسم اسقاط
٢٠٠٢/١٤٤	بسام احمد خميس الصعبي	سكر	الحبس ثلاثة اشهر والرسوم
٢٠٠٢/١٤٤	عماد عبد المجيد حسن الدباس	السكر	الحبس ثلاثة اشهر والرسوم
٢٠٠٢/٢٧١٤	نمر محمد ابراهيم شحادة	الضرر	الغرامة خمسين دينار والرسوم
٢٠٠٢/٣٦٨٤	جميلة احمد يوسف الكرتز	التسول	الحبس اسبوع واحد والسوم
٢٠٠٢/٣٦٨٤	محمد سالم سليمان البيطار	التسول	الحبس اسبوع واحد والرسوم
٢٠٠٢/٣٤١٤	يوسف يعقوب توفيق الصفدي	التهديد	الحبس ثلاثة اشهر والرسوم
٢٠٠٢/٤٣٢٤	محمد صلاح نعيم عبد الرحيم	سرقه	الحبس اسبوع واحد والرسوم
٢٠٠٢/١٤٤	عوني سلمان سليم ياسين	السكر	الحبس ثلاثة اشهروالرسوم
٢٠٠٢/١٤٤	سلامه سلمان سليم ياسين	سكر	الحبس ثلاثة اشهر والرسوم
٢٠٠١/٥٦٩٤	اياد حسن جمعة عبد الحي	مخالفة قانون السير	الغرامة مائة وعشرون ديناروالرسوم
٢٠٠١/٤٧٤٤	عمر شعبان محمد	جزاء	الغرامة مائة دينار والرسوم
٢٠٠٢/٤٨٣٤	فرحان عطيه حسان السعيدي	السكر	الحبس اسبوع واحد والرسوم

٢٠٠٢/٣٨١٤	عوني ماجد محمد سالم	ظروف	الحبس اسبوع والرسوم والغرامة ما ئة دينار والرسوم
٢٠٠٢/٣٢٤٤	بحر محمد فرج محجوب فتياني	حمل اداة حادة	الحبس شهر والغرامة عشرة دنانير والرسوم
٢٠٠٢/٣٥١٤	خالد موسى احمد ابراهيم	سير	الحبس اسبوع والغ رامة خمسة دنانير والرسوم
٢٠٠١/١٩١٤	شركة الاتحاد لادارة المشاريع	مياة	الغرامة مائة دينار والرسوم بدل ضرر ٢٠ دينار والرسوم
٢٠٠٠/٨٤١٤	نصر رمضان داوود	مياة	الغرامة ما ئة دينار والرسوم وبدل الاضرار البالغة عشرين دينار والرسوم
٢٠٠٠/٩٥٠٤	مدين قاسم محمد شخاترة	جزاء	الحبس سنه واحدة والرسوم والغرامة عشرة دنانير والرسوم
٢٠٠٠/٩٠٤	عبد الله اسماعيل علي الجالوسي	صدم	الغرامة ثلاثون دينار والرسوم
٢٠٠٢/٨٩٤	ابراهيم عيىس سلامه الهرش	تسول	الحبس اسبوع والرسوم
ل٢٠٠١/٣٤٩٤	سعد عزيز راضي عبد الله	الصدم	الغرامة مائة دينار والرسوم
٢٠٠٢/٩٧٤	شركة بريتش امريكان توباكو	صحة	الغرامة مائة دينار والرسوم
٢٠٠١/٤٠٠٤	سمير غالب طب البحيص	شيك	الحبس سنه والغرامة مائة دينار والرسوم
٢٠٠٢ ٣٧٤	محمد دهام الشيوخ الزيادي	عمل	الغرامة خمسون دينا روالرسوم
٢٠٠٢/١٤٤٤	مسلم نهار الهروط	جزاء	الغرامة ما ئة دينار والرسوم
٢٠٠٢/٢٣٧٣	مسالم محمد رضوان	صحة	الغرامة خمسون ديناروالرسوم
٢٠٠١/١٠٤	مؤسسة الهلال الاخضر –	زراعة	الغرامة ثمانون دينار والرسوم
٢٠٠١/٣٠٥٤	خولة شحادة توفيق الشيخ	جزاء	الحبس اسبوع واحد والرسوم
٢٠٠١/٣٤	ازهار اليسار	زراعة	الغرامة خمسة عشرة دينار والرسوم
١٩٩٩/١٢٧٣٤	عمار عبد ا لرحيم حسن دويراني	جزاء	الحبس شهرين والرسوم
٢٠٠١/٥٤	شركةوائل عثمان	جزاء	الغرامة ثلاثون دينار والرسوم
٢٠٠١/٣٩١٤	رمضان سليم عوض	مياة	الغرامة مائة دينار والرسوم وبدل الاضرار البالغة عشرة دنانير
٢٠٠١/١٠٤	مشغل زهور القدس	عمل	الغرامة مائة دينار والرسوم
٢٠٠٠/٥٨٧٤	محمد عفيق علي	جزاء	الحبس اسبوع والغرامة خمسة عشرة دينار والرسوم
٢٠٠١/١٤١٤	احمد عبد الرزاق عبد القادر	جزاء	الغرامة اربعون دينار والرسوم
٢٠٠٠/٥٨٧٤	خليل احمد عرفه	جزاء	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
٢٠٠١/٤١٤٤	كفاية فهمي محمد شاهين	جزاء	الحبس اسبوع واحد والرسوم

٢٠٠١ /٤	مراد اسماعيل احمد محمود	جزاء	الحبس اسبوع واحد والرسوم
٢٠٠١ /٣٥٤	محمد نواف صالح ابو القدس	الحاق الضرر	الحبس اسبوع واحد وا لرسوم
٢٠٠٠ /٩١٣٤	موسى محمود موسى ابو كف	تزوير	الحبس اسبوع واحد والرسوم
٢٠٠٠ /٩٦٠٤	ياسر حسن الرواشدة	خارج البلاد	الحبس شهرين والرسوم
٢٠٠١ /١٠٤٤	نضال محمود عبد الله	اساءة امانة	الحبس شهرين والغرامة عشرين دينار والرسوم
٢٠٠١ /٥٧٤	شركة مقبل ونضال القطارنه	صحة	الغرامة عشرين دينار والرسوم
٢٠٠٠ /١٥٣٤	زكريا لطفي عز	جزاء	الحبس سنه واحدة والغرامة مائة دينار والرسوم
٢٠٠١ /٢٢١٤	زينب عبد علي	صحة	الغرامة ستون دينار والرسوم
٢٠٠١ /٤٦٢٤	نورة عرفه برهم	جزاء	الحبس شهرين والغرامة عشرين دينار والرسوم
٢٠٠١ /٢٠١٤	محمد موسى سليمان العموشي	صحة	الغرامة ستون دينار والرسوم
٢٠٠١ /٥٠٠٤	سهيل محمد سالم الطشارش	الغش بالبضاعة	الحبس شهر واحد والغرامة خمسة دنانير والرسوم
٢٠٠١ /٥٥٠٤	محمد مدحت حسن بركات	سرقه	الحبس ثلاثة اشهر والرسوم محسوبه له مدة التوقيف.
١٩٩٩ /٣٠٠٤	تامر احمد محمود محمد	تهديد	الغرامة خمسة دنانير والرسوم
٢٠٠١ /١٣٤٤	هيثم محمد عقلة العظامات	تسول	الحبس اسبوع واحد والرسوم
٢٠٠١ /٨٥٤	درويش مصطفى مسعود سعد	صحة	الغرامة عشرون دينار والرسوم
١٩٩٩ /٩٤٦٤	احمد متعب انفيمش الحسنات	شروع بالسرقه	الحبس شهر ونصف والرسوم محسوبه له مدة التوقيف.
٢٠٠١ /٣٩٧٤	عبد الكريم علي الحوساني	هدم دور منزل	الغرامة خمسة دنانير والرسوم
٢٠٠٠ /٩٤٧٤	عبد الكريم مصطفى محمد الجمل	دهس	الغرامة عشرين دينار والرسوم
٢٠٠١ /٩٧٨٤	كامل جراح	مياة	الغرامة مائة دينار والرسوم وتغريمه الاضرار بمبلغ واحد وثلاثون دينار
٢٠٠١ /١٠٢٤	جاسر محمد العالم البسطاز	صحة	الغرامة عشرين دينار والرسوم
٢٠٠٠ /١٠١٩٤	زانه عياد عودة ابو ربيع	التهديد	الحبس اسبوع واحد والغرامة خمسة دنانير وا لرسوم
٢٠٠١ /٩٤	ابراهيم حسين محمد ناصر	سير	الحبس اسبوع والغرامة مائة دينار والرسوم
٢٠٠٠ /٩٦٩٤	محمد ابراهيم علي	سكر المقرون بالشغب	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
٢٠٠١ /١٩٣٤	خليف محمود ا لتيمي	مياة	الغرامة ما ئة دينار والرسوم
٢٠٠١ /٢٥٧٤	عامر اديب عطا ابو سنينه	سير	الغرامة مائة دينار والرسوم

٢٠٠١/١٥٧٤	روحي موسى علي حديدان	صدم ، سير	الغرامة ما ئة دينار والرسوم.
٢٠٠١/٧١٤	نصري داوود نصر الله العطاري	تهديد ، مقاومة رجال الامن	الحبس شهر واحد والرسوم
٢٠٠١/١١٧٤	عبد الكريم محمد علي	مياة	الغرامة مائة دينار والرسوم قيمة الاضرار مبلغ عشرين دينار
٢٠٠٢/٢٢٥٤	عبد الرحيم محمد الديخين	اساءة امانة	الحبس سنه والغرامة مائة دينار وا لرسوم
٢٠٠١/١٧٣٤	مهد خليل يوسف داود	مشاجرة	رسم اسقاط
٢٠٠٢/٢٤٧٤	ميشيل رضا حلته	صحة	الغرامة مائتي دينار والرسوم
٢٠٠٢/٢٤٤٤	جمال عبد الحميد علي حفيظة	صحة	الغرامة مائة دينار والرسوم
١٩٩٩/١٣٤٣٤	اياد فهمي احمد ا لحشابكه	دهس مسبب للايذاء	الحبس اربعة اشهر والرسوم والغرامة عشرة دنانير والرسوم
٢٠٠٠/١٠١٩٤	انتصار عبد المهدي ا لسهو العبادي	التهديد	الحبس اسبوع والغرامة خمسة دنانير وا لرسوم
٢٠٠١/٣١٩٤	راشة فوزي امين عبد الله	اعطاء معلومات كاذبه	الحبس شهر واحد والرسوم
٢٠٠١/١١٠٤	مؤسسة مازن كمال للمقاولات	جزاء	الغرامة خمسمائة دينار والرسوم
٢٠٠١/١١٠٤	مؤسسة المهندس مازن وباسل عليان	جزاء	الغرامة خمسمائة دينار والرسوم
٢٠٠١/١١٩٤	احمد شحدة محمد ابو حامد	تسبب بالايذاء	الحكم مدة ثلاثة اشهر والرسوم والغرامة ستون دينار والرسوم
٢٠٠١/٤٧٩٤	فادة يوسف كايد جهاد	مياة	الغرامة مائة دينار والرسوم
٢٠٠١/١٨٩٤	اسماعيل عطيه صبح الحساسنه	اساءة الامانة	الحبس شهرين والغرامة عشرة دنانير والرسوم
٢٠٠٢/١٢٨٤	نزار محمود شوردي العبيسات	سير	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
٢٠٠٢/٧٥٤	شركة محمود وائل خيرو وشركاه	عمل	الغرامة خمسون دينار والرسوم
٢٠٠١/٦٠١٤	اسماعيل جمال يعقوب ابوحامدة	تسبب بالايذاء	الغرامة خمسون ديناروالرسوم
٢٠٠١/٥٣٢٤	عماد عدنان محمد الكردي.	ا ساءة امانة	الحبس سنه واحدة والغرامة عشرين دينار والرسوم
٢٠٠١/٥٤٤	فادي سليمان عبد الكريم	اقلاق الراحة العامة	ا لغرامة دينارين والرسوم
٢٠٠١/٥٥٨٤	ابراهيم محمد حسن المجيد	فعل منافي للحياء	الحبس ثلاثة اشهر والرسوم
٢٠٠١/١٢٤	ازهار جود	زراعة	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
٢٠٠١/٦٢٩٤	برجس ضيف الله حسن عبد اللطيف	التسول	الحبس شهر وا حد وا لرسوم
٢٠٠١/٤٥٣٤	ماجد جميل ابراهيم بدر	السكر	الحبس اسبوع واحد وا لرسوم
٢٠٠١/٤٥٣٤	احمد شحادة محمود القريني	السكر	الحبس اسبوع واحد والرسوم

٢٠٠١/٥٨٤٣	سهير موسى محمود الاشقر	الشبهة	الحبس شهر واحد والرسوم
٢٠٠١/٤٤٧٤	صالح عليان هريدي	جزاء	الغرامة مائة دينار والرسوم
٢٠٠١/٢٩٤	حابس محمد زويد الشوابكه	شيك	الحبس سنه وا حدة والغرامة مائة دينار والرسوم
٢٠٠٠/٦٨٢٤٥	رياض خليفه خليفه العوامله	تهديد رجال الامن	الحبس اسبوع والرسوم
٢٠٠٢/٢٣١٤	عماد مطيع احمد الكردي	ظروف توجب الشبهة	الحبس اسبوعين والرسوم
٢٠٠٢/٣٥٠٤	فريد محمود رباح النجار	الصدم المسبب للاضرار	الغرامة ستون دينار والرسوم
٢٠٠٢/٢٣١٤	عفيف ايمن عفيف	شبهة	الحبس اسبوعين والرسوم والغرامة خمسة دنانير والرسوم
٢٠٠٢/٣٨٦٤	نضال محمد ابراهيم ابو حميد	دهس مسبب للايذاء	رسم اسقاط
٢٠٠٢/١٢٥٤	يحيى احمد عمر القلير	عمل	الغرامة خمسون دينار والرسوم
٢٠٠٢/٢٣١٤	محمد محمود احمد عليان	ظروف توجب الشبهة	الحبس ثلاثة اسابيع والرسوم والغرامة ٢٠٥ دينار والرسوم
٢٠٠٢/٢٣١٤	فتحي ذياب ذيب نصار	شبهة	الحبس اسبوعين والرسوم والغرامة خمسة دنانير والرسوم
٢٠٠٢/٤٧٧٤	عبد الرزاق محمد عارف	فك الاختام	الحبس مدة شهر واحد والرسوم
٢٠٠٢/٥٣٨٤	محمد محمد خليل ابو جميل	صدم	الغرامة مائة وخمسة اربعين دينار والرسوم
٢٠٠٢/٦٥٤	احمد فارس الموسى	عمل	الغرامة مائتي دينار والرسوم
٢٠٠٢/٨٩٤	جاسم رحيم طاهر جابر	التسول	الحبس اسبوع والرسوم
٢٠٠٢/٣١٧٤	شركة المطاعم الايطالية	صحة	الغرامة ستون دينار والرسوم
٢٠٠٢/~٤٧٠٤	عبد الرحيم موسى ا براهيم النادي	التسول	الحبس اسبوع والرسوم
٢٠٠٢/٢٠٦٤	محمود سلامه شامي الصالح	اساءة الامانة	الحبس شهرين والغرامة عشرة دنانير والرسوم
٢٠٠٢/٥٠٦٤	عبد الفتاح محمد محمد دارة	فعل منافي للحياء	الحبس اسبوعين والرسوم
٢٠٠٢/٣٦٩٤	نضال لصالح سليم سليمان	اساءة ائتمان	الحبس شهرين والغرامة عشرة دنانير والرسوم
٢٠٠٢/٨٠٤	احمد ا لحمايدة	عمل	الغرامة خمسون دينار والرسوم
٢٠٠٢/٢٦٠٤	عبد المين عبد اللطيف احمد	صحة	غرامة عشرين دينار والرسوم
٢٠٠٢/٣٤٤٤	خضر عبد الكريم عبد الفتاح	جزاء	الغرامة خمسون ديناروالرسوم
٢٠٠٢/١٧٩٤	وليد محمد مصطفى العوص	صحة	الغرامة ا ربعين دينار والرسوم
٢٠٠٢/١٨١٤	حامد محمد الصرايرة	صحة	الغرامة خمسين دينار والرسوم
٢٠٠٢/٥٤	مروان عبد الله عبد الرحمن	شبهة	الحبس اسبوع واحد والرسوم

٢٠٠٠/٦٩٨١	يعقوب محمود ابو صبح	اساءة امانة	الحبس شهرين والغرامة عشرة دنانير والرسوم
٢٠٠٢/١١٤	ايمن موسى سليمان	اساءة امانة	الحبس شهر واحد والرسوم
٢٠٠٢/١١٤	امين موسى سلمان	اساءة امانة	الحبس شهر واحد وا لرسوم
٢٠٠٢/٩٢١	عبد الرحمن حافظ عبد الله	مقاومة رجال الامن	الحبس شهرين والرسوم
٢٠٠٢/٤٤١	خليل محمود ابراهيم	تهريب الضريبي	الحبس اسبوعين والرسوم
٢٠٠١/٢٢١٤	مروان سابا الياس حلقة	الصدم	الغرامة مائتين وعشرة دنانير وا لرسوم
٢٠٠٢/٢٩١٤	صلاح الدين خليل ابراهيم	مخالفة صحة	الغرامة ثلاثين دينار والرسوم
٢٠٠٢/٣٠٠١	رمزي فايز فارس	مخالفة قانون الصحة	الغرامة ٢٥ دينار والرسوم
٢٠٠٢/٤٢٩١	ياسر محمد حسين الساحوري	جزاء	الحبس اسبوع واحد والرسوم
٢٠٠٢/٤١٣١	زياد سعيد ميحسن صلاح	جزاء	الغرامة خمسة دنانير وا لرسوم
٢٠٠٢/٢٩١٤	شركة عبد الله اسميك	جزاء	الغرامة ما ئة دينار والرسوم
٢٠٠٢/١٩١٤	اسامه زيدان ابو خلف الكردي	اساءة الائتمان	الحبس سنه والغرامة خمسون دينار والرسوم
٢٠٠٢/٧٩٢١	زياد محمد صالح سعد الدين	شيك بدون رصيد	الحبس سنه والرسوم والغرامة مائة دينار والرسوم
٢٠٠٢/٤٨٢١	رافت عصام خليل الزق	شيك	الحبس سنه وغرامة مائة دينار والرسوم
٢٠٠٢/٧٠٠١	حافظ جودت رضا ابو صلاح	شيك بدون رصيد	البحس سنه والغرامة مائة دينار والرسوم
٢٠٠٢/٨٧٨١	طلال ابو سير	شيك بدون رصيد	الحبس سنه واحدة والرسوم والغرامة مائة دينار والرسوم
٢٠٠٢/٧٦١١	عصام سليمان مصطفى جرار	شيك بدون رصيد	الحبس سنه والرسوم والغرامة مائة ديناروالرسوم
٢٠٠٢/٨٠٠١	توفيق ابراهيم محمد ابو محسن	شيك بدون رصيد	الحبس سنه واحدة والرسوم والغرامة مائة دينار والرسوم
٢٠٠٢/٣٢٠١	علي مقبل محمد غيث	شيك بدون رصيد	البحس سنه والرسوم والغرامة مائة دينار والرسوم
٢٠٠٢/٥٧٢١	لؤي عبد اللطيف محمد صيدم	شيك بدون رصيد	الحبس سنه والرسوم والغرامة مائة دينار والرسومض
٢٠٠٢/٨١١٤	حسام درغام احمدالعبد الله	شيك بدون رصيد	الحبس سنه والرسوم والغرامة مائة دينار والرسوم
٢٠٠٢/٨٨٨١	ماجد حسن ناجي	شيك بدون رصيد	الحبس سنه واحدة والرسوم والغرامة مائة دينار والرسوم
٢٠٠٢/١١٤١	شركة تريز الفاجومانه	عمل	الغرامة خمسون دينار والرسوم

رقم بالتسلسل	رقم القضية	الاســـم	الجـــرم	الحكـــم
-١	٢٠٠٢٥ /٦٥٨	شوكت نجيب لطفي	صحة	الغرامة ثلاثون دينار والرسوم
-٢	٢٠٠٢ /٢٧٥	رهيفه رضوان الحلاق	عمل	الغرامة خمسون دينار والرسوم
-٣	٢٠٠٢ /١٠٤٥	زهير تيسير علي حمدان	سير	الغرامة اربعون دينار والرسوم
-٤	٢٠٠٢ /٣٥	احمد محي الدين رسلان	عمل	الغرامة خمسون دينار والرسوم
-٥	٢٠٠١ /٢٧٥	عدنان علي احمد عودة	سير	الغرامة خمسون دينار والرسوم
-٦	٢٠٠١ /٤٥٦٥	رائد سليمان محمد رحمه	اساءة امانة	اسبوع والغرامة خمسة دنانير والرسوم
-٧	٢٠٠٢ /٢٠٥	رائد محمد البرالميط	عمل	الغرامة خمسون دينار والرسوم
-٨	٢٠٠٢ /١٦٥	شـركة محمـد اسمـاعيل وعولي مرشد	عمل	الغرامة مائة ديار والرسوم
-٩	٢٠٠٢ /٦٩٥	مازن سعيد حسن سكيرجه	صحة	الغرامة اربعون دينار والرسوم
-١٠	٢٠٠٢ /٤٧٥	محمد سعيد كامل محروم	صحة	الغرامة ثلاثون دينار والرسوم
-١١	٢٠٠٢ /٩١٥	جمال خليل عبد الرحمن	صحة	الغرامة اربعون دينار والرسوم
-١٢	٢٠٠٢ /٩٠٥	شـركة حكـم الكيلانـي وشركاه	صحة	الغرامة ثلاثون دينار والرسوم
-١٣	٢٠٠٢ /٤٥٥	زكي وفايز النابلسي	صحة	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
-١٤	٢٠٠٢ /٣٥٥	احمـد امـين مصـطفى سليمان	صحة	الغرامة خمسون دينار والرسوم
-١٥	٢٠٠٢ /٣٤٥	فائز احمد سليم البطيخي	عمل	الغرامة خمسون دينار والرسوم
-١٦	٢٠٠٠ /٨٢٠٥	امين عبد الكريم محمـد القرا	جزاء	الحبس شهرين والرسوم
-١٧	٢٠٠٢ /١٥٥	محمد حسين ربيع محمد	جزاء	رسم الاسقاط
-١٨	٥٢٠٠١ /٥٨١٥	عبد الحكيم عبد القادر عبد المجيد	جزاء	الحبس اسبوع واحد والرسوم
-١٩	٢٠٠١ /٥١٣٥	شادي محمد رشيد	جزاء	الحبس اربعة اشهر والرسوم والغرامة خمسين دينار والرسوم
-٢٠	١٩٩٩ /٤٧٩٥	الحـدث سـمير محمـود يوسف دوغل	جزاء	الغرامة خمسة دنانير والرسوم
-٢١	١٩٩٩ /١١٦٣٥	علـي محمـود اسمـاعيل سلطان	جزاء	الغرامة عشرة دنانير والرسوم

رقم بالتسلسل	رقم القضية	الاسم	الجرم	الحكم
-٢٢	٢٠٠٢/٢٥٠٥	سلافه بدر الدين بغدادي	اساءة امانة	الحبس شهرين والغرامة عشرين دينار والرسوم
-٢٣	٢٠٠٢/٢٦٣٥	شـركة سـعيد ذيـب عـبد الرزاق	صحة	غرامة عشرين دينار والرسوم
-٢٤	٢٠٠٢/٢٦٣٥	يوسف عما ره وشريكه	صحة	غرامة خمسون دينار والرسوم
-٢٥	٢٠٠٢/٢٢٩٥	شركة مطاعم شبه الجزيرة	صحة	غرامة عشرة دنانير والرسوم
-٢٦	٢٠٠٢/٣٤١٥	عبد الرزاق سعيد الدريبي	الضرب	الحبس اسبوع والرسوم
-٢٧	٢٠٠٢/٣٤١٥	شارع محمد مشرع القيسي	السكر	الحبس اسبوع والرسوم
-٢٨	٢٠٠٢/٢٥٤٥	ايمن محمد بديع سعادة	صحة	غرامة خمسون دينار والرسوم
-٢٩	٢٠٠١/٦١٩٥	نيفين فواز محمد العثمان	السرقه	الحبس شهر ونصف والرسوم
-٣٠	٢٠٠٠/٨٠٦٥	وائل يحيى عيد قدادة	اساءة امانة	الحبس شـهرين والغـرامة عشـرة دنـانير والرسوم
-٣١	٢٠٠١/٢٣٨٥	فريد دينار مطر حسان	صحة	الغرامة مائة دينار والرسوم
-٣٢	٢٠٠٠/٦٤٨٥	محمد عبد الكريم عبد ربه ابو شوشه	السرقه	ثلاثـة اشهر والرسـوم محسـوبه له مـدة التوقيف
-٣٣	٢٠٠١/٥٨٨٥	محمود ابراهيم حماد زياد	مخالفـة قـانون السير	الغرامة ما ئة وخمسون دينار والرسوم
-٣٤	٢٠٠١/٥٧٩٥	احمد حسن احمد سناف	جزاء	الحبس شـهر واحـد والرسوم محسوبه له مدة التوقيف
-٣٥	٢٠٠١/٥٩٢٥	سهيل محمد سالم شحادة	جزاء	الحبس اسبوع واحد والرسوم
-٣٦	٢٠٠١/٥٨٥٥	عادل احمد يوسف ابو فروة	جزاء	الحـبس اسـبوع واحـد والغـرامة خمسـة دنانير والرسوم
-٣٧	٢٠٠١/٥٦٨٥	محمـد عـز الديـن الحـاج خليل	جزاء	رسم الاسقاط
-٣٨	٢٠٠١ /٨٤٥	بدري النور الحياصي	صحة	الغرامة سبعون دينار والرسوم
-٣٩	٢٠٠١/٥	عبد الله احمد الدباس	زراعه	الغرامة مائة دينار والرسوم
-٤٠	٢٠٠١/١٩٢٥	باهر الشكعة	مياة	الحـبس شـهر والرسـوم والغـرامة بقيـة الاضرار البالغ ٢٠ دينار والرسوم
-٤١	١٩٩٩/١٤٦٨٥	سدار عبد زعل الفايز	صدم	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
-٤٢	٢٠٠١/١٩٢٥	ايهاب الكيالي	مياة	الحـبس شـهر واحـد والرسـوم والغـرامة بقيمة الاضرار البالغة ٢٠ دينار والرسوم

-٤٣	٢٠٠١ /٩٠٥	راتب عبد الغفور عابدين	صحة	الغرامة خمسون دينار والرسوم
-٤٤	٢٠٠١ /٩٧٥	اسحق احمد عبد القادر	صحة	الغرامة عشرين دينار والرسوم
-٤٥	٢٠٠١ /١١٧٥	عبد الكريم محمد عليان	مياة	الغرامة مائة دينار والرسوم والغرامة بقيمة عشرين دينار و
-٤٦	٢٠٠١ /١١٧٥	فايز سليم محمود	مياة	الغرامة مائة دينار والرسوم بقيمة الضرر البالغ ٢٠ دينار والرسوم
-٤٧	٢٠٠١/٢١٥٥	رضا علي حسن القضاة	اساءة امانة	الحبس شهرين والرسوم والغرامة عشرة دنانير وا لرسوم
-٤٨	٢٠٠١/٢١١٥	كـامل عـثمان محمـد الجعبري	غش	الحبس شهر واحد والرسوم
-٤٩	٢٠٠١/٢٠٤٥	مصطفى عقلة مصطفى الجعار	جزاء	الغرامةخمسة وعشرون دينار والرسوم
-٥٠	٢٠٠١/٢٠١٥	عدنـان رشـيد محمـود المهدادي	جزاء	الغرامة خمسة وعشرون دينار والرسوم
-٥١	٢٠٠١/٢٠٤٥	عدنـان رشـيد محمـد المهداوي	جزاء	الغرامة خمسة وعشرون دينار والر..وم
-٥٢	٢٠٠١ /٧٥	الشركة الاهلية لصناعة الاسمدة الكيماوية	زراعة	الغرامة ثلاثون دينار والرسوم
-٥٣	٢٠٠٢/٢٥	بسام حسين عماره	عمل	الغرامة مائة دينار والرسوم
-٥٤	٢٠٠٢/٩٥	بدر القاضي	عمل	الغرامة مائة دينار والرسوم
-٥٥	٢٠٠١ /٥٤١٥	ايمن لطفي ابراهيم الحكيم	تعريب الاموال	الحبس شهر واحد والرسوم
-٥٦	٢٠٠٢/٩٥	بشار الجفير	عمل	الغرامة مائة دينار والرسوم
-٥٧	٢٠٠٢/٢٠٥	غازي فيصل درويش	صحة	الغرامة مائتي دينار والرسوم
-٥٨	٢٠٠٠ /٣٥٥	وليـد عـثمان كمـال الخطيب	مخالفـة قـانون السير	الغرامة خمسة وخمسون دينار والرسوم
-٥٩	٢٠٠٢ /٩٥	عفاف عبد اللطيف عبد الجبار	صحة	بالغرامة عشرين دينار والرسوم
-٦٠	٢٠٠٢/٩٦٥	امنيول اسلام خان دابر الدين خان	مخالفـة قـانون السير	الغرامة عشرون دينار والرسوم
-٦١	٢٠٠٢ /٤١٤٥	رشيد ابراهيم احمد محمد الجعفري	مخالفـة قـانون السير	الغرامة مائة وثلاثون دينار والرسوم
-٦٢	٢٠٠٢ /٤٥٠٥	يوسف عبود الياس عطا الله	التسول	الحبس اسبوع واحد والرسوم
-٦٣	٢٠٠٢ /٣٠٧٥	احمد خلف عودة	صحة	الغرامة مائة دينار والرسوم

-٦٤	٢٠٠١/٣٩٥	عصام محمد عبد اللطيف الشرقاوي	سرقه	الحبس ثلاثة اشهر والرسوم
-٦٥	٢٠٠٢/٤٣٣٥	صلاح الدين زهير محمود عوض	سرقه	الحبس اسبوع واحد والرسوم
-٦٦	٢٠٠١/١١٨٥	عدي كمال سلامه يوسف	لايوجد	الحبس اربعة اشهر والرسوم محسوبه له محسوبه له مدة التوقيف
-٦٧	٢٠٠١/١١٣٥	خلدون عبد اللطيف عامر	صحة	الغرامة ثمانون دينار والرسوم
-٦٨	١٩٩٩/٧٩٣٥	كفاح مسلم محمد صادق	جزاء	الحبس اسبوعين والرسوم محسوبه له مدة التوقيف
-٦٩	٢٠٠١/٢٧٦٥	فراس عبد العزيز عودة	جزاء	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
-٧٠	٢٠٠٠ /٥٩٣٥	معمر عبد اللطيف احمد دعنا	جزاء	الغرامة عشرين دينار والرسوم
-٧١	٢٠٠١/٧٢٥	وليد جودت حسين	جزاء	الغرامة خمسة دنانير والرسوم
-٧٢	٢٠٠١/٢٨٥٥	ماهر نمر علي البلاوي	جزاء	الغرامة مائة دينار واربعون دينار والرسوم
-٧٣	٢٠٠٠ /٧٥٩٥	اكرم محمود سلمان معمر	جزاء	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
-٧٤	١٩٩٩/١٤٦٠٥	احمد خليل جابر	جزاء	الغرامة عشرة دنانير والسوم
-٧٥	٢٠٠١/١٠٩٥	عمر قاسم عبد الفتاح حسان	جزاء صحة	الغرامة ثلاثون دينار والرسوم
-٧٦	٢٠٠١/١٤٥٥	شركة الثقه للاستثمارات	جزاء	الغرامة مائتي دينار والرسوم
-٧٧	٢٠٠١/١٦١٥	محمد علي خورما	جزاء	الغرامة مائة دينار والرسوم
-٧٨	٢٠٠١/١٠٢٥	حنا ناصيف حنا اللوح	لايوجد	الغرامة مائة دينار والرسوم
-٧٩	٢٠٠١/٧٧٥	رالد سلمان محمود عبد الله	جزاء	الغرامة عشرين دينار والرسوم
-٨٠	٢٠٠١/٢٧٧٥	محمد حسن عياد عياد	جزاء	الحبس اسبوع واحد والرسوم والغرامة عشرة دنانير والرسوم
-٨١	٢٠٠١/١٨٦٥	محمد طه سعد الدين	جزاء	الغرامة مائة دينار والرسوم وبدل ضرر البالغ عشرين دينار والرسوم
-٨٢	٢٠٠١/٤٩٥	عبد شعبان نصوح محيي الدين غنمه	اساءة ائتمان	الحبس شهرين والغرامة عشرة دنانير والرسوم
-٨٣	٢٠٠٢/١١٨٥	روان عدنان الحنيطي	صحة	الغرامة ما ئة دينار والرسوم
-٨٤	٢٠٠٢/٨٦٥	صدام رضوان محمد عبد الله	سكر	الغرامة خمسة دنانير والرسوم
-٨٥	٢٠٠٢/٤٧٥	محمد رضا المصري	عمل	الغرامة خمسون دينار والرسوم

-٨٦	٢٠٠٢/٣٢٥	رنده سليم زكي الايوبي	عمل	الغرامة خمسون دينار والرسوم
-٨٧	٢٠٠٢/١٣٨٥	نضال نايف الشبلي	صحة	الغرامةثلاثون دينار والرسوم
-٨٩	٢٠٠٢/١٣٧٥	نائل احمد بشير بكري	صحة	الغرامة خمسون دينار والرسوم
-٩٠	٢٠٠٢/٩٩٥	يوسف زياد محمد	صحة	الغرامة خمسون دينار والرسوم
-٩١	٢٠٠٢/١٢٨٥	سامي سعيد ابو شاوش	صحة	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
-٩٢	٢٠٠٢/١٠٧٥	بسام اسعدو	صحة	الغرامة خمسون ديناروالرسوم
-٩٣	٢٠٠٢/١٦٥	هالي احمد العبادي	صحة	الغرامة عشرة دينار والرسوم
-٩٤	١٩٩٩/١١٢٥٥	كاظم جواد الطاهر	سرقه	الحبس شهر وا حد والرسوم
-٩٥	٢٠٠٢/٦٥٥	صلاح الدين عبد اللطيف محمد	الايذاء	رسم الاسقاط
-٩٦	٢٠٠٢/٦١٥	محمد فائز كاظم المقدسي	عمل	الغرامة خمسون دينار والرسوم
-٩٧	٢٠٠٠/٤٧٣٥	محمد شكيب الجنيدي	تحقير موظف	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
-٩٨	٢٠٠٢/١٦٧٥	احمد بخيت قادر العبادي	سكر	الحبس اسبوع والرسوم
-٩٩	٢٠٠١/٢٤٥٥	سالم عبد خليل خميس	الصدم	الغرامة خمسون دينار والرسوم
-١٠٠	٢٠٠١/٢٤٥٥	علاء احمد توفيق غالب الخالدي	صدم	الغرامة عشرون دينار والرسوم
-١٠١	٢٠٠٢/٦٠٥	الشركة الرباعية للاستثمار السياحية	عمل	الغرامة خمسون ديناروالرسوم
-١٠٢	٢٠٠١/٤٤٢٥	كمال محمود محمد ابو رحمه	الايذاء	رسم الاسقاط
-١٠٣	٢٠٠٢/٥٥	ازهار رهف جبل عمان	زراعه	الغرامة خمسة دنانير والرسوم
-١٠٤	٢٠٠٠/٩٨٩٥	عبد علي رسلان	الذم والقدح	الحبس ثلاثة اشهر والرسوم
-١٠٥	٢٠٠١/١٣١٥	عمر عبد الله مصطفى حسن	شيك	الحبس سنه واحدة والرسوم والغرامةمائة دينار والرسوم
-١٠٦	٢٠٠١/٤٩٢٥	محمود ابراهيم صالح النقرش	شيك	الحبس سنه والغرامة مائة دينار والرسوم
-١٠٧	٢٠٠١/٤٣٨٥	صدقي احمد رشيد الظاهر	شيك	الحبس سنه واحد والغرامة مائة دينار والرسوم
-١٠٨	٢٠٠١/٦٥٧٥	فاطمة عرفات احمد الجوهري	شيك	الحبس سنه والرسوم والغرامة مائة دينار والرسةوم
-١٠٩	١٩٩٩/٩٨١٥	حسام فريد عبد جويلس	شيك	الحبس سنه والغرامة مائة دينار والرسوم
-١١٠	٢٠٠١/٥٩٢٥	الشركة المتحدة لخدمات الكمبيوتر	شيك	الغرامة مائة دينار والرسوم

-١١١	٢٠٠١/٤٧٨٥	خالد علي محمد الغزاوي	سكر	الحبس سنه والرسوم والغرامة مائة دينار والرسوم
-١١٢	٢٠٠٢/٦٢٢٥	صلاح خضر سليمان داود	شيك	الحبس سنه والغرامة مائة دينار والرسوم
-١١٣	٢٠٠٢/٢٨٢٥	محمود حسين محمد	صحة	الغرامة مائة دينار والرسوم
-١١٤	٢٠٠٢،٢٦٩٥	رياض حامد محمود اسماعيل	ايذاء	الحبس شهر والرسوم
-١١٥	٢٠٠٢/٣٨٠٥	مصطفى عبد مصطفى ابو وزله	ظروف	الحبس اسبوع والرسوم
-١١٦	٢٠٠٢/٣٨٠٥	رامي محمد مصطفى ابو الشهاب	ظروف	الحبس اسبوع والرسوم
-١١٧	٢٠٠١/٢٨٢٥	محمد سلمان سالم ابو صعيليك	الصدم	الحبس اسبوع واحد والرسوم
-١١٨	٢٠٠٢/٢١٥٥	بايه محمد عاليه عبدا	الصدم	الغرامة مائة دينار وثلاثين دينار والرسوم
-١١٩	٢٠٠٢/٦٧٥	سعيد الفاخوري	عمل	الغرامة مائة دينار والرسوم
-١٢٠	١٩٩٩/٦٣٧٥	عاشور محمد عمر عبير	مقاومة رجال الامن	الحبس اسبوع واحد والغرامة خمسة عشرة دينار والرسوم
-١٢١	٢٠٠٢/٧٢٥	سلوى اسحق الدقس	عمل	الغرامة خمسين دينار والرسوم
-١٢٢	٢٠٠٢/٧٣٥	حازم زهير عثمان ابو حجلة	عمل	الغرامة خمسين دينار والرسوم
-١٢٣	٢٠٠٢/٦٣٥	مامون ابراهيم القيسي	عمل	الغرامة خمسين ديناروالرسوم
-١٢٤	٢٠٠٢/١٧٢٥	شركة الحاج عبد السميع الرميدي	صحة	الغرامة عشرون دينار والرسوم
-١٢٥	٢٠٠٢/٢١١٥	محمود عارف محمود قبلان	خرق حرمة المنازل	شهر واحد والرسوم د
-١٢٦	٢٠٠٢/١٧٤٥	رامي محمد الدباس	صحة	الغرامة ا ربعين دينار والرسوم
-١٢٧	٢٠٠٢/١٦٤٥	عطا الله اسماعيل احمد حسين	صدم	الغرامة عشرة دنانير وا لرسوم
-١٢٨	٢٠٠٢/١٢٤٥	عبد القادر محمد عبد القادر الديري	صحة	الغرامة ثلاثون دينار والرسوم
-١٢٩	٢٠٠٢/١١٤٥	عبد الرزاق علي الشام	صحة	الغرامة خمسون ديناروالرسوم
-١٣٠	٢٠٠٢/١١٥٥	محمد احمد غيزات	صحة	الغرامة عشرون دينار والرسوم

-١٣١	٢٠٠١/٣٤٩٥	سمير محمد محمود النسور	اساءة ائتمان	الحبس شهر والغرامة عشرة دنانير وا لرسوم
-١٣٢	٢٠٠١/٥٥٥٥	عمر فرحان عبد الهسي	اعطاء هوية كاذبه	الغرامة خمسة دنانير والرسوم
-١٣٤	٢٠٠١/٥٥٥٥	نداء فرحان الهسي	اعطاء هوية كاذبه	الغرامة خمسة دنانير والرسوم
-١٣٥	٢٠٠١/٥٥٥٥	مهند، محمد رياض خليفه	هوية كاذبه	الغرامة خمسة دنانير والرسوم
-١٣٦	٢٠٠٢/١١٦٥	ميسون احمد محمد	صحة	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
-١٣٧	٢٠٠٢/١٢٩٥	مهند علي رشيد	صحة	الغرامة عشرون دينار والرسوم
-١٣٨	٢٠٠٢/١١٠٥	احمد محمود فاروق	صحة	الغرامة ثلاثون دينار والرسوم
-١٣٩	٢٠٠٢/٨٦٥	خالد عبد الله احمد الريالات	سكر	الغرامة خمسة دنانير والرسوم
-١٤٠	٢٠٠١/٥٦٣٥	عادل مصطفى احمد نصار	ظروف	الحبس اسبوع والرسوم
-١٤١	٢٠٠٢/٨٦٥	خالد ابراهيم فلاح الريالات	السكر التهديد	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
-١٤٢	٢٠٠٢/١٢٥٥	رضا جرداله	صحة	الغرامة مائتي دينار والرسوم
-١٤٥	٢٠٠٢/٤٠٨٥	نبيل حمد حسن احمد سالم	حيازةاموال حادة	الغرامة عشرة دنانير وا لرسوم
-١٤٦	٢٠٠٢/٣٣٥٥	موسى محمد جمعه الجعفري	سير	رسم الاسقاط
-١٤٧	٢٠٠٢/١٣٠٥	محمد صلاح نعيم عبد الرحيم علي	السرقه بالاشتراك	الحبس اسبوعين والرسوم محسوبه له مدة التوقيف
-١٤٨	٢٠٠١/٤٨٤٥	عبد الله شبلي صفوت المجالي	الايذاء	رسم الاسقاط
-١٤٩	٢٠٠١/١٩١٥	عدنان علي محمد الساحوري	جزاء	الحبس شهرين والرسوم
-١٥٠	٢٠٠١/٣٣٢٥	محمد الله علي عبد خريسات	مخالفة قانون السير	الغرامة خمسة عشرة دينار والرسوم
-١٥١	٢٠٠٢/١١٦٥	فلاح سالم فلاح ابو قشعم	سير	الغرامة عشرين دينار والرسوم
-١٥٢	٢٠٠١/٤٥٤٥	محمود محمد عبد الحافظ	ايذاء	الغ رامة ٢٠ دينار والرسوم محسوبه له مدة التوقيف
-١٥٣	٢٠٠١/٣٧٨٥	سليم احسان سليم مشه	الايذاء	رسم الاسقاط

-١٥٤	٢٠٠٢/١٤٦٥	ايمن نبيل ابراهيم محمد	تهديد	شهر وا حد والرسوم
-١٥٥	٢٠٠٢/٣٥	نائل عبد الحليم عبد الله العريدي	الايذاء	الحبس اسبوع والرسوم ورسم اسقاط
-١٥٦	٢٠٠٢/٤٥	مشاعل عواد النعيمات	زراعة	الغرامة ثلاثون دينار والرسوم
-١٥٧	٢٠٠٠ /٩٦٢٥	محمد احمد دعوس خليل	مياة	الغرا مة مائة دينار والرسوم
-١٥٨	٢٠٠١/٢٠٢٥	معتز ناصيف سابا الحبش	صحة	الغرامة مائة دينار والرسوم
-١٥٩	٢٠٠١ /٤٨١٥	عرفات محمود داوود البطاط	السرقه	الحبس شهر ونصف والرسوم
-١٦٠	٢٠٠٢/٤٠٦٥	خلود محمد مسعود ابو جلال	ا لايذاء	الحبس اسبوع واحد والرسوم
-١٦١	٢٠٠١/١٠٥	مؤسسة الحقول الذهبيه	زراعة	الغرامة ثمانون دينار والرسوم
-١٦٢	٢٠٠١/٣٨٨٥	امجد عبد الرحيم حمد الله حياصات	تهديد ضرب	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
-١٦٣	٢٠٠١٢/١١٧٥	تيسير مسعود عبد الفتاح	صحة	الغرامة عشرون دينار وسالرسوم
-١٦٤	٢٠٠١/٣٩٢٥	حسن سعيد نصرة	مياة	الحبس مدة ثلاثة أشهر والرسوم
-١٦٥	٢٠٠١/٤٢٨٥	وليد خالد عبد الله ال عبد الوهاب	اهانة الشعور الدني	الحبس اسبوع واحد والرسوم
-١٦٦	٢٠٠١ /٤٥٩٥	انتصار ماجد موسى الشبلي	التسول	الحبس اسبوعين والرسوم
-١٦٧	٢٠٠١ /٤٥٩٥	حنان حافظ موسى الشبلي	تسول	الحبس اسبوعين والرسوم
-١٦٨	٢٠٠٠/٢٤٣٥	عبد الله لؤي سليم القماز	اساءة امانة	الحبس سنه واحدة والغرامة مائة دينار والرسوم
-١٦٩	٢٠٠١/٣٤٥٥	نايف جبر مصطفى العزة	شتم ا لسدات الاهلية	الحبس ثلاثة اشهر والرسوم
-١٧٠	٢٠٠١ /١٤١٥	محمد عبد الله محمد	صحة	الغرامة تسعون دينار والرسوم
-١٧١	٢٠٠١/٢٣١٥	احمد محمد عقاب ابراهيم	مشاجرة والايذاء	الحبس اسبوع واحد والرسوم
١٧٢	٢٠٠١/٣٩١٥	عادل العجل	مياة	الغرامة مائة دينار والرسوم
-١٧٣	٢٠٠١/٢٣١٥	ابراهيم محمد ابراهيم عقاب	مشاجرة والايذاء	الحبس اسبوع واحد والرسوم
-١٧٤	٢٠٠١/٣٠٣٥	وليد فتحي عيسى السلاف	اساءة امانة	الحبس اسبوع والغرامة عشرة دنانير والرسوم

-١٧٥	٢٠٠١ / ٣١٨٥	بادي محمد بادي العدوان	مشاجرة	الحبس اسبوعين والرسوم
-١٧٦	٢٠٠١ /٤٠٢٥	امين فارس امين ملحس	سير	الغرامة مائة دينار والرسوم
-١٧٧	٢٠٠١ /٥٧٥	محمد محمود موسى مسالمة	صحة	الغرامة خمسين دينار والرسوم
-١٧٨	٢٠٠١ /٣٨٤٥	سالم علي جمعة شريتح	مصدقة كاذبة	الحبس ثلاثة اشهر والرسوم
-١٧٩	٢٠٠١ /٤٥	مؤسسة الهلال الاخضر	زراعة	الغرامة اربعون دينار والرسوم
١٨٠	٢٠٠١ / ١٦٣٥	حامد عواد قاسم الحاج	صحة	الغرامة ثلاثين دينار والرسوم
-١٨١	٢٠٠١ / ١٦٥٥	كمال علي العلوي	صحة	الغرامة عشرين دينار والرسوم
-١٨٢	٢٠٠١ /٣١٨٥	حسن علي محمد عليان	جزاء	رسم اسقاط
-١٨٣	٢٠٠١ /٦٠٧٥	محمد علي توفيق	جزاء	الغرامة مائتي دينار والرسوم
-١٨٤	٢٢١٥م ٢٠٠١	شركة سعد الدين العوضي	صحة	الغرامة خمسين دينار والرسوم
-١٨٥	٢٠٠٠ /٧٢٦٥	صبحية شهاب	جزاء	الحبس شهر واحد وا لرسوم
-١٨٦	١٩٩٩ /٣٣٦٥	رعد عواد مفضي حداد	جزاء	الغرامة خمسة عشرة دينار والرسوم
-١٨٧	١٩٩٩ / ١٣٥٩	شركة خدمات الشحن	جزاء	الغرامة مائة دينار والرسوم
-١٨٨	١٩٩٩ / ١٣٥٩	رائد داوود القطب	جزاء	الحبس سته اشهر والرسوم والغرامة عشرين دينار والرسوم
-١٨٩	٢٠٠١ /٥٦٥٥	سمير مصطفى عبد خليل	جزاء	الغرامة ثلاثين دينار وا لرسوم
١٩٠	٢٠٠١ /٢١٧٥	حسني محمود سليمان عريضه	صحة	الغرامة عشرين دينار والرسوم
-١٩١	٢٠٠١ /١١٥	ازهار ريف جبل عمان	زراعة	الغرامة ثلاثين دينار والرسوم
-١٩٢	٢٠٠١ /١٤٥	الشركة ا لاردنيه الكويتيه حصاد	زراعة	الغرامة ثلاثين دينار والرسوم
-١٩٣	٢٠٠١ /٥١٢٥	احمد البحرواي	التهديد	الحبس اسبوع واحد والرسوم
-١٩٤	٢٠٠١ /٤٥٨٥	ماهر عبد يوسف الحاج مصطفى	تهديد	الحبس اسبوعين والرسوم
-١٩٥	٢٠٠١ /٥١٥٥	احمد عبد الفتاح ياسين ابو الصفا	اداة حادة	الحبس شهرواحد والرسوم
-١٩٦	٢٠٠١ /٥١٥٥	رائد فايز فوزي كف	السكر	الحبس اسبوع واحد والرسوم
-١٩٧	٢٠٠٠ /٨٧٧٥	فادي امين محمد عبد الرحمن	سير	الغرامة مائة دينار والرسوم

-١٩٩	٢٠٠١/٦١٥	جمعة خليل موسى سالم	صحة	الغرا٠٠ ستين دينار والرسوم
-٢٠٠	٢٠٠٠ /١٠٩٤٥	احمد ابراهيم خيل ابو السنور	انتهاك حرمة شهر رمضان	الحبس ا سبوع واحد والرسومو
-٢٠١	١٩٩٩ /١٠٨٥٥	زياد نصار فياض	جزاء	الحبس شهر واحد والرسوم
-٢٠٢	٢٠٠٠ /٧٧٥	جميل محمود سليم مصطفى	جزاء	الحبس شهرين والرسوم والغرامة عشرين دينار والرسوم ي
-٢٠٤	٢٠٠٠ /٨٧٢٥	ابراهام ملزر	جزاء	الحبس شهرين والرسوم
-٢٠٥	٢٠٠٠ /٨١٠٥	اشرف فايز احمد الحموز	جزاء	الحبس اسبوعين والرسوم
-٢٠٦	٢٠٠٠ /١٠٦٢٥	عادل عبد سلمان الرواشدة	جزاء	الغرامة اربعون دينار والرسوم
-٢٠٧	٢٠٠٠ /٨٦٠٥	مروان زكي احمد	جزاء	الغرامة خمسة واربعون دينار والرسوم
-٢٠٨	٢٠٠٢/١٧٧٥	بدر عبد اللطيف سليمان ناصريه	الصدم	الغرامة خمسين دينار والرسوم
-٢٠٩	٢٠٠٢/٥٦٥	خليل ابراهيم الجنزاوي	عمل	الغرامة خمسين دينار والرسوم
-٢١٠	٢٠٠٢/٢٠١٥	محمد خالد عميره	صحة	الغرامة خمسون دينار والرسوم
-٢١١	٢٠٠٢/٨٠٥	سعاد عبد داوود عيسى	عمل	الغرامة خمسين دينار والرسوم
-٢١٢	٢٠٠٢ /٢٨٦٥	محمود محمد حسن صخرة	شبهة	الحبس اسبوعين والرسوم
-٢١٤	٢٠٠٢/٢٠٩٥	احمد محمد مصطفى الطيبه	صحة	الغرامة اربعون دينار والرسوم
-٢١٥	٢٠٠٢/٢١٣٥	خليل رشيد هاشم شريم	صحة	الغرامة خمسين دينار والرسوم
-٢١٦	٢٠٠١/٢٩٤٥	ثائر ناجي محمد ابو هديه	الضرر	الغرامة تسعون دينار والرسوم
-٢١٧	٢٠٠٢/٥١٤٥	زيد محمد وعي قترع	صحة	الغرامة عشرين دينار والرسوم
-٢١٨	٢٠٠٢/١٤٨٥	محمد سليمان محمد البريم	ضرب	الحبس شهر ولصف محسوبه له مدة التوقيف
-٢١٩	٢٠٠١/٥٩١٥	عصام ياسين عطا الله السعودي	جزاء	الحبس اسبوع واحد وا لرسوم

-٢٢٠	٢٠٠١/٥١٧٥	ياد صالح محمد العطيات	مقاومة رجال الامن	الحبس شهر واحد وا لرسوم
-٢٢١	٢٠٠٠/٩٧٩٥	مجدي هرمس عبد السيد	اساءة امانة	الحبس اسبوعين والغرامة خمسةدنانير والرسوم
-٢٢٢	٢٠٠١/٦٠٢٥	محمد زكي عبد عبد ربه	سير	الغرامة سبعون دينار والرسوم
-٢٢٣	٢٠٠١/٣٦٥	محمد محمود عبد الرحمن دغش	الايذاء	الغرامة خمسة وخمسون دينار والرسوم
-٢٢٤	٢٠٠٠/٥٣٦٥	عمر عزام محمد جبر	الشبهة	الحبس اسبوع واحد والرسوم
-٢٢٥	٢٠٠١/٢٢٢٥	يوسف احمد نوفل	صحة	الغرامة سبعون دينار والرسوم
-٢٢٦	٢٠٠٢/٤٤١٥	محمد برهم	اساءة ائتمان	الحبس اربعة اشهر والغرامة عشرون دينار والرسوم
-٢٢٧	٢٠٠٢/٥٧٤٥	خليل غالب خليل الدغامني	ظروف	الحبس اسبوع والغرامة ثلاثمائة دينار والرسوم
-٢٢٨	٢٠٠٢/١٢٥٥	جمال حجازي احمد دعيس	عمل	الغرامة خمسون دينار والرسوم
-٢٢٩	٢٠٠٢/٥٠٥٥	احمد علي نايف ياسمين	الايذاء	الحبس اسبوع والرسوم
٢٣٠	٢٠٠٢/٢٩٩٥	روان يعقوب عطا زيتون	الصدم	الغرامة خمسة دنانير والرسوم
-٢٣١	٢٠٠٢/٥٣٠٥	سامر عبد الله عبد المجيد النوباني	جزاء	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
-٢٣٢	٢٠٠٢/٥٢٤٥	نايف سليمان مصطفى العطيات	سير	الحبس اسبوع والغرامة خمسون دينار والرسوم
-٢٣٣	٢٠٠٢/٢١٩٥	عامر نور الدين عثمان التميمي	اساءة امانة	الحبس شهرين والغرامة عشرة دنانير والرسوم
-٢٣٤	٢٠٠٢/٣٢٥٥	يزن محمد كايد نايف الحسن	التسبب با لايذاء	الغرامة خمسة دنانير وا لرسوم
-٢٣٥	٢٠٠٢/٢٧٥٥	فيصل عزت احمد الزيديه	صحة	الحبس اسبوعين والغرامة الف وخمسون دينار والرسوم
-٢٣٦	٢٠٠٢/٤٦١٥	رويدا اهايل غوري محمد الصالح	الحاق الضرر	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
-٢٣٧	٢٠٠٢/١٨٥	رائد توما يغنم	عمل	الغرامة خمسون دينار والرسوم
-٢٣٨	٢٠٠٢/٨٦٥	عمر فخري احمد البلتاجي	صحة	الغرامة اربعون دينار والرسوم
-٢٣٩	٢٠٠٢/٤٨٥	رنا هالي حداد	صحة	الغرامة ثلاثون دينار والرسوم

[illegible]	٢٠٠٢/٩٠٥	مجموعة الدعاء للاستثمار وشركائهم	صحة	الغرامة خمسون دينار والرسوم
[illegible]	٢٠٠٢/٤٩٣٥	احسان عبد الغفور ابراهيم جعوان	الصدم	الغرامة ستون دينار والرسوم
[illegible]	٢٠٠٢/٢١٥٥	مالك موسى فهد الحسن	التسول	الحبس اسبوع والرسوم
[illegible]	٢٠٠٢/٣٩٩٥	لؤي داوود شحادة خلف	الصدم	الغرامة ستون دينار والرسوم
[illegible]	٢٠٠٢/٣١٧٥	جاسر سالم العواودة	صحة	الغرامة عشرون دينار والرسوم
[illegible]	٢٠٠٢/٨٧٨٥	بركات سليمان غازي العلي	تشويه عقد زواج	الحبس اسبوعين والرسوم
[illegible]	٢٠٠٠/٨٧٨٥	محسنه تركي اسماعيل خديجة	تشويه عقد زواج	الحبس اسبوعين والرسوم
[illegible]	٢٠٠٢/٣١٥٥	محمد اسعد خليل	صحة	الغرامة ثلاثون دينار والرسوم
[illegible]	٢٠٠٢/٤٧١٥	خميس داوود صالحيه	جزاء	الغرامة مائة دينار والرسوم
[illegible]	٢٠٠٢/٢١٥٥	باسم احمد محمد حمدان	التسول	الحبس اسبوع والرسوم
[illegible]	٢٠٠٠/٨٧٨٥	محمد فالح الخزاعله	تشويه عقد زواج	الحبس اسبوعين والرسوم
[illegible]	٢٠٠٢/٣٣٧٥	احمد سلامه مفلح العبادي	الحاق الضرر	الحبس شهر والرسوم
[illegible]	٢٠٠٢/١٦٠٥	صدام سعود هلال سليمان	الضرب المسبب للايذاء	الحبس شهر والرسوم
[illegible]	٢٠٠٢/٣٤٤٥	محمد سعيد محمد جاد الله	اساءة الامانة	الحبس سنه والغرامة مائة دينار والرسوم
[illegible]	٢٠٠١/٥٤٥٥	نائل خرفان خلف المجالي	سير	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
[illegible]	٢٠٠٢/٢٧٢٥	شركة محمود عبد المجيد عويضه	صحة	الغرامة مائتي دينار والرسوم
[illegible]	٢٠٠٢/٢٦٨٥	سامر عبد القادر عبد الرحمن	صحة	الغرامة ثلاثون دينار والرسوم
[illegible]	٢٠٠٢/٢٥٣٥	علي عبد الله السرابي	شتم وتحقير	الحبس شهرين والرسوم
[illegible]	٢٠٠٢/٨٩٥	اسحق امين غازي الحرباوي	عمل	الغرامة خمسون دينار والرسوم
[illegible]	٢٠٠٢/٩٥٥	توفيق رمضان الثلاثين	عمل	الغرامة خمسون دينار والرسوم
[illegible]	٢٠٠٢/٣٦٦٥	رشاد محمد رشاد ابو خديجة	سكر	الحبس اسبوع والغرامة عشرة دنانير والرسوم
[illegible]	٢٠٠٢/٧٧٥	سهيل راتب داوود القيسي	تهديد	الحبس شهر والرسوم
[illegible]	٢٠٠١/٦٣٤٥	اسامه عبد الله الزعبي	اساءة ائتمان	الحبس اسبوع والرسوم والغرامة عشرة دنانير والرسوم

-٢٦٤	٢٠٠٢/٩٤٥	صالون رمانسي للرجال	عمل	الغرامة مائة دينار والرسوم
-٢٦٥	٢٠٠٢/٣٥٨٥	طلال عبد الله حمدان الزعبي	جزاء	الحبس اسبوع والرسوم
-٢٦٦	١٩٩٩/٨٣٤٥	بسام حافظ المنصور ابو ربيع	تسبب بالايذاء	الحبس شهر والغرامة عشرة دنانير والرسوم
-٢٦٧	٢٠٠١/٦٦١٥	ختام سليمان حسني حسن	سكر	الحبس اسبوع والرسوم
-٢٦٨	٢٠٠١/٦٦١٥	ختام سليمان حسني حسن	سكر	ا لحبس اسبوع والرسوم
-٢٦٩	٢٠٠١/٦٦١٥	احلام فتحي عبد اللطيف حميد	سكر	الحبس اسبوع والرسوم
-٢٧٠	٢٠٠٢/١٦٠٥	عامر محمود يونس حمدان	الضرب المسبب	رسم الاسقاط
-٢٧١	٢٠٠٢/٣٨١٥	معاويه محمد حلاوة المحاميد	التسبب بالايذاء	رسم اسقاط
-٢٧٢	٢٠٠٢/١٦٠٥	عامر محمود يونس حمدان	الضرب	الحبس شهر والرسوم
-٢٧٣	٢٠٠٢/١٩٠٥	معن محمد سليم قدورة	جزاء	الحبس ثلاثة اشهر والرسوم
-٢٧٤	٢٠٠٢/٩٨٥	منذرحسني عبد الرحمن مصلح	عمل	الغرامة مائة دينار والرسوم
-٢٧٥	٢٠٠٢/٢٥٩٥	حكمت محمد عبد الهادي	صحة	الغرامة اربعون دينار والرسوم
-٢٧٦	٢٠٠٢/٨٤٥	عليه توما يوسف تياعيم	عمل	الغرامة خمسة وعشرون دينار والرسوم
-٢٧٨	٢٠٠٢/٣٩٨٥	حاتم سالم سلمان ابو قمه	مشاجرة	رسم الاسقاط
-٢٧٩	٢٠٠١/٦٦١٥	بسام اسماعيل عبد الهادي	الايذاء	رسم اسقاط
٣٠٠	٢٠٠٢/٨٦٥	ريتشارد ابو جودة	عمل	الغرامة خمسون دينار والرسوم
٣٠١	٢٠٠١/٦٥٤٥	صدام رزق حمو	جزاء	الحبس سته اشهر والرسوم
=٣٠٢	٢٠٠٢/١١٢٥	سائد عبد المنعم ابراهيم	صحة	الغرامة ثلاثون دينار والرسوم
-٣٠٣	٢٠٠٢/٢٩١٥	محمد جمال نور النحلة	صحة	الغرامة سبعين دينار والرسوم
-٣٠٤	٢٠٠٢/١٠٦٥	جميل سليم فلاح الهباونه	عمل	الغرامة خمسون دينار والرسوم
-٣٠٥	٢٠٠٢/٣٠٩٥	احمد حسن الكردي	صحة	الغرامة خمسون دينار وارسوم
-٣٠٦	٢٠٠٢/٤١٧٥	رائد فاروق حامد ابو حويله	جزاء	الغرامة عشرة دنانير والرسومض
-٣٠٧	٢٠٠٢/١٠٨٥	اسعد حسن عبد الرحمن ابو كوكش	عمل	الغرامة خمسين دينار والرسوم
-٣٠٨	٢٠٠٢/٩١٥	احمد عولي احمد العبسي	جزاء	الحبس اسبوعغ واحد والرسوم

-٣٠٩	٢٠٠٢/٧١٤٥	وائل طاهر محمود جابر	شيك	الحبس سنه والغرامة مائئ دينار والرسوم
-٣١٠	٢٠٠٢/٨٥٢٥	حنين عباس حسني شديد	شيك	الحبس سنه والغرامة مائة دينار والرسوم
-٣١١	٢٠٠٢/٧٧٥٥	علي محمد علي الحربي	شيك	الحبس سنه والغرامة مائة دينار وا لرسوم
-٣١٢	٢٠٠٢/٨٣٥٥	ابراهيم سليمان عميشان العمايره	شيك	الحبس سنه والغرامة مائة دينار والرسم
-٣١٣	٢٠٠٢/٨٤٤٥	احمد عمر محمد حيمور	شيك	الغرامة مائة دينار والرسوم
-٣١٤	٢٠٠٢/٧٧٧٥	عبد الحميد خازر العقرباوي	شيك	الحبس شهر والغرامة مائة دينار والرسوم
-٣١٥	٢٠٠٢/٨٠٠٥	الدكتور عبد السلام محمد زين الدين	شيك	الغرامة ٥ ٪ من قيمة الشيك على ان لاتقل عن مائة دينار والرسوم
-٣١٦	٢٠٠٢/٨٨١٥	وائل حسن فياض العواملة	شيك	الحبس سنه والغرامة مائة دينار والرسوم
-٣١٧	٢٠٠٢/٦٥٢٥	محمد عبد الله ابراهيم حسان	شيك	الغرامة ٥ م٪ من قيمة الشيك على ان لاتقل قيمة الشيك ١٥٠٠ دينار
-٣١٨	٢٠٠٢/٨٦٦٥	عثمان يعقوب هارون	شيك	الحبس سنه والغرامة ما ئة دينار والرسوم
-٣١٩	٢٠٠٢/٧٧٧٥	شركة خازر عبد الحميد العقرباوي	شيك	الغرامة مائة دينار والرسوم
-٣٢٠	٢٠٠٢/٧٧٧٥	منذر عبد ا لحميد العقرباوي	شيك	الحبس سنه والغرامة مائة دينار والرسوم
-٣٢١	٢٠٠٢/٨٥٢٥	حسين عباس حسين شديد	شيك	الحبس اسبوع والرسوم مائة دينار والرسوم
-٣٢٢	٢٠٠٢/٧١٤٥	مؤسسة القصواء للمقاولات	شيك	الغرامة مائة دينار والرسوم
-٣٢٣	٢٠٠٠/٩٩٥	السيد بيومي عبد الرحمن الدالي	اساءة ائتمان	الحبس سته شهور والرسوم والغرامة مائة دينار والرسوم
	٢٠٠٢/٥٨٠٦	بسام ا سماعيل مسعود عبد الوهاب	شيك	الحبس مدة سنه واحدة والرسوم والغرامة مائة دينار والرسومو
	٢٠٠٢/٨٤٥٦	حازم ذيب مجدلاوي	شيك	الحبس مدة سنه واحدة والرسوم والغرامة مائة دينار والرسوم

رقم القضية	الاســـم	الجــرم	الحكــــم
٢٠٠٢/٩٧٦	شركة سعدي ابراهيم قويدر	صحة	غرامة اربعين دينار والرسوم
٢٠٠٢/٣١٦	محمود احمد محمود نمر	صحة	الغرامة ثلاثين دينار والرسوم
٢٠٠١/٢٢٧٦	عامر عرفات عبد الغني العمري	سرقه	الحبس ثلاثة اشهر والرسوم
٢٠٠٢/٤٩٦	شـركة يوسـف الصـالحي وابـراهيم البواب	صحة	غرامة مائتي دينار والرسوم
٢٠٠٢/٩٠٦	شركة بريتش امريكان توباكو	صحة	الغرامة خمسون دينار والرسوم
٢٠٠٢/٧٤٦	شركة بريتش امريكان توباكو	صحة	الغرامة خمسون دينار والرسوم
٢٠٠٢/٧٤٦	مجموعة الدعاء للاستثمار وشركائهم	صحة	غرامة خمسين ينار والرسوم
٢٠٠٢/٤٢٦	محمود حلمي السوقي	مخالفة صحة	غرامة اربعون دينار والرسوم
٢٠٠١/٥٣٥٦	وليد خالد فؤاد ابو السعود	الصدم	غرامة عشرة دنانير والرسوم
٢٠٠٢/٩١٦	خالد عبد الرحمن	صحة	غرامة ثلاثين دينار والرسوم
٢٠٠٢/٤٥٦	سمير محمد الصوالحي	مخالفة صحة	غرامة عشرين دينار والرسوم
٢٠٠٢/٨١٦	ساره محمد عبد الله زيدان	السب والشتم	غرامة خمسة دنانير والرسوم
٢٠٠٢/٣٦٦	شـركة محمـد راتـب حسـين نعمـان وفارس	عمل	الغرامة خمسون دينار والرسوم
٢٠٠٠/١٤٤٦	اسامه ابراهيم عاطف قاسم	صدم	الغرامة خمسة وخمسون دينار والرسوم
٢٠٠٢/٢٥٦	ماهر اكرم الطائي	سرقة	الحبس ثلاثة اشهر والرسوم
٢٠٠٢/٨٨٦	احمد موسى حسين نصر	مخالفة صحة	غرامة مائتي دينار والرسوم
٢٠٠٢/٢٩٦	ليندا رومي عبد الحميد ملحس	صحة	غرامة مائتي دينار والرسوم
٢٠٠١/٥٣٥٦	ذيب اسماعيل عثمان ابو فارة	صدم	غرامة اربعين دينار والرسوم
١٩٩٩/١٢٥٧	نريمان محمد اديب الحسيني	جزاء	الحبس شهر واحد والرسوم
٢٠٠١/٣٣٢٦	بسام يوسف عبد اللطيف علي	جزاء	الحـبس شـهرين والغـرامة عشـرة دنـانير والرسوم
٢٠٠١/٥٩٦	اسامه الصيفي	جزاء	الحـبس شـهرين والرسـوم والغـرامة عشـرة دنانير والرسوم
٢٠٠١/٥٩٦	جورج بطرس عبد منصور	جزاء	الحـبس شـهرين والرسـوم والغـرامة عشـرة دنانير والرسوم
٢٠٠٠/٤٣٩٦	برنادا انطون مشيل جبيلي	جزاء	الغرامة مائة دينار والرسوم
٢٠٠١/٥٩٩	هشام جورج منصرو	جزاء	الحـبس شـهرين والرسوم والغـرامة عشـرة دنانير والرسوم

رقم القضية	الاسم	الجرم	الحكم
٢٠٠١/٤١١١	ابراهيم محمد اسماعيل فرح	جزاء	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
١٩٩٩/١١٧٠١	احمد رزق احمد محمود	جزاء	الغرامة ثلاثين دينار والرسوم
٢٠٠٢/٣٤١١	ابراهيم حسين محمد ناصر	جزاء	الحبس اسبوع والرسوم
٢٠٠٢/١٣٣١	سعاد عبد داوود عيسى	صحة	غرامة مائة دينار وا لرسوم
٢٠٠٢/٣١٤١	فراس عبد العزيز عودة	مخالفـة قـانون منـع الجرائم	الحبس اسبوع واحد والرسوم
٢٠٠٢/٢٤٩١	عدنان صبحي علي العتله	صحة	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
٢٠٠٢/٢٢٨١	عامر حسونه	صحة	غرامة خمسة وثلاثون دينار والرسوم
٢٠٠٢/٢٢٩١	علي يحيى لصوي	صحة	غرامة مائة دينار والرسوم
٢٠٠٢/٢٢١١	خالد راسم محمود	ايذاء	الحـبس شهر واحد والرسوم محسوبه له مدة التوقيف
٢٠٠٢/٢٣٥١	زياد سعيد محيسن	مخالفـة قـانون منـع الجرائم	غرامة عشرة دنانير والرسوم
٢٠٠٢/٣١٥١	اسعد سعيد اسعد قاسم	مخالفـة قـانون منـع الجرائم	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
٢٠٠٢/٣٣٠١	نجاح عبد الكريم احمد	تسول	الحبس شهر واحد والرسوم
٢٠٠٢/١٠١	شركة التطوير للاستراد	زراعة	الغرامة ثمانون دينار والرسوم
٢٠٠٢/١٩١١	عباس احمد يوسف الملطاوي	الايذاء	الحـبس شهر واحد والرسوم محسوبه له مدة التوقيف
٢٠٠٢/٢٥٥١	طارق محمد خليل الثوابته	اساءة امانة	الحـبس شـهرين والغـرامة عشـرة دنـانير والرسوم
٢٠٠٢/٢١٣١	عرفت مصطفى سعيد	انتحال صفة الغير	الحبس اسبوعين والرسوم
٢٠٠٢/٢٢١١	مهند علي رشيد	صحة	غرامة عشرين دينار والرسوم
٢٠٠٢/١٣٢١	سالم محمود البطاط	صحة	الغرامة خمسين دينار والرسوم
٢٠٠٢/١٠٩١	محمد عبد الحميد زكي بدران	صحة	الغرامة خمسون دينار والرسوم
٢٠٠٢/١٠٧١	متبوله محمد الخطيب	صحة	الغرامة عشرين دينار والرسوم
٢٠٠٢/١٣٥١	عدنان صبحي علي العتله	صحة	الغرامة عشرين دينار والرسوم
٢٠٠٢/١٠٣١	محمد سامي عبد العزيز حرز اله	صحة	الغرامة خمسة عشرة دينار والرسوم
٢٠٠٢/١٠٠١	مريم عبد الله عودة ابراهيم	صحة	الغرامة خمسة عشر دينار والرسوم
٢٠٠٢/١١٣١	زهرة احمد محمد العلي	صحة	الغرامة عشرين دينار والرسوم
٢٠٠٢/١١٨١	عادل محمد حسن يوسف	صحة	الغرامة عشرين دينار والرسوم
٢٠٠٢/١٠١١	سامي احمد يعقوب لبز	صحة	الغرامة مائة دينار والرسوم
٢٠٠٢/٤١١	عيسى رمضان ابو شريحه	عمل	الغرامة خمسون دينار والرسوم

٢٠٠٢/٣٧٦	محمد عواد سلامه الزيود	عمل	الغرامة مائة دينار والرسوم
٢٠٠١/٥٨٦٦	وليد توفيق محمد الخضري	سرقه	الحبس ثلاثة والرسوم
٢٠٠٢/٣٧٦٦	ربحي زكريا حسن جبر	مشاجرة	الغرامة خمسة دنانير والرسوم
٢٠٠٢/٣٩٠٦	ربحي جعفر عاكف ملكاوي	تسول	الحبس اسبوع والرسوم
٢٠٠٢/٢٦٥٦	بلال صالح احمد القريطي	سكر	الحبس شهر والرسوم والغرامة خمسة دنانير والرسوم
٢٠٠٢/٢٦٥٦	هشام عبد الحليم علي الشيخ	سكر	الغرامة خمسة دنانير والرسوم
٢٠٠٢/٣٩٩٦	عمر خليل ابراهيم سعيد عصفور	مشاجرة	الحبس اسبوع والغرامة ثلاثون دينار والرسوم
٢٠٠٢/٤١٩٦	محمد محمود محمد القيسي	جزاء	الغرامة عشرون دينار والرسوم
٢٠٠١/٤٤٥٦	ابراهيم عيد احمد عبد القادر	ا لايذاء	الحبس اسبوع والغرامة خمسة دنانير والرسوم
٢٠٠١/٤٤٥٦	بسام سعيد محمود حبوب	الايذاء	الحبس اسبوع والغرامة خمسة دنانير والرسوم
٢٠٠١/٤٤٥٦	اسماعيل احمد محمد حصوة	الايذاء	الحبس اسبوع والغرامة خمسة دنانير والرسوم
٢٠٠١/٣٥٢٦	حمزة غازي احمد ابو علي	الايذاء	الحبس شهرين والرسوم
٢٠٠١/١٧٦	جبريل عثمان صبح	صدم	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
٢٠٠٢/٣٥٧٦	كامل فهمي كالم الشريدة	جزاء	الغرامة خمسة دنانير والرسوم
٢٠٠٢/١٨٣٦	عصام عوض الله عبد العزيز	صحة	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
٢٠٠٢/٢٣٢٦	عبد العزيز محمد الفلاح	اسا ءة اما نة	الحبس ثلاثة اشهر والرسوم والغرامة مائة دينار والرسوم
٢٠٠٢/٧٣٦	حازم زهير عثمان ابو حجلة	عمل	الغرامة مائة دينار والرسوم
٢٠٠٢/١١٥٦	غادة محمود خضر عطا الله	مصدقة كاذبه	الحبس شهر واحد والرسوم
٢٠٠٢/٩٩٦	عبد الله زريقات	صحة	الغرامة عشرون ديناروالرسوم
٢٠٠٢/١٣٠٦	محمد صلاح وعلي صلاح	صحة	الغرامة عشرين دينار والرسوم
٢٠٠٢/٤٥٦	عبد العزيز احمد اسعد حسن	عمل	الغرامة خمسين دينار والرسوم
٢٠٠١/٦٨٨٦	احمد ابراهيم محمد الشرقاوي	شيك	الحبس سنه واحدة والغرامة مائة ديناروالرسوم
٢٠٠١/٧٦٢٦	اسعد احمد سعد برقاوي	شيك	الحبس سنه واحدة والغرامة مائة دينار والرسوم
٢٠٠١/٣٤٩٦	جهاد صالح الجارحي	شيك	الحبس سنه واحدة والغرامة مائة دينار والرسوم

٢٠٠٢/١٨٨١	شركة عدنان الخضري	صحة	الغرامة مائتي دينار والرسوم
٢٠٠٢/٩١٩	محمد حسن عثمان حسن	عمل	الغرامة خمسون دينار والرسوم
٢٠٠٢/٧٧١	علي ابراهيم صلاح	صحة	الغرامة عشرون ديناروالرسوم
٢٠٠٢/٣١٣١	دموع نايف محمود الصالح	التسول	الحبس اسبوع والرسوم
٢٠٠٢/٣٤٣١	صباح خالد محمد البشايرة	تسول	الحبس اسبوع والرسوم
٢٠٠١/٥٣٢١	طارق فتحي علي محمد	شيك	الحبس سنه والغرامة مائة دينار والرسوم
٢٠٠١/٦٥١١	حسن محمد خليل صالح	شيك	الحبس سنه واحدة والغرامة مائة دينار والرسوم
٢٠٠١/٧١١١	سمير رشيد عبد اللطيف توبه	شيك	الحبس ثلاثة اشهر والغرامة خمسين دينار والرسوم
٢٠٠١/١٥٣٩	سميح عدنان عبد الفتاح المحتسب	شيك	الحبس سنه والغرامة مائة دينار والرسوم
١٩٩٩/٣١١	لطيفه كريم جعفر	شيك	الحبس سنه والغرامة مائة دينار والرسوم
٢٠٠٠/٦٦٧١	حسن محمد علي الخواجا	شيك	الحبس سنه والغرامة مائة دينار والرسوم
٢٠٠٠/٤١٥١	محمود خميس سليم التلاوي	ايذاء	الحبس اسبوعين والغرامة خمسة دنانير وا لرسوم
٢٠٠٢/١٩٨١	عبد الله عبد الكريم عربيات	مخالفة صحة	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
٢٠٠٢/١٤٩١	محمود العبد محمد	تسول	الحبس شهر والرسوم
٢٠٠٢/١٥٩١	عمر ماجد عبد الدايم	مخالفة صحة	غرامة ثلاثون دينار والرسوم
٢٠٠٢/٥٩١	يوسف محمد يعقوب حسن	مخالفة عمل	غرامة خمسين دينار والرسوم
٢٠٠٢/٩١	معرض العساف	زراعة	غرامة ثلاثون دينار والرسوم
٢٠٠٠/٨٢٠١	بو آنم زوة	السب والذم والتحقير	الحبس اسبوع واحد والرسوم
٢٠٠١/٩٢٦١	محمد احمد عبد الحميد الخطيب	المشاجرة حمل اداة حادة	الحبس اسبوع واحد والغرامة خمسة دنانير والرسوم
٢٠٠٠/٥٩٩١	وليد ضيف الله حسين العتوم	اقلاق الراحة العامة	الغرامة خمسة دنانير والرسوم
٢٠٠٠/٥١٩١	محمد محمود محمد ابو جمعه	اقلاق الراحة العام	الغرامةخمسة دنانير والرسوم
٢٠٠٢/١٤٣١	محمد يوسف محمد هشام ناصر الدين	مخالفة صحة	الغرامة عشرين دينار والرسوم
٢٠٠١/١٩٥١	شركة علي ابو قلبين	شيك	الغرامة مائتي دينار والرسوم
٢٠٠١/٢٠١	خالد مصطفى سعيد ابو دوش	دهس المسبب للايذاء	الحبس خمسة اشهر والرسوم والغرامة عشرين دينار والرسوم
٢٠٠٢/٢٦١	ابراهيم كساب عبد الحميد	صحة	الغرامة مائتي دينار والرسوم
٢٠٠١/٥٠٧١	اسعد جميل محمد ابو طه	تهريب الاموال	الحبس ثلاثة ا شهر والغرامة عشرين دينار والرسوم
٢٠٠١/٣٢٩١	سهاد حماد عبد الرحيم ابو خالد	القدح	الحبس شهر واحدوالرسوم

٢٠٠٢/٣٥٤٦	عامر ذيب سعيد حرز الله	اعطاء هوية كاذبه	الحبس اسبوع والرسوم
٢٠٠١/٢١١٦	كامل عثمان محمد الجعبري	غش	الحبس شهر واحد والرسوم
٢٠٠١/١٥٨٦	محمود عمر عبد ابو ربيع	تزوير	الحبس اسبوع واحد والرسوم
٢٠٠١/١٥٨٦	صدوان برهان الدين عبد اللطيف مصطفى	تزوير في مصدقة كاذبه	الحبس ثلاثة اسابيع والرسوم
٢٠٠١/١٠٤٦	محمد محمود احمد اسماعيل	جزاء	الغرامة خمسة عشرة دينار والرسوم
٢٠٠١/١٥٨٦	عامر ذيب سعيد حرز الله	تزوير في مصدقة كاذبه	الحبس اسبوع واحد والرسوقم
٢٠٠١/١٥٨٦	هاديه عبد الحليم امين ابو مرقوب	تزوير في مصدقة كاذبه	الحبس اسبوع واحد وا لرسوم
٢٠٠٠/٧٣٢٦	علاء حسني حسن محمود	سكر	الحبس ثلاثة اشهر والرسوم والغرامة مائة دينار والرسوم
٢٠٠١/٢٥٠٦	عامر محمد محمد محي الدين الشريف	دهس	الحبس ثلاثة اشهر والرسوم
٢٠٠١ /٣٠٤٦	احمد عيد خضر ابو سليم	صحة	الغرامة ١٨٠ دينار والرسوم
٢٠٠٠/٥٠٦٦	فارس عبد المحسن محي الدين ابو مشرف	الايذاء	الحبس اسبوع واحد والرسومن
٢٠٠٠/٥١٣٦	علي حسن محمد عكاشه	صدم مسبب للايذاء	الغرام خمسة وعشرين دينار والرسوم
٢٠٠٠/٨٦٥٨	ياسر عبد السلام الدسوقي اليسد احمد	اقلاق الراحة العامة	الغرامة خمسة دنانير والرسوم
٢٠٠١/١١٦	ازهار تالا	زراعة	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
٢٠٠٠/٦٩٥٦	ابراهيم محمد ذيب الطردي	مخالفة قانون السير	الحبس شهر واحد والرسوم
١٩٩٩/١٤٢٥٦	ساميه مهدي كاظم الشريف	ادارة بيت للبغاء	الحبس شهر واحد وا لؤسوم
٢٠٠١/١٩٧٦	اسماعيل الكش	صحة	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
٢٠٠١/٤٢٩٦	سامر محمد علي كنعان	مخالفة قانون السير	الغرامة خمسة دنانير والرسوم
٢٠٠١/٥٤٣٦	ا حمد عبد الرحمن خالد	سير	الحبس اسبوع واحد والرسوم
٢٠٠١/٤٩٤٦	ماجد احمد عيسى الحوامدة	مخالفة قانون السير	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
٢٠٠١/٢٦٨٦	عدنان عبد الجبار علي محمد	اساءة الامانة	الحبس شهرين والغرامة خمسين
٢٠٠٠/٥٩٤٦	عماد محمد زيدان الهيموني	مخالفة قانون السير	الحبس شهر واحد والغرامة عشرين والغرامة عشرين دينار والرسوم
٢٠٠١/٢٩٩٦	رمضان محمد بشير	اساءة امانة	الحبس شهرين والغرامة خمسون دينار والرسوم
٢٠٠١/٣٦٧٦	زياد ابراهيم حسن اللدادوة	مقاومة رجال الامن	الحبس شهر واحد والرسوم
٢٠٠٩/٥٦	همام عواد اندراوس ساحليه	جزاء	الحبس اسبوعين والرسوم
٢٠٠٠/١٠٨٨٦	محمد امين عبد الفتاح السعيد	مياة	الغرامة مائة دينار والرسوم
٢٠٠٠/٢٤٨٦	نبيل موسى هاشم	جزاء	الحبس شهرين والرسوم
٢٠٠٠/٨٨٤٦	عمرو محمد عبد الجليل العدوان	جزاء	الغرامة خمسة دنانير والرسوم

٢٠٠١/١٠٨١	ربيع جمال خليفه	جزاء	الحبس اسبوعين والرسوم محسوبه مدة التوقيف
٢٠٠٠/٢٤٩١	سعد محمود متولي	جزاء	الحبس شهرين والرسوم والغرامة عشرة دنانير والرسوم
٢٠٠١/١٧٣١	ايمن محمود عبد القادر	جزاء	الحبس اسبوع واحد والرسوم
٢٠٠١/٥١	مجموعة بن لادن السعودية	عمل	الغرامة خمسين دينار والرسوم
٢٠٠٠/٨٨٤١	محمد عبد الرزاق عبد المجيد	جزاء	الغرامة خمسة دنانير والرسوم
١٩٩٩/٣٤١١	تبارك علي عبد الرحمن	تهديد	الحبس اسبوع واحد والرسوم
٢٠٠١/٢٠٨١	موسى محمد حسن غيث	جزاء	الغرامة خمسة دنانير والرسوم
٢٠٠١/٢٠٨١	خالد محمد حسن غيث	جزاء	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
٢٠٠١/٢٠٨١	عيسى محمد حسن غيث	جزاء	الغرامة خمسة دنانير والرسوم
١٩٩٩/٣٤١١	محمد رسول علي عبد الرحمن	تهديد	الحبس اسبوع واحد والرسوم
١٩٩٩/٨٤١٦	عوني عبد الرحيم عبد الرحمن	جزاء	رسم الاسقاط
٢٠٠٠/٨٧٠٦	حسام عبد القادر محمد فرج	لايوجد جرم	الحبس شهرين والغرامة عشرين دينار والرسوم
١٩٩٩/٨٤١١	احمد سعيد شوشي	جزاء	رسم الاسقاط
٢٠٠١ /١٠٨٦	اسامه نزال محمود الصندي	جزاء	الحبس اسبوعين والرسوم
٢٠٠١/٢٤٨١	اسماعيل محمد سلامه الدوايمه	جزاء	الحبس شهرين والرسوم
٢٠٠١/٧٢١	جهاد حسني ابو المالو	جزاء	الحبس اسبوع واحد والرسوم والغرامة عشرين ديناروالرسوم
٢٠٠١/١٠٨١	حسام سمير ماجد عبيدات	جزاء	الحبس اسبوعين والرسوم محسوبه له مدة التوقيف
٢٠٠٠/٨٦٥٦	فاطمة وهيبش عبد الوهاب	مشاجرة اقلاق الراحة العامة	الغرامة خمسة دنانير والرسوم رسم الاسقاطد
٢٠٠١/١٣٨١	عيسى الحجوج	شيك	الحبس ثلاثة اشهر والغرامة خمسون دينار والرسوم
٢٢٠١/٥٣٥١	سيباج جوزيف مليكسكي	صدم	غرامة عشرة دنانير والرسوم
٢٠٠٠/٣١٩١	عبد نصير مقبل الدحيات	سرقه	الحبس اسبوعين والرسوم
٢٠٠٢/٥٥٥١	فراس محمد موسى المرازيق	سرقه	الحبس ثلاثة اشهر والرسوم
٢٠٠١/٢٠٩١	طارق قسطنطي عطا الله	صحة	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
٢٠٠١/٣٩٠٦	عامر جبر شحدة ابو بركه	انتحال صفة موظف	الحبس شهر واحد والرسوم
٢٠٠١/٣٧٩١	انس جورج يوسف نصرة	مخالفة قانون السير	الغرامة مائة دينار والرسوم
٢٠٠١/٣٦٢١	خالد علي	مصدقة كاذبه	الحبس شهرين والرسوم

٢٠٠١ /٣٨٨٦	محمود عودة سليم	مصدقة كاذبه	الغرامة مائة دينار والرسوم
٢٠٠٠ /٤٢٧٦	موفق مصطفى علوش	تهديد	الحبس شهر واحد والرسوم
٢٠٠١ /٢٠٠٦	عماد محمد محمود السلاحين	التهديد	الغرامة خمسة دنانير والرسوم
٢٠٠٠ /٤٢٧٦	تيسير زكي ابراهيم الوزير	تهديد	الحبس شهر واحد والرسوم محسوبه له مدة التوقيف
٢٠٠١ /٤٥١٦	اياد مصطفى مصطفى الراعي	الايذاء	الحبس اسبوع واحد والرسوم
٢٠٠١ /١٥٣٦	ناصر مصطفى حسن ابو حمديه	صحة	الغرامة ثلاثون دينار والرسوم
٢٠٠١ /١٦٠٦	عايش حامد عبد العظيم	صحة	الغرامةخمسون دينار والرسوم
٢٠٠١ /٦٦	مؤسسة محمد بركات الزراعية	زراعة	الغرامة ما ئة دينار والرسوم
٢٠٠١ /٥٥٥٦	نضال محمد احمد عبد الله	جزاء	الغرامة مائة دينار والرسوم
٢٠٠١ /٥٦	راكان محمد سعيد الزعبي	جزاء	الحبس اسبوعين والرسوم
١٩٩٩ /١٤٢٥٦	رسميه علي ابراهيم النجار	ادارة بيت للبغاء	الحبس شهر واحد والرسوم
٢٠٠١ /٩٦	مؤسسة خورما	زراعة	الغرامة مائة ديار والرسوم
٢٠٠٠ /٨٦٨٦	عادل زهير قدورة	اساءة الامانة	الحبس شهرين والغرامة عشرة دنانير والرسوم
٢٠٠١ /٥١٥٦	نصر عبد الحميد عبد ربه القزازز	اداة حادة	الحبس شهر واحد والغرامة مائة دينار والرسوم
٢٠٠١ /٤٦٤٦	اكرم محمد عيسى ابو مطر	مخالفة قانون السير	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
٢٠٠١ /١١٣٦	عبد الكريم محمد عواد الخرابشه	مخالفة سير	الغرامة اربعون دينار والرسوم
٢٠٠١ /٢٠٦٦	جلال عبد الحميد البخيت الدباس	شتم الموظفين	الحبس شهر واحد والرسوم
٢٠٠١ /١٨٢٦	ايهاب غالب محمد صبح	افلات حيوان مؤذ	الغرامة خمسة دنانير وا لرسوم
٢٠٠١ /٩٣٦	شركة بشير الجعار وشركاه	صحة	الغرامةعشرة دنانير والرسوم
٢٠٠٠ /٩٤٤٦	ياسر محمد صادق صلح	اساءة امانة	الحبس شهرين والغرامة عشرة دنانير والرسوم
٢٠٠١ /٢٤٣٦	نايفه عبد الحفيظ عبد الحافظ	سرقه	الحبس ثلاثة اشهر والرسوم
٢٠٠١ /٢٤٣٦	انتصار عبد المهدي السهو العبادي	سرقه بالاشتراك	الحبس ثلاثة اشهر والرسوم
٢٠٠٠ /١٨٦	ازهار ايفي هيدرا	زراعة	الغرامة عشرين دينار والرسوم
٢٠٠١ /١٧١٦	احمد فلاح محمد حسين عك	التغيب عن الاقامة الجبرية	الغرامة عشرين دينار والرسوم
٢٠٠٢ /٢١٥٦	محمد نايف محمد هندي	ظروف	الحبس شهر واحد والرسوم
٢٠٠٢ /٢٤٣٦	جميل محمد خليل خروشه	صحة	الغرامة ثلاثون دينار والرسوم
١٩٩٩ /٧٦٧٦	طارق محمود محمد الشيخ ناصر	شيك	الحبس سنه واحدة الغرامة مائة دينار والرسوم

٢٠٠٢/٢٦٠١	سمير مرسي محمود الاشقر	حيازة اداة حادة	الحبس اسبوع واحد والغرامة مائة دينار والرسوم
٢٠٠٢/٢٠٨١	عبد احمد امين	صحة	الغرامة خمسين دينار والرسوم
٢٠٠٢/٢١٨١	بقالة الامانة	صحة	الغر امة خمسين دينار وا لرسوم
٢٠٠١/١٨١٦	سهيل فتحي عيد الحرباوي	الصدم	الغرامة مائة وخمسون دينار والرسوم
٢٠٠٢/١٧١١	محمد احمد اسماعيل	صحة	الغرامة مائة دينار والرسوم
٢٠٠٢/٢٠٣١	شركة ورثة المرحوم احمد محمد الحلبي	صحة	الغرامة مائة دينار والرسوم
٢٠٠١/٦٠١١	عماد غازي اسعد حمارنه	سير	الغرامة خمسين دينار والرسوم
٢٠٠٠/٨٧٦١	ايمن عبد المنعم ابراهيم عرفه	الغش بالبضاعة	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
٢٠٠١/٦٢٦١	ابراهيم امين عبد الرحمن الكسواني	جزاء	رسم اسقاط
١٩٩٩/٩٤٥١	احمد ماجد محمد عياد	شتم رجال الامن	الحبسا اسبوع واحد والغرامة ماءة دينار والرسوم
٢٠٠٠/٨٧٦١	زياد عبد المنعم ابارهيم عرفه	اساءة امانة	الغرامة عشرة دنانير وا لرسوم
٢٠٠١/٢٣٧١	شركة رائد عبد الهادي القواسمي	صحة	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
٢٠٠٠/٣٣١١	موسى يوسف موسى الحموري	جزاء	الغرامة خمسون دينار والرسوم
٢٠٠٠ /١٠٤١١	ناصر السرحان	اساءة امانة	الحبس شهرين والغرامة عشرة دنانير والرسوم
٢٠٠١/٩٣١	باسمه عقلة مساعدة	صحة	الغرامة عشرين دينار والرسوم
١٩٩٩/٨٦١٠٢	طارق هاشم خميس محسن	جزاء	الحبس شهر واحد والرسوومحسوبه له مدة التوقيف
٢٠٠٠/٧٥١	غازي محمد محمود قطيشات	جزاء	الحبس اسبوع واحد والرسوم
٢٠٠٢/٣٠٥١	محمد شوكت عبد الله	اساءة امانة	الحبس سنه والغرامة خمسون ديناروسالرسوم
٢٠٠٢/٣٩٩١	ناصر فريج ناصر اليوسف	صدم	الغرامة مائة ديناروالرسوم
٢٠٠٢/٣٣١	شركة عاليه الطريفي وتغريد عبد القادر	مخالفة عمل	الغرامة خمسون دينار والرسوم
٢٠٠٢/٢٩٠١	شركة محمد سعيد حبيبة وشركاه	صحة	الغرامة خمسة وعشرون دينار والرساوم
٢٠٠٢/١١	بهاء محمد عمارة	عمل	غرامة خمسين دينار والرسوم
٢٠٠٢/٩١١	احمد عوني احمد العيسى	اساءة امانة	الحبس شهرين والغرامة عشار دنانير والرسوم
٢٠٠٢/١٧٤١	ماهر علي اسماعيل الطويل	اساءة امانة	ا لحبس ثلاثة اشهر وا لغرامة خمسون دينار والروسم

٢٠٠٢/٢٦٩٦	محروس محمد محمد	ايذاء	رسم اسقاط
٢٠٠٢/٤٢١٦	ماهر رجب موسى غالي	تهديد	الغرامة خمسة دنانير والرسوم
٢٠٠٢/٤٢٨٦	خالد هلال ناصر العزري	الايذاء	رسم اسقاط
٢٠٠٢/٣١٧٦	رشدي علاء الدين	صحة	الغرامة عشرون دينار والرسوم
٢٠٠٢/٤٩٥٦	محمد راغب محمود خليل	تسول	الحبس اسبوع والرسوم
٢٠٠٢/٤٩٢٦	الحدث هاشم عطا الله يحيى	الايذاء	رسم اسقاط
٢٠٠٢/٢٠٤٦	سمير رشيد علي عقل	سير	الحبس شهر والغرامة مائةدينار والرسوم
٢٠٠٢/٢٦٩٦	فراس فالح مصطفى الغرايبه	دهس	الغرامة عشرة دنانير وا لرسوم
٢٠٠٢/١١٦	احمد ناجح قادري	عمل	الغرامة خمسون دينار والرسوم
٢٠٠٢/٢٨٢٦	باسمه ياسين زوجه حسن عبد الفتاح	صحة	الغرامة خمسة وعشرون دينار والرسوم
٢٠٠٢/٩٨٦	موسى خليل احمد سليم	عمل	الغرامة خمسون دينار والرسوم
٢٠٠٢/٢٧٥٦	مصطفى انور محمود العشي	صحة	الغرامة اربعون دينار والرسوم
٢٠٠٢/٢٦٣٦	راكان محمد	صحة	الغرامة ثلاثون دينار وا لرسوم
٢٠٠٢/٨٣٦	ابتسام كامل الحرون	عمل	الغرامة خمسون دينار والرسوم
٢٠٠٢/٢٦٧٦	معاوية محمد علي	صحة	الغرامة عشرون دينار والرسوم
٢٠٠٢/٢٧٣٦	ميثم زهدي الظاهر	صحة	الغرامة عشرون دينار والرسومخ
٢٠٠٢/٩٥٦	توفيق رمضان الثلاثين	عمل	الغرامة خمسون دينار والرسوم
٢٠٠٢/٢٨٧٦	حامد ابراهيم المجدلاوي	صحة	الغرامة ثلاثون دينار والرسوم
٢٠٠٢/٩٣٦	مشرف عباس حسني	عمل	الغرامة خمسون دينار والرسوم
٢٠٠٢/٢٦٦٦	محمد احمد عبيدات	صحة	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
٢٠٠٢/٨٦٦	ريتشارد ابو جودة	عمل	الغرامة خمسون دينار والرسوم
٢٠٠١/٣٧٣٦	الحدث بلال[illegible]	المشاجرة	رسم الاسقاط
٢٠٠٢/٢١٥٦	عماد حسين محمد حمدان	جزاء	الحبس شهر والغرامة خمسة دنانير والرسوم
٢٠٠٢/٣١٦	محمد نمر احمد الحنتي	جزاء	الحبس اسبوع واحد والرسوم والغرامة خمسة دنانير والرسوم
٢٠٠١/٤٨١٦	شركة الحلول الوسط للالكترونيات	جزاء	الغرامة ما ئة دينار والرسوم
٢٠٠١/٦٢٧٦	بلال محمد عبد الرحمن	جزاء	الحبس شهر واحد والرسوم
٢٠٠١/٤٨١٦	كفاح محمد عبد الله عواد	جزاء	الحبس شهرين والغرامة عشرة دنانير والرسوم
٢٠٠١/٤٨١٦	خالد عبد المنعم احمد الحديدي	جزاء	الحبس شهرين والغرامة عشرة دنانير والرسوم
٢٠٠٢/٧٦	فتحي تيسير الخوري	جزاء	الغرام خمسين دينار والرسوم
٢٠٠١/٢٦٠٦	كمال الصالحي الملقب ابو علي	جزاء	الحبس شهر واحد والرسوم

٢٠٠٢/١٠٨١	لؤي نبيل الخطيب	صحة	الغرامة مائة دينار والرسوم
٢٠٠١/٥٢٠١	خالد عبد العزيز يعقوب المتولي	سحر القرون بالشغب	الحبس اسبوع واحد والرسوم
٢٠٠٢/١١٣٩	محمود ابراهيم سحر فريح	صحة	الغرامة خمسين دينار والرسوم
٢٠٠٢/١١٣١	شركة محمد زلوم واخوانه	صحة	الغرامة عشرين دينار والرسوم
٢٠٠٢/١١١١	خضر جيلاني	صحة	الغرامة ثلاثين دينار والرسوم
٢٠٠٢/١٠٦١	عثمان طلب عبد الهادي	عمل	الغرامة خمسون دينار والرسوم
٢٠٠٢/١٠٤١	جمار ابراهيم صباح	عمل	الغرامة ثلاثون دينار والرسوم
٢٠٠٢/٢٩١١	تودرو ابراهيم حنا	صحة	الغرامة عشرون ديناروالرسوم
٢٠٠٢/٣٩٤١	محمد حسن احمد اشتيوي	الايذاء	رسم الاسقاط
٢٠٠٢/٨٠١	خلدون عبد اللطيف عامر الرمحي	عمل	الغرامة خمسون دينار والرسوم
٢٠٠٢/١٤٤١	رزق صبري حسن محمد خميس	مشاجرة	الحبس اسبوعين والغرامة عشرة دنانير والرسوم
٢٠٠٢/١٠٨١	اسعد حسن عبد الرحمن ابو كوش	عمل	الغرامة مائتي دينار والرسوم
٢٠٠٢/٧١١	عمر ابو سارة	عمل	الغرامة خمسون دينار والرسوم
٢٠٠٢/٥٢٠١	غسان عدنان عبد القادر	شيك	الحبس سنه واحدة والغرامة مائة دينار والرسوم
٢٠٠٢/٨٥٢١	فؤاد صبري مصطفى	شيك	الحبس مدة سنه والرسوم والغرامة مائة دينار والرسوم
٢٠٠٢/٨٠٧١	عادل محمد عامر العباسي	شيك	الحبس سنه وغرامة مائة دينار والرسوم
٢٠٠٢/١٩١١	سمير غازي سلامه	شيك	الحبس مدة سنه واحدة والغرامة مائة دينار والرسوم
٢٠٠٢/٨٣٤١	رشيد خميس عبد الله مقدادي	شيك	الحبس مدة سنه واحدة والرسوم والغرامة مائة دينار والرسوم
٢٠٠٢/٨١٧١	نزار يسرى شاهين	شيك	الحبس مدة سنه واحدة والرسوم والغرامة مائة دينار والرسوم
٢٠٠٢/٨٥٦١	شركة القلاع المالية	شيك	الغرامة ثلا ثمائة دينار والرسوم
٢٠٠٢/٨٥٩١	جمال عبد الهادي البشيتي	شيك	الحبس سنه والرسوم والغرامة مائة دينار والرسوم
٢٠٠٢/٥٨١١	وسيم حمدي سعدان زهران	شيك	الحبس مدة سنه واحدة والرسوم والغرامة مائة دينار والرسوم

رقم القضية	الاســــم	الجرم	الحــكم
٢٠٧٧/ ٢٠٠٢	ناصر اسماعيل صالح	سكر	الغرامة عشرون دينار والرسوم
٣٧٣٧/ ٢٠٠٢	محمد حلمي خميس البكري	جزاء	الحبس اسبوع والرسوم
٤٦٨٧/ ٢٠٠١	الحدث سائد محمد يوسف العجرمي	سرقه	وضعه بدار تربيه الاحداث مدة شهر
٧٤٣٧/ ٢٠٠٢	زياب عبد الله سالم الغنيمي	اساءة امانة	الحبس سنه والغرامة مائة دينار والرسوم
٢٨١٧/ ٢٠٠٢	كوكب عمان للاستثمارات السياحية	صحة	الغرامة مائتي دينار والرسوم
٣١٧٧/ ٢٠٠٢	ربحي محمد صادق صادق	صحة	الغرامة مائة دينار والرسوم
٤٩٧٧/ ٢٠٠٢	يوسف كامل درويش النقيب	مخالفة قانون منع الجرائم	الحبس اسبوع والرسوم
٤٩٣٧/ ٢٠٠٢	طالب خفاجي	مصدقة كاذبه	الحبس شهر والرسوم
١١٤٧/ ٢٠٠٢	الجمعية الثقافية العربية	عمل	الغرامة مائة دينار والرسوم
٧٥٩٧/ ٢٠٠٢	عبد الحكيم عبد الله ابراهيم دعسان	اساءة امانة	الحبس سنه والغرامة خمسون دينار والرسوم
٥٣١٧/ ٢٠٠١	خالد محمد طاهر عبد الحميد	صدم	الغرامة خمسة وثلاثون دينار والرسوم
١١٣٨٧/ ١٩٩٩	فريد محمد حسني عبد الله	شيك	الحبس مدة سنه واحدة والغرامة مائة دينار والرسوم
٢١٩٧/ ٢٠٠٢	خيري عاطف زهدي	صحة	الغرامة مائة دينار والرسوم
٦٠٩٧/ ٢٠٠١	مني احمد حسن عبد	مخالفة قانون العمل	الغرامة خمسون دينار والرسوم
٣١٥٧/ ٢٠٠١	سلامه عزات ابراهيم	اساءة امانة	الحبس سنه والغرامة مائة دينار والرسوم
٤٢٧/ ٢٠٠٢	نبع الكوكتيل	صحة	الغرامة ستون دينار والرسوم
٦٠٩٧/ ٢٠٠١	بكر عبد الكريم خربوش الحراحشة	عمل	الغرامة خمسون دينار والرسوم
٤٧٤٧/ ٢٠٠٢	عبد الله اسماعيل محمد كرسوع	التحرش	الغرامة مائة وخمسة دنانير والرسوم
٣٠٥٧/ ٢٠٠٢	منصور مسلم مصنمان ابو يحيى	الصدم	الغرامة مائة وثلاثون دينار والرسوم
٣١٦٧/ ٢٠٠٢	محمد علمان عبد الرزاق	صحة	الغرامة مائة دينار والرسوم
٣٢٤٧/ ٢٠٠٢	عبد الخالف صالح ابو عميرة	صحة	الغرامة خمسة وعشرون دينار والرسوم
٢٣٧/ ٢٠٠٢	شركة عاليه المطري	عمل	الغرامة خمسين دينار والرسوم
٣١٧٧/ ٢٠٠١	رامي عدنان خليل كلبونة	السب والشتم والتحقير	الحبس اسبوعين والرسوم
١٠٢٦٧/ ١٩٩٩	نصير مصطفى عبد القادر حسن	شيك	الحبس سنه والغرامة مائة دينار والرسوم
٣٠٦٧/ ٢٠٠٢	محمد وليد محمد سعيد الناجي	الدهس	الغرامة خمسون دينار والرسوم
٧٧/ ٢٠٠١	محمد عبد النبي محمد عبد عبد النبي الحوامدة	عمل	الغرامة خمسون دينار والرسوم

رقم القضية	الاسم	الجرم	الحكم
٥١٠٧/٢٠٠١	رشا نمر حسن فتاشي	سير	الغرامة خمسة دنانير والرسوم
٨١٧/٢٠٠١	هاني ضيف الله	صحة	الغرامة عشرين دينار والرسوم
٢٧٠٧/٢٠٠١	محمود محمد الله محمد ابو عطيه	عرقلة رجال الامن	الحبس سته اشهر والرسوم
١٥٧/٢٠٠١	مايا سوبرا ماينا	قيام بفعل منافي للحياء	الحبس اسبوع واحد والرسوم
٩٢٠٧/٢٠٠١	خضر عيسى حسين الاعرج	الشبهة	الحبس شهر واحد والرسوم
٣٩٠٧/٢٠٠٠	فراس عزيز شريف صالح	استعمال اداة حادة	الحبس اسبوع واحد والغرامة خمسة دنانير والرسوم
٥٤٠٧/١٩٩٩	ابراهيم محمد ابراهيم الحاج علي	انتحال صفة رجل امن	الحبس شهر واسبوع والغرامة خمسة دنانير والرسوم
١٧/٢٠٠١	نبيل عبد الباري حسن ابراهيم	السكر المشاجرة	الحبس اسبوع واحد والرسوم
٣٢٤٧/٢٠٠٢	سامي حمدان عبد الحميد صلاحض	صحة	الغرامة خمسة وعشرون دينار والرسوم
٢٠٠٧/٢٠٠١	وليد عبد الجبار عربي اسعد	جزاء	الغرامة خمسة دنانير والرسوم
٢٠٨٧/٢٠٠٢	ثائر محمد سالم الشروانة	التهديد	الغرامة خمسة دنانير والرسوم
٤٠١٧/٢٠٠١	فادي جهاد احمد طشلي	مقاومة موظفين	الحبس شهر واحد والرسوم
٣٧/٢٠٠١	ياسر عبد الوهاب عبد المجيد	حراج	الحبس اسبوعين والغرامة خمسة وعشرون دينار والرسوم
٤٠١٧/٢٠٠١	خلدون عبد الكريم شاكر فاعور	مقاومة موظفين	الحبس شهر والرسوم
٣٣٧٧/٢٠٠١	محمد محمد ابراهيم محمد	اساءة الامانة	الحبس شهرين والغرامة عشرة دنانير والرسوم
١٠٠٧/٢٠٠١	سالم احمد محمد	ميـاة غير مشروعة	الغرامة مائة دينار والرسوم
١٢١٧/٢٠٠١	ايمن علي محمد جاسر	شتم الذات الالهية	الحبس شهر واحد والرسوم
١٨٠٧/٢٠٠١	نضال محمد عبد الله نجاجرة	مخالفة سير	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
٥١٠٧/١٩٩٩	ايمن موسى حسن شريم	انتحال صفة موظف	الحبس اسبوع والغرامة خمسة دنانير والرسوم
٩٤٤٧/٢٠٠٠	زياد حلمي محمد الحوامدة	الشروع بالسرقه	الحبس شهر واحد والرسوم
١٩٧١/٢٠٠١	مراد محمد صبحي الحنيني	السرقه	الحبس اسبوعين والرسوم

٢٠٧٧/ ٢٠٠٢	ثائر محمد سا لم الشرارة	سكر	الغرامة عشرون دينار والرسوم
١٩٥٧/ ٢٠٠١	محمد عطيه محمود عليان	جزاء	الغرامة ثلاثين دينار والرسوم
٤٩٤٧/ ٢٠٠١	زياد مصطفى الراعي	جزاء	الحبس اسبوع واحد والغرامة خمسة دنانير والرسوم
٢٠٩٧/ ٢٠٠٢	علي يعقوب علي العجمي	مخالفة قانون منع الجرائم	الغرامة خمسة دنانير والرسوم
٢٠٥٧/ ٢٠٠٢	السيد حسب النبي منصور منصور متولي	ضرب مسبب للايذاء	الحبس اسبوع والرسوم
١٧٦٧/ ٢٠٠٢	رائد محمود عبد القادر غنيمة	صحة	الغرامة مائتي دينار والرسوم
١٨٦٧/ ٢٠٠٢	يوسف زايد الشوابكه	صحة	الغرامة خمسون دينار والرسوم
٣٤٩٧/ ٢٠٠٢	مالك سعد موسى سرحان	الشروع بالسرقه	الحبس شهر والرسوم
٢٨٧٧/ ٢٠٠٢	آمنه عبد الرحمن عبد الجواد العجل	صحة	الغرامة اربعون دينار والرسوم
٣١٨٧/ ٢٠٠٢	محمد صا لح محمد ابو نعمه	الصدم	الغرامة خمسون دينار والرسوم
٢٩٩٧/ ٢٠٠٢	محمد فواز عبد الغني سنان	صحة	الغرامة ما ئتي دينار والرسوم
٤٣٠٧/ ٢٠٠٢	رائدة سلميان احمد العمري	تحذير موظف عام	الحبس شهر والرسوم
٤٠٢٧/ ٢٠٠٢	علي حمدي محمد الرساوي	انتحال هوية كاذبه	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
٥٨٨٧/ ٢٠٠١	طه منوسى طه خضر	ا لصدم	الحبس اسبوع والرسوم والغرامة خمسون دينار والرسوم
٤٠١٧/ ٢٠٠٢	مامون نايف محمد الطوباسي	سكر	الغرامة خمسة دنانير والرسوم
٥٢٧/ ٢٠٠١	سبل عكاش حتمل الزبن	الدهس	الغرامة عشرون دينار والرسوم
٧٤٧/ ٢٠٠٢	خالد ياسين حسين شاهين	اساءة ائتمان	الحبس شهرين والغرامة عشرة دنانير والرسوم
٥٢٨٧/ ٢٠٠١	رامي محمود سالم العمايرة	مخالفة قانون السير	ا لغرامة عشرين دينار والرسوم
١٠٩٧/ ٢٠٠٢	يحيى محمد صبحي عبد الرحيم العويدي	عمل	الغرامة خمسون دينار والرسوم

٣١١٧/٢٠٠٢	معن ابراهيم حمودة كوكش	الضرب	رسم اسقاط الغرامة خمسة دنانير والرسوم
٣٨٩٧/٢٠٠٢ل	رشاد محمد رشاد ابو خديجة	السكر	الحبس اسبوع والغرامة عشرة دنانير والرسوم
٣٠٠٧/٢٠٠٢	شركة زكريا القريني	صحة	الغرامة ثلاثون دينار والرسوم
١٠٠٧/٢٠٠٢	محمد خلف ابو نقطه	عمل	الغرامة خمسون دينار والرسوم
٢٤٧/٢٠٠٢	صلاح الدين خليل ابراهيم	صحة	الغرامة خمسون دينار والرسوم
٣٠٠/٢٠٠٢	شركة مؤسسة رحال للتسويق	مخالفة قانون الاتصالات	الغرامة الفي ديناروالرسوم
٩٥٠٧/١٩٩٩	مدجي علي محمود الزراق	تسبب بالايذاء	الحبس شهر والغرامة عشرة دنانير والرسوم
٣٨٨٧/٢٠٠١	نعمان ابراهيم العجل	استعمال مياة غير مشروعة	الغرامة مائة دينار والرسوم
٢١١٧/ ٢٠٠٠	حسان بشير علي الحايك	السرق	الحبس ثلاثة اشهر والرسوم
٢٤٥٧/٢٠٠٠	محمد عيسى علي الخواجا	اساءة ائتمان	الحبس شهرين والغرامة عشرة دنانير والرسوم
٥٤٣٧/٢٠٠١	محمد ربحي عبد عبد ربه	مخالفة قانون منع الجرائم	الحبس اسبوع واحد والرسوم و
٤٠١٧/٢٠٠١	صالح سليمان صالح العريان	مقاومة موظفين	الحبس شهر واحدة والرسوم
٢٥٨٧/٢٠٠١	زياد جميل جريس دبابنه	اساءة ائتمان	الحبس شهرين والغرامة خمسون دينار والرسوم
٣١٨٧/٢٠٠١	فراس غازي مرشد الشريف	التهديد اداة حادة	الحبس شهر واحد والرسوم
١٣٥٧/٢٠٠١	منذر طه عايد الشلش	صحة	الحبس اسبوعين والرسوم
٨٨١٧/٢٠٠٠	سلطان رمضان عثمان علي	جزاء	الحبس اسبوع واحد والرسوم
٥٧٤٧/٢٠٠١	علاء بسام فرحان مشربش	جزاء	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
٤٤٤٧/٢٠٠١	شريف حسن عارف الشياب	جزاء	الحبس سته اشهر والرسوم
١٥٤٧/٢٠٠١	نوف سالم حامد الرفوان	صحة	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
٣٨٧٧/٢٠٠١	اشرف عبد السلام مبارك	مخالفة قانون السير	الحبس ثلاثة اشهر والرسوم
٥٩٠٧/٢٠٠١	محمود منير سميح الشرايمه	جزاء	رسم اسقاط

٢٠٠١/٤٥٩٧	عودة حمدان محمد الزعبي	جزاء	الحبس اسبوعين والغرامة خمسة دنانير والرسوم
٢٠٠٠/١٠٥٥٧	غادة احمد عمر مزارعي	جزاء	الغرامة ثلاثين دينار والرسوم
٢٠٠١/٢٢٣٧	شركة السودان المواد الغذائية	صحة	الغرامةعشرين دينار والرسوم
٢٠٠١/٢٢٤٧	شركة محمد اسماعيل	صحة	الغرامة خمسون دينار والرسوم
٢٠٠٠/٢٢٧٧	مليد محمد عريقات	اعطاء مصدقة كاذبه	الحبس اسبوعين والرسوم
٢٠٠١/١٤٧٧	محمد اسماعيل عبد الله المغربي	السكر	الغرامةعشرة دنانير والرسوم
٢٠٠٠/٩٠٤٧	لؤي بركات علي الدروزي	دهس مسبب للايذاء	الحبس اسبوعين والغرامة ثلاثين دينار والرسوم
٢٠٠٢/٣٠٤٧	عمار الدين يوسف حمد عربيات	سير	الغرامة خمسة عشر دينار والرسوم
٢٠٠٢/٥٦٠٧	هاني علي مصطفى حسن	اساءة ائتمان	الحبس اسبوع والغرامة عشرة دنانير والرسوم
٢٠٠٢/٤١٠٧	طارق العبد درويش البرغوثي	اساءة ائتمان	الحبس شهرين والغرامة عشرة دنانير والرسوم
٢٠٠٢/٥١٨٧	يحيى احمد سليم الشبلي	انتهاك حرمة رمضان	الحبس اسبوع والغرامة عشرة دنانير وارسوم
٢٠٠٢/٤٩٢٧	عادل مصطفى محمد نمار	حمل اداة حادة	الحبس سته اشهر والرسوم
٢٠٠٢/١٩٧	احمد محمد ملص	عمل	الغرامة خمسون دينار ولارسوم
٢٠٠٢/٤٩٦٧	رائد ابراهيم احمد حجازي	الايذاء	رسم اسقاط
٢٠٠٢/٥٣٤٧	خالد سعيد حسن سعيد	سكر	الحبس اسبوع والرسوم
٢٠٠١/٥٨٨٧	روان ابراهيم حسن قاسم	الايذاء	رسم اسقاط
٢٠٠٢/١٠٤٧	محمد عارف محيي الدين عارف ا لطباع	عمل	الغرامة مائة دينار والرسوم
٢٠٠٢/٣١٤٧	احمد منير حمودة كوكش	القلاق الراحة العامة	ا لغرامة خمسة دنانير والرسوم
٢٠٠٢/٣١٤٧	فريال عبد الرحيم سليمان كوكش	القلاق	الغرامة خمسة دنانير والرسوم
٢٠٠٢/٤٢٤٧	حسن صالح سليمان القطاري	اساءة ائتمان	الحبس ثلاثة اشهر والغرامة عشرون دينار والرسوم

٢٠٠٢/١٦٨٧	سامر صلاح مصطفى الاخرس	مخالفة قانون منع الجرائم	الحبس شهر واحد والرسوم
٢٠٠٢/٢٥٥٧	رياض احمد طه رحال	مخالفة قانون الاتصالات	الحبس شهرين والرسوم
٢٠٠٢/٢١١٧	فؤاد محمد محمود حسونه	صحة	الغرامة خمسون دينا روالرسوم
٢٠٠٢/٣٧٧	مروان سلميان محمد القيسيض	حجز جواز سفر	الحبس اسبوع واحد والرسوم
٢٠٠٢/٨٠٧	خلدون عبد اللطيف عامر الرمحي	عمل	الغرامة مائة دينار والرسوم
٢٠٠٠/١١١٠٧	ختام برقاوي	اساءة الامانة	الحبس مدة شهرين والغرامة عشرة دنانير والرسوم
٢٠٠١/٥١٧	مهدي مطلق حسين الدريعي	اساءة ائتمان	الحبس شهرين والرسومع والغرامة عشرين دينار والرسوم
٢٠٠٢/٢١٠٧	عبد الله رسمي علاء الدين	صحة	الغرامة سبعين دينار والرسوم
٢٠٠٢/٧٧٧	غسان ناجي غيث وعدنان حمدان	عمل	الغرامة مائة دينار والرسوم
٢٠٠٢/١٧	ربحي عبد الكريم عوض	عمل	الغرامة خمسون دينار والرسوم
٢٠٠١/٤٣٧	عبد الحي يحيى عبد الكريم زلوم	تسبب بالايذاء	الغرامة خمسة دنانير والرسوم
٢٠٠٢/١١١٧	الشركة الالكترونية لغسيل والتشحيم	صحة	الغرامة ثلاثون دينار والرسوم
٢٠٠١/٣٠٤٧	اياد محمد عبد الكريم العتوم	مخالفة قانون السير	الحبس اسبوع واحد والرسوم
١٩٩٩/١٤٣٨٧	فلاح ناجي علي الشوفين	الاضرار بمال الغير	الحبس شهر واحد والرسوم
٢٠٠٢/٨٨٧	جهاد عثمان احمد القشاش	مخالفة قانون السير	الغرامة عشرين دينار والرسوم
٢٠٠١/١٨٣٧	علي احمد ابراهيم	مياة	الحبس شهر واحد والرسوم والغرامة خمسون دينار والرسوم
٢٠٠٠/٨١٩٧	محمد ابراهيم عبد القادر	جزاء	الحبس اسبوع واحد و الرسوم والغرامة خمسة دنانير والرسوم
٢٠٠٢/٧٧	محمد محمود احمد عليان	سير	الغرامة مائتي دينار والرسوم
٢٠٠٢/٤٠٧	عبد الله عربيات	صحة	الغرامة ما ئتي دينار والرسوم

٢٠٠٢/ ٤٠٧	سمير عبد سليم فاخوري	مخالفة قانون السير	الحبس شهر واحد والغرامة مائتي دينار والرسوم
٢٠٠٠/ ١٠٢٧	احمد عبد المنعم فاروق الزين	مخالفة قانون السير	الغرامة ثلاثون دينار والرسوم
٢٠٠١/ ٢٤٧٧	حسن خيري محمد ابو زيد	جزاء	الحبس شهر واحد والرسوم
١٩٩٩/ ٥٧٨٧	حسام حسن محمد ابو زيد	جزاء	الحبس ثلاثة اشهر والرسوم
٢٠١٠/ ٤٩٨٧	حسين حسن سليمان الطورة	جزاء	الحبس شهر واحد والرسوم
٢٠٠١/ ١٨٠٧	سمير سيمون ابراهيم	اساءة ائتمان	الحبس سنه واحدة والغرامة عشرة دنانير والرسوم
٢٠٠١/ ٤٧٧	صلاح محمد عبد الله	جزاء	الحبس شهرين والرسوم والغرامة عشرة دنانير والرسوم
٢٠٠٢/ ١٠٧	اياد هاشم خميس الكسواني	عمل	الغرامة مائة دينار والرسوم
٢٠٠٠/ ٩٢٣٧	حسام محمد درويش	جزاء	الحبس ثلاثة اشهر والرسوم
٢٠٠١/ ١٩٢٧	محمد مفلح	مياة	الغرامة مائة دينار والرسوم
٢٠٠١/ ٩٧٧	داوود امين الصوصو	صحة	الغرامة عشرين دينار والرسوم
٢٠٠٠/ ٩٣٠٧	رزق سليمان عبد الفتاح سليمان	جزاء	الحبس شهر واحد والرسوم
٢٠٠١/ ٤٦٨٧	محمد عبد العزيز عبد الحافظ الصبحي	جزاء	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
٢٠٠١/ ٤٧٤٧	زانه عبد الهادي	مياة	الحبس شهر واحد والرسوم
٢٠٠٢/ ٢٢٧٧	فايز ابراهيم احمد علي	صحة	الغرامة تسعون دينا روالرسوم
٢٠٠٢/ ٢٣٢٧	عادل منير عواد	صحة	الغرامة عشرون دينار والرسوم
٢٠٠٢/ ٢٤٥٧	ايمن خليل بدوي نصار	صحة	الغرامة ثلاثون دينار والرسوم
٢٠٠٢/ ٢٤٨٧	احمد عبد الله السيمي	صحة	الغرامة عشرون دينار والرسوم
٢٠٠٣/ ١٢٧	سياني اس سمو سياني	جزاء	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
٢٠٠٢/ ٣٧	ايمن محمد بديع سعادة	جزاء صحة	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
١٩٩٩/٣٢٧٧	عبد الحميد محمود العواد	جزاء	الغرامة ثلاثين دينار والرسوم
٢٠٠٢/ ٥٧	وسيم عبد الرؤوف تيف	عمل	الغرامة خمسين دينار والرسوم
٢٠٠٢/ ٩٦٧	يوسف كساب سالم الخلايلة	لايوجد	رسم اسقاط
٢٠٠١/ ١٧٨٧	رشيد حسن القدومي	مياة	الغرامة مائة دينار والرسوم

٢٠٠٠/ ٩٩١٧	جلال اسعد احمد علي	اساءة امانة	الحبس سنه واحدة والغرامة عشرين دينار والرسوم
٢٠٠٢/ ١١٧	مخيز سالم	عمل	الغرامة خمسون دينار والرسوم
٢٠٠١/ ٢٠٧	شركة الامام للخدمات التجارية	مخالفة قانون الاتصالات	الغرامة مائة دينار وخمسون دينار والرسوم
٢٠٠١/ ١٧	محمد فواز عبد الغني	جزاء	الغرامة خمسين دينار والرسوم
٢٠٠١/ ٢١٤٧	صدام احمد عبد اللطيف السكر	جزاء	الغرامة ثلاثمائة وعشرة دنانير والرسوم
٢٠٠٠/ ٣٣٤٧	حسين محمد عبد الله دويسات	جزاء	الغرامة خمسين دينار والرسوم
٢٠٠١/ ٨١٧	سامي مهند الخطيب	صحة	الغرمة عشرون دينار والرسوم
٢٠٠١/ ٩١٧	شركة ورثة سهيل زقلام وشريكه	صحة	الغرامة خمسون دينار والرسوم
٢٠٠٠/ ٨٢١٧	عنود محمد الاحمد حسين	السرقه	الحبس اسبوعين والرسوم
٢٠٠١/ ٢٥١٧	محمود صالح السهري	مياة	الغرامة مائة دينار والرسوم
٢٠٠٠/ ٩١١٧	خالد وهيب الداوربي	جزاء	الحبس شهرين والرسوم والغرامة عشرة دنانير والرسوم
٢٠٠١/ ٣٠١٧	معتز طلعت قدورة	المشاجرة	رسم اسقاط
٢٠٠١/ ٢١٤٧	رجب عمر البيطار	مياة	الغرامة مائتي دينار والرسوم والزامه بالاضرار البالغ خمسة وثلاثون دينار والرسوم
٢٠٠١/ ٢٢١٧	احمد فؤاد عبد الغني ياسين	الضرب المسبب للايذاء	الحبس اسبوعين والرسوم
٢٠٠٠/ ٣٧	خليل محمد خليل حسن	الايذاء	الغرامة خمسة دنانير والرسوم
١٩٩٩/ ١١١٠٧	سناء اسحق عبد الرحمن حمزة	السب والشتم والتحقير	الحبس اسبوع واحد والرسوم
١٩٩٩/ ٥١٧	غسان موريس ابو منه	عمل	الغرامة خمسون دينار والرسوم
٢٠٠١/ ٢٠٧	نصري زين العابدين عبد المجيد طهبوب	الصدم	الغرامة تسعين دينار والرسوم
٢٠٠٠/ ٣٧	ابراهيم حسن محمد الاقطش	الايذاء	الغرامة خمسة دنانير والرسوم
٢٠٠١/ ٣١١٧	فضل سالم محمد عوض الله	التسبب بالاضرار المادية	الغرامة عشرون دينار والرسوم
٢٠٠١/ ١١٠٧	محمود عودة خليل	صحة	الغرامة ثلاثون دينار والرسوم

١٩٩٩ /٢٩٧٧	محمد انور محمد الزريعي	تسبب بالايذاء	الغرامة عشرون دينار والرسوم
٢٠٠١ /٢٦٧٧	فادي محمد ذياب عبد الفتاح	السرقه	الحبس ثلاثة اشهر والرسوم
٢٠٠١ /٢٩٦٧	سعيد محمد سعيد الشماس	مقاومة رجال الامن	الحبس اسبوع واحد والغرامة خمسة دنانير والرسوم
٢٠٠١ /٢٢٧٧	السيد علي سالم السلطي	التسول	الحبس اسبوعين والرسوم
٢٠٠١ /٢٤٧٧	كريم نايف سالم سلطي	التسول	وضعه لمدة سنه تحت اشراف مراقب السلوك
٢٠٠١ /١٠٣٧	ورثة ابراهيم احمد مصطفى يوسف	صحة	الغرامة اربعين دينار والرسوم
٢٠٠٢ /٤٦٧	محمد يوسف منجد الصوري	صحة	الغرامة مائتي دينار والرسوم
١٩٩٩ /٥٤٣٧	عبد الله محمد نصيرات	اساءة الامانة	الحبس ثلاثة اشهر والغرامة عشرين دينار والرسوم
٢٠٠١ /٩١٠٧	عدنان محمود اسماعيل حسن	اساءة الامانة	الحبس شهرين والغرامة عشرة دنانير والرسوم
٢٠٠٢ /٦٠٧	مخبز الارز الكهربائي	صحة	الغرامة مائتي دينار والرسوم
٢٠٠٢ / ٥٩٧	عمر سعيد حسن سعيد	حمل وحيازة اداة حادة	الحبس شهر والغرامة خمسة دنانير والرسوم
٢٠٠٢ /٩٩٧	محمد عطيه عاشرو	صحة	الغرامة خمسون دينار والرسوم
٢٠٠٢ /١٣٤٧	عمار عبد الرحمن الكايد	صحة	الغرامة خمسون دينار والرسوم
٢٠٠٢ /١٥٨٧	عواد احمد عواد عامر	مخالفة قانون منع الجرائم	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
٢٠٠١/٤١٩٧	منتصر مصطفى سعيد الذوباني	جزاء	الحبس اسبوع واحد والرسوم
٢٠٠٢ /١٢٦٧	رمضان شحادة البرغوثي	صحة	الغرامة خمسون دينار والرسوم
٢٠٠٠ /٥٥٥٧	مهند عباس حسن العيساوي	لايوجد جرم	رسم اسقاط
١٩٩٩ /٥٤٠٧	اسامه مرشود بخيت حداد	انتحال صفة رجل امن عام	الحبس شهر واسبوعين والغرامة عشرة دنانير والرسوم
٢٠٠١ /٤٧	فريد صلاح الدين موسى الشيخاني	مشاجرة سكر	الحبس اسبوع واحد والرسوم
٢٠٠٢ /٩٨٧	علاء نصري جريس	صحة	الغرامة مائة دينار والرسوم

٢٠٠١/١٧٧٧	اشرف سعد احمد ابو اصفر	الصدم والايذاء	الغرامة عشرة دنانير وسالرسوم
٢٠٠٠/١٠٠١٧	محمود ابو قاعود	اساءة الائتمان	الحبس ثلاثة اشهر والرسوم
٢٠٠٢/١١٧	عمر بهاء الدين ربحي عابدين	عمل	الغرامة خمسون دينار والرسوم
٢٠٠١/١١٣٧	موسى مفلح عبد ربه العلي	الصدم	الغرامة مائة دينار والرسوم
٢٠٠٢/١١٤٧	حسن ابو صافي	صحة	الغرامة ثلاثون دينار والرسوم
٢٠٠٢/١٨٧	امل عبد الرحمن البكري	عمل	الغرامة خمسون دينار والرسوم
٢٠٠٢/١١٢٧	باهي جلال دويكات	صحة	الغرامة عشرون دينار والرسوم
٢٠٠٢/١٠٤٧	فايز امين علي صبح	صحة	الغرامة ثلاثون دينار والرسوم
٢٠٠١/١٠٣٧	عبد الله احمد علي الحسني	جزاء	الغرامة عشرة دنانير وا لرسوم
٢٠٠٠/٥٥٥٧	قحطان محمد مكي صالح	العمل	الغرامة سبعين دينار والرسوم
٢٠٠١/٢٣٤٧	عبد العزيز السيد علي عياد	صحة	الغرامة خمسون دينار والرسوم
٢٠٠١/٢٥١٧	سماد مصطفى شعب يونس	التسبب بالايذاء	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
٢٠٠٢/١١٣٧	حامد محمد الصرايرة	صحة	الغرامة عشرين دينار والرسوم
٢٠٠٢ /١٣٧	احمد نواف محمود محافظة	السب والشتم والتحقير	الغرامة خمسة وثلاثون دينار والرسوم
٢٠٠٢/١٧	الشركة الاردنية الزراعيه	زراعة	الغرامة ثلاثين دينار والرسوم
٢٠٠٢/١٠٧	الشركة الربايعة للاستثمار	عمل	الغرامة خمسين دينار والرسوم
٢٠٠٢/١٢٢٧	ندى يعقوب اسحق	صحة	الغرامة اربعون دينار والرسوم
٢٠٠١/٤٢٠٧	شادي ابو النسور	جزاء	الحبس شهر والرسوم
٢٠٠٠/٩٠٧	ايمن حكمت محمد قدورة	الايذاء	الحبس اسبوعين والرسوم
٢٠٠٢/:١٠٧	منير رشاد الشوشاري	صحة	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
٢٠٠٢/٤١٧	امجد عبد الرحيم الحياصات	عمل	الغرامة مائة دينار والرسوم
٢٠٠٢/١١١٧	عمار صالح فارس صالح	صحة	الغرامة خمسون دينار والرسوم
٢٠٠٢ /٨١٧	خالد نصري مصطفى اللحام	السرقه	الحبس ثلاثة اشهر والرسوم
٢٠٠٢/٤١٧	عيسى رمضان ابو شريحة	عمل	الغرامة مائة دينار والرسوم
٢٠٠٢/١٢٣٧	خالد سبع احمد الدش	صحة	الغرامة عشرون دينار والرسوم
٢٠٠٢/٣٥١٧	علاء الدين محمود سعيد الزكوس	الايذاء	الغرامة رسم اسقاط الحق الشخصي

٢٠٠٢/١٢٨٧	بدر محمد مفلح السواعيد	مخالفة قانون السير	الغرامة مائة دينار والرسوم
٢٠٠٢/٣٩٩٧	فادي محمد سعيد عادل بميون	الدهس المسبب للايذاء	الغرامة خمسة وعشرون دينار والرسوم
٢٠٠٢/٣٩٩٧	لطيفه محمد عيسى ابو عويس	الصدم المسبب للاضرار المادية	الغرامة مائة دينار والرسوم
٢٠٠١/١٧٨٧	جواد انور علي الريماوي	الغش في البضاعة	الحبس لمدة شهرين والرسوم والغرامة عشرة دنانير والرسوم
٢٠٠١/٣٥١٧ق	بسام سالم موسى	مخالفة قانون السير	الغرامة خمسة عشرة دينار والرسوم
٢٠٠٢/١٨٩٧	عمر فهمي نمر الصوالحي	الضرب المسبب للايذاء	الغرامة رسم اسقاط الحق الشخصي
٢٠٠٢/٤١٣٧	محمد مصطفى عيسى عودة	الصدم المسبب للاضرار المادي	الغرامة مائة وعشرون دينار والرسوم
٢٠٠٢/٣٤٧٧	جبر نايف جبر ابو يحيى	ا لحاق الضرر بمال الغير	الحبس اسبوعين والرسوم
٢٠٠٢/٣٦٥٧	محمد محمود سالم عثمان تلغ	الايذاء	الغرامة رسم اسقاط الحق الشخصي
٢٠٠١/٣٢٥٧	فتحي عثمان صالح ابو العز	شيك بدون رصيد	الحبس سنه والرسوم والغرامة مائة دينار والرسوم
٢٠٠٢/٣٩٠٧	اياد جميل حامد ابو رجب	الحاق الضرر بمال الغير	الحبس اسبوع واحد والرسوم
٢٠٠٢/١٦٤٧	فيبي محمد خديجة	مخالفة قانون الاقامة	الغرامة ستين دينار والرسوم
٢٠٠٢/٢٦٨٧	ناصر شحادة محمد شلباية	صحة	الغرامة ثلاثون دينار والرسوم
٢٠٠٢ / ٢٧٥٧	سوسن احمد سلامه خطار الجبور	السرقه	الحبس ثلاثة اشهر والرسوم
٢٠٠٢/٣٥١٧	محمد خالد مفلح اللوزي	الصدم	الغرامة خمسة وتسعون دينار والرسوم
٢٠٠٢/٣٥٣٧	ايمن فتحي كوري	الصدم	الغرامة مائة دينار والرسوم

٢٠٠٢/٢٨٨٧	فرح احمد امين سعد الدين	صحة	الغرامة ثلاثون دينار والرسوم
٢٠٠٢/٩٢٧	محمود احمد حسني الزغاري	عمل	الغرامة خمسون دينار والرسوم
٢٠٠٢/٩١٧	نواف محمود حسني الفرا	عمل	الغرامة خمسون دينار والرسوم
٢٠٠٢/٨٧٧	محي الدين محمد عمارة	عمل	الغرامة خمسون دينا روالرسوم
٢٠٠٢/٣٥٧٧	مأمون نايف محمد العقرباوي	التغيب عن الاقامة الجبرية	الحبس اسبوع والرسوم
٢٠٠٠/١٩٦٧	محمد عبد الله خليل الزعاتره	سكر	الحبس شهرين والرسوم
٢٠٠٢/١٧١٨	راكان محمد	صحة	الغرامة ثلاثون دينار والرسوم
٢٠٠٢/١٥٦٧	احمد خيرو شقير	صحة	الغرامة اربعون دينار والرسوم
٢٠٠٢/٣٥٧٧	محمد زكي اسعد طه	ضرب	رسم اسقاط
٢٠٠٢/٢١٦٧	حمودة عليان	صحة	الغرامة مائة دينار والرسوم
٢٠٠٢/٢٩٣٧	شركة سا مي ونبيل ووائل عيد	صحة	الغرامة خمسون دينار والرسوم
٢٠٠٠/١٩٦٧	اياد جمعة محمد الزعاترة	سكر	الحبس شهر ين والرسوم
٢٠٠٢/٢٢٤٧	هوانغ تشو نفع يوان	حرمان الحرية	الحبس شهر والرسوم
٢٠٠٢/٣٢٧	اسامه مصطفى سعيد النوباني	حجز جواز سفر	الحبس اسبوع واحد والرسوم
٢٠٠٢/٢٠٨٧	شركة وليد عمر العساف	صحة	الغرامة ثلاوثون دينار والرسوم
٢٠٠٢/٤٠٧٧	انس صالح محمد عودة	التسبب الايذاء	الغرامة خمسة عشرة دينار والرسوم
٢٠٠١/٩١١٧	شادي محمد ارشيد النعيمات	مصدقة كاذبه	الحبس اسبوع واحد والرسوم
٢٠٠٢/١١١٧	رويدة صادق محمد القواسمي	الايذاء	رسم اسقاط
٢٠٠٢/١١٤٧	الياس احمد اسماعيل وزوز	صحة	الغرامة عشرون دينار والرسوم
٢٠٠١/١٠٣٧	عبد الله احمد علي ا	جزاء	الغرامة عشرة دنانير ولارسوم

الحكـــم	الجـــرم	الاســـم	رقم الدعوى	رقم بالتسلسل
الحبس سته ا شهر والغرامة خمسون دينار والرسوم	اساءة ا لائتمان	عبد الرحيم محمد خليل المبيض	٢٠٠٢ /٢٨٥٨	-١
الغرامة عشرون دينار والرسوم	مخالفة قانون الجوازات	شرحبيل عزت محمد النعيمات	٢٠٠٢ /٣٩٥٨	-٢
الغرامة خمسون دينار والرسوم	صحة	يوسف كامل بشير	٢٠٠٢ /٢٩٠٨	-٣
الغرامة خمسمائة دينار والروم	صحة	فتحي جمعة محمد زهران	٢٠٠٢ /٢٨٩٨	-٤
الغرامةمائة دينار والرسوم	صحة	ابراهيم عبد القادر	٢٠٠٢ /٣٠٤٨	-٥
الحبس اسبوع والرسوم	جزاء	ابراهيم حسني محمد ناصر	٢٠٠٢ /٤٢٦٨	-٦
الغرامة خمسون دينار والرسوم	عمل	جاد الله محمد توفيق الزعبي	٢٠٠٢ /١٠٨٨	-٧
رسم اسقاط	جزاء	موسى محمد موسى	٢٠٠٠ /٦٦٤٨	-٨
الغرامة اربعون دينار والرسوم	صحة	عودة محمد سلامه	٢٠٠٢ /١٧٧٨	-٩
الغرامة ثلاثون دينار والرسوم	صحة	زياد عبد الرحمن العدوي	٢٠٠٢ /٢٩١٨	-١٠
رسم اسقاط	الدهس	سماهر ا كرم خميس قموم	٢٠٠٢ /٣٩١٨	-١١
الغرامة ثلاثون دينار والرسوم	صحة	احمد محمود احمد شقفه	٢٠٠٢ /٣٠٥٨	-١٢
رسم اسقاط	جزاء	محمد موسى محمد	٢٠٠٠ /٦٦٤٨	-١٣
رسم اسقاط	صدم	عواد حسين احمد ابو جماعة	٢٠٠٠ /٩٣٨٨	-١٤
الغرامة مائة دينار والرسوم والزامه بدفع قيمة الضرر البالغ عشرون دينار و	مياة	موسى خالد الفايز	٢٠٠١ /١٦٠٨	-١٥
الغرامة عشرة دنانير والرسوم	التعامل بادوات نقد	بسام يوسف محمد القاسم	٢٠٠٠ /٢٧٤٨	-١٦
الحبس اسبوع واحد والرسوم	سب وشتم	الهام اسماعيل علي مغربي	١٩٩٩ /١١٩٨٨	-١٧
الحبس اسبوع واحد والرسوم	اقلاق الراحة	نجاة اسماعيل علي المغربي	١٩٩٩ /١١٩٩٨	-١٨
ا لحبس سنه واحدة والرسوم	التزوير في جواز سفر	انور محمود محمود درويش	٢٠٠٠ /١٢٩٨	-١٩
الحبس اسبوعين والرسوم	جزاء	كفاية فهيم محمد شاهين	٢٠٠١ /٥٨٢٨	٢٠
ا لغرامة عشرين دينار والرسوم	جزاء	حسان احمد محمد الهويدي	٢٠٠٠ /١١٠٩٨	-٢١
الغرامة خمسة دنانير والرسوم	الصدم	سلامه عودة سالم ابو عشيبه	١٩٩٩ /٣٩١٨	-٢٢
الحبس شهر واحد واسبوع والرسوم	سب وشتم	عامر محمد محمود الرواشدة	٢٠٠٠ /٨٤٤٨	-٢٣
الغرامة مائة دينار والرسوم	مياة	مصطفى سلامه نجوع	٢٠٠١ /١٩١٨	-٢٤
ا لغرامة خمسون دينار والرسوم	جزاء	غازي رشاد الزقلام	٢٠٠١ /٨٧٨	-٢٥
الحبس ثلاثة اشهر والرسوم	جزاء	عباس حميد باسل	٢٠٠١ /٤٨٨	-٢٦

الحكم	الجرم	الاسم	رقم الدعوى	رقم بالتسلسل
الغرامة عشرة دنانير والرسوم	زراعة	ازهار فانس	٢٠٠٠ /١٨٨	-٢٧
الغرامة مائة دينار وعشرون دينار والرسوم	مخالفة قانون السير	فوزي عبد الفتاح كريم السليمان	٢٠٠١ /٣٨٨	-٢٨
ا لغرامة خمسون دينار والرسوم	الصحة	سهيل فارس نايف عبيدات	٢٠٠١ /٧٨	-٢٩
رسم اسقاط	الايذاء	طارق عبد الحليم صالح داود	٢٠٠٠ /٩٤٥٨	-٣٠
الغرامة مائة دينار والرسوم	صحة	عبد الله علي عبد الفتاح ابو سويلم	٢٠٠٢ /١٩٠٨	-٣١
الحبس شهر واحد والرسوم	حيازة اداة حادة	شرحبيل علي سالم العنزي	٢٠٠٠ /١٠١١٨	-٣٢
الحبس شهر واحد والرسوم	حيازة اداة حادة	محمد علي سالم العنزي	٢٠٠٠ /١٠١٨٨	-٣٣
الغرامة خمسين دينار والرسوم	صحة	بقالة الصلاح شركة محمد عبد الرحمن	٢٠٠٢ /١٢١٨	-٣٤
الحبس ثلاثة اشهر والرسوم	التسبب بالايذاء	عبد الله عبد القادر عبد الله العمودي	١٩٩٩ /١٢٩٩٨	-٣٥
الغرامة خمسين دينا روالرسوم	عمل	محمد هاشم الدباس	٢٠٠٢ /٥٠٨	-٣٦
الغرامة عشرين دينار والرسوم	صحة	مركز سليم خريس	٢٠٠٢ /١٣٠٨	-٣٧
الغرامة عشرة دنانير والرسوم	مخالفة قانون منع الجرائم	طارق محمود صالح العواودة	٢٠٠٢ /١٤٥٨	-٣٨
الغرامة اربعون دينار والرسةوم	صحة	مخبز ومعجنات الاشرفيه	٢٠٠٢ /١١٩٨	-٣٩
الغرامة خمسون دينار والرسوم	عمل	جورج خليل الياس السقا	٢٠٠٢ /٤٠٨	-٤٠
الغرامة خمسين دينار والرسوم	عمل	معرض الارز للسيارات	٢٠٠٢ /٥١٨	-٤١
دفع اجور الخبرة عشرة دنانير ورسم اسقاط	الايذاء	عزيز مصطفى علي الهمشري	٢٠٠٢ /٥٤٨	-٤٢
الحبس شهرين والغرامة عشرة دنانير والرسوم	ا ساءة الامانة	فايز احمد سالم ابو لوز	٢٠٠٠ /٦٦٨	-٤٣
الغرامة ثلاثين دينار والرسوم	صحة	بقالة زهرة ارمنيا	٢٠٠٢ /١١٧٨	-٤٤
الحبس ثلاثة اشهر والرسوم	مخالفة قانون السير	اسامة محمود ذياب الطنايب	١٩٩٩ /٣٨٣٨	-٤٥
الحبس اسبوع واحد والرسوم	سرقه	انس غازي محمد الطوالبة	٢٠٠٢ /١٣٠٨	-٤٦
الحبس ثلاثة اشهر والرسوم	ممارسة اعمال البغاء	نجاح خليفه مكاري العبادي	١٩٩٩ /٢٧٣٨	-٤٧
الغرامة عشرين دينار والرسوم	سب وشتم الذات الالهية	علاء موسى احمد	٢٠٠١ /٢٩٨٨	-٤٨
الحبس ثلاثة اشهر والرسوم	ممارسة اعمال البغاء	سميحة واصف محمد حمدي	١٩٩٩ /٢٧٣٧٨	-٤٩
الغرامة ديناريين والرسوم	مشاجرة اقلاق الراحة العامة	سليمان عبد الكريم عبد الرحمن	٢٠٠١ /٥٤٤٨	-٥٠

٥١-	٢٠٠١ /٢٣٣٨	اسحق سليمان اسحق جبور	صحة	الغرامة ثلاثون دينار والرسوم
٥٢-	١٩٩٩ /٦٣٨٨	خالد يعقوب امين الشرفاء	اساءة امانة	الحبس سنه واحدة والغرامة عشرة دنانير والرسوم
٥٣-	٢٠٠٢ /٦٨	ازهار مارغريت	لايوجد	الغرامة ثلاثين دينار والرسوم
٥٤-				
٥٥-	٢٠٠٢ /٥٧٨	هار ون علي نبهان	عمل	الغرامة خمسون دينار والرسوم
٥٦-	٢٠٠٢ /١١٦٨	نا.ر عفيف صادق الناصر	اساءة امانة	الحبس شهرين والغرامة عشرة دنانير والرسوم
٥٧-	٢٠٠٢ /٨٤٨	رافت محمود الحلبي	عمل	الغرامة مائة دينار والرسوم
٥٨-	٢٠٠١ /٤٢٥٨	زهير عمر محمد عمورة		الحبس سنه والغرامة مائة دينار والرسوم
٥٩-	٢٠٠٢ /٧٥٨	فراس فائق مرزا القزويني	مصدقة كاذبه	الحبس ثلاث اشهر والرسوم
٦٠-	٢٠٠٢ /٨٤٨	محمد فاروق عبد الجليل عوض	مخالفة قانون الاقامة	الغرامة ثلاثين دينار والرسوم
٦١-	٢٠٠٢ /٦١٨	شركة بترا للانشاءات	عمل	الغرامة مائة دينار والرسوم
٦٢-	٢٠٠٢ /٢٢١٨	شركة سعدي ابراهيم	صحة	الغرامة ثلاثين دينار والرسوم
٦٣-	٢٠٠٢ /٩١٨	نواف محمد عبد الفتاح القناص	عمل	الغرامة خمسون دينار والرسوم
٦٤-	٢٠٠٢ /٩٢٨	شركة احمد اشرلف قادري	عمل	الغرامة خمسون دينا روالروم
٦٥-	٢٠٠٢ /٢٦٦٨	خلدون محمد صالح	صحة	الغرامة عشرين دينار والرسوم
٦٦-	٢٠٠٢ /٢٧٤٨	علي طاهر حسين زهران	مصدقه كاذبه	الحبس شهر ين والرسوم
٦٧-	٢٠٠٢ /٣٣٤٨	عامر نور الدين عثمان	السب والشتم	الغرامة خمسة دنانير والرسوم
٦٨-	٢٠٠٢ /٣٠٥٨	احمد رفيق يوسف عبد العزيز	التحرش بالفتيات	الحبس مدة اسبوعين والرسوم
٦٩-	٢٠٠٢ /١٩١٨	مصعب محمد حسن	صحة	الغرامة ثمانون دينار والرسوم
٧٠-	٢٠٠٢/٥٩٨	احمد نعيم علي	عمل	الغرامة خمسين دينار والرسوم
٧١-	٢٠٠٢ /٥٤٨	شركة سمير وعمر وليندا ابو عيشه	عمل	الغرامة خمسون دينار والرسوم
٧٢-	٢٠٠٢ /٧٥٧	هشام ابو النصر المفتي	عمل	الغرامة خمسون دينار والرسوم
٧٣-	٢٠٠٢ /١٧٥٨	اسعد علي حسين اصلان	صحة	الغرامة عشرون دينار والرسوم
٧٤-	٢٠٠٢ /٧٤٨	عبد المعين عبد اللطيف ابو ظهير	عمل	الغرامة خمسون دينا روالرسوم
٧٥-	١٩٩٩ /٣٩٤٨	مروان ابراهيم احمد ياسين	اساءة الامانة	الحبس شهرين والغرامة عشرة دنانير والرسوم

[illegible]	٢٠٠٢ /١٨٢٨	زهير عيسى الصفدي	صحة	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
[illegible]	٢٠٠٢ /٢٠٠٨	رياض يوسف خليل خليل	مخالفة قانون السير	ا لغرامة ثمانون دينار والرسوم
[illegible]	٢٠٠٢ /١٧٣٨	خضر الحبشي	صحة	الغرامة خمسون دينار والرسوم
[illegible]	٢٠٠٢ /١٧٣٨	شركة سمير اسماعيل النور	صحة	الغرامة ثلاثون دينار والرسوم
[illegible]	٢٠٠٢ /١٩٥٩	شركة ابراهيم موسى وسام القيسي	صحة	الغرامة ثلاثون دينار والرسوم
[illegible]	٢٠٠٢ /٤٨	ازهار تذكار	زراعة	الغرامة خمسة دنانير والرسوم
[illegible]	٢٠٠٢ /١٧٩٨	ماجد وليد فواز احمد محمد	صحة	الغرامة ثلاثون دينار والرسوم
[illegible]	٢٠٠٢ /٢١٣٨	عبد الحي عبد القادر حسن الفار	السكر المقرون بالشغب	الحبس اسبوع واحد والرسوم
[illegible]	٢٠٠٢ /١٧٨	عايد محمد احمد العبد عليان	عمل	الغرامة مائة دينار والرسوم
[illegible]	٢٠٠٢ /٣٨٨٨	خالد محمد علي ابو خضريه	الحاق الضرر	الغرامة ثمانون دينار والرسوم
[illegible]	٢٠٠٢ /٣٧٥٨	فارس محمد فادي الخردي	ذم هيئة رسميه	الحبس شهرين والرسوم
[illegible]	٢٠٠٢ /٣٧٥٨	داوود فارس الكردي	ذم هيئة رسمه	الحبس شهر والرسوم
[illegible]	٢٠٠٢ /٣٩٠٨	عناد سالم رشيد المعيوي	سير	الغرامة مائة دينار وخمسة عشر دينار والرسوم
[illegible]	٢٠٠٢ /٣١٩٨	سامي عبد الكريم حسون جاد الله	الايذاء	رسم اسقاط
[illegible]	٢٠٠١ /٥٥١٨	ماضي اديب عصري الخردي	جزاء	الحبس اسبوعين والرسوم
[illegible]	٢٠٠٢ /٢٨٣٨	الحدث يزن ياسر داوود العبادي	مشاجرة	رسم اسقاط
[illegible]	٢٠٠١ /٥٠٧٨	شاهر محمد محمود خليفه	سير	الغرامة عشرون دينار والرسوم
[illegible]	٢٠٠١ /١٤٠٨	غسان رزق الله غالب	الايذاء	رسم اسقاط
[illegible]	٢٠٠٢ /٣٢٤٨	محمود محمد محمود حسين	السكر	الحبس شهر واحد والرسومك
[illegible]	٢٠٠٢ /٣٤٥٨	سلامه عبد الكريم محمد ابو سيف	الضرر	الغرامة عشرون دينار والرسوم
[illegible]	٢٠٠٢ / ٣٢٤٨	عماد اسامه فؤاد البيطري	السكر	الغرامة خمسة دنانير والرسوم
[illegible]	٢٠٠٢ /٣٢٤٨	ثامر محمود كامل الغراوي	السكر	الحبس اسبوعين والرسوم والغرامة عشرة دنانير والرسوم
[illegible]	٢٠٠٢ /٣٣٥٨	محمد علي فتحي مرزوق	الضرر بمال الغير	الغرامة خمسون دينار والرسوم
[illegible]	٢٠٠٠ /٥٧٧٨	ميادة محمد اسحق الشعباتي	الضرر المسبب للايذاء	الحبس اسبوع واحد والرسوم
[illegible]	٢٠٠١ /٢٧٧٨	اياد حامد الطروانة	اساءة امانة	الحبس شهرين والرسوم والغرامة عشرة دنانير وا لرسوم
[illegible]	٢٠٠٠ /٥٧٧٨	اسامه محمد اسحق الشيماتي	الضرر المسبب للايذاء	الحبس اسبوع واحد والرسوم
[illegible]	٢٠٠٢ /٢٣٨	عبد الحميد سلمان محسن	مخالفة قانون السير	الغرامةعشرة دنانير والرسوم

-١١٥	١٩٩٩ /٣٥٢٨	طلال محمد عبد الحميد السعود	عرقلة رجال الامن	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
-١١٦	٢٠٠١ /٢٧٩٨	حسام حسن عبد العزيز	اساءة امانة	الحبس سته اشهر والغرامة خمسين دينار والرسوم
-١١٧	٢٠٠١ /٥٤٢٨	محمد سليمان موسى حسن ابو زايد	التهديد + اطلاق عيارات نارية	الحبس شهرين والغرامة عشرة دنانير والرسوم
-١١٨	١٩٩٩ /٣٥٣٨	يحيى ابراهيم علي فرقان	ادارة بيت للبغاء	الحبس شهر والرسوم
-١١٩	٢٠٠١ /٢٨٠٨	محمد باسم انيس ابو حميد	اساءة امانة	الحبس شهرين والغرامة عشرين دينار والرسوم
-١٢٠	٢٠٠١ /٢٣٣٨	امجد ماجد عبد الرزاق	السرقه	الحبس سته اشهر والرسوم محسوبه له مدة التوقيف
-١٢١	٢٠٠٠ /٧٤٢٨	امجد محمود طاهر غريب	السرقه	الحبس ثلاثة اشهر والرسوم
-١٢٢	٢٠٠١ /٦٤٤٨	احمد ابراهيم حسن حرب	مخالفة قانون السير	الغرامة اربعين دينار والرسوم
-١٢٣	٢٠٠٢ /٣٨	مطعم البرج	صحة	الغرامة ستين دينار والرسوم
-١٢٤	٢٠٠٠ /٩٢٦٨	سليمان محمد احمد قباعة	الذم والقدح والتحقير	الحبس شهرين والرسوم
-١٢٥	١٩٩٩ /٣٥٢٨	عمر خلف رجا شاهين	الاعتداء على رجال الامن	الحبس شهر واحد والرسوم
١٢٦	٢٠٠١ /٩٣٣٨	بسام احمد حماد ابو هويدر	مخالفة قانون السير	الغرامة ثمانون دينار والرسوم
-١٢٧	٢٠٠١ /٤٦٧٨	ضيف الله سامي احمد السرحان	اساءة امانة	الحبس اسبوعين والغرامة عشرة دنانير والرسوم
-١٢٨	٢٠٠٢ /٢٣٧٨	فايز حامد محمد العشيبي	صحة	الغرامة خمسين دينار والرسوم
-١٢٩	٢٠٠١ /٦٣٨	عنود لورنس الشعلان	مياة غير مشروعة	الغرامة الف دينار والرسوم
-١٣٠	٢٠٠٢ /٨	غازي جبر عبد الله زايد	مخالفة سير	الغرامة خمسة وستون دينار والرسوم
-١٣١	٢٠٠٢ /٢٤٠٨	غالب حسن محمود العداربه	صحة	الغرامة اربعين دينار والرسوم
-١٣٢	٢٠٠٢ /٢٣٩٨	شركة محمد اسماعيل برجوس	صحة	الغرامة اربعو ن دينار والرسومع
-١٣٤	٢٠٠٢ /٢٢٧٨	حمدي محمود العسلي	صحة	الغرامة خمسين دينار والرسوم
-١٣٥	٢٠٠٢ /٢١٠٨	عزام داوود سليمان	صحة	الغرامة عشرين دينار والرسوم
-١٣٦	٢٠٠٢ /٢١٨٨	اسماعيل عبد الرحمن عبد الحافظ	صحة	الغرامة عشرون دينار والرسوم
-١٣٧	٢٠٠١ /٥٨٤٨	نايف عبد العزيز احمد	جزاء	الغرامة مائة وخمسة دنانير والرسوم
-١٣٨	٢٠٠٠/١٠٨٨٨	حسين حمدان	مياة	الغرامة مائة دينار والرسوم
=-١٣٩	٢٠٠١ /١٥٤٨	شركة البركة للاستثمارات	جزاء	الغرامة ثلاثمائة دينار والرسوم
-١٤٠	٢٠٠١ /١١٦٨	ابراهيم مسلم ابو هنيه	مياة	الغرامة مائة دينار والرسوم

[illegible]	٢٠٠١ /١١٨	مهند بركات عبد العزيز	الصدم مخالفة قانون السير	الغرامة ثلاثين دينار والرسوم
[illegible]	٢٠٠٠ /٧٩٨٨	امجد المجالي	مياة	الغرامة مائة دينا روالرسوم
[illegible]	٢٠٠١ /٥٦٨	ايمن محمد سعادة	صحة	الغرامة ثلاثين دينار والرسوم
[illegible]	٢٠٠١ /٢٣٨٨	ابراهيم علي احمد المخطوب	جزاء	الغرامة خمسة دنانير والرسوم
[illegible]	٢٠٠٠ /٣٤٧٨	لؤي محمد عايد	جزاء	الغرامة خمسة دنانير والرسوم
[illegible]	٢٠٠٢ /١٢٨	احمد بسام حسن الباشا	عمل	الغرامة خمسون دينار والرسوم
[illegible]	٢٠٠١ /٧٤٨	جوهرة صالح البداوي	مخالفة قانون السير	الغرامة ثلاثون دينا روالرسوم
[illegible]	٢٠٠١ /٢٠٦٨	مؤيد حسن علي ظاظا	جزاء	الغرامة خمسة دنانير والرسوم
[illegible]	٢٠٠١ /٦٣٩٨	سعادة فهمي الخطيب	جزاء	رسم اسقاط
[illegible]	٢٠٠١ /٦٣٩٨	حنين ياسر عبد الر حمن	جزاء	رسم اساقط
[illegible]	٢٠٠١ /٦٣٩٨	نجوى محمد زكي قمحاوي	جزاء	رسم اسقاط
[illegible]	٢٠٠٠ /٥٧٧٨	سليمان عبد الكريم سعيد البيطار	الضرب المسبب للايذاء	الحبس اسبوع واحد والرسوم
[illegible]	٢٠٠٠ /٥٧٧٨	هيثم محمود حسن ابو زيد	الضرب المسبب للايذاء	الحبس اسبوع واحد والرسوم
[illegible]	٢٠٠٠ /٢٩٧٨	ناصر هندي الخوري	اساءة امانة	ا لحبس شهرين والغرامة عشرة دنانير وا لرسوم
[illegible]	٢٠٠١ /٢٧٥٨	فيصل جمال احمد الشهري	انهاء مدة ادخال مركبة	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
[illegible]	٢٠٠١ /٢٨٧٨	علي خليفه مروان الرشيد	جزاء	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
[illegible]	٢٠٠١ /٢٨٧٨	عباس خليفه مروان الرشيد	جزاء	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
[illegible]	٢٠٠١ /٢٤٦٨	ريم قبعين	مياة	الغرامة ما ئة دينار والرسوم
[illegible]	٢٠٠١ /١٦٣٨	صدقي محمد رمضان ابو حطب	مقاومة موظفين	الحبس اسبوع والرسوم
[illegible]	٢٠٠١ /٢٥١٨	انوار ابو رحمه رمضان	مياة	الحبس شهر واحد والرسوم والغرامة مبلغ مائة وثلاثة وخمسون دينار والرسوم
[illegible]	٢٠٠١ /٢٩٢٨	منذر عبد الفتاح عبد الحليم حياصات	الصدم	الحبس ثلاثة اشهر ونصف والغرامة خمسين دينا روالرسوم
[illegible]	٢٠٠٠ /١٠٣١٨	كفتريا مرطبات الاقصى	مياة	الغرامة مائة دينار والرسوم
[illegible]	٢٠٠٢ /٩٥٧٨	علا فوزي احمد ابراهيم	اساءة امانة	الحبس شهرين والغرامة عشرة دنانير والرسوم
[illegible]	١٩٩٩ /١٢٠٦٨	محمد نعيم ساري صالح	جزاء	الحبس ثلاثة اشهر والرسوم

-١٦٧	٢٠٠١ /٢٢٦٨	حسن عبد الفتاح حسن بطيط	الغش بالبضاعة	الغرامة عشرين دينار ولارسوم
-١٦٨	٢٠٠١ /٢٢٦٨	عزيز محمد شحادة الرشيد	غش بالبضاعة	الغرامة عشرين دينارو الرسوم
-١٦٩	٢٠٠٠ /٩٣٨٨	وائل خالد عبد اللطيف عساف	جزاء	رسم اسقاط
-١٧٠	٢٠٠١ /١٠٧٨	سلامه محمد سلامه الحجاج وشريكه	صحة	الغرامة عشرين دينار والرسوم
-١٧١	٢٠٠١ /٦١٩٨	احمد عبد العزيز الدربعي	اساءة امانة	الحبس سنه والغرامة مائة دينار والرسوم
-١٧٢	٢٠٠١ /٤٢٨	صدام صبحي عبد الحافظ السبع	صدم	الغرامة خمسة وثلاثون دينار والرسوم
-١٧٤	٢٠٠١ /٥٦٠٨	محمد علي حسن البدري	الصدم	الغرامة خمسة وعشرون دينا روالرسوم
-١٧٥	٢٠٠١ /٥٠٤٨	اشرف عزت يوسف النجار	ظروف	الحبس اسبوع والر. م
-١٧٦	٢٠٠١ /٤٢٨	محمود محمد الله عواد البدور	صدم	رسم اسقاط
-١٧٧	٢٠٠١ /٣٥٣٨	عمر محمود سليمان القضاة	تهديد	الحبسا سبوع والرسومد
-١٧٨	٢٠٠٢ /٢٤٨	شركة عاليه المطري وتغريد عبد القادر	عمل	الغرامة خمسون دينار والرسوم
-١٧٩	١٩٩٨ /٣٩٨	موسى خليل معري	تهريب الاموال	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
=١٨٠	٢٠٠٠ /٤٣٤٨	مصطفى خليل ابراهيم زعتر	السرقه	الحبس ثلاثة اشهر والرسوم
-١٨١	٢٠٠٠ /٤٣٤٨	ابراهيم حسين ابو طبيخ اللوزي	السرقه	ا لحبس ثلاثة اشهر والرسوم
-١٨٢	٢٠٠٢ /١٤٣٨	طارق عزو موسى شراب	منع الجرائم	ا لغرامة عشرة دنانير والرسوم
-١٨٣	٢٠٠١ /٢٥٤٨	نبيل خانيوس ابراهيم زبانه	مخالفة قانون السير	ا لحبس شهرين والغرامة عشرة دنانير والرسوم
-١٨٤	٢٠٠٠ /٤٣٤٨	زيد محمود حسين ابو طبيخ اللوزي	السرقه	الحبس ثلاثة اشهر والرسوم
-١٨٥	٢٠٠٢ /١٣٢٨	بقالة ابو عادل	صحة	الغرامة ثلاثين دينار والرسوم
-١٨٦	٢٠٠٢ /٩٩٨	محمد اسماعيل عوض	صحة	الغرامة سبعين دينار والرسوم
-١٨٧	٢٠٠٢ /١٠٧٨	بقالة ابو جهاد السطري	صحة	الغرامة عشرين دينار والرسوم
-١٨٩	٢٠٠٢ /١٢٥٨	محل ايمن الخليلي	صحة	ا لغرامة ستين دينا روالريسوم

-١١٠	٢٠٠٢ /٩٨٨	نتافة دواجن حيه عمر علاء العتاونة	صحة	الغرامة عشرين دينار والرسوم
-١١١	٢٠٠٢ /٢٥٨	رامي محمود فاضل ابو خربوش	مخالفة قانون السير	الحبس شهر واحد والغرامة مائتي دينا روالرسوم
-١١٢	٢٠٠٢ /٤٩٨	احمد علي حسين جبري	عمل	الغرامة مائة دينار والرسوم
-١١٣	٢٠٠١ /٨٩٨	نايف عبد الكريم احمد الاغرب	اساءة امانة	الحبس شهرين والغرامة عشرة دنانير والرسوم
-١١٤	٢٠٠١ /٢٥٢٨	حسن محمد عبد الله	مياة	الغرامة مائة دينار والرسوم
=-١١٥	٢٠٠٢ /٢٩٣٨	عثمان كمال يوسف الخطيب	اساءة امانة	الحبس اسبوعين والغرامة خمسة دنانير والرسوم
-١١٦	٢٠٠٠ /٨٤٨٨	محمد خضر رضوان طبره	الصدم	
-١١٧	٢٠٠٢ /٣١٩٨	شركة المتخصصون المتحدون	جزاء	الغرامة الفي دينار والرسوم
-١١٨	٢٠٠٢ /٣١٩٨	اشرف عيسى عودة	جزاء	الغرامة الفي دينار والرسوم
-١١٠	٢٠٠٢ /١٢٧٨	محمد مصطفى زكي الصباغ	تهريب اموال	الحبس شهر واحد والرسوم والغرامة عشرين دينا روالرسوم
-١١١	٢٠٠٢ /٢٩٦٨	احمد طواف اسعد زعتير	مقاومة رجال اعمال	غرامة عشرين دينار والرسوم
-١١١	٢٠٠٢ /٢٧٥٨	ايمن فوزي رشيد حميدان	الصدم	الغرامة مائة وخمسون دينار والرسوم
-١١٢	٢٠٠٢ /١٠٤٨	عمر محمد يوسف الشيخ	عمل	الغرامة خمسون دينار والرسوم
-١١٤	٢٠٠٢ /٢٧٦٨	علي فايز عبد الله	سكر	الحبس اسبوع واحد والرسوم
-١١٥	٢٠٠٢ /١٩٨٨	طارق محمد سالم الطرايرة	صحة	الغرامة مائة دينا روالرسوم
-١١٦	٢٠٠٢ /٦٩٨	امال محمد الريان	عمل	الغرامة خمسين دينا روالرسوم
-١١٧	٢٠٠٢ /٩٦٨	شركة فادي حواري وشريكته	عمل	الغرامة ثلاثون دينار والرسوم
-١١٨	٢٠٠٠ /٩٦٦	محمد يوسف حسين ابو داهوك	الايذاء خرق حرمة المنازل	الحبس شهر واحد والرسوم
١١٠	٢٠٠٠ /٩١٦٨	رائد علي سليم الكرشان	ا لايذاء	الحبس شهر واحد والرسوم
١١١	٢٠٠١ /٢٣٦٨	نشأت سعيد ابو سيف	صحة	الغرامة خمسين دينار والرسوم
-١١٢	٢٠٠١ /٥٦٧٨	بلال مصباح عبد الخبير يغمور	مخالفة قانون السير	الغرامة خمسون دينار والرسوم
-١١٣	٢٠٠١ /٤٢٧٨	منتهى فؤاد ابو كشك	جزاء	رسم اسقاط
-١١٤	٢٠٠١ /٤٢٧٨	ناهدة فؤاد احمد ابو كشك	جزاء	رسم اسقاط
-١١٥	١٩٩٩ /٣٨٣٨	ربحي توفيق عبد برغش	مخالفة قانون السير	الغرامة خمسين دينار والرسوم

١
٢
٢
١
١
١
٢
٢٠
٢٠
٢٠
٢٠٠
٢٠٠
٢٠٠

-١٩٦	٢٠٠١ /٤٢٧٨	فدوى نظمي حسن قاسم	جزاء	رسم اسقاط
-١٩٧	٢٠٠١ /١٠٧٨	سامر احمد جميل صابر	اختلاق جرائم	الحبس شهر واحد والغرامة عشرة دنانير والرسوم
-١٩٨	٢٠٠١ /٤٢٧٨	خالد نظمي حسن قاسم	جزاء	رسم اسقاط
-١٩٠	٢٠٠١ /٤٢٧٨	عائشة نظمي حسن قاسم	جزاء	رسم اسقاط
-١٩١	١٩٩٩ /٢٧٣٨	عبد الله غازي العتيبي	ادارة بيت للبغاء	الحبس ثلاثة اشهر والرسوم
-١٩٢	٢٠٠٠ /١٩٤٨	طارق محمد عبد الله المناصير	التهديد	الغرامة خمسة دنانير والرسوم
-١٩٣	٢٠٠٢ /٣٢١٨	غازي عبد الشكور [illegible]ادي	صحة	الغرامة ثلاثون دينار والرسوم
-١٩٤	٢٠٠١ /٥٥٠٨	موسى سليمان علي حجير	التهديد	الحبس شهر واحد والرسوم
-١٩٥	٢٠٠١ /٦٠٢٨	راشد عبد المعطي النجار	مخالفة قانون السير	ا لغرامة خمسة عشر دينار والرسوم
-١٩٦	٢٠٠١ /٥٨	مصنع طيبه للاسمدة	زراعة	الغرامة خمسون دينا روالرسوم
-١٩٧	١٩٩٩ /٢٧٣٨	ماجد محمد احمد اسعد رضوان	ادارة بيت للبغاء	الحبس ثلاثة اشهر والرسوم
-١٩٨	٢٠٠٢ /٦٢٨	تيسير عليان محمد الغزو	السرقه	الحبس ثمانية اشهر والرسوم
-١٩٠	٢٠٠٢ /١١٧٨	شركة سليمان الهيهسب ونور اسماعيل	عمل	الغرامة خمسون دينا رو الرسوم
-١٩١	٢٠٠٠ /١٤٥٨	سامر كرزون	غش في البضاعة	الغرامة خمسة دنانير وا لرسوم
-١٩٢	١٩٩٩ /٢٧٣٨	بندر عبد الله برجس ا لسهلي	ادارة بيت للدعارة	ا لحبس ثلاثة اشهر والرسوم
-١٩٣	٢٠٠٢ /١٢٠٨	موسى ابراهيم موسى	عمل	الغرامة خمسون دينار والرسوم
-١٩٤	٢٠٠٢ /١١٣٨	يوسف محمد رضوان	عمل	الغرامة خمسون دينار والرسوم
-١٩٥	٢٠٠٢ /٣٨	المؤسسة الهندسية للزراعة	زراعة	الغرامة خمسين دينار والرسوم
-١٩٦	٢٠٠١ /٥٥٠٨	عماد غازي الشيخ يوسف ابو الرب	التهديد	الحبس شهر واحد وا لرسوم
-١٩٧	٢٠٠٢ /٥٧٥٨	شركة مارلبورو	مخالفة قانون الصحة	الغرامة خمسة وعشرون دينار والرسوم
-١٩٨	٢٠٠٢ /٤٥٢٨	علي ابراهيم اسماعيل حسن ا لسكاوي	السرقه	الحبس اسبوع والرسوم
-١٩٩	٢٠٠٢ /٤٦٢٨	خضر فوزي الكيالي	اساءة امانة	الحبس سنتين والرسوم والغرامة مائة دينار والرسوم
-٢٠٠	٢٠٠٢ /٤٥٨	روحي عريف المحتسب	صحة	الغرامة خمسون دينار والرسوم
-٢٠١	٢٠٠٢ /٥٨٦٨	حسن عبد الله الكسواني	السكر	الحبس اسبوعين والرسوم
-٢٠٢	٢٠٠٢ /١١١٨	مدرسة الروم الكاثوليك	عمل	الغرامة مائة دينار والرسوم

-٢٠٣	٢٠٠٢ /٣١٣٨	شركةخليل سلامه واشرف عمرو	صحة	الغرامة مائة دينار والرسوم
-٢٠٤	١٩٩٩ /١٢٨٨٨	فادي سميح يعقوب المعايطه	تهديد	الحبس اربعة اشهر والرسوم
-٢٠٥	٢٠٠٢ /١١٤٦	سناء حافظ كيالي	عمل	الغرامة مائةدينار والرسوم
-٢٠٦	٢٠٠٢ /٢٦٥٨	عمر راشد مطلق عبدون	مشاجرة	رسم اسقاط
-٢٠٧	١٩٩٩ /٢٧٣٨	برجس عبد الله برجس السهيلي	ادارة بيت للدعارة	الحبس ثلاثة اشهر ولارسوم
-٢٠٨	٢٠٠٢ /٣١٧٨	محمد عيسى احمد جبر	صحة	الغرامة خمسة وعشرون دينار والرسومض
-٢٠٩	٢٠٠٢ /٢٩٥٨	رافت عبد العزيز دريعي العزام	اختلاق الجرائم	الحبس اسبوع والرسوم ورسم اسقاط
-٢١٠	٢٠٠٠ /٩٢٤٨	محمد ناصر ابراهيم المغربي	ايذاء	الحبس شهر والرسوم
-٢١١	٢٠٠١ /٩٣٠٨	محمد رافت محمد بسيسو	صدم	الحبس خمسة اسابيع والغرامة ثمانون دينار والرسوم
-٢١٢	١٩٩٩ /١٢٨٨٨	سيف محمود اسعد البزار	التهديد	الحبس ثلاثة اشهر والرسوم
-٢١٣	٢٠٠٢ /٣٣٤٨	وائل محمود يونس ابو زينه	السب والشتم	الغرامة خمسة دنانير والرسوم
-٢١٤	٢٠٠٢ /٢٨٥٨	اياد عبد الكريم سليم ا حمد	صحة	الغرامة خمسة وعشرون دينا روالرسوم
-٢١٥	٢٠٠٢ /٢٢٣٨	انعام موسى حجازين	صحة	الغرامة مائتي دينار والرسوم
-٢١٦	٢٠٠٢ /٣٥٩٨	مهند محمد متروك الناصر	جزاء	رسم اسقاط
-٢١٧	٢٠٠٢ /٢٨٨	محمد خيرو المجذوب	عمل	الغرامة خمسين دينا روالرسوم
-٢١٨	٢٠٠٢ /١٠٩٨	بقالة العريني	صحة	الغرامة عشرين دينار والرسوم
-٢١٩	٢٠٠٢م٢٩٨	محمود حمد الله احمد ابو سويلم	عمل	الغرامة مائة دينار والرسوم
-٢٢٠	٢٠٠٢ /١٠٩٨	بقالة الشحادة	صحة	الغرامة عشرين دينار والرسوم
-٢٢١	٢٠٠٢ /١٥٨	ميس سعدي سليمان	اساءة الامانة	الحبس اسبوع واحد والغرامة خمسة دنانير والرسوم
-٢٢٢	٢٠٠٢ /١٨٩٨	عبد الكريم حسين احمد عطاس	سير	الغرامة ثلاثين دينارا والرسوم
-٢٢٣	٢٠٠٢ /٣١٤٨	شاكر حسن اسماعيل العالم	سوء استعمال الامانة	الحبس ثلاثة اشهر والغرامة مائة دينار والرسوم
-٢٢٤	٢٠٠١ /٥١٥٨	اياد محمد صالح العطيات	السكر + مقاومة رجال الامن	الحبس اسبوع واحد والرسوم
-٢٢٥	٢٠٠٠ /٢٦٣٨	جمال محمد موسى الحسين	السرقه	الحبس ثلاثة اشهر والرسوم

-٢٢٨	٢٠٠١/٤٧٠٨	ثامر عبد اللطيف احمد	اساءة امانة	الحبس شهرين والرسوم والغرامة عشرة دنانير والرسوم
-٢٢٩	٢٠٠١/١٩٩٨	محمد سعيد مسلم	صحة	الغرامة عشرين دينار والرسوم
-٢٣٠	٢٠٠٠/١٠٣٠٨	عارف حنان حسين	اساءة امانة	الحبس شهرين والغرامة خمسون دينا روالرسوم
-٢٣١	٢٠٠١/٤٩٣٨	احمد عبد الفتاح الرسول	التهديد	الحبس شهر وا حد وا لرسوم
-٢٣٢	٢٠٠١/٣٩٢٨	عادل احمد ابو قلبين	جزاء	الغرامة مائة دينار والرسوم
-٣٣٣	٢٠٠٠/٢٩٩٨	بهاء خليل زكي نادر	جزاء	ا لغرامة ستون دينار والرسومض
-٢٣٤	٢٠٠١/١٣٨	شركة وادي الاردن الزراعية	زراعة	الغرامة مائة دينار والرسوم
-٢٣٥	٢٠٠٠/١٠٠٦٨	نايف عبد العزيز احمد الحنيطي	السرقه	الحبس ثلاثة اشهر والرسوم
-٢٣٦	٢٠٠١/١٤٢٨	بسام عبد الرحمن خليل	صحة	الغرامة ستون دينار والرسوم
-٢٣٧	٢٠٠١/٤١٤٨	احمد ابراهيم احمد الرسوس	جزاء	الحبس اسبوع واحد والرسوم
-٢٣٨	٢٠٠١/٣٩٠٨	انور عبدالعزيز	مياة	الغرامة ما ئة دينار والرسوم
-٢٣٩	٢٠٠١/٣٨٢٨	مصطفى حسن مصطفى البو الرز	جزاء	الغرامة اربعين دينار والرسوم
-٢٤٠	٢٠٠١/٤٣٧٨	محمود كامل هاشم الشاويش	جزاء	الحبس شهر وا حد والرسوم
-٢٤١	٢٠٠١/٤١٧٨	علاء صبحي مصطفى خيزران	جزاء	الحبس اسبوع واحد والرسوم
-٤٤٢	٢٠٠٠/٩١٨٨	اميرة جاسم ستار العبيدي	جزاء	الحبس ثلاثة اشهر والرسوم
-٤٤٣	٢٠٠١/٣٨	مركز النحاس للاعمال الدولية	زراعة	الغرامة ثلاثين دينار والرسوم
-٤٤٤	٢٠٠٠/٧٧٧٨	ماهر محمد عبد الله خطاب	جزاء	رسم اسقاط
-٤٤٥	٢٠٠٢/٤٠٠٨	حمدان ابن صالح ابن حمدان الهزيم	سير	الغرامة مائة دينار والرسوم

رقم القضية	الاســــم	الجـــرم	الحكـــم
٢٠٠١/٣٠٩	مؤسسة الفيوم للاستيراد	مخالفة قانون الاتصالات	الغرامة مائة دينار والرسوم
٢٠٠١/٤٩٩	شركة الكرمل العقارنه	صحة	الغرامة ثلاثون دينار والرسوم
٢٠٠٠/١٩٩	ازهار رهان فلورز	زراعة	الغرامة عشرين دينار والرسوم
٢٠٠١/٢٠٩٩	اسامه محمد محمد الصوباني	الصدم	الغرامة خمسة عشرة ديناروالرسوم
٢٠٠٠/٨١٨٩	يوسف جمال يوسف عقل	مقاومة رجال الامن	الحبس اسبوع والرسوم
٢٠٠٠/٥٩١٩	زياد احمد حسين ابو الهيجاء	الايذاء	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
٢٠٠١/٢٧١٩	وليد امين شحادة حمزة	افلام خلاعية	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
٢٠٠١/٨١٩	موشى الحاج حسن	صحه	الغرامة عشرين دينار والرسوم
٢٠٠٠/٨٩٨٩	علي سعيد محمد الجزائري	مقاومة رجال الامن	الحبس اسبوع واحد والرسوم
١٩٩٩/١٢٤١٩	محمد فؤاد محمد السعيد	سكر مقرون بالشغب	الحبس اسبوع واحد والرسوم
٢٠٠١/١٧٤٩	عبد الحكيم مصباح غيث	مياة	الحبس شهر والرسوم قيمة الاضرار مبلغ ٢٤٠ دينار
٢٠٠٠/١١٠٠٩	معاذ رفيق بدر الدين ظبيان	جزاء	سته اشهر والرسوم
٢٠٠٢/٧٩	بسام حسين عمارة	عمل	الغرامة خمسين دينار والرسوم
٢٠٠٢/٥٨٩	موزة حسين احمد خليل	تسول	الحبس اسبوع والرسوم
٢٠٠٢/٧٧٩	عمر محمد علي مصلح	تسبب بالايذاء	الغرامة ثمانون دينار والرسوم قام بدفع مبلغ ثلاثون دينار
٢٠٠١/٢٨١٩	رولا فوزي محمد عساف	لايوجد جرم	رسم اسقاط
٢٠٠٢/١٢٩	خالد محمود سالم العمايرة	عمل	الغرامة خمسون دينار والرسوم
٢٠٠٠/٢٥٢٩	عبد الله محمد ناجي الجنيدي	جزاء	الغرامةخمسة دنانير والرسوم
٢٠٠١/٢١٠٩	مجدي عبد المهدي	جزاء	الغرامة مائة دينار والرسوم
٢٠٠١/٢٠٨٩	الابكم نعمان موسى احمد	جزاء	الحبس اسبوع واحد والرسوم
٢٠٠٠/٦٨٢٩	احمد عبد الله دابر	جزاء	الحبس ثلاثة اشهر والرسوم محسوبه له مدة التوقيف

١٩٩٩/١٤٤٨٩	حليمة اللوزي	جزاء	الحبس شهرين والرسوم
٢٠٠١/١٢٤٩	قادي يوسف محمد اللعبد	جزاء	الغرامة مائة عشرة دنانير والرسوم
٢٠٠١/١٠٧٩	اسماعيل عمر محمد ابو السهب	جزاء	الغرامة ثلاثون دينار والرسوم
٢٠٠٢/٤٢٩	موسى محمد ابو قاسم	صحة	الغرامة ثلاثون دينار والرسوم
٢٠٠٢/٤٧٩	شركة مياة العكل	صحة	الغرامة ستين دينار والرسوم
٢٠٠٢/٧٤٩	سليمان الشوبكي	صحة	الغرامة ثمانون دينار والرسوم
٢٠٠٢/٥١٩	شركة الاقتصاد	صحة	الغرامة عشرون دينار والرسوم
٢٠٠١/٤٧٤٩	هاني علي ملحم غريب	حمل حيازة اداة حادة	الحبس اسبوع واحد والغرامة خمسة دنانير والرسوم
٢٠٠٢/٨٦٩	شركة احمد خير الحلبي	صحة	الغرامة ثلاثون دينار والرسوم
٢٠٠١/٤٥٧٩	شاهر محمد حسن ابو ارشيد	جزاء	الحبس ثلاثة اشهر والغرامة مائتي دينار والرسوم
٢٠٠٢/١١٣٩	احمد محمد زهدي غيث	سير	الغرامة مائتين وثلاثين دينار والرسوم
٢٠٠١/٣١٢٩	سفيان فريد عبد الله السليمات	انتحال صفة رجل امن	الحبس شهر واحد والرسوم
٢٠٠٢/٨٩	شركة محمد سعيد	عمل	الغرامة مائة دينار والرسوم
٢٠٠٢/٨٧٩	رياض خليفه خليفه العوامله	سب رجال الامن	الحبس شهر واحد والرسوم
١٩٩٩/٥٣٧٩	علان حسن سعد عواجنه	السرقه	الحبس ثلاثة اشهر والرسوم
٢٠٠٢/٩٢٩	اسامه محمد محمود جودة	شروع بالسرقه	الحبس اسبوع واحد والرسوم
١٩٩٩/٥٣٧٩	احمد محمد اسماعيل سمحان	سرقه	الحبس ثلاثة اشهر والرسوم
٢٠٠٠/١٠٩٣٩	اياد صالح محمد العطيات	المشاجرة	الحبس اسبوع والغرامة اربعين دينار والرسوم
٢٠٠٠/١٠٩٣٩	الحدث محمود رياض الطيب	المشاجرة	رسم اسقاط
٢٠٠٢/٩٩٩	اسامه حسين موسى ابو اللب	صحة	الغرامة عشرين دينار والرسوم
٢٠٠١/٥٧٣٩	احمد خالد رجا جلال	جزاء	الغرامة خمسمائة دينار والرسوم
٢٠٠١/٤٩١٩	هلال شمس الدين هلال	اساءة امانة	الحبس شهر وا حد والرسوم والغرامة خمسين دينار والرسوم
٢٠٠٢/١٠٧٩	محمود جبرا الشواهين	صحة	الغرامة عشرة دنانير وا لرسوم
٢٠٠٢/١٣١٩	خليل محمود حجازي	صحة	الغرامة ثلاثون دينار والرسوم
٢٠٠١/٢١١٩	فخرية هاشم عبد الله القولق	الدهس	رسم الاسقاط

٢٠٠٢/١١٨٩	احمد فؤاد النجار	صحة	ا لغرامة عشرة دنانير والرسوم
٢٠٠٢/١٠١٩	اياد برجس سلامه حداد	مزاولة مهنة طبيه	الغرامة ثلاثين ديناروالرسوم
٢٠٠٢/١١٧٩	عبد الرحيم عبد الرحيم فدنه	صحة	الغرامة خمسة وعشرين دينار والرسوم
٢٠٠٢/١١١٩	عبد الوهاب موسى الصوص	صحة	الغرامة خمسون دينار والرسوم
٢٠٠٢/١٠١٩	نهى محمود احمد نمر	صحة	الغرامة عشرون دينار والرسوم
٢٠٠٢/١١٩٩	محمد غازي حسين	مخالفة صحة	غرامة عشرة دنانير والرسوم
٢٠٠٢/١٢٥٠	رائد سليمان محمد طه	السرقه	ثلاثة اشهر والرسوم محسوبه له مدة التوقيف
٢٠٠٢/١٣٧٩	مؤسسة هشام طبيان	صحة	الغرامة عشرة دنانير وا لرسوم
٢٠٠٢/١٢٠٩	محمد ذياب احمد	صحة	الغرامة عشرين دينار والرسوم
٢٠٠٢/١٢٢٩	خالد احمد عبد الجوا د	صحة	الغرامة خمسون دينار والرسوم
٢٠٠٢/١٢٧٩	فهيم طاهر تمام	صحة	الغرامة اربعين دينار والرسوم
٢٠٠٢/١٠٣٩	شكري جميل النمر	صحة	الغرامة اربعون دينار والرسوم
٢٠٠١/٤٢٥٩	محمد عز الدين سالم ابو حطب	مصدقة كاذبه	الحبس شهرين والرسوم
٢٠٠١/٩٢٠٩	نبيل رمضان عباس العموري	ظروف	الحبس اسبوع والرسوم
٢٠٠٢/٥١٩	شركة فنيقيا للفندقة والسياحة	عمل	الغرامة خمسون دينار والرسوم
٢٠٠٢/٤٧٩	هنادي توفيق نعمه	عمل	الغرامة خمسون دينار والرسوم
٢٠٠٢/١٩١٩	ناصر عواد محمد احمد	اعطاء معلومات كاذبه	الحبس سته اشهر والرسوم
٢٠٠٢/٩٣٩	معتصم محمد عارف	عمل	الغرامة خمسون دينار والرسوم
٢٠٠١/١٤١٩	صبري محمد صبري حويله	شيك	الحبس سنه واحدة والغرامة مائة دينار والرسوم
٢٠٠١/١٥٤٩	محمود بدوي احمد	شيك	الحبس سنه واحدة والغرامة مائة دينار وا لرسوم
٢٠٠٢/٣٥٩٩	امجد محمد عيسى ابو ديه	شيك	غرامة مائة دينار والرسوم
٢٠٠١/٤٩٤٩	محمد فاروق يعقوب جويحان	شيك	الحبس سنه والغرامة مائتي دينار والرسوم
٢٠٠١/١٥٩٩	عاطف مسلم محمود بنات	شيك	الحبس سته اشهر والغرامة خمسون دينار والرسوم

٢٠٠٠/٤٠٠٩	محمد عبد الله قزاز	شيك	الحبس سنه واحدة والغرامة مائةدينار والرسوم
٢٠٠١/٩٢٠٩	حمزة محمد حسين بدر	شيك	الحبس سنه واحدة والغرامة مائة دينار والرسوم
٢٠٠٢/٦٢٣٩	عماد حسن محمود بزازو	شيك	الحبس سنه والغرامة مائتي دينار والرسوم
٢٠٠٢/٧٣٧٩	شركة خالد نايفه وشركاه	شيك	الغرامة مائة دينار ولارسوم
٢٠٠٢/٧٣٧٩	خالد كامل مسعود نايفه	شيك	الحبس سنه واحدة والغرامة مائة ديناروالرسوم
٢٠٠١/٦٧٨٩	كمال رجب ابو ا لخير	شيك	الحبس سنه والغرامة مائة دينار والرسوم
٢٠٠١/٦٧٨٩	رائد خلوي اسماعيل	شيك	الحبس سنه والغرامة مائة دينار والرسوم
٢٠٠٢/٢٢١٩	محمد احمد خليل	صحة	الغرامة اربعين دينار والرسوم
٢٠٠٢/٩٨٩	علاء الدين عبد العزيز صادق	الايذاء	الحبس اسبوع والرسوم محسوبه له مدة التوقيف
٢٠٠١/٦٥٣٩	الحدث حنان ياسر عبد الرحمن	سب رجال الامن	تغريم ولي امرها مائة دينار والرسوم
٢٠٠٢/١٥٩٩	ايوب محمد ايوب الافغاني	اسائة امانة	الحبس شهرين والرسوم والغرامة عشرين دينار والرسوم
٢٠٠٢/٧٩٩	محمد محمود مصطفى يعقوب	عامل	الغرامة خمسون دينار والرسوم
٢٠٠٢/٩٥٩	اسحق ابراهيم اسماعيل	عمل	الغرامة خمسين دينار والرسوم
٢٠٠٢/٢٩٠٩	فضل خليل ابراهيم	صحة	الغرامة خمسين دينار والرسوم
٢٠٠١/٧٨١٩	بكر علي حسن مصطفى	شيك	الحبس سنه والغرامة مائة دينار والرسوم
٢٠٠١/٣٧٥٩	عماد حسن محمود بزازو	شيك	الحبس سنه والغرامة مائة دينار والرسوم
٢٠٠١/١٩٢٩	احمد عطا احمد المناصره	شيك	الحبس سنه واحدة والغرامة مائة دينار والرسوم
١٩٩٩/١١٩	عمر شفيق عبد المعطي سعيفان	شيك	الحبس سنه واحدة والرسوم والغرامة مائة دينار والرسوم
٢٠٠١/١٧٢٩	عمر عبد الله مصطفى حسن	شيك	الحبس سنه والغرامة مائة دينار والرسوم
٢٠٠١/٢٤٤٩	يحيى جمعه العدوان	شيك	الغرامة مائة دينار والرسوم
٢٠٠١/٣٨١٩	عمر محمد محسن قواسمه	شيك	الحبس سنه والغرامة مائة دينار والرسوم
٢٠٠٢/٢٢٢٩	منذر ابراهيم يوسف عباسي	مشاجرة	غرامة خمسة دنانير والرسوم

٢٠٠٢/٨٩	ازهار روزانا	زراعة	الغرامة خمسة دنانير والرسوم
٢٠٠٢/٥٩٩	نضال محمد احمد كرامه	عمل	الغرامة خمسون دينار والرسوم
٢٠٠٢/٨٩	ساره محمد عبد الله زيدان	الذم والقدح	الغرامة عشرة دنانير وا لرسوم
٢٠٠٢/١١٠٩	محمد حسني ابو سفاقه	سكر	الحبس اسبوع واحد والرسوم
٢٠٠٢/١١٠٩	عبود موريس عبود	السكر	الحبس شهر واحد وا لرسوم
٢٠٠٢/١٩٠٩	علي ابراهيم صلاح الصالح	صحة	الغرامة مائة دينار والرسوم
٢٠٠٢/٢٢٠٩	ضياء خميس محمود معوض	جزاء	الحبس اسبوع والرسومز
٢٠٠٢/٦٩٩	٢٠٠٢/٦٩٩	عمل	الغرامة خمسة وعشرون ديناروا لرسوم
٢٠٠٢/٧١٩	عبد المعين عبد الطيف ابو ظهير	عمل	الغرامة خمسون دينار والرسوم
٢٠٠٢/١٧٢٩	حمدي محمود العسيلي	صحة	غرامة عشرين دينار والرسوم
٢٠٠٢/١٠٩	وحيد محمد علي الجعبري	عمل	الغرامة مائة دينار والرسوم
٢٠٠١/٣٢٣٩	حلمي جبرين حلمي البوطي	سير	الغرامة خمسة دنانير وا لرسوم
٢٠٠٢/١٩٢٩	يوسف رشيد احمد عثمان	سرقه	الحبس ثلاثة اشهر والرسوم
٢٠٠٢/١٨٣٩	علي داوود قزعه	صحة	الغرامة خمسون دينار والرسوم
٢٠٠٢/٤٩٩	شاكر عادل الفالح	صحة	الغرامة خمسون دينار والرسوم
٢٠٠٢/٣٧١٩	الفرد اسرافيل ميخائيل زيادات	سرقه	الحبس اسبوعين والرسوم
٢٠٠٢/٣٧٩٩	يعقوب سعيد محمد حسن	ايذاء	الغرامة عشرة دنانير وا لرسوم
٢٠٠٢/٤٣٠٩	علي غالب محمد الضباطي	ايذاء	الحبس اسبوعين والرسوم
٢٠٠٢/٢٩٠٩	جيهان محمد محمود عبد الفتاح	الايذاء	الغرامة مائتين وعشرون دينار والرسوم والحبس اسبوعين والرسوم
٢٠٠٢/٣٩٥٩	خليل محمد احمد القيسي	سكر	الغرامة ثلاثون وعشرون دينار والرسوم
٢٠٠٢/٢١٩	ماجد مطلق محمود ابو غريب	السكر	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
٢٠٠٢/٤١٥٩	اياد احمد محمود سعود	سكر	الحبس اسبوع واحد والغرامة خمسة دنانير والرسوم
٢٠٠٢/٣٩٠٩	احمد محمد فارس يونس	مشاجرة	الغرامة دينارين والرسوم
٢٠٠٢/٣٢٧٩	محمد صبري ابراهيم العبويني	جزاء	الحبس شهر واحد والرسوم
٢٠٠٢/١٣٣٩	حازم عبد الكريم عبد القادر النسور	الايذاء	رسم الاسقاط
٢٠٠٢/١٠٠٩	اسماعيل ابراهيم داوود اللالالا	سكر	الحبس شهرين والرسوم
٢٠٠١/٥١٣٩	ايمن جبر محمد سكر	التسبب بالايذاء	الغرامة مائة وعشرون ديناروالرسوم

٣٥٤٩/ ٢٠٠١	حمدي عوض جميل مصطفى	مشاجرة	رسم اسقاط
٤٦٣٩/ ٢٠٠١	ايسر ابراهيم صالح الاعرج	ايذاء	الغرامة خمسة وعشرون دينار والرسوم
٢٦٢٩/ ٢٠٠١	اشرف ابراهيم صالح الاعرج	الايذاء	الغرامة خمسة وعشرون دينار والرسوم
٣٥٨٩/ ٢٠٠٢	امين يوسف حسين ابو يحيى	سير	الغرامة ثلاثين دينار والرسوم
١١٢٩/ ٢٠٠١	لؤي محمد كايد كايد يوسف	صدم	الحبس اسبوعين والغرامة مائتان وعشرون دينار والرسوم
٣٢٨٩/ ١٩٩٩	عثمان عبد الرحمن عبد الفتاح	اساءة امانة	الحبس سنه واحدة والغرامة مائة دينار والرسوم
١٥٢٩/ ٢٠٠١	سعد نصحي سعد محمد ا براهيم	لايوجد جرم	الغرامة عشر ة دنانير والرسوم
٥٧٩٩/ ٢٠٠١	اشرف محمد محمود	مشاجرة	رسم اسقاط
٥٧٦٩/ ٢٠٠١	يوسف روبين احمد	سكر	الحبس اسبوع واحد والرسوم
٥٧٦٩/ ٢٠٠١	سامر عفيف علي الجيلاني	سكر مقاومة	الحبس اسبوع واحد والرسوم
٣٠٨٩/ ٢٠٠١	معتز بالله محمود محمد	اساءة امانة	الحبش شهر واحد والغرامة خمسة دنانير والرسوم
١٦٩/ ٢٠٠١	سعيد جمال سعيد القاسم	اساءة امانة	الحبس شهرين والغرامة عشرة دنانير والرسوم
١٠٩/ ٢٠٠٢	تغريد خالد مصلح	زراعة	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
٢٦٨٩./ ٢٠٠٢	شركة عماد وعاطف وشركائهم	صحة	الغرامة عشرون دينار وا لرسومك
٢٣٠٩/ ٢٠٠٢	معاوية علي سعيد	صحة	الغرامة سبعون دينار والرسوم
٢٢٩٩/ ٢٠٠٢	محمد محمد قاسم	صحة	الغرامة مائة دينار والرسوم
٢٤٩٩/ ٢٠٠٢	احمد مصطفى ادلبي	صحة	الغرامة ثلاثون دينار والرسوم
٢٣٦٩/ ٢٠٠١	عبد الكريم قاسم	شراء اموال مسرقة	الحبس شهر واحد والرسوم
١٨٩/ ٢٠٠٢	ايمان عواد عبد الله عامر	تزوير مصدقة	الحبس اسبوع واحد والرسوم
١٦٩/ ٢٠٠١	شركة وائل بقيله وممدوح حسن العناتي	عمل	الغرامةخمسون دينار والرسوم
٩٦٩٩/ ٢٠٠٠	شادي سعد جميل ابو طه	سير	الغرامة خمسون دينار والرسوم
١٨٩/ ٢٠٠٢	صلاح الدين عواد عبد الله	تزوير	الحبس اسبوع واحد والرسوم
٥٦٨٩/ ٢٠٠١	خضر محمد عبد المحسن ابو خديجة	مخالفة قا نون السير	الغرامة مائة دينار والرسوم

٤١٠٩/ ٢٠٠١	عبد الله محمود محمد	سرقه	الحبس سته اشهر والرسوم
٧٨١٩/ ١٩٩٩	نضال سليمان عيسى	ايذاء	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
٣١٨٩/ ١٩٩٩	يوسف الذويبي	اساءة امانة	الحبس سنه واحد والغرامة مائة دينار والرسوم
٩٠٩/ ٢٠٠٢	مجموعة الدعاء للاستثمار	صحة	الغرامة مائة دينار والرسوم
٥٢٩/ ٢٠٠٢	كفتريا شاهر	صحة	الغرامة خمسون دينار والرسوم
٩٩٩/ ٢٠٠٢	مطاحن السائح	صحة	الغرامة خمسين دينار والرسوم
٨٤٢٩/ ١٩٩٩	رضا محمد كفتريا	ذم وتحقير	اسبوع واحد والرسوم
٥١٧٩/ ١٩٩٩	محمد موسى علي يونس	مشاجرة	رسم اسقاط
٣٤٧٩/ ٢٠٠٢	فواز محمد علي احمد العشوش	السكر	الحبس اسبوع والرسوم
٢٤٤٩/ ٢٠٠٢	عمر ماجد عبد الدايم	صحة	الحبس اسبوع واقفال المحل لمدة اسبوع
٥٩٠٩/ ٢٠٠١	عمار صلاح الدين سعيد	اختلاق الجرائم	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
٩٠٩/ ٢٠٠٢	شركة بريتش امريكان	صحة	الغرامة ما ئة دينار والرسوم
٥٩٠٩/ ٢٠٠١	محمد صلاح الدين سعيد	اختلاق الجرائم	الغرامة عشرة دنانير والرسوم.
١٠٧٩/ ٢٠٠٢	محمود جبر الشواهين	صحة	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
٥١٧٩/ ١٩٩٩ -	جمال رشدي سعيد	مشاجرة	الحبس اسبوع والرسوم والغرامة مائة دينار والرسوم
٨٢١٩/ ٢٠٠٠	عمر احمد داوود ابو خليل	سير	الغرامة ثلاثون دينار والرسوم
٢٩/ ٢٠٠١	ازهار الور دة السحرية	زراعة	الغرامة عشرون دينار والرسوم
٣٦٨٩/ ٢٠٠١	دينا سليمان محمد الحياري	سير	الغرامة عشرون دينار والرسوم
٤٠٠٩/ ٢٠٠٠	يوسف محمد يوسف	جزاء	رسم اسقاط
٣٥٠٩/ ٢٠٠٠.	زيد احمد شحادة القرني	السكر	الحبس اسبوعين والرسوم
٩٧٩٩/ ١٩٩٩	صالح مرشد فلاح العمري	ايذاء	رسم اسقاط
٣٤٩٩/ ٢٠٠٠	محمد رشاد احمد الكيالي	دهس	الغرامة خمسون دينار والرسوم
٩٧٩٩/ ١٩٩٩	اسلام بسام عبد القادر ابو جعفر	الايذاء	رسم اسقاط
١٣٣٩/ ٢٠٠١	بسام مجدي عبد الرحيم القدومي	سير	الحبس ثلاثة اشهر والرسوم
١٣٣٩/ ٢٠٠١	خالد اسماعيل سليمان سرحان	ظروف	الحبس ثلاثة اشهر والرسوم
١١٣٩/ ٢٠٠١	مصطفى علي خا لد مساعدة	دهس	الغرامة خمسة وعشرين دينار والرسوم

٢٠٠٠/٨٠١٩	سامر فاعور مزعل المجالي	سرقه	الحبس اسبوع واحد والرسوم
٢٠٠٠/٩٧٧٩	علاء يوسف سالم	جزاء	الحبس سنه واحدة والرسوم والغرامة عشرين دينار والرسوم
٢٠٠١/١٩٢٩	سعيد رزق غريب	مياة	الغرامة مائة دينار والرسوم
٢٠٠١/١٨٩٩	احمد سعيد عبد الرزاق	جزاء	الحبس ثلاثة اشهر والرسوم
٢٠٠٠/١٠٠٩٩	عدي عبد الرزاق عبد الجبار	جزاء	الحبس ثلاثة اشهر والرسوم
٢٠٠٠/١٠٠٩٩	مجيد اسماعيل نجم ا لفرطوسي	جزاء	الحبس مدة ثلاثة اشهر والرسوم
٢٠٠٠/١٠٠٩٩	زهير هادي مجيد	جزاء	الحبس ثلاثة اشهر والرسوم
٢٠٠١/١٦١٩	علي محمد عدوان	مياة	الغرامة مائة دينار والرسوم
٢٠٠١/١٧٦٩	محمد عوض خليف التهيوي	جزاء	الحبس اسبوعين والرسوم
١٩٩٩/٨٨٠٩	بلال هاني عبد الحميد محمد يوسف	جزاء	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
٢٠٠٢/٢٢٢٩	محمد عبد الكريم حسن الكفاوين	مشاجرة	الغرامة خمسة دنانير والرسوم
٢٠٠١/٣٢٣٩	سلام محمد عبد الرحمن القضاة	سير	الغرامة مائة دينار والرسوم
٢٠٠٢/٢٢٢٩	عارف ابراهيم ابو عره	مشاجرة	الغرامة خمسة دنانير والرسوم
٢٠٠٢/٢٢٢٩	يزن احمد ابراهيم عليان	مشاجرة	الغرامة خمسة دنانير والرسوم
٢٠٠٢/٢٢٢٩	عصام موسى يوسف عباسي	مشاجرة	الغرامة خمسة دنانير والرسوم
٢٠٠٢/٢٤٥٩	محمد ابراهيم محمد ابو سعد	صحة	الغرامةثلاثون دينار والرسوم
٢٠٠٢/٥٤٩	محمود خليفه سليمان الزيود	انتحال صفة رجال الامن	الحبس شهر والرسوم
٢٠٠٢/٣٠٥٩	اشرف حسن موسى ا لاسطه	معلومات كاذبه	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
٢٠٠٢/٢٩٣٩	ثائر عبد المحسن علي ياسين	ايذاء	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
٢٠٠٢/٤٥٦٩	محمد منير سليم غنام	جزاء	الغرامة الفي دينار وا لرسوم
٢٠٠٢آ/٥١٩٩	عبد اللطيف لافي عبد الله ابو استيته	جزاء	الحبس اسبوع والرسوم
٢٠٠٢/٢٩٣٩	لقاء طه ندى الحناوي	الايذاء	رسم اسقاط الحق الشخصي
٢٠٠٢/٥٧٢٩	حمزة خليل عبد الرحمن العبادي	الصدم المسبب للايذاء	رسم اسقاط الحق الشخصي
٢٠٠١/٥٥٨٩	احمد محمد عيسى القيسي	ايذاء	الغرامة تسعين دينار والرسوم

٢٠٠٢/٢٧٧٩	احمد ابراهيم احمد صا لح	مشاجرة	رسم الاسقاط
٢٠٠٢/٢٧٧٩	زياد ابراهيم احمد صالح	مشاجرة	رسم اسقاط
٢٠٠٢/٢٧٧٩	عصام يوسف خليل الاحول	مشاجرة	رسم اسقاط
٢٠٠٢/٢٧٧٩	انس ابراهيم مصطفى درويش	مشاجرة	رسم الاسقاط
٢٠٠٢/٢٧٧	معتصم درويش مصطفى	مشاجرة	رسم اسقاط
٢٠٠٢/٢٥٣٩	امجد محمد عبد العزيز عز الدين	الشبهة	الحبس اسبوعين والرسوم
٢٠٠١/٢٠٩٩	رائد سامي العدوان	صحة	الغرامة تسعون دينار والرسوم
٢٠٠١/١١٢٠	مؤسسة ازهار الربيع	زراعة	الغرامة ثلاثون دينار والرسوم
٢٠٠١/٩٩	مستودع التعاون	زراعة	الغرامة ثلاثون دينار والرسوم
٢٠٠٠/٤٣٢٩	فيصل عيد ناعور الفايز	التهديد الذم والقدح	الحبس شهر واحد والرسوم
٢٠٠١/٤٠٦٩	صدام خالد	اساءة الامانة	الحبس سته اشهر والغرامة ما ئة دينار والرسوم
٢٠٠١/١٩٧٩	احمد رجب احمد اسكندراني	صحة	الغرامة تسعون دينار والرسوم
٢٠٠١/٥٣٩	خالد مطشر الحمد	سرقه	الحبس ثلاثة اشهر والرسوم
١٩٩/٢٥٩٩	احمد رشيد سابسوغ	اساءة امانة	الحبس شهرين والغرامة عشرةدنانير والرسوم
١٩٩٨/١٢٠٤٩	محمد محمود العجلوني	استثمار وظيفه	الحبس سته اشهر والغرامة عشرين والرسوم
٢٠٠١/٥٤٩٩	احمد علي احمد الهباهبة	سير	الغرامة ثلاثين دينار والرسوم
٢٠٠١/٤١٧٩	ثائر محمد سالم الشروانه	تهديد	الغرامة ثلاثة اشهر والغرامة عشرة دنانير والرسوم
٢٠٠٠/٨٢٩٩	عامر عبد الله عامر عبد الله	مخالفة سير	الغرامة خمسة وعشرون دينار والرسوم
١٩٩/١١٨٩	محمد سمير محمد القدسي	مخالفة سير	الحبس سته اشهر والغرامة اربعين دينار والرسوم
٢٢٠١/٩٩	مؤسسة البيادر للزراعة والري	زراعة	الغرامة اربعون دينار والرسوم
٢٠٠١/١١٠٩	موسى محمد محمد ابو قاسم	صحة	الغرامة خمسون دينار والرسوم
٢٠٠١/٣٩٢٩	جمعة محمود الوحش	مياة	الغرامة مائة دينار والرسوم
٢٠٠٠/١٧٨٩	عايد شحدة محمد طيون	قانون السير	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
٢٠٠٠/١٧٨٩	محسن عبود كاظم الجبوري	رسم اسقاط	رسم اسقاط
٢٠٠١/٤٠٧٩	علي عبد ا لسلام مبارك	الايذاء	الحبس اسبوع واحد والرسوم

٢٠٠١ /٣٦٨٩	فؤاد محمود محمد الزغير	سير	الغرامة خمسة دنانير والرسوم
٢٠٠١ /٣٩٠٩	حمدي ابراهيم محمد	مياة	الغرامة مائة دينار والرسوم
٢٠٠٠ /٧٥٧٩	غسان تميم اسعد الريحاني	تصدير اثار	الحبس شهرين والرسوم محسوبه له مدة التوقيف
٢٠٠١ /٤١٧٩	علاء صبحي مصطفى خيزران	الذم	الحبس شهر واحدة والرسوم
٢٠٠٠ /٧٠٧٩	اياد عبد الجبار خير	تزوير	الحبس اسبوع والرسوم
٢٠٠٢ /٢٠٩٩	محمد عبد خليل الناطور	صحة	غرامة خمسون دينار والرسوم
٢٠٠٢ /٢٤٠٩	ر امي رشاد محمد رشيد	مقاومة رجال الامن	الحبس شهر والرسوم والغرامة عشرة دنانير والرسوم
٢٠٠٢ /٢٧١٩	سعيد عبد الله سعيد	الصدم	غرامة خمسين دينار وا لرسوم
٢٠٠١ /٣٢٦٩	مركز عبد الغني مشعل للاغذية	صحة	الغرامة مائة دينار والرسوم
٢٠٠١ /١١٠٩	حسين عقيل منصور ابو نفاع	صحة	الغرامة عشرين دينار والرسوم
٢٠٠٠ /٨٧٥٩	امال ايليا نقولا البله	جزاء	الغرامة عشرة دنانير وا لرسوم
٢٠٠١ /٧١٩	حسن علي ابراهيم	جزاء	الغرامة عشرين دينار والرسوم
٢٠٠١ /٢٨٨٩	بلال محمود رفعت	الغش بالبضاعة	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
٢٠٠١ /١٣٠٩	محمود مصطفى صالح	اساءة امانة	الحبس سته اشهر والرسوم
٢٠٠١ /١٣٠٩	ميرفت ابو كوشي	اساءة امانة	الحبس سته اشهر والرسوم
٢٠٠١ /٥٤٩٩	سهى طالب حسين يونس	خرق حرمة منازل	الحبس اسبوع واحد والرسوم
٢٠٠١ /٥٧٤٩	فادي سميح احمد وهدان	تسبب بالايذاء	شهر واحد والغرامة عشرة دنانير والرسوم
٢٠٠١ /٧٤٩	محمد كمال شكري نمورة	اساءة امانة	الحبس سنه واحدة والغرامة مائة دينار والرسوم
١٩٩٩ /٩٢٥٩	سامي عبد الرحمن سلامه	مخالفة قانون السير	الغرامة خمسون دينار والرسوم
٢٠٠٠ /٤٤٧٩	نادر نعمان توفيق الخضري	جزاء	غرامة خمسون دينار والرسوم
٢٠٠٠ /٨٨٤٩	محمد هلال يوسف سليم	جزاء	الحبس اسبوع والغرامة خمسة عشر دينار والرسوم
٢٠٠١ /٤٠٠٩	طارق العبد درويش	جزاء	الحبس سنه واحدة والرسوم

٢٠٠١/٣٣٩	تغريد بدر محمد نجم	جزاء	الحبس شهر واحد والسوم
٢٠٠٢/٣٠١٩	يوسف محمد جبر ابو قطمه	اساءة ائتمان	الحبس ثلاثة اشهر والرسوم
٢٠٠٢/٥٥١٩	خليل محمد جمعة الجعفري	اختلاق الجرائم	الهحس شهر واحد والرسوم والغرامة
٢٠٠٢/٧٣٩	حمدان حامد محمود المص	قانون العمل	الغرامة خمسون دينار والرسوم
٢٠٠٢/١٨٣٩	موسى عواد موسى حسين	سرقه	الحبس اربعة اشهر والرسوم
٢٠٠٢/٥٥١٩	حسن عدنان حسن السيف	اختلاق جرائم	حبس شهر واحد والرسوم والغرامة خمسة دانير والرسوم
٢٠٠٢/١٦٨٩	اسماء عمر موسى عيشه	اساءة ائتمان	الحبس مدة شهر والرسوم والغرامة عشرة دنانير والرسوم
٢٠٠٢/٣٠١٩	علاء الدين مصطفى عبد القادر بين طرج	اساءة ائتمان	الحبس ثلاثة اشهر والرسوم والغرامة عشرون دينار والرسوم
٢٠٠٢/٩٣٩	عرفات الكردي	صحة	الغرامة ستين دينار والرسوم
٢٠٠٢ /٣٥٩	رنا هاني حداد	صحة	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
٢٠٠٢/٢٤٩	مطعم الغدير	عمله	الغرامة خمسون دينار ولارسوم
٢٠٠٠/١١١٩	شعلان خلف مهند	السرقه	الحبس ثلاثة اشهر والرسوم
٢٠٠٢/٩	كمال سالم زيد السيد	عمل	الغرامة خمسون دينار والرسوم
٢٠٠١/١٠٤٩	مازن حسن اسماعيل	جزاء	الحبس شهر وا لرسوم
٢٠٠٢/٣١٤٩	جمال فرحان	صحة	الغرامة مائة دينار والرسوم
٢٠٠٢/١٣١٩	غالب مصطفى حسين	جزاء	الحبس مدة اسبوعين والرسوم
٢٠٠٢/١١١٩	مدرسة الروم ا لكاثوليك	عمل	الغرامة خمسون دينار والرسوم
٢٠٠٢/٤٧٣٩	محمود ابراهيم عبد الرحمن	السكر المقرون بالشغب	الغرامة عشرة دنانير وا لرسوم
٢٠٠٢/٣١٦٩	شاكر عادل شاكر	صحة	الغرامة ما ئة دينار والرسوم
٢٠٠٢/١١٣٩	خليل صبري دبوشي	عملش	الغرامة خمسين دينار والرسوم
٢٠٠٢/٤١٣٩	مؤسسة سميه محمد	جزاء	الغرامة الفي دينار والرسوم
٢٠٠٢/٣١٧٩	حسن احمد محمد حسن	صحة	الغرامة خمسة وعشرين دينار والرسوم
٢٠٠٢/٢٥٤٩	فادي نزال قسطنطين	مصدقة كاذبه	ا لحبس ثلاثة والرسوم
٢٠٠٢/٢٥٤٩	عبد الله محمد سليمان	صحة	الغرامة عشرون دينار والرسوم
٢٠٠٢/٩٣٩	محمد حسني سليم زين	عمل	الغرامة خمسون دينار والرسوم
٢٠٠٢/٨٧٩	عمر السامرائي	عمل	الغرامة مائة دينار والرسوم

٢٠٠٢/٢٩٧٩	غالب ابراهيم علي ابو فوزة	الصدم	الغرامة خمسون دينار والرسوم
٢٠٠٢/٣٩٨٩	الحدث محمد حافظ احمد العموشي	الايذاء	رسم اسقاط
٢٠٠٢/٩٧٩	منذر حسني عبد الرحمن مصلح	عمل	الغرامة خمسون دينار والرسوم
٢٠٠٢/٢٦٠٩	شركة ادوارد خيري غنيم	صحة	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
٢٠٠٢/٢٦٣٩	حمودة عليان	صحة	الغرامة تسعون دينار والرسوم
٢٠٠٢/٢٨٥٩	منير مصباح عابدين	صحة	الغرامة خمسون دينار والرسوم
٢٠٠٢/٨١٩	شركة فارس الرافعي	عمل	الغرامة خمسون دينا روالرسوم
٢٠٠١/٦٠٤٩	خالد احمد محمود الزعبي	الضرب	الحبس اسبوع والرسوم
٢٠٠٢/١٠٠٩	خضراء احمد اسماعيل	الايذاء	رسم اسقاط
٢٠٠٢/١٠٠٩	سامر محمود العتوم	عمل	الغرامة مائة دينار والرسوم
٢٠٠٢/٣٧١٩	احمد محمود يحى جمال البشيتي	شبهة	الحبس اسبوعين والرسوم
٢٠٠٢/٨٤٩	ماجد ابراهيم دحبور	عمل	الغرامة خمسون دينار والرسوم
٢٠٠٢/٢٩٢٩	سامي صالح سليمان حدادين	صحة	الغرامة مائة دينار والرسوم
٢٠٠٢/٢٦٦٩	هاشم احمد الدباس	صحة	الغرامة عشرون دينار والرسوم
٢٠٠٢/١٣٢٩	ناجح عبد الكريم سلاوي	صحة	الغرامة مائة دينار والرسوم
٢٠٠٢/٩٨٩	محمود هاشم محمود خميس	مخالفة صحة	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
٢٠٠٢/٨٤٩	سامر بر كات سليمان بركات	عمل	الغرامة مائة دينار والرسوم
٢٠٠١/٥٩٧٩ق	نبيل الياس ميخائيل جواد	الايذاء	غرامة خمسة دنانير والرسوم
٢٠٠٢/٣٠٧٩	محمد عز الدين الشريعة	صحة	الغرامة مائة دينار والرسوم
٢٠٠٢/١٠٤٩	عادل كامل عادل كحيل	عمل	الغرامة خمسين دينار والرسوم
٢٠٠٢/٣٦٥٩	محلات القدس	صحة	الغرامة مائتي دينار والرسوم
٢٠٠٢/٤٥٣٩	محمود عبد الله نصار عمايرة	جزاء	الحبس اسبوع واحد والرسوم
٢٠٠٢/١٠٨٩	يحيى محمد صبحي عبدا لحليم العويدي	عمل	الغرامة خمسون دينار والرسوم
٢٠٠٢/٥٧٥٩	زياد محمد سعد الدين	شيك	الحبس سنه وغرامة مائة دينار والرسوم
٢٠٠٢/٦٠١٩	خليل محمود احمد حسن	شيك	الحبس سنه واحدة والغرامة مائة دينار والرسوم

٢٠٠٢/٨١١٩	عبيد حكمت احمد الكردي	شيك	الحبس سنه واحدة والغرامة مائة دينار والرسوم
٢٠٠٢/٨١٨٨	خالد صالح علي ابو طه	شيك	الحبس سنه واحدة وغرامة مائة دينار والرسوم
١٩٩٨/٥٠٩١	مكتب محمد عبد القادر	شيك	الغرامة مائة دينار والرسوم
٢٠٠٠/٢١٢٩	ابراهيم يوسف مصحكفى ابو حجلة	شيك	غرامة ٥ ٪ من قيمة على ان لاتقل عن مائة دينار والرسوم
٢٠٠٢/٨١٣٩	خليل عبد اللطيف صالح الحاج قاسم	شيك	الحبس سنه واحدة والرسوم
٢٠٠٢/٨١٥٩	عبد الفتاح محمد ابو غرير	شيك	الحبس سنه واحدة والرسوم وغرامة مائة دينار والرسوم
٢٠٠٢/٧٣٩١	شركة محمد ووفاء حسن	شيك	الغرامة مائة دينار والرسوم
٢٠٠٢/٨٨٠٩	محمد عبد الحميد اسماعيل حمدي	شيك	الحبس سنه واحدة والغرامة مائةدينار والرسوم
٢٠٠٢/٨٨٠٩	مطبعة المواسم	شيك	الغرامة مائة دينار والرسوم

رقم القضية	الاسم	الجرم	الحكم
٢٠٠١ / ٨١٩٠	بلال صالح محمد حساء	المشاجرة	رسم الاسقاط
٢٠٠١ / ٢٣٧٠	احمد احمد مفلح	مياة	الغرامة عشرين دينار والرسوم
٢٠٠١ /١٧٩٠	رامي محمد ابراهيم بدر عاراف	الحاق الضرر	الغرامة مائة وخمسة دنانير والرسوم
٢٠٠ / ٨١٩٠	محمد يوسف ابراهيم المناصره	المشاجرة	رسم الاسقاط
٢٠٠٠ / ٨١٩٠	عميد مصطفى محمد مساد	المشاجرة	رسم الاسقاط
٢٠٠٠ / ٨١٩٠	احمد يوسف ابراهيم سليمان	المشاجر ة	رسم الاسقاط
٢٠٠١ /٩٥٠	شركة خالد حماد وجمال	صحة	الغرامة ثمانون دينار والرسوم
٢٠٠٢ / ١٠٠٠	مصطفى بكر يوسف حسن مصطفى	صحة	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
٢٠٠٢ / ١١٢٠	محمد فهد شلك	صحة	الغرامة عشرون دينار والرسوم
٢٠٠٢ /١٢٩٠	فوزي احمد مصطفى ابراهيم	صحة	الغرامة عشرون دينار والرسوم
٢٠٠١ /١٠١٠	حمدي محمد سالم	صحة	الغرامة عشرون دينار والرسوم
٢٠٠١ /٢١٤٠	سعيد ابراهيم البناء	مياة	الغرامة مائة دينار والرسوم وتضمينه قيمة الاضرار البالغة تسعون دينار
٢٠٠٠ /٩٣٧٠	محمد موسى احمد ناصر	السكر المقرون بالشغب	الغرامة سبعه دنانير ونصف
٢٠٠٠ /٩٣٧٠	محمد ابو رماح	جزاء	الغرامة سبعة دنانير ونصف
٢٠٠٠ /١٠٣٣	فؤاد علي	مياة	الغرامة مائة دينار والرسوم وتضمينه الاضرار البالغة عشرين دينارا

رقم القضية	الاسم	الجرم	الحكم
٢٠٠١/٨١٩٠	سيف سمير طالب الحوراني	السكر المشاجرة	الحبس اسبوع واحد والرسوم
٢٠٠١/١١٠٠	نضال ناصرمحمد عبد الرحيم	اتلاف جواز سفر	الغرامة عشرون دينار والرسوم
٢٠٠٣/١٠١٠	سمير محمد مصطفى محمود	صحة	الغرامة عشرون دينار والرسوم
٢٠٠١/٩٠٠	اشرف فاروق حسن عثمان	السرقه	الحبس شهر واحد والرسوم
٢٠٠١/١١٠	منذر عواد حمدان ابو حسان	اساءة ائتمان	الحبس شهرين والغرامة عشرة دنانير والرسوم
٢٠٠٠/٥٢٧٠	خالد يوسف الجعبري	اساءة امانة	الحبس ثلاثة اشهر والغرامة خمسين دينار والرسوم
٢٠٠١/١٢٢٠	سامر مجدي خليل الدهون	تسبب بالايذاء	الحبس اسبوع واحد والغرامة خمسون دينار والرسوم
٢٠٠٠/٧٥٤٠	امجد محمد طاهر غريب	لايوجد	الحبس ثلاثة اشهر والرسوم
٢٠٠٢/٥٨٠	منذر محمد خرفان الجراجرة	عرقلة رجال الامن	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
٢٠٠٢ /٨٢٠	محمد جابر علي	مصدقة كاذبه	الحبس سته اشهر والرسوم
٢٠٠٢/٧٨٠	سامر علي عيد القيسي	حمل اداة حادة	الحبس شهر والغرامة خمسة دنانير والرسوم
٢٠٠٢ /٨٣٠	فاطمة عبد الرسول فرج	مصدقة كاذبه	الحبس سته اشهر والرسوم
٢٠٠٢ /٩١٠	شركة بريتش امريكان توباكو	مخالفة صحة	غرامة خمسين دينار والرسوم
٢٠٠٠ /٨٨٠	احمد سالم الحوامدة	التسبب بالايذاء	الحبس شهر واحد والرسوم والغرامة عشرة دنانير والرسوم
٢٠٠٢ /١٠١٠	محمد حسن محمد	صحة	الغرامة عشرون دينار والرسوم

٢٠٠٢/١١٩٠	هاني سمير محمود الزين	صحة	الغرامة عشرون دينار والرسوم
٢٠٠٢/١٠٦٠	باسم محمد نمر جميل عبد	صحة	الغرامة خمسون دينار والرسوم
٢٠٠٢/١٢٤٠	اضيه سعيد السيد	صحة	الغرامة خمسون دينار والرسوم
٢٠٠٢/١٠٤٠	محمود فارس خضر	صحة	الغرامة عشرون دينار والرسوم
٢٠٠٢/١٢٢٠	خلدون صالح خاشمان	صحة	الغرامة عشرون دينار والرسوم
٢٠٠٢/٤٢٠	مهند غالب الشبلي	عمل	الغرامة خمسون دينار والرسوم
٢٠٠٢/١٢٨٠	هاشم محمد خميس هاشم	صحة	الغرامة ثلاثون دينار والرسوم
٢٠٠٢/٩٩٠	ابراهيم عبد الجبار القدومي	صحة	الغرامة خمسون دينار والرسوم
٢٠٠٢/٤٥٠	عادي احمد البنا	عمل	الغرامة مائة دينار والرسوم
٢٠٠٢/١٢٧٠	اياد حمدان	صحة	الغرامة خمسون دينار والرسوم
٢٠٠٢/١٢٥٠	منى محمد عبد القادر	صحة	الغرامة خمسون دينار والرسوم
١٩٩٩/٧٨٧٠	فؤاد كمال الدين	مصدقه كاذبه	شهر واحد والرسوم
٢٠٠٢/١٠٢٠	ابراهيم عبد الغني محمود وهدان	صحة	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
٢٠٠٢/١٣٨٠	اسامه علي السمود	صحة	ا الغرامة اربعون دينار والرسوم
٢٠٠٢/١٣٣٠	يوسف عبد العزيز علي ابو عرقوب	صحة	الغرامة عشرون دينار والرسوم
١٩٩٩/٧٨٧٠	جمال شريف محمد	مصدقة كاذبه بالاشتراك	الحبس شهر واحد والرسوم

٢٠٠٢/[illegible]	عبد الرحيم محمد مهيار	صحة	الغرامة ستون دينار والرسوم
٢٠٠٢/[illegible]	خالد محمد صالح مصطفى	صحة	الغرامة عشرون دينار والرسوم
٢٠٠٢/[illegible]	محمود عبد الرحمن المدر	اساءة امانة	الحبس شهرين والغرامة عشرة دنانير والرسوم
٢٠٠١/[illegible]	بهيج بجهت محمد هزيم	اساءة ائتمان	الحبس شهرين والرسوم والغرامة عشرة دنانير والرسوم
٢٠٠١/[illegible]	وليد محمود محمد السوافنه	الحدم	الغرامة مائة دينار والرسوم
٢٠٠٢/[illegible]	نعيمه احمد مدا	عمل	الغرامة خمسين دينار والرسوم
٢٠٠٢/[illegible]	محمد احمد عبد المعطي	شيك	الحبس سنه واحدة والرسوم والغرامة مائة دينار والرسوم
٢٠٠٢/[illegible]	احمد نور علي اشتيوي الوديان	شيك	الحبس سنه واحدة والغرامة مائة دينار والرسوم
٢٠٠١/[illegible]	صبري محمد صبري ابو حويله	شيك	الحبس سنه وا لغرامة مائة دينار والرسوم
٢٠٠١/[illegible]	ابراهيم جمعة سليمان رمانه	شيك	الحبس سنه واحدة والغرامة مائة دينار والرسوم
٢٠٠١/[illegible]	عبد الكريم محمد ياسين الحلاق	شيك	الغرامة مائة دينار والرسوم
٢٠٠١/[illegible]	ابراهيم خميس الحوارني	شيك	الحبس سنه والغرامة مائة دينار وا لرسوم
٢٠٠١/[illegible]	حسن مصري المواجدة	شيك	الحبس سنه والغرامة مائتي دينار والرسوم
٢٠٠٢/[illegible]	الجودة للبن والبهارات	صحة	الغرامة ثلاثون دينار وا لرسوم
٢٠٠٢/[illegible]	نافز مصطفى محمد ابو هلال	السكر + مقاومة رجال الامن	الحبس شهر واحد والرسوم

٥٨٤٠/ ٢٠٠١	اياد احمد حسن الطوبش	شيك	الحبس سنه والغرامة مائة دينار والرسوم
٨٤٤٠/ ٢٠٠١	عبد الرحمن سالم يوسف	شيك	الحبس سنه والرسوم وا لغرامة مائة دينار والرسوم
٧٣٧٠/ ٢٠٠٠	مؤسسة جريس سماوي التجارية	شيك	الغرامة مائة دينار والرسوم
٨٥٠/ ١٩٩٨	شركة محمد خير الجاد الله	شيك	الغرامة مائة دينار والرسوم
٧٦٠/ ٢٠٠٢	رامي صلاح محمد حسن	عمل	الغرامة مائة دينار والرسوم
١٧٧٠/ ٢٠٠٢	سعيد عبد الرزاق سعيد عدوي	صحة	الغرامة ا ربعين دينار والرسوم
٤٦٠٠ / ٢٠٠١	راشد سليمان محمود رحمة	اساءة امانة	ثلاثة اشهر والغرامة عشرة دنانير والرسوم
١٩٠٠/ ٢٠٠٢	عبد الله محمد عناقره	صحة	الحبس سته اشهر والرسوم
٢٢٢٠/ ٢٠٠٢	معاويه عبد الكريم عبد الرحمن الصعيدي	مخالفة قانون الجوازات	الغرامة عشرون دينار وا لرسوم
٧١٠/ ٢٠٠٢	شركة همام العزاوي وشريكه	عمل	الغرامة خمسون دينار والرسوم
١٨٠/ ٢٠٠٢	شركة محمد ياسر الرجبي	عمل	الغرامة خمسين دينار والرسوم
٨٠ / ٢٠٠٢	ازهار القدس	زارعة	الغرامة ثلاثين دينار وا لرسوم
٧٠٠ / ٢٠٠٢	امال محمد الريان	عمل	الغرامة خمسون دينار والرسوم
٢٤٤٠/ ٢٠٠٢	محمود محمد حسين حمدان	صدم مسبب للاضرار المادية	الغرامة خمسون دينار والرسوم
١٢٥٠/ ٢٠٠٢	انشراح احمد هاشم مطريه	المشاجرة ا لمسبب للايذاء	الغرامة رسم الاسقاط الحق الشخصي
٥٥٣٠/ ٢٠٠١	مصطفى خميس محمود حماد	ايذاء	رسم اسقاط
٥٥٣٠/ ٢٠٠١	خميس مصطفى خميس حماد	ايذاء	رسم اسقاط

[illegible]/٢٠٠٢	عبد الكريم محمد عليان لفويري	سير	الغرامة ٨٠ دينار والرسوم
[illegible]/٢٠٠٢	احمد محمد جمعة مدروس	مخالفة قانون منع الجرائم	الغرامة عشرين دينار والرسوم
[illegible]/٢٠٠٢	منال خالد محمد نمر	التسول	الغرامة اسبوع واحد وا لرسوم
[illegible]/٢٠٠٢	خالد محمد بدر الدين التجاري	ظروف توجب الشبهة	الحبس اسبوع واحد والرسوم
[illegible]/٢٠٠٢	لريال خالد محمد نمر	التسول	الحبس اسبوع واحد وا لرسوم
[illegible]/٢٠٠٢	فؤاد جريس خليل القسوس	سير	رسم اسقاط
[illegible]/٢٠٠١	عبد الله جابر عبد الفتاح موسى العكل	التغيب عن الاقامة الجبرية	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
[illegible]/٢٠٠٠	عبد الله جابر عبد الفتاح موسى	مقاومة رجال الامن العام	الحبس سته اشهر والرسوم
[illegible]/٢٠٠١	احمد محمد محمود المجالي	حمل اداة حادة	الحبس اسبوعين وا لغرامة خمسة دنانير والرسوم
[illegible]/٢٠٠٢	ازهار جود	زراعة	غرامة عشرين دينار والرسوم
[illegible]/٢٠٠٢	محمد عبد الرسول فرج	مصدقة كاذبه	الحبس سته ا شهر والرسوم
[illegible]/٢٠٠٢	مجموعة الاتحاد للاستثمار وشركائهم	مخالفة صحة	غرامة خمسين دينار والرسوم
[illegible]/٢٠٠٢	عدنان سعود عبد العايده	انتحال صفة رجل امن	الحبس اسبوع واحد والرسوم
[illegible]/٢٠٠٢	هاشم احمد الدباس	مخالفة صحة	غرامة خمسون دينار والرسوم
[illegible]/٢٠٠٢	هشام هاشم عبد الله خلف	مخالفة عمل	غرامة خمسين دينار والرسوم

٢
٣
٢
٢
١
١
١٠
٢٠
٢٠
٢٠
٢٠٠
٢٠٠
٢٠٠
٢٠٠

٢٠٠٢/٣٢٠	سعدي شحادة العلوي	عمل	غرامة خمسين دينار والرسوم
٢٠٠٠/٣٤٠٠	علي حسن محمد العزة	الايذاء بالاشتراك	الحبس سته اشهر والرسوم
٢٠٠٢/٦٠	ماهر سميح علي عبد الله	السرقه	الحبس اسبوعين والرسوم
٢٠٠٠/١٠٥٥٠	بسام محمد اسعد الاسعد ابو غنام	اساءة ائتمان	الحبس شهرين والرسوم والغرامة عشرة دنانير والرسوم
٢٠٠١/٤٧٥٠	حافظ ابراهيم حافظ سحويل	مخالفة قانون السير	الغرامة خمسة دنانير والرسوم + رسم الاسقاط
٢٠٠١/٤٩٢٠	اشرف احمد ابراهيم ابو هنية	مخالفة قانون السير	الغرامة ثمانون دينار والرسوم
١٩٩٩/٨٣٢٠	باسم احمد صالح ابو حماد	الايذاء	الحبس شهرين والرسوم محسوبه له مدة التوقيف
٢٠٠١/٤١٠٠	مصطفى احمد مصطفى الهندي	مخالفة قانون سير	الحبس اسبوع واحدةوالغرامة عشرون دينار والرسوم
٢٠٠١/٤٠٠٠	امين جميل امين جاد الله	مشاجرة	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
٢٠٠١/٦٢٧٠	رائد احمد عبد الرحمن ابو عواد	سير	الغرامة خمسين دينار والرسوم
٢٠٠١/٤٥٩٠	محمود اسماعيل محمود سليمان	عدم وضع اشارات تحذيرية	الغرامة خمسة دنانير والرسوم
٢٠٠١/٥٣٩٠	شيهان انيس سالم	لايوجد	رسم اسقاط
٢٠٠١/٤٥٩٠	سعيد حسني خميس الزين	مخالفة قا نون السير	الغرامة خمسة عشر دينار والرسوم

[illegible]/٢٠٠١	عماد سمير صبيح	مخالفة قانون السير	الغرامة عشرين دينار والرسوم
[illegible]/٢٠٠١	مثقال محمود جباره عويمر	تزوير في مصدقة كاذبه	الحبس ثلاثة اشهر والرسوم
[illegible]/٢٠٠٠	فادي فائق مصطفى الحلو	مخالفة قانون السير	الحبس اسبوع واحد والغرام مائة دينار والرسوم
[illegible]/٢٠٠٢	حسن عطا الله حسن	صحة	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
[illegible]/٢٠٠٢	عمر محمد عبد المحسن خليل	صحة	الغرامة ثلاثون دينار والرسوم
[illegible]/٢٠٠٢	ابراهيم محمد قاسم	صحة	الغرامة اربعون دينار والرسوم
[illegible]/٢٠٠٢	فوزية زكي رشيد خليل	التسول	اسبوع واحد والرسوم والغرامة عشرة دنانير والرسوم
[illegible]/٢٠٠٠	فادي وليم جورج عميرة	جزاء	الغرامة عشرين دينار والرسوم
[illegible]/٢٠٠١	علاء يوسف موسى العزة	جزاء	وضعه بدار الاحداث لمدة شهر واحد
[illegible]/٢٠٠١	حدث احمد عبد القادر سرور	جزاء	وضعه بدار الاحداث لمدة شهر واحد
[illegible]/٢٠٠١	نايف سالم خزاعله	جزاء	الحبس سته اشهر والغرامة خمسة دنانير والرسوم
[illegible]/٢٠٠١	هشام محمود محمد فيشاوي	جزاء	الحبس سته اشهر والرسوم
[illegible]/٢٠٠١	محمود جليل محمد الخضور	طرح وعرض مواد غير مطابقة	الحبس شهر واحد والرسوم والغرامة مائة دينار والرسوم
[illegible]/٢٠٠١	حاتم مطهر عطا عوامله	تسبب بالايذاء المادية	الحبس ثلاثة اشهر والرسوم والغرامة خمسة وثلاثون دينار وا لرسوم

٢٠٠٢/٢٩٩٠	جهاد انور محمد جمعة	سكر القرون بالشغب	الحبس مدة اسبوع واحد والرسوم
٢٠٠١ /١٧٣	احمد داوود صبح	جزاء	الحبس اسبوعين والرسوم
٢٠٠٠ /٩٩٣٠	جبار فالح جيجي درويش س	سرقه	الحبس ثلاثة اشهر والرسوم
٢٠٠٠ /١٧٨٠	محمد فايز عطا المعاني	الايذاء والسكر	الحبس اسبوع واحد والرسوم
٢٠٠٠ /١٧٨٠	ربيع سمير عرفات جوزع	الايذاء والسكر	الحبس اسبوع واحد والرسوم
٢٠٠١ /٢١٠٠	مستودع مؤسسة هشام	صحة	الغرامة عشرون دينار والرسوم
٢٠٠١ /٤٧٠٠	خالد شاهين	اساءة اما نة	الحبس شهرين والرسوم
٢٠٠١ /٤٢٩٠	راشد صلاح خميس سمور	اساءة امانة	الحبس ثلاثة اشهر والغرامة عشرة دنانير والرسوم
٢٠٠١ /٥٤٣٠	نشأت خليل احمد يوسف	السكر	الحبس اسبوع واحد وا لرسوم
٢٠٠١ /٥٤٣٠	محمود عبد الحميد احمد الجواعين	السكر	الحبس اسبوع واحد وا لرسوم
٢٠٠١ /٤٥٨٠	هاني عمر عبد الرحمن حرب	السرقه	الحبس ثلاثة اشهر والرسوم
٢٠٠١ /٥٣٥٠	محمود خالد عبد الجليل النوباني	جزاء	الحبس اسبوع واحد والرسوم
٢٠٠١ /٣٨٥٠	نعيم الهمشري	مياة	الغرامة مائة دينار والرسوم
٢٠٠١ /١٢٠	فوزي فايز قنديل بدوي	عمل	الغرامة خمسون دينار والرسوم
٢٠٠١ /٣٧٣٠	ساري محمد جبري ابو غوش	جزاء	رسم الاسقاط
٢٠٠١ /٣٧٣٠	سهير صبري موسى ابو غوش	جزاء	رسم الاسقاط
٢٠٠١ /٥٩٣٠	محمد عاشور فارس فندور	مشاجرة اقلاق الراحة العامة	الغرامة خمسة دنانير والرسوم
٢٠٠١ /١٣٤٠	موسى احمد الحاج حسن	صحة	الغرامة خمسون دينار والرسوم
٢٠٠٠ /١٠٧٧٠	جورج جرجس عياد	جزاء	الحبس ثلاثة اشهر والرسوم وبدل الضرر البالغ خمسين دينار والرسوم
٢٠٠١ / ٢٠	ازهار ابالون	زراعة	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
٢٠٠١ /٦٠	الشركة الانتاجية للاعلاف	زراعة	الغرامة ثلاثين دينار والرسوم
٢٠٠٠ /٤٣٦٠	طالب محمود عبد ابو جابر	جزاء	الحبس شهرين والغرامة عشرة دنانير والرسوم
٢٠٠٠ /١٠٠٣٠	نزيه محمد عبد المنعم	جزاء	الغرامة مائة دينار والرسوم

٢٠٠١/١١٠	شركة علي محمد سليمان القضاة	صحة	الغرامة سبعون دينار والرسوم
٢٠٠١/١٠١٠	صلاح سالم علي الزعبي	جزاء	الحبس سته اشهر والرسوم
٢٠٠٢/٩٩٠	محمد شهدة سليم النعاصين	جزاء	الحبس شهر واحد والرسوم والغرامة سبعين دينار والرسوم
٢٠٠١/٨١٠	توفيق احمد حمود عامر	جزاء	الغرامة خمسة عشرة دينار والرسوم
٢٠٠١/٥١٠	عطا الله سمود عوض الله	جزاء	الحبس ثلاثة اسابيع والرسوم
٢٠٠٠ /١٢٠	خليل احمد عرفه ابو سيف	جزاء	الغرامة عشرين دينار والرسوم
٢٠٠١/١٠	عبد الرحمن محمود الغزاوي	صحة	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
٢٠٠١/٢٠٠	خالد محمد عبد الله حجازي	ظروف	الحبس اسبوع واحد وا لرسوم
٢٠٠٠/١٧٧٠	سامي صبري عبد الحميد العزه	تسبب بالايذاء	الغرامة ثلاثين دينار والرسوم
٢٠٠٠ /١٠٣٠٠	طارق جريس مفضي مخامرة	مقاومة رجال الامن	الغرامة عشرة دينار والرسوم
٢٠٠١ /١١٨٠	طلال عبد الله احمد القيسي	ظروف سكر	الحبس اسبوع واحد والرسوم
٢٠٠١ /١٠	محسن سيد نمر عز	صحة	الغرامة عشرون دينار والرسوم
٢٠٠١ /٢٧٠	ايمن مصطفى شعبان شعيب	مقاومة رجال الامن	الحبس اسبوعين والرسوم
٢٠٠٠/٩١٢٠	ابراهيم محمد احمد عبد الله	مقاومة موظفين	الحبس سته اشهر والرسوم
٢٠٠٠/٩١١٠	احمد محمد احمد عبد الله عقل	مقاومة موظفين	الحبس سته اشهر والرسوم
٢٠٠١/١٠٨٠	شركة موسى سمور وشركاه	صحة	الغرامة عشرين دينار والرسوم
٢٠٠٢/٢١١٠	رامي حسن نهار الهديان	سير	الغرامة مائة دينار والرسوم
٢٠٠٢/٩١٠	فهد را فع فهد الخضري	عمل	الغرامة خمسون دينار والرسوم
٢٠٠٢/٣١١٠	زياد عبد العزيز احمد الحنفي	جزاء	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
٢٠٠٢/٢٦٧٠	زكيه محمد قاسم المياد	صحة	الغرامة خمسة عشرة دينار والرسوم
٢٠٠٢/٢٢٩٠	جورج نعمه حداد	صحة	الغرامة خمسون دينار والرسوم
٢٠٠٢/٤٢٠	لطفي سعيد احمد ناصر	ايذاء	الحبس اسبوع واحد والرسوم محسوبه له مدة التوقيف
٢٠٠٢/٥٧٨٠	اكرم محمد عيسى ابو مطر	صدم + سير	رسم اسقاط
٢٠٠٢/٢١١٠	بقالة ابو زيد	صحة	الغرامة ثلاثون دينار والرسوم
٢٠٠٢ /٧٧٠	عبد العزيز فهد عارف عبد العزيز	عمل	الغرامة خمسون دينار والرسوم
٢٠٠٢ /٢٠٨٠	شركة ميسون عبد الله خضير	صحة	الغرامة خمسون دينار والرسوم

٢٠٠٢ /٢٥٨٠	انور فايز موسى رواجيه	سير	الغرامة خمسون دينار والرسوم
٢٠٠٢ /٢٠٩٠	عبد الخالق احمد سالم ابو عميره	صحة	الغرامة ثمانون دينار والرسوم
٢٠٠٢ /٢٣٥٠	سامر شامخ الكيلاني	السرقه	الحبس ثلاثة اشهر والرسوم
١٩٩٩ /٢٩٩٠	اشرف عبد احمد الديري	سير	الغرامة عشرون دينار والرسوم
٢٠٠٢ /٢٤٥٠	محمد مصطفى محمد ابو هلال	سكر	الحبس شهر واحد والرسوم
٢٠٠٢ /٢٣١٠	علي عبد الرحمن سليمان الخلايلة	حمل اداة حادة	الحبس اسبوع واحد والغرامة مائة وخمس وخمسون ديناروالرسوم
٢٠٠٢ /٢١٩٠	محمد عبد العزيز محمد صبح	صحة	الغرامة ستون ديناروالرسوم
٢٠٠١ /٥٢٥٠	مؤسسة ارض الاحلام	عدم الحصول على تراخي	الغرامة ثلاثمائة دينار والرسوم
٢٠٠١ /١٢٠	ازهار بيت لحم	زراعة	الغرامة خمسة دنانير والرسوم
١٢١-	لما شاره منصور الحمود	دهس	الغرامة خمسين دينار والرسوم
٢٠٠١ /١٨٢٠	اسحق علي عثمان حسين	صحة	الغرامة ثلاثين دينار والرسوم
٢٠٠٢ /٤٢٩٠	حاتم فوزي مصطفى ابو مشرف	الصدم	الغرامة ما ئة وعشرون دينار والرسومع
٢٠٠٢ /٩٧٠	ابراهيم محمد داوود الخلايله	حمل اداة حادة	الحبس مدة اسبوع واحد والرسوم
٢٠٠٢ /٣٢٩٠	شركة خاص وتوتنجي	صحة	الغرامة خمسة وعشرون دينار والرسوم
٢٠٠١ /١٤٧٠	احمد فايز احمد شريم	الايذاء	رسم اسقاط
٢٠٠١ /١٠٧٠	خالد راسم محمود قندلجي	مقاومة رجال الامن	الحبس مدة شهرين والرسوم
٢٠٠١ م٦١٩٠	عدنان ابراهيم احن القراقره	اختلاق الجرائم	الحبس اسبوع واحد والرسوم
٢٠٠٢ /٣٢٦٠	شركة محمد وجمال حسن ابراهيم السطري	صحة	الغرامة ما ئتان وخمسون دينار والرسوم
٢٠٠٢ /٣٥٠	شركة عوض احمد وطايل الدلو	صحة	الغرامة ستين ديناروالرسوم
٢٠٠٢ /٧٠	انور احمد رشيد ابو غوش	مخالفة عمل	الغرامة خمسين دينار والرسوم
٢٠٠٢ /٧٣٠	ثائر محمد سالم الشروا نه	جزاء	غرامة مائة وخمسة دنانير والرسوم
٢٠٠٢ /٥٨٠	عبد الفتاح حسين جميل	مخالفة صحة	غرامة مائتي دينار والرسوم
٢٠٠٢ /٢٨٥٠	عبد الله عبد المهدي عايد العبد اللات	مشاجرة	رسم اسقاط
٢٠٠١ /٩٣١٠	طلعت احمد محمد المصري	اساءة امانة	الحبس شهرين والرسوم وا لغرامة عشرة دنانير والرسوم
٢٠٠١ /٣٢٦٠	محمد عز الدين سالم ابو حطب	مصدقة كاذبه	الحبس ثلاثة اشهر والرسوم

[illegible]	انعام فخري قرعاوي	عمل	الغرامة خمسون ديناروالرسوم
[illegible]	شعيب احمد يوسف حماد	الصدم	الغرامة ثلاثمائة دينار والرسوم
[illegible]	سلمان يوسف سلمان اللداوي	جزاء	الغرامة عشرون دينار والرسوم
[illegible]	احمد يوسف سليمان اللداوي	مقاوم	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
[illegible]	ابراهيم محمد حسين القرنه	الصدم	الغرامة خمسة واربعون دينار والرسوم
[illegible]	احمد جابر ذيب عودة	صحة	الغرامة خمسة وعشرون دينار والرسوم
[illegible]	محمد جهاد داوود السمهوري	مصدقة كاذبه	الحبس ثلاثة اشهر والرسوم
[illegible]	فهد علي حسين الفريدي	مصدقة كاذبه	الحبس ثلاثة اشهر والرسوم
[illegible]	منذر حسين عبد الرحمن مصلح	عمل	الغرامة خمسون ديناروالرسوم
[illegible]	حسن محمد حسن	صحة	الغرامة خمسون دينار والرسوم
[illegible]	رياض زهير محمد الخشمان	تهديد	الغرامة خمسة دنانير والرسوم
[illegible]	هيجر عزات ابراهيم يوسف	صحة	الغرامة ثلاثون دينار والرسوم
[illegible]	هاشم محمد هاشم قرمان	صحة	الغرامة خمسة وعشرون دينار والرسوم
[illegible]	عز الدين رايق ربيع مسمار	عمل	الغرامة مائة دينار والرسوم
[illegible]	عيسى ابراهيم محمد اسليم	ضرب	الحبس مدة اسبوع
[illegible]	شركة محمد عقل واخر	صحة	الغرامة مائة دينار والرسوم
[illegible]	شركة توفيق وفارس غيث	عمل	الغرامة خمسون دينار والرسوم
[illegible]	هاني مناور ارشود الكساسبه	صحة	الغرامة ثلاثون دينار والرسوم
[illegible]	جاد الله بشير صليبا ربيع	سكر	الحبس مدة اسبوع والغرامة خمسة دنانير والرسوم
[illegible]	فراس عبد العزيز عودة محمد طه	سرقه	الحبس شهر والرسوم والغرامة عشرة دنانير والرسوم
[illegible]	ناصر عمري ذيب الشبلي	السكر والايذاء	الغرامة خمسة دنانير والرسوم
[illegible]	محمد حسين فارس المحاميد	صحة	الغرامة مائة دينار والرسوم
[illegible]	رائد ابو صالح ١	اساءة امانة	الحبس شهرين والغرامة عشرة دنانير والرسوم
[illegible]	مفيده علي العطيات	صحة	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
[illegible]	عماد محمد نايف الموسي	استيفاء الحق بالذات	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
[illegible]	رسمي صدقي عبد الرحمن سرور	السكر	الحبس اسبوع والرسوم

الرقم	الاسم	التهمة	الحكم
٢٦٨٠/ ٢٠٠٢	سعيد محمد سعيد العيسى	ايذاء	رسم اسقاط
٢٤٧٠/ ٢٠٠١	سلطان محمود محمد عبدالقادر	مشاجرة	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
٣٤٧٠/ ٢٠٠١	سلطان محمود محمد عبد القادر	مشاجرة	الغرامة عشرة دنانير وا لرسوم
٤٠٦٠/ ٢٠٠٢	كمال ابراهيم بيومي ابو هلاله	سكر	الحبس اسبوع والرسوم
٢٩٦٠/ ٢٠٠٢	شركة ورثة محمود العبد	صحة	الغرامة اربعون دينار والرسوم
٣٠٦٠/ ٢٠٠٢	موسى محمد ابو القاسم	صحة	الغرامة مائة دينار والرسوم
٣٤٧٠/ ٢٠٠١	معتصم سليمان داوود الصلاحي	مشاجرة	الغرامة خمسة دنانير والرسوم
٣٠٨٠/ ٢٠٠٢	محمد سعيد مسلم الرهونجي	عمل	الغرامة خمسون دينار والرسوم
١٠٨٠/ ٢٠٠٢	راغب احمد راغب ابو ليلى	عمل	الغرامة خمسون دينار والرسوم
٢٦٨٠/ ٢٠٠٢	سامي خضر محمد ابو هريرة	ايذاء	رسم اسقاط
٤٧٣٠/ ٢٠٠١	علاء الدين ابراهيم ابو ستيبان	خرق حرمة المنازل	الحبس اسبوع والرسوم
٢٦٨٠/ ٢٠٠٢	احمد خضر محمد ابو هريرة	ايذاء	رسم اسقاط
٢٧٩٠/ ٢٠٠٢	ايمن زهير عادل الشيخ	مشاجرة	رسم اسقاط
٣٠٥٠/ ٢٠٠٠٢	باسم محمد عز جميل	صحة	الغرامة عشرون دينار والرسوم
١٠٥٠/ ٢٠٠٢	شركة ركن الاعمال للتجارة	عمل	الغرامة خمسون دينار والرسوم
٤٢٩٠/ ٢٠٠٢	عرفات عراف موسى الشافعي	الشبهة	الحبس شهر وا حد والرسوم
٣٦٨٠/ ٢٠٠٢	انور حسن ذياب سلامه	صدم	الغرامة خمسون دينار والرسوم
٢٧٩٠/ ٢٠٠٢	رائد محمد اكرم التميمي	مشاجرة	رسم ا سقاط
١٠٩٦٠/ ٢٠٠٢	محمد خير فوزي حسن البوريني	عمل	الغرامة خمسون دينار والرسوم
٧٩٦٠/ ٢٠٠٢	فراس يوسف دبابنه	شيك بدون رصيد	الحبس سنه واحدة والرسوم والغرامة مائة دينار والرسوم
٧٧١٠/ ٢٠٠٢	مؤسسة اوركيدا للتسويق	شيك بدون رصيد	الغرامة مائة دينار والرسوم
٤٨٩٠/ ٢٠٠٢	محمود عبد الله خلاد	شيك بدون رصيد	الحبس سنه والرسوم والغرامة مائة دينار والرسوم
٦٦٥٠/ ٢٠٠٢	طارق محمد سالم الصرايره	شيك بدون رصيد	الحبس سنه والرسوم والغرامة مائة دينار والرسوم
٦٦٥٠/ ٢٠٠٢	ابتسام محمود عيسى خريس	شيك بدون رصيد	الحبس سنه واحدة والرسوم والغرامة مائة دينار والرسوم

الرقم	الاسم	التهمة	الحكم
[illegible]	باسم محمد عز جميل	صحة	الغرامة عشرون دينار والرسوم
[illegible]	فراس عبد العزيز عودة محمد طه	سرقه + حيازة اداة حادة	الحبس شهر واحد والرسوم والغرامة عشرون دينار والرسوم
[illegible]	رائد ابو صالح	اساءة امانة	الحبس شهرين والغرامة عشرة دنانير والرسوم
[illegible]	ايمن زهير عادل الشيخ	مشاجرة	رسم اسقاط
[illegible]	احمد خضر محمد ابو هريرة	ايذاء	رسم اسقاط
[illegible]	علاء الدين ابراهيم ابو سبيتان	خرق حرمة المنازل	الحبس اسبوع والرسوم
[illegible]	سامي خضر محمد ابو هريرة	ايذاء	رسم اسقاط
[illegible]	طارق محمد سالم الصرايرة	شيك بدون رصيد	الحبس سنه والرسوم والغرامة مائة دينار والرسوم
[illegible]	محمود عبد الله محمد خلاد	شيك بدون رصيد	الحبس سنه والرسوم والغرامة مائة دينار والرسوم
[illegible]	ابتسام محمود عيسى خريس	شيك بدون رصيد	الحبس سنه واحدة والرسوم والغرامة مائة دينار والرسوم
[illegible]	عمار محمد ديراوي	شيك بدون رصيد	الحبس سنه واحدة والرسوم والغرامة مائة دينار والرسوم
[illegible]	غسان عبد الله زيد ابو الفيلات	شيك بد ون رصيد	الحبس سنه واحدة والرسوم والغرامة مائة دينار والرسوم
[illegible]	غازي كا ظم ضاحي	شيك بدون رصيد	الحبس سنه وا حدة والرسوم والغرامة مائة دينار والرسوم
[illegible]	منذر خازر عبد الحميد يوسف	شيك بدون رصيد	الحبس سنه والرسوم والغرامة مائة دينار والرسوم
[illegible]	اسماعيل نبيل اسماعيل خليفه	شيك بدون رصيد	الحبس سنه وا حدة والغرامة مائة دينار والرسوم
[illegible]	باسم محمد امين مسلم	شيك بدون رصيد	ا لحبس سنه وا حدة والرسوم والغرامة مائة دينار والرسوم
[illegible]	فارس عواد الشوبكي	شيك بدون رصيد	الحبس ثلاثة اشهر والرسوم والغرامة خمسين دينار والرسوم

٢٠٠٢/٧٧١٠	عماد حسن محمود	شيك بدون رصيد	الحبس سنه وا حدة والرسوم والغرامة مائة دينار والرسوم
٢٠٠٢/٤٥١٠	عيسى عبد الفتاح احمد ابو طوق	شيك بدون رصيد	الحبس سنه واحدة والرسوم والغرامة مائة دينار والرسوم
٢٠٠٢/٣٣٣٠	جمال هارون الرمحي	شيك بدون رصيد	الحبس سنه والرسوم والغرامة مائة ديناروالرسوم
٢٠٠٢/٧٢٧٠	فتحي عطيه موسى هندي	شيك بدون رصيد	الحبس سنه واحدة والرسوم والغرامة مائة دينار والرسوم
٢٠٠٣/١٦٠	كمال هاشم حسين هديب	شيك بدون رصيد	الحبس سنه والرسوم وا لغرامة مائة دينار والرسوم
٢٠٠٣/٧٠	نضال احمد عبد الله الصافي	شيك بدون رصيد	الحبس سنه وا لرسوم وا لغرامة مائة دينار والرسوم
٢٠٠٢/-٨٢٦٠	نادر محمد عبد الفتاح ابو غرير	شيك بدون رصيد	الحبس سنه واحدة والغرامة مائة . ىنار والرسوم
٢٠٠٢/٤٨٤٠	محمد عارف مصطفى خليل	اداة حادة + اضرار بمال الغير	الحبس شهرين والرسوم والغرامة ١٠ دنانير والرسوم
٢٠٠٢/٤٨٤٠	عبد الحليم احمد مرشد العدوان	اداة حادة + ضرر بمال الغير	الحبس شهرين والرسوم والغرامة مائة ١٠ دنانير والرسوم
٢٠٠٢/٥٨٦٠	عزيزعلي حسين اسماعيل	تهديد باستخدام الهاتف	الحبس شهر وا حد والرسوم والغرامة خمسين ديناروالرسوم
٢٠٠٠/٧٣٩٠	ويما حنا سالم سلامه	الضرب المسبب للايذاء	الحبس شهر واحد والرسوم

(١) وردت بموجب كتاب النائب العام/ عمان رقم ٧٠٣٤/١/٩ تاريخ ٢٠٠٣/١١/٥

خلاصة أحكام جزائية
صادرة عن محكمة بداية شرق عمان (١)
بحق المذكورين تالياً مجهولي مكان الإقامة

رقم القضية	اسم المشتكى عليه	الجرم	خلاصة الحكم
٢٠٠١/٢٨٤٤	محمد عبد الله علي قاسم	جزاء	الحبس أسبوع والرسوم
٢٠٠١/٧٩٦	إبراهيم فخري نخل الله المعاني	شيك	الحبس سنة والرسوم والغرامة مائة دينار والرسوم
٩٩/٥٧٦	وسام عاطف عبد الرحمن	شيك	الحبس سنة والرسوم والغرامة مائة دينار والرسوم
٢٠٠١/٦٨١	محمود حسن محمد جرار	شيك	الحبس سنة والرسوم والغرامة مائة دينار والرسوم
٢٠٠١/٢٦٧	زكريا الصمادي	مياه	الغرامة مائة دينار والرسوم وإلزامه بدفع قيمة المخالفة وإزالة أسباب المخالفة
٢٠٠/١٠٤٨	إسلام احمد إسماعيل أبو حسين	التواجد بظروف توجب الشبهة	الحبس أسبوع والرسوم
٢٠٠٠/٣٣٧٦	إسماعيل يوسف عبد القادر الهيموني	جزاء	الحبس أسبوع والرسوم
٢٠٠٠/٤٣٨	رياب طاهر السيوري	المشاجرة	الغرامة خمسة دنانير والرسوم
٢٠٠٠/٢٣٣٥	عصري ذيب شبلي صالح نوري	التسول	تحويل عقوبة الحبس أسبوع والرسوم الى غرامة ديناريين عن كل يوم
٢٠٠٠/٤٤١	معتز علي ماجد العويوي	شيك	الحبس سنة والرسو والغرامة مائة دينار والرسوم
٩٩/٧٢٧	عماد علي عبد العزيز صافي	شيك	الحبس سنة والرسو والغرامة مائة دينار والرسوم
٢٠٠٠/٩٥٩	ماجد صالح يوسف	شيك	الحبس سنة والرسو والغرامة مائة دينار والرسوم
٩٨/١٥٩١	زكريا عبد السلام الصادق	شيك	الحبس سنة والرسو والغرامة مائة دينار والرسوم
٢٠٠٣/٩٣٥	انتصار عبد الرحمن موسى	إيذاء وتهديد	رسم الإسقاط
٢٠٠٠/٣٥٩٢	حاتم موسى إبراهيم قريش	حمل أداة حادة	الغرامة عشرة دنانير والرسوم

هكذا من الأصل

٢٠٠٠/٣٣٥٧	علاء سميح راشد ابراج	المشاجرة والإيذاء	رسم الإسقاط
٢٠٠١/٢٢١٠	محمد عبد الرحمن محمد عوض	المشاجرة	الحبس أسبوع واحد والغرامة خمسة دنانير والرسوم
٢٠٠٢/٣٩٦٢	نائل عوني سعيد ابو العينين	م.ق منع الجرائم	الغرامة خمسة عشر دينار والرسوم
٢٠٠٢/٣٧١٨	حسن مهند نجيب المعاني	الصدم المسبب للإيذاء	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
٢٠٠٢/٢٩٣٣	خضر محمود إسماعيل ابو نية	حمل أداة حادة	الحبس أسبوعين والرسوم والغرامة مائة دينار وخمسة دنانير والرسوم وضبط رخصة السوق مدة شهر
٢٠٠٢/٨٨٥	احمد عبد الرؤوف محمد محمد	شيك	الحبس سنة والرسو والغرامة مائة دينار ورسومهما
٢٠٠١/٢٢٥٢	خميس عبد الفتاح عزات عليان	الضرب المسبب للإيذاء	الحبس أسبوع واحد والغرامة خمسة دنانير والرسوم
٢٠٠٢/٣٢٥٤	رمزي حافظ زهدي قنوس	الصدم المسبب للأضرار المادية	الغرامة مائة وثلاثون دينار والرسوم
٢٠٠٢/٣٩٣٠	بشير نايف سرحان الزعارنه	الصدم المسبب للأضرار المادية	الغرامة أربعون دينار والرسوم
٢٠٠٢/١٩٣٠	محمود عبد لمنعم محمود العتمي	السرقة	الحبس ثلاثة اشهر والرسوم
٢٠٠١/٢٢١٠	محمود عبد الرحمن محمد عوض	المشاجرة	رسم الإسقاط
٢٠٠٢/٣١٩٩	عرفة حسن ياسين احمد	الدهس المسبب للإيذاء	الغرامة مائة دينار والرسوم وضبط رخصة السوق الخاصة به لمدة ثلاثة اشهر
٢٠٠٢/٣٥٣٦	زياد محمد خليل الطويل	م.ق منع الجرائم	الحبس أسبوع والرسوم
٢٠٠٢/٤١٧	إبراهيم احمد محمد يعقوب	م.ق منع الجرائم	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
٢٠٠١/٥٢٩	وائل العبدللات	صحة	الغرامة ثلاثون دينار والرسوم
٢٠٠١/٦٦	حسام بدران	مياه	الغرامة مائة دينار والرسوم والزامه بقيمة الاضرار وإعادة الحال الى ما كان عليه
٢٠٠١/٢٨٤٤	جمعة إبراهيم احمد الغرباوي	جزاء	الحبس أسبوع والرسوم
٢٠٠٠/٤٩٣	وائل إبراهيم احمد صافي	شيك	الحبس سنة والرسو والغرامة مائة دينار والرسوم
٩٨/٤٢١	فخر الدين غريب عبد الرحمن	شيك	الحبس سنة والرسو والغرامة مائة دينار والرسوم
٩٩/٦٢٧	يزيد ذيب صالح	شيك	الحبس سنة والرسو والغرامة مائة نينار والرسوم

٢٠٠٣/٢١٢٧	وسام حسن صالح سمرين	المشاجرة	رسم الإسقاط
٢٠٠٣/٣٣٢	محمد احمد محمد عطية	الشروع الناقص بالسرقة	الحبس أسبوع والرسوم محسوبة له مدة التوقيف من ٢٠٠٣/٢/٣ ولغاية ٢٠٠٣/٢/٤
٢٠٠٠/١٧١	محمد يوسف محمود	شيك	الحبس سنة والرسو والغرامة مائة دينار والرسوم
٢٠٠٣/٦٠٦	برهان فياض عبد القادر الكردي	التغيب عن مكان الإقامة الجبرية	الحبس أسبوع والرسوم
٢٠٠٢/١٤٩٤	محمد مسلم جدوع النويري	التسبب بالإيذاء	الحبس أسبوع والرسوم والغرامة سبعون دينار والرسوم وضبط رخصة السوق العائدة له مدة اسبوع
٢٠٠٣/٢٤٠	عصام احمد داود ابو زينة	الصدم المسبب للايذاء	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
٢٠٠١/٣٩	هاني محمد سالم العواملة	شيك	الحبس سنة والرسوم والغرامة مائة دينار والرسود
٢٠٠١/٢٤٠	حسام غالب رشيد عمران	الصدم المسبب	رسم الإسقاط
٢٠٠٢/٢٩٦٥	عودة محمد عياد الصعوب	م.ق السير	الغرامة عشرون دينار والرسوم
٢٠٠٢/٢٩٦٥	محمود احمد يونس أبو جحشه	م.ق السير	الغرامة ستون دينار والرسوم وضبط رخصة السوق
٢٠٠٢/٣٧٠٨	محمد احمد محمد نوفل	الصدم المسبب للايذاء	رسم الإسقاط
٢٠٠٢/٣٧٠٨	ثائر ناجي مفلح الحنين	الصدم المسبب للايذاء	رسم الإسقاط
٩٩/٣٩٩١	رياض محمد عليان حسن	خرق حرمة المنازل	الحبس شهر واحد والرسوم والغرامة عشر دنانير والرسود
٢٠٠٢/٣٢٥١	محمد رجا احمد محمد	الصدم المسبب للأضرار المادية	الغرامة ستون دينار والرسوم وضبط رخصة السوق مدة أسبوع
٢٠٠١/٢٢١٠	محمد احمد ماضي الشمايلة	الصدم المسبب للأضرار	رسم الإسقاط
٢٠٠١/٦٨٧	إبراهيم محمود التعمري	جزاء	الغرامة خمسة وثلاثون دينار والرسوم
٢٠٠١/١٠٩٥	ياسر محمد محمود ياسين	جزاء	الحبس أسبوع والرسوم الغرامة خمسة دنانير والرسوم
٢٠٠١/٦٤٨	محمد عودة الله عبد الجليل المنيزل	جزاء	الغرامة ثلاثون دينار والرسوم
٢٠٠١/٥٩٢	منذر عبد الهادي موسى الحوراني	شيك	الحبس سنة والرسوم والغرامة مائة دينار والرسوم
٢٠٠١/١٨٩٢	ماهر محمد اسماعيل خرج	جزاء	الحبس شهر والرسوم ومصادرة السكين المضبوطه
٢٠٠٠/١٠٦٠	باسم توفيق عبد الجليل بياي	شيك	الحبس سنة والرسوم والغرامة مائة دينار والرسوم

٢٠٠٠/٦١٥	خالد اسماعيل محمد الجبريني	شيك	الحبس سنة والرسوم والغرامة مائة دينار والرسوم
٢٠٠٠/٨٢٩	محمود محمد سعيد عبد	الايذاء	رسم الاسقاط
٩٩/١٢٠٩	خليل فارس محمد صالح	سوق مركبة بدون الحصول على رخصة	الغرامة خمسون دينار والرسوم
٢٠٠٠/١٠٥١	كريم سليمان محمود القحماوي	السكر	الغرامة خمسة دنانير والرسوم
٩٩/٣٥٠٢	هيثم نايف عبد اللطيف ابراهيم	المشاجرة	الحبس ثلاثة اسابيع والرسوم
٩٨/١٢١٠	محمد عبد الرحيم حسن داود	شيك	الحبس سنة والرسوم والغرامة مائة دينار والرسوم
٢٠٠١/٤٤٧	ابراهيم توفيق طاهر القاسم	شيك	الحبس سنة والرسوم والغرامة مائة دينار والرسوم
٢٠٠٠/١١٣٨	محمد ناجي عبد المعطي القاضي	شيك	الحبس سنة والرسوم والغرامة مائة دينار والرسوم
٩٩/٣٧٥٥	مريم موسى محمد عثمان	جزاء	رسم الاسقاط
٩٩/١٤٠٨	محمد عبد الرحمن مرشد عليان	الإيذاء	الغرامة خمسة عشر دينار والرسوم مع وقف العمل برخصة السوق لمدة يومين
٩٩/٢٥٤٣	السيد حسنين عمران نصر	جزاء	الغرامة خمسون دينار والرسوم
٢٠٠٠/٢٤٩١	هيثم سالم علي ياسين	الإيذاء	رسم الإسقاط
٩٩/٢٦٩٣	عماد منير الدين محمد اسعد	جزاء	رسم الإسقاط
٢٠٠١/٢٥٧	بهاء الدين فؤاد توفيق ياسين	شيك	الحبس سنة والرسوم والغرامة مائة دينار والرسوم
٢٠٠٠/١٤٦٩	جمال محمود حسين القحيات	شيك	الحبس سنة والرسوم والغرامة مائة دينار والرسوم
٢٠٠١/٦٩٢	جوهري احمد علي جوهري	جزاء	الحبس أسبوع والرسوم والغرامة عشرة دنانير والرسوم محسوبة له مدة التوقيف من ٢٠٠١/٢/٢٢ ولغاية ٢٠٠١/٣/١١
٢٠٠١/٦٩٢	نضال حسن محمد علي ابو سليمة	جزاء	رسم الإسقاط
٢٠٠١/١٢٠١	منير حسن عمر	جزاء	الغرامة ثلاثون دينار والرسوم
٢٠٠٠/٨٨٨	مؤسسة عبد العزيز موسى سلمان	صحة	الغرامة أربعون دينار والرسوم
٢٠٠٠/١٣١١	ايهاب ناجي احمد عبد الله	شيك	الحبس سنة والرسوم والغرامة مائة دينار والرسوم
٢٠٠١/٣٠٦٧	سامي محمد عمار ابو شعيرة	جزاء	الغرامة مائة دينار والرسوم

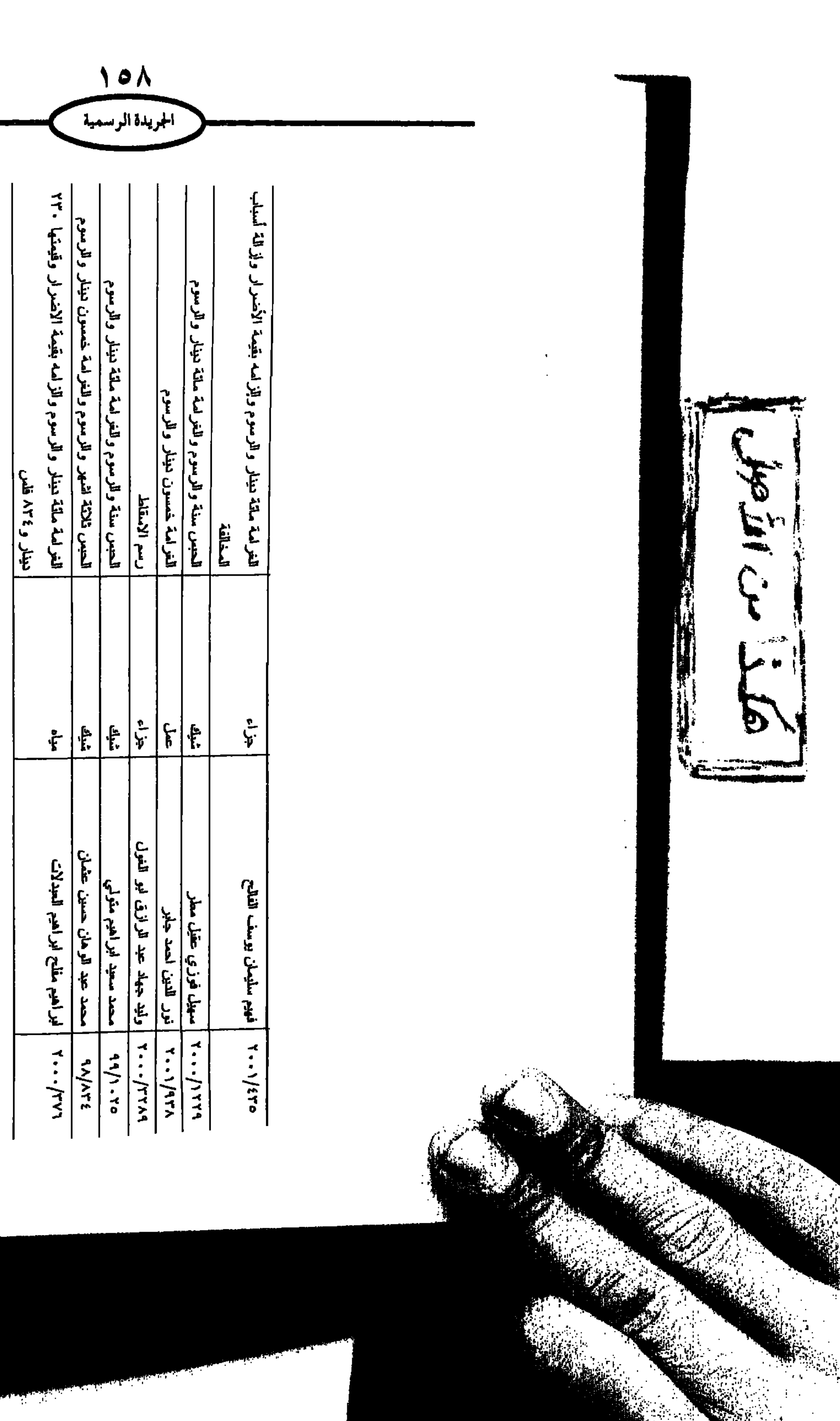
٢٠٠١/٧٧٩	اياد جمال صالح عبد الهادي	شيك	الحبس سنة والرسوم والغرامة مائة دينار والرسوم
٢٠٠٠/٩٩٠	مصطفى احمد الزعتري	شيك	الغرامة ٥% من قيمة الشيك على ان لا تقل عن مائة دينار والرسوم علما ان قيمة الشيك ألفين وأربعمائة وخمسة وأربعون دينار
٢٠٠٠/٧١٠	حسيب مهدي محمود	شيك	الحبس سنة والرسوم والغرامة مائة دينار والرسوم
٢٠٠١/١١١٧	علي فاضل محمد	جزاء	الحبس ستة اشهر والرسوم محسوبة له مدة التوقيف من ٢٠٠١/٤/١ ولغاية ٢٠٠١/٤/١٢
٢٠٠٠/١٢٢٨	سائد ناجي محمد صلاح	شيك	الحبس سنة والرسوم والغرامة مائة دينار والرسوم
٢٠٠١/٧٠٥	اسماعيل عمر سعيد غانم	شيك	الحبس سنة والرسوم والغرامة مائة دينار والرسوم
٢٠٠٠/٢٩٣٢	عامر عبد العزيز احمد الحنيطي	جزاء	رسم الإسقاط
٢٠٠٠/١١٥٨	ناصر عبد العزيز احمد الحنيطي	شيك	الحبس سنة والرسوم والغرامة مائة دينار والرسوم
٢٠٠٠/٣٣٦١	محمد حسين احمد جمعة	م.ق السير	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
٢٠٠١/١١٧٤	مامون حمدي محمود الشويكي	جزاء	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
٩٩/١٣٢٥	نواف محمد محمود حيمور	شيك	الغرامة ٥% من قيمة الشيك على ان لا تقل عن مائة دينار والرسوم
٢٠٠٠/٤٠٩٣	احمد غيث نادر العبادي	م.ق السير	الغرامة خمسة دنانير والرسوم
٢٠٠٠/١٣٣٦	خالد عبد الرحمن محمد البكري	الايذاء	رسم اسقاط والرسوم
٢٠٠٠/١٤٦١	كمال سامي عبد الحميد ابو غلي		
٢٠٠٠/١٢١	اسماعيل محمد ابو هدهود	شيك	الحبس سنة والرسوم والغرامة مائة دينار والرسوم
٢٠٠٠/٩١	عبد الكريم مفلح الحجاج	مياه	الغرامة ماية دينار والرسوم والزامه ببدل الاضرار
٢٠٠٠/٣٩٥٢	ياسر فوزي خالد هارون	مياه	الغرامة ماية دينار والرسوم والزامه بقيمة الاضرار
٢٠٠١/٣٨٦	محمد محمود مصطفى يعقوب	ظروف توجب الشبهه	الحبس اسبوعين والرسوم
٩٩/٦٢٧	جمعية العمل والتطوير	شيك	الغرامة خمسون دينار والرسوم
٢٠٠٠/٨١٨	كمال ساكت المعاني	مياه	الغرامة مائة دينار والرسوم

٩٩/١٣١٢	مصطفى عبد الرزاق مصطفى قنوم	جزاء	الغرامة ماية دينار والرسوم وإزالة أسباب المخالفة
٢٠٠٠/٩٥١	رشدي عيسى ذيب	شيك	الحبس اسبوع والرسوم والغرامة عشرة دنانير والرسوم محسوبة له مدة التوقيف من ٩٩/٥/٣ ولغاية ٩٩/٥/٩
٩٩/١٠٧٥	ياسر موسى عبد الفتاح الجمل	شيك	الغرامة مائة دينار والرسوم
٢٠٠٠/٥٩١	سامي علي محمد حمدان	شيك	الغرامة ٥% من قيمة الشيك على ان لا تقل عـــن مايـة دينـار والرسوم
٢٠٠٠/١٠٩٤	باسم احمد محمود ابو عفيفة	شيك	الحبس سنة والرسوم والغرامة مائة دينار والرسوم
٢٠٠٠/٥٥٠	شادي جمال عساف	شيك	الحبس سنة والرسوم والغرامة مائة دينار والرسوم
٢٠٠٠/٢٠١	غازي عبد الكريم إبراهيم الجمل	جزاء	الغرامة عشرة دنانير والرسوم محسوبة له مـــدة التوقيـف مـن ٢٠٠٢/١/١٠ ولغاية ٢٠٠١/١/١١
٢٠٠٠/٥٥٧	راتب محمود علي	مياه	الغرامة مائة دينار والرسوم والزامه بقيمـــة الأضـرار البالغـة عشرون دينار و إزالة أسباب المخالفة
٢٠٠٠/٢٦٢٢	هيثم محمد جبر ابو مرعي	المشاجرة	رسم الاسقاط
٢٠٠٠/٣٠١	يسري يعقوب محمد	شيك	الحبس سنة والرسوم والغرامة مائة دينار والرسوم
٢٠٠٠/٦٩٧	عبد الله سليمان حسن	مياه	الغرامة مائة دينار والرسوم والزامه بقيمى الاضرار واعادة الحال كما كان عليه من تاريخ الحكم
٢٠٠٠/١٠٩١	ابراهيم حسن زريقات	عمل	الغرامة خمسون دينار
٩٨/١٠٣٢	زيد محمد سعيد	شيك	الحبس ثلاثة اشهر والرسوم والغرامة خمسين دينار والرسوم
٩٩/٣٣٧٨	خليل محمد عطية	المشاجرة	رسم الاسقاط
٢٠٠٠/٥٨٠	حسن محمد عودة	اساءة الامانة	الحبس شهرين والرسوم والغرامة عشرة دنانير والرسوم
٢٠٠١/٢٦٢	طارق فايز احمد العجاوي	شيك	الحبس سنة والرسوم والغرامة مائة دينار والرسوم
٢٠٠١/٩٨٥	سمير مفلح القطاونة	جزاء	الغرامة مائة دينار والرسوم والزامه بقيمة الاضرار وإزالة اسباب المخالفة

٢٠٠٠/١١١٦	سمير يوسف حسين نعوم	المشاجرة	رسم الإسقاط
٩٩/٤٨٤	طلعت محمد سعيد خير الدين	شيك	الحبس سنة والرسوم والغرامة مائة دينار والرسوم
٩٩/٤٨٤	موسى طلعت خير الدين	شيك	الغرامة عشرون دينار والرسوم
٩٩/٣٠٢	احمد ابراهيم فايز محمد	شيك	الحبس سنة والرسوم والغرامة مائة دينار والرسوم
٢٠٠٠/٨٣٨	رضوان ابراهيم عبد الرؤوف	شيك	الغرامة ٥% من قيمة الشيك على ان لا تقل عـــن مائـة دينـار والرسوم
٢٠٠٠/٥٢٧	خالد عبد الهادي اديب	شيك	الغرامة مائة دينار والرسوم
٢٠٠٠/٥٣٥	بهاء الدين فؤاد توفيق ياسين	شيك	الحبس سنة والرسوم والغرامة مائة دينار والرسوم
٢٠٠٠/٨٣٧	مروان موسى مصطفى ابراهيم	شيك	الغرامة ٥% من قيمة الشيك على ان لا تقل عـــن مائـة دينـار والرسوم علما بان قيمة الشيك ٢٣٠ دينار
٩٩/٧٧١	عبد الرحمن محمد العيسى	شيك	الحبس سنة والرسوم والغرامة مائة دينار والرسوم
٢٠٠٠/٣١٣٥	اكثم مالك مروكي	المسكر	الحبس اسبوع واحد والرسوم
٩٩/٣٧٩	خالد محمود عايش عبد العال	شيك	الحبس سنة والرسوم والغرامة مائة دينار والرسوم
٢٠٠١/٤٣٦	بسام سعيد فيلاني	مياه	الغرامةمائة دينا والرسوم والزامه بقيمة الاضرار واعادة الحـــال كما كان عليه
٢٠٠٠/٣٦٦	زايد عبد الحميد احمد عقيل	شيك	الحبس سنة والرسوم والغرامة مائة دينار والرسوم
٢٠٠٠/١٨٣	بسام محمود محمد ابو ليل	شيك	الحبس سنة والرسوم والغرامة مائة دينار والرسوم
٢٠٠٠/١٠٦٤	مراد محمد زياد عمر الجيوسي	جزاء	الحبس اسبوعين والرسوم
٢٠٠٠/١١٧	عبد الله الحوامدة	شيك	الحبس سنة والرسوم والغرامة مائة دينار والرسوم
٢٠٠١/٢٧٧	ضيف الله هلال نايف العيسى	شيك	الحبس سنة والرسوم والغرامة مائة دينار والرسوم
٢٠٠٠/٣٢٥٣	هاشم خليل محمد المغربي	جزاء	الغرامة خمسة عشر دينار والرسوم
٢٠٠١/٥٨	محمد اشتوي موازرة	جزاء	الغرامة مائة دينار والرسوم وإلزامه بقيمة الأضرار وإزالة أسباب المخالفة

خلاصة أحكام جزائية
صادرة عن محكمة بداية غرب عمان (١)
بحق المذكورين تالياً مجهولي مكان الإقامة

رقم القضيه	اسم المحكوم عليه	الجرم	خلاصة الحكم	تاريخ الحكم
٢٠٠٣/٢	محمد عبد ربه احمد ابو سليم	اصدار شيك بلا رصيد	الحبس سنه واحدة والرسوم والغرامه مائة دينار والرسوم	٢٠٠٣/١/٢٨
٢٠٠٣/٥٠٨	شركة طارق ابو لبن وشركاه	اصدار شيك بلا رصيد	الغرامة مائتي دينار والرسوم	٢٠٠٣/٧/١٣
٢٠٠٣/٥٠٨	طارق محمد علي ابو لبن	اصدار شيك بلا رصيد	الحبس سنه واحده والرسوم والغرامه مائة دينار والرسوم	٢٠٠٣/٧/١٣
٢٠٠١/٧٢٥	اياد محمود صالح علاء الدين	اصدار شيك بلا رصيد	الحبس سنتين والرسوم والغرامه مائتي دينار والرسوم	٢٠٠٣/٣/١٩
٢٠٠٠/٧٢٠	اياد محمود صالح علاء الدين	اصدار شيك بلا رصيد	الحبس سنتين والرسوم والغرامه مائتي دينار والرسوم	٢٠٠٠/١١/٢٣
٢٠٠٠/٧٢٢	اياد محمود صالح علاء الدين	اصدار شيك بلا رصيد	الحبس سنه واحده والرسوم والغرامه مائة دينار والرسوم	٢٠٠٠/١١/٢٢
٢٠٠٠/٧٢٢	اياد محمود صالح علاء الدين	اصدار شيك بلا رصيد	الحبس سنتين والرسوم والغرامه مائة دينار والرسوم	٢٠٠١/٣/١٤
٢٠٠٠/٧٢٦	اياد محمود صالح علاء الدين	اصدار شيك بلا رصيد	الحبس سنتين والرسوم والغرامه مائتي دينار والرسوم	٢٠٠٠/١١/٢٢
٢٠٠٠/٧٢٤	اياد محمود صالح علاء الدين	اصدار شيك بلا رصيد	الحبس سنه واحده والرسوم والغرامه مائة دينار والرسوم	٢٠٠٠/١٠/٤
٢٠٠١/١٢٩٦	لبيب شعبان محمد البزلميط	اصدار شيك بلا رصيد	الحبس سنه واحده والرسوم والغرامه مائة دينار والرسوم	٢٠٠٢/٤/٨
٢٠٠٣/٤٢٢	اياد موسى عبد اللطيف لافي	اصدار شيك بلا رصيد	الحبس سنه واحده والرسوم والغرامه مائة دينار والرسوم	٢٠٠٣/٥/١٣
٢٠٠٢/٣٦٢	ضرار حسن سعيد الهندي	اصدار شيك بلا رصيد	الحبس سنه واحده والرسوم والغرامه مائة دينار والرسوم	٢٠٠٢/٤/٣



٢٠٠٢/١٥٧	رأفت عبد القادر رشيد النتشه	اصدار شيك بلا رصيد	الحبس سنه واحده والرسوم والغرامه مائة دينار والرسوم.	٢٠٠٢/٣/٢٨
٢٠٠٢/١٤٤	حسين على جريد الحراسيس	اصدار شيك بلا رصيد	الحبس سنه واحده والرسوم والغرامه مائة دينار والرسوم	٢٠٠٢/٤/١٠
٢٠٠٢/٢٦٧	صالح احمد محمود المتولي	اصدار شيك بلا رصيد	الحبس سنه واحده والرسوم والغرامه مائة دينار والرسوم	٢٠٠٢/٤/٢٩
٢٠٠٢/٤١٢	حكم خالد حافظ حسن	اصدار شيك بلا رصيد	الحبس سنه واحده والرسوم والغرامه مائة دينار والرسوم	٢٠٠٢/٤/٢٣
٢٠٠٣/٦٠	حسين محمد طاهر حياصات	اصدار شيك بلا رصيد	الحبس سنه واحده والرسوم والغرامه مائة دينار والرسوم	٢٠٠٣/٦/١٩
٢٠٠٢/٢٤٤	الشركة الاردنيه للانتاج الغذائي والمطاعم	اصدار شيك بلا رصيد	الغرامه مائة دينار والرسوم	٢٠٠٢/٣/٢٠
٢٠٠٢/٢٤٤	غازي خالد الخالدي	اصدار شيك بلا رصيد	الحبس سنه واحده والرسوم والغرامه مائة دينار والرسوم	٢٠٠٢/٣/٢٠
٢٠٠٢/٢٩٩	رأفت عبد القادر رشيد النتشه	اصدار شيك بلا رصيد	الغرامه مائة دينار والرسوم	٢٠٠٢/٤/٨
٢٠٠٢/٢٠٠	رأفت عبد القادر رشيد النتشه	اصدار شيك بلا رصيد	الحبس سنه واحده والرسوم والغرامه مائة دينار والرسوم	٢٠٠٢/٣/٢٧
٢٠٠٢/١٩٧	رأفت عبد القادر رشيد النتشه	اصدار شيك بلا رصيد	الحبس سنه واحده والرسوم والغرامه مائة دينار والرسوم	٢٠٠٢/٣/١٨
٢٠٠٢/١٦٦	رأفت عبد القادر رشيد النتشه	اصدار شيك بلا رصيد	الحبس سنه واحده والرسوم والغرامه مائة دينار والرسوم	٢٠٠٢/٤/٤
٢٠٠٢/٤١٩	عامر نور الدين عثمان تكروري	اصدار شيك بلا رصيد	الحبس سنه واحده والرسوم والغرامه مائة دينار والرسوم	٢٠٠٢/٤/٢١
٢٠٠٢/٣٤٣	حسام صدقي احمد الصالح	اصدار شيك بلا رصيد	الحبس سنه واحده والرسوم والغرامه مائة دينار والرسوم	٢٠٠٢/٤/١٠
٢٠٠٢/٢٠٤	علي صالح محمود البكراوي	اصدار شيك بلا رصيد	الحبس سنه واحده والرسوم والغرامه مائة دينار والرسوم	٢٠٠٢/٣/٢٠

٢٠٠٢/٧٨٠	احمد كريم محروس المصري	اصدار شيك بلا رصيد	الحبس سنه واحده والرسوم والغرامه مائة دينار والرسوم	٢٠٠٢/٣/١٩
٢٠٠٢/٣٠٠	شاهد عبد الكريم محمد ابو قشه	اصدار شيك بلا رصيد	الحبس ستة اشهر والرسوم والغرامه مائة دينار والرسوم	٢٠٠٢/٤/٢١
٢٠٠٣/١١	المؤسسة الدوليه الحديثه للتجارة والاستيراد	اصدار شيك بلا رصيد	الغرامه مائة دينار والرسوم	٢٠٠٣/٣/٣١
٢٠٠٣/١١	هالا منيرا اسكندر البنا	اصدار شيك بلا رصيد	الحبس سنه واحده والرسوم والغرامه مائة دينار والرسوم	٢٠٠٣/٣/٣١
٩٩/٢١٢١	معتز محمد ممدوح سكجها	اصدار شيك بلا رصيد	الحبس سنه واحده والرسوم والغرامه مائة دينار والرسوم	١٩٩٩/٧/٨
٩٩/٢١٢٦	الفلك للدعاية الالكترونيه	اصدار شيك بلا رصيد	الغرامه مائة دينار والرسوم	١٩٩٩/٧/٨
٩٩/٢١٢١	محمد شريف احمد القواسمي	اصدار شيك بلا رصيد	الحبس سنه واحده والرسوم والغرامه مائة دينار والرسوم	١٩٩٩/٧/٨
٢٠٠٢/١٧١	امجد خليل محمد الحتو	اصدار شيك بلا رصيد	الحبس سنه واحده والرسوم والغرامه مائة دينار والرسوم	٢٠٠٢/٣/٩
٢٠٠٢/٩٠	رأفت عبد القادر رشيد النتشه	اصدار شيك بلا رصيد	الحبس سنه واحده والرسوم والغرامه مائة دينار والرسوم	٢٠٠٢/٣/٢٧
٢٠٠٢/٩٢	ضرار محمد احمد سعيد	اصدار شيك بلا رصيد	الحبس سنه واحده والرسوم والغرامه مائة دينار والرسوم	٢٠٠٢/٣/٤
٢٠٠٢/١٨١	مجدي فؤاد محمد هندبه	اصدار شيك بلا رصيد	الحبس سنه واحده والرسوم والغرامه مائة دينار والرسوم	٢٠٠١/٩/١٦
٢٠٠٢/٢٤١	عدنان عز الدين عبد الرحمن العمد	اصدار شيك بلا رصيد	الحبس سنه واحده والرسوم والغرامه مائة دينار والرسوم	٢٠٠٢/٣/٣١
٢٠٠١/١١٥٩	عماد منير نعمان العسلي	اصدار شيك بلا رصيد	الحبس سنه واحده والرسوم والغرامه مائة دينار والرسوم	٢٠٠٢/٣/١٣
٢٠٠٢/١٢٧	عمر عبدالله حسن جوده	اصدار شيك بلا رصيد	الحبس سنه واحده والرسوم والغرامه مائة دينار والرسوم	٢٠٠٢/٧/١١

٢٠٠٢/١٠٧٨	مفلح توفيق ارويق الدويكات	اصدار شيك بلا رصيد	الحبس سنه واحده والرسوم والغرامه مائة دينار والرسوم	٢٠٠٢/١٠/٣١
٢٠٠٢/١١٢٢	خميس محمد الحاج محمد منصور	اصدار شيك بلا رصيد	الحبس سنه واحده والرسوم والغرامه مائة دينار والرسوم	٢٠٠٢/١٢/٢٩
٢٠٠٢/١١٩٦	عيد ابراهيم فضل المهيرات	اصدار شيك بلا رصيد	الحبس سنه واحده والرسوم والغرامه مائة دينار والرسوم	٢٠٠٢/١٢/٢٣
٢٠٠١/١٢٩٥	بركات عبطان ... المهيرات	اصدار شيك بلا رصيد	الحبس سنه واحده والرسوم والغرامه مائة دينار والرسوم	٢٠٠٢/٧/٣
٢٠٠٣/٥٠٥	حسن محمد حسن محمد يوسف	اصدار شيك بلا رصيد	الحبس سنه واحده والرسوم والغرامه مائة دينار والرسوم	٢٠٠٣/٦/١٢
٢٠٠٢/٨٤	ماجد ذياب مسلم عبدالله	اصدار شيك بلا رصيد	الحبس سنه واحده والرسوم والغرامه مائة دينار والرسوم	٢٠٠٢/٣/٢٧
٢٠٠٢/١٦٢	علي صالح محمود بكراوي	اصدار شيك بلا رصيد	الحبس سنه واحده والرسوم والغرامه مائة دينار والرسوم	٢٠٠٢/٣/٢٧
٩٨/٦٣٠٩	عزات توفيق احمد طه	اصدار شيك بلا رصيد	الحبس سنه واحده والرسوم والغرامه مائة دينار والرسوم	١٩٩٩/٢/٢١
٢٠٠١/٢٧١	وائل احمد سعود الفار	اصدار شيك بلا رصيد	الحبس سنه واحده والرسوم والغرامه مائة دينار والرسوم	٢٠٠١/٧/٢٣
٢٠٠٢/٧	محمود سليمان على الشنابله	اصدار شيك بلا رصيد	الحبس سنه واحده والرسوم والغرامه مائة دينار والرسوم	٢٠٠٢/٣/٢٨
٢٠٠٣/٤١	الشركة العالميه للخدمات والاستشارات التعليميه (مدارس الاستقلال)	اصدار شيك بلا رصيد	الغرامه مائتي دينار والرسوم	٢٠٠٣/٥/٢١
٢٠٠٣/٤١	سميحه محمد ابو دلو	اصدار شيك بلا رصيد	الحبس سنه واحده والرسوم والغرامه مائة دينار والرسوم	٢٠٠٣/٥/٢١

٢٠٠٣/٤١	ابراهيم محمد ابو صرد	اصدار شيك بلا رصيد	الحبس سنه واحده والرسوم والغرامه مائة دينار والرسوم	٢٠٠٣/٥/٢١
٢٠٠٣/٤٢١	ينال سعد الدين قاسم ضمره	اصدار شيك بلا رصيد	الحبس سنه واحده والرسوم والغرامه مائة دينار والرسوم	٢٠٠٣/٥/١٨
٢٠٠٣/٣١٢	نادر عرموش	اصدار شيك بلا رصيد	الحبس سنه واحده والرسوم والغرامه مائة دينار والرسوم	٢٠٠٣/٥/١٨
٢٠٠٠/٢٨١	عبد المنعم احمد موسى	التسبب بالايذاء	الغرامه عشرة دنانير والرسوم	٢٠٠١/٤/٢٢
٢٠٠٢/٢٧١	زكريا محمد موسى الكالوتي	مخالفة قانون السير	الغرامه ستون دينار والرسوم	٢٠٠٢/١٢/٢٤
٢٠٠٢/٥٨١	ناصر ربحي البدور	مخالفة قانون العمل	الغرامه خمسون دينار والرسوم	٢٠٠٢/١٢/١٩
٢٠٠٢/٥١٧١	شركة حجازي وغوشه	مخالفة قانون الصحه العامه	الغرامه خمسة وعشرون دينار والرسوم	٢٠٠٢/١٢/١٢
٢٠٠٢/٣٣٤	فؤاد حسني طلال ابراهيم	الحاق الضرر بمال عام ومخالفة قانون السير	الغرامه اربعون دينار والرسوم	٢٠٠٢/١/٣٠
٢٠٠١/٤٢٨٨	فيصل موسى محمد القناص	اختلاق الجرائم	الغرامه عشرة دنانير والرسوم	٢٠٠٢/٣/١٣
٢٠٠٢/٦١١	خلدون ضيف الله ربيع المغاربه	السكر المقرون بالشغب	الحبس اسبوع واحد والرسوم	٢٠٠٢/٢/١٧
٢٠٠٢/١٥٨٠	آمال عيسى محمد دقادقه	التسول	الحبس اسبوع واحد والرسوم	٢٠٠٢/٤/٣٠
٢٠٠٢/١٥٨٠	حفيظة اسماعيل محسن زيخات	التسول	الحبس اسبوع واحد والرسوم	٢٠٠٢/٤/٣٠
٢٠٠٢/٩٤٧	نظمي سعد الله محمد المغربي	السرقه	الحبس ثلاثة اشهر والرسوم	٢٠٠٢/٣/٣١
٢٠٠١/٣٩٢١	فاتن جلال علي اللالا	ظروف توجب الشبهة	الوضع في دار تربية الاحداث لمدة اسبوع	٢٠٠٢/٢/٥

٢٠٠١/٣٩٢٩	آيات جلال عل اللالا	ظروف توجب الشبهة	الوضع في دارتربية الاحداث لمدة اسبوع	٢٠٠٢/٢/٥
٢٠٠١/٣٩٢٩	سمر جلال علي اللالا	ظروف توجب الشبهة	الحبس اسبوع واحد والرسوم	٢٠٠٢/٢/٥
٢٠٠٢/٤٤٠٠	رامي محمد داود المهيرات	مخالفة قانون السير والدهس المسبب للإيذاء	الغرامه عشرة دنانير والرسوم	٢٠٠٢/١٢/٢٢
٢٠٠٢/٥٩٧٢	أحمد خالد حسن غزال	مخالفة قانون منع الجرائم	الغرامه عشرة دنانير والرسوم	٢٠٠٢/١٢/٣١
٢٠٠١/٣٢٨٥	أنور سليمان فارس حسن المهيرات	السكر المقرون بالشغب	الغرامه عشرة دنانير والرسوم	٢٠٠٢/٢/٢٨
٢٠٠١/٤٣٠٦	رامي خليل محمد عليمات	ظروف توجب الشبهة والسكر المقرون بالشغب وانتهاك حرمة رمضان	الحبس اسبوع واحد والرسوم	٢٠٠٢/١/٩
٢٠٠١/٤٣٧٨	طارق سميح حسين الخرابشه	ظروف توجب الشبهة	الحبس اسبوعين والرسوم	٢٠٠٢/١/٨
٢٠٠١/٤٢٩٢	خليل سالم محمد السباتين	السكر المقرون بالشغب والافطار في شهر رمضان	الحبس شهر واحد والرسوم	٢٠٠١/١/٩
٢٠٠٠/٣٢٤٨	علاء اديب يونس اشتيوي	مخالفة قانون السير	الغرامه مائتان وستون دينار والرسوم	٢٠٠٢/٢/٢٨
٢٠٠١/٤٣٦٢	عبدالله جمال جميل صندوقه	التسبب بالايذاء	الحبس ثلاثة اشهر والرسوم ووقف العمل بالرخصه لمدة ثلاثة اشهر والرسوم	٢٠٠٢/٢/١٣
٢٠٠١/٤٥٠٨	منذر صبري سعيد كحيل	مخالفة قانون السير	الغرامه مائتي دينار والرسوم	٢٠٠٢/٢/٦
٢٠٠٢/١٣٦٢	محمد يوسف جابر بلاسمه	السكر المقرون بالشغب وظروف توجب الشبهة وحيازة اداة حاده ،	الحبس اسبوع واحد والرسوم والغرامه خمسة دنانير والرسوم	٢٠٠٢/٤/٢٢
٢٠٠٢/١٣٦٢	تيسير محمد عبد الحميد العقيلي	ظروف توجب الشبهة وحمل اداة حادة والسكر المقرون بالشغب	الحبس اسبوع واحد والرسوم والغرامه خمسة دنانير والرسوم	٢٠٠٢/٤/٢٢

٢٠٠١/[illegible]	رشاد محمد رشاد ابو خديجه	مخالفة قانون منع الجرائم	الحبس اسبوع واحد والرسوم	٢٠٠٣/٢/١٤
٢٠٠١/[illegible]	خليل سالم سويلم الجهالين	رعي الاراضي الحرجيه	الغرامه اثنان وتسعون دينار	٢٠٠٢/٣/١٩
٢٠٠١/[illegible]	شحاده محمد دخل الله الحباشنه	السرقة	الحبس شهرين والرسوم محسوبه له مدة التوقيف	٢٠٠٢/٣/٢٧
٢٠٠٢/[illegible]	رشاد محمد رشاد ابو خديجه	السكر المقرون بالشغب ومخالفة قانون منع الجرائم	الحبس شهر واحد والرسوم	٢٠٠٢/٢/٢٨
٢٠٠٢/[illegible]	ماجد بنيان سليمان الجهالين	رعي اشجار حرجيه	الغرامه خمسة وسبعون دينار والرسوم	٢٠٠٣/٣/١٩
٢٠٠٢/[illegible]	رائد رياض محمد عتمه	مخالفة قانون السير	الغرامه عشرون دينار والرسوم	٢٠٠٢/٤/٩
٢٠٠٢/[illegible]	صالح عبد ربه محيسن حساسنه	مخالفة قانون السير والحاق الضرر بمال عام	الغرامه سبعون دينار والرسوم	٢٠٠٣/١/١٥
٢٠٠١/[illegible]	مجاهد سليمن عبد المهدي محيسن	الايذاء والقيام بعمل منافي للحياء العام	الوضع في دار تربية الاحداث لمدة اسبوع واحد	٢٠٠٢/١/٢٠
٢٠٠٢/[illegible]	احمد سلامه احمد ابو زيتون	السكر المقرون بالشغب والخروج بعد مغيب الشمس	الحبس اسبوع واحد والرسوم	٢٠٠٢/١٢/١٦
٢٠٠٢/[illegible]	شركة سعدي ابراهيم ابو قويدر وشركاه	مخالفة صحة	الغرامه ثلاثون دينار والرسوم	٢٠٠٢/١٢/١١
٢٠٠٢/[illegible]	محمد حميد المهيرات	مخالفة قانون العمل	الغرامه خمسون دينار والرسوم	٢٠٠٢/١٢/٣٠
٢٠٠١/[illegible]	عارف حسن طرودي الدويكات	اساءة التمان	الحبس اسبوع واحد والرسوم والغرامه خمسة دنانير والرسوم	٢٠٠٣/١٢/٢٢

٢٠٠٢/٥٧٠٢	أحمد سلامه أحمد ابو زيتون	السكر المقرون بالشغب ومخالفة قانون منع الجرائم	الحبس اسبوع واحد والرسوم	٢٠٠٢/١٢/١٦
٢٠٠٢/٥٦٩٢	احمد خالد حسن غزال	مخالفة قانون منع الجرائم وحيازة اداة حادة	الحبس اسبوع واحد والرسوم والغرامنه خمسة دنانير والرسوم	٢٠٠٢/١٢/١٩
٢٠٠٢/١٧٤١	محمد احمد محمد البابلي	الاحتيال	الحبس ثلاثة اشهر والرسوم والغرامه مائة دينار والرسوم	٢٠٠٢/٧/٩
٢٠٠٢/٥٧٤٨	شركة محمد وسمير عرفات -حلويات عرفات	مخالفة صحه	الغرامه خمسة وستون دينار والرسوم	٢٠٠٢/١٢/١١
٢٠٠١/٣٤٩٠	رائد عمران ربيع القاضي	مخالفة قانون السير والحاق الضرر بمال الغير	الحبس ثلاثة اشهر والرسوم والغرامة مائة وخمسون دينار والرسوم وسحب رخصة السوق لمدة سنه	٢٠٠٢/ /٣٠
٢٠٠٢/١٥١٥	خليل حسان اسماعيل حسن	مخالفة قانون السير وحيازة اداة حادة	الحبس ثلاثة اشهر والرسوم	٢٠٠٢/٤/٣٠
٢٠٠١/٤٣١٧	عبد الكريم راغب موسى الكالوتي	مخالفة قانون السير	الغرامه مائة دينار والرسوم	٢٠٠٢/١/١٣
٢٠٠٢/١١٠٧	ابراهيم محمود ابراهيم خلف	مخالفة قانون السير والصدم المسبب للاضرار	الغرامه خمسون دينار والرسوم	٢٠٠٢/٤/٢٢
٢٠٠٢/٢١	محمد السيد محمد المزين	السرقه	الحبس اسبوعين والرسوم	٢٠٠٢/١٢/٣١
٢٠٠١/٩٠٣	خالد عوده محمد ابراهيم نبهان	استعمال اشياء الغير بدون وجه حق	الغرامه عشرون دينار والرسوم	٢٠٠٢/١/٢٤
٢٠٠٢/١٥٨٠	محمد محمود عنيزان التميمي	التسول	الحبس اسبوع واحد والرسوم	٢٠٠٢/٤/٣٠

٢٠٠١/٣٥٤٢	طه محمد طاهر الهدهد	استعمال المياه بطريقه غير مشروعه	الغرامه مائة دينار والرسوم وازالة اسباب الجريمة واعادة الحال الى ما كان عليه	٢٠٠٢/٤/٢٣
٢٠٠٢/١٢٢١	طارق زياد محمود الطيب	سوق مركبه دون الحصول على رخصة السوق	الغرامه خمسون دينار والرسوم	٢٠٠٢/٤/٧
٢٠٠٢/٦٥٠	نضال علي عبدالله عايد	مخالفة قانون السير	الغرامه ثلاثون دينار والرسوم	٢٠٠٢/٤/٣
٢٠٠٢/٥٧١	سلمان انيس سلمان حمدان	السرقه	الحبس شهر واحد والرسوم	٢٠٠٢/٤/١٢
٢٠٠٢/٥٠٨	باهر بشرى امين بطرس الطواف	مخالفة قانون العمل	الغرامه خمسون دينار والرسوم	٢٠٠٢/٤/١٥
٢٠٠٢/٥٨٢١	هيثم احمد عبدالله خليف	ظروف توجب الشبهة ومخالفة قانون منع الجرائم	الحبس اسبوع واحد والرسوم	٢٠٠٣/١٢/٣٠
٢٠٠١/٢٧٠	سوزان خليل انضوني الاعره	اصدار شيك بلا رصيد	الحبس سنه واحدة والرسوم والغرامه مائة دينار والرسوم	٢٠٠٢/١٢/٣٠
٢٠٠٠/١٠١٢	احمد صالح سليمان زيده	اصدار شيك بلا رصيد	الحبس سنه واحدة والرسوم والغرامه مائة دينار والرسوم	٢٠٠١/٥/١٤
٢٠٠٠/٩١٥	نضال سليمان ناصيف	اصدار شيك بلا رصيد	الحبس سنه واحدة والرسوم والغرامه مائة دينار والرسوم	٢٠٠٠/١١/١٣
٢٠٠٠/١١١١	رأفت عبد القادر رشيد النتشه	اصدار شيك بلا رصيد	الحبس سنه واحدة والرسوم والغرامه مائة دينار والرسوم	٢٠٠٠/١/١٧
٢٠٠١/٤٩٧	احمد حسين احمد القناص	اصدار شيك بلا رصيد	الحبس سنه واحدة والرسوم والغرامه مائة دينار والرسوم	٢٠٠١/٦/٢٥
٢٠٠٠/١٤٤	عادل اسماعيل يوسف عمرو	اصدار شيك بلا رصيد	الحبس سنه واحدة والرسوم والغرامه مائة دينار والرسوم	٢٠٠٠/٧/١٠
٩٩/٢٦٦٦	احمد حسين احمد القناص	اصدار شيك بلا رصيد	الحبس سنه واحدة والرسوم والغرامه مائة دينار والرسوم	٢٠٠٠/١٢/٥

(١) وردت بموجب كتاب النائب العام/ عمان رقم ٦٩٧٧/١/١ تاريخ ٢٠٠٣/١٠/٣٠

هكذا من الأصل

خلاصة أحكام جزائية
صادرة عن محكمة بداية جنوب عمان (١)
بحق المذكورين تالياً مجهولي مكان الإقامة

رقم الدعوى	نوع الدعوى	اسم المشتكى عليه	خلاصة الحكم
٩٩/١٣١	شيك	كمال عبدالكريم قاسم	الحبس سنه والغرامه مائة دينار والرسوم
٩٩/١٠٠١	شيك	صلاح يوسف عبدالقدر	=
٩٩/٣٠٩١	شيك	اسماعيل سالم محمد	=
٩٩/١٠١	صحه	خالد محمود عبدالفتاح صالح	الغرامه خمسون دينار والرسوم
٩٩/٢٩١	عمل	ميسون فوزي البواب	الغرامه مائة دينار والرسوم
٩٩/٣٩٢١	شيك	اسماعيل عطية صبح المحاسنه	=
٩٩/٦٤٩١	جزاء	عبدالرزاق سالم سليم	الغرامه عشرون دينار والرسوم
٩٩/٧٢٥١	سير	عيسى حسن محمد	الغرامه عشرة دنانير والرسوم
٩٩/٦٢٥١	سير	احمد ضيف الله مسلم الخطاب	=
٩٩/٢٣٩١	شيك	نايف عوض سالم ابو جوده	الحبس سنه والغرامه مائة دينار والرسوم
٩٩/٢٦٦١	شيك	المرسي عبدالسلام ابو محفوظ	=
٩٩/١٤٦١	شيك	جمال محمد عبدالحميد عبيد	=
٩٩/٣٠٥١	شيك	عبد مفلح ابو عواد	=
٩٩/١٣٤١	شيك	عزيز حسين محمد	=
٩٩/٣٣٧١	شيك	علاء الدين الحسين غنيم	=
٩٩/٢٩٣١	شيك	لؤي خلوي الخطيب	=
٩٩/٢٢٢١	شيك	محمد مصطفى العبد	=
٩٩/١١١	عمل	حسن الحوامده	الغرامه خمسون دينار والرسوم
٩٩/١٨١	عمل	احمد عرندس يعقوب	=

رقم الدعوى	نوع الدعوى	اسم المشتكى عليه	خلاصة الحكم
٩٩/١٤١	عمل	محمد اكرم زاهر	الغرامه خمسون دينار والرسوم
٩٩/٣٨٧١	شيك	ممدوح عوده صقر الماضي	الحبس سنه والغرامه مائة دينار والرسوم
٩٩/١٠٣١	شيك	عبداللطيف محي الدين عبدالنبي	=
٩٩/٥٩١	شيك	احمد سليم محمد ابو عنزه	=
٩٩/٣٠٠١	شيك	جمال احمد سويلم	=
٩٩/٧٥٣١	جزاء	باسل علي خميس	الحبس اسبوعين والرسوم
٩٩/٧٥٣١	جزاء	فراس علي خميس	الغرامه خمسة دنانير والرسوم
٩٩/٣٨٦١	جزاء	عايد حسين الجراوين	الغرامه عشرة دنانير والرسوم
٩٩/٥٣٦١	سير	محمد متروك عواد	الحبس اسبوع والرسوم
٩٩/٧٤٦١	جزاء	عبدالله خليل حسن	الحبس سنه والغرامه مائة دينار والرسوم
٩٩/١٧٩١	شيك	علي حمد مصطفى	=
٩٩/٣٨١١	شيك	عطاالله حازم داوود	=
٩٩/٣١٥١	شيك	حسن محمد ضيف الله الديسي	=
٩٩/١٨٢١	شيك	محمد عبده فائد	الحبس ستة اشهر والغرامه خمسون دينار والرسوم
٩٩/٢٥٤١	شيك	محمد زايد احمد	الحبس سنه والغرامه مائة دينار والرسوم
٩٩/١٣٦١	شيك	كمال مصطفى محمد	=
٩٩/٣٣٠١	شيك	خالد عقاب عويس	=
٩٩/١٠١	شيك	سمير محمود لطفي	=
٩٩/٨٩١	شيك	احمد ابراهيم سليم	الحبس سنتين والغرامه مائتي دينار والرسوم
٩٩/٢١	شيك	محمد صبحي عبدالعزيز علي	الحبس شهرين والغرامه عشرة دنانير والرسوم
٩٩/٧١٥١	اساءة امانه	عماد اسماعيل احمد	::
٩٩/١٩١	عمل	عمار مسلم	الغرامه مائة دينار والرسوم
٩٩/١٦٩١	شيك	محمود عبدالحليم احمد	

هكذا من الأصل

رقم الدعوى	نوع الدعوى	اسم المشتكى عليه	خلاصة الحكم
٩٩/٢٧٨١	=	فخري منير العلي	الحبس سنة والغرامه مائة دينار والرسوم
٩٩/٢٥٠١	شيك	عدنان نمر محمد مصطفى	=
٩٩/٤١	شيك	نبيل محمد كمال توفيق	الحبس سنه والغرامه مائة دينار والرسوم
٩٩/٢٥٨١	شيك	عبدالرزاق جميل عبدالرزاق	الغرامه مائة دينار والرسوم
٩٩/٣٧٨١	شيك	عماد جادالله نعيم	الحبس سنه والغرامه مائة دينار والرسوم
٩٩/٢٧٨١	شيك	كرم عيسى عقيل	=
٩٩/٣٨٨١	شيك	عبدالفتاح حسن سليمان	=
٩٩/٢١٥١	شيك	مختار سعد غالي	=
٩٩/٢٣٨١	شيك	ابراهيم زهدي ابراهيم	=
٩٩/١٢٢١	شيك	عمار محمد شكري ابو حلاوه	=
٩٩/١٩٩١	شيك	صلاح عبد ربه	=
٩٩/٣٣٢١	شيك	مفلح سليم مفلح	=
٩٩/٢١٣١	شيك	طلال داوود حسن	=
٩٩/٥٢٥١	ايذاء	حسام الدين عيسى حسن	تضمينه رسم الاسقاط
٩٩/٢٨١	زراعه	مؤسسة الحسين الزراعيه	الغرامه تسعون دينار والرسوم
٩٩/١١٠١	شيك	ايمن عبدالفتاح حمو	الغرامه مائتي وتسعون دينار والرسوم
٩٩/٢٣٧١	شيك	مازن شويحان	الحبس سنه والغرامه مائة دينار والرسوم
٩٩/٢٨٠١	شيك	جميل سالم سلامه	=
٩٩/٢١٠١	شيك	السيد محمد ابراهيم محمد	=
٩٩/٤٠١	شيك	مها جلال خالد فهد	=
٩٩/١٩٥١	شيك	خميس علي سعيد	=

رقم الدعوى	نوع الدعوى	اسم المشتكى عليه	خلاصة الحكم
٩٩/٢٣١١	شيك	طه محمود علي طه	الحبس سنه والغرامه مائة دينار والرسوم
٩٩/٢٠٤١	شيك	جميل اديب خليل	الغرامه مائتي وخمسون دينار والرسوم
٩٩/٢٦٢١	شيك	ماهر سالم محمود زمزم	الغرامه مائة دينار والرسوم
٩٩/٧٢١	شيك	هيثم عفيف محمود	الحبس سنه والغرامه مائة دينار والرسوم
٩٩/٧١١	شيك	زياد بدر علي	الغرامه مائة دينار والرسوم
٩٩/٨١	شيك	محمد فاروق عبدالرحمن	=
٩٩/٣٨١	شيك	شركة محمود علي ربيع	=
٩٩/١١٣١	شيك	نافع فليح يعبد	=
٩٩/٢٣٧١	شيك	شركة شويحان اخوان	=
٩٩/١٩٠١	شيك	فرج ابراهيم محمد	=
٩٩/٣٣١	شيك	احمد محمد بريم	=
٩٩/١٦٠١	شيك	خليل موسى حسين	=
٩٩/٢٣٢١	شيك	بكر محمد غالب	=
٩٩/٤٠١	عمل	جمال علي	الغرامه خمسون دينار والرسوم
٩٩/٢٢٨١	شيك	عبدالحافظ شحادة عبدالحفيظ	الغرامه مائة دينار والرسوم
٩٩/٥٦٧١	ايذاء	عمر اسماعيل مصطفى	الغرامه عشرة دنانير والرسوم
٩٩/٤٢١	عمل	غالب رضوان الشلالفه	الغرامه خمسون دينار والرسوم
٩٩/١٠١١	شيك	اسماعيل يوسف اسماعيل	الحبس سنه والغرامه مائة دينار والرسوم
٩٩/٢٠٢١	شيك	احمد حسين حمزه	الغرامه مائة دينار والرسوم
٩٩/٧٨١	شيك	هشام احمد محمود	الحبس سنه والغرامه مائة دينار والرسوم
٢٠٠١/٣٠٥١	شيك	احمد سالم الطراون	=

هكذا من الأصول

رقم الدعوى	نوع الدعوى	اسم المشتكى عليه	خلاصة الحكم
٢٠٠١/٣٠٥١	شيك	مؤسسة احمد سالم الطراونه	الغرامه مائة دينار والرسوم
٢٠٠١/٢٤٧١	شيك	مؤسسة احمد سالم الطراونه	=
٢٠٠١/٢٢٠١	شيك	سلمان جلال سليمان	الحبس سنه والغرامه مائة دينار والرسوم
٢٠٠١/٢٩٠١	شيك	احمد سالم الطراونه	=
٢٠٠١/٢٩٠١	شيك	مؤسسة احمد سالم الطراونه	الغرامه مائة دينار والرسوم
٢٠٠١/١١٦١	جزاء	ايهاب محمد عمر محمد اكرم	=
٢٠٠١/٤٣٩١	جزاء	هثم يوسف محمد	الغرامه عشرون دينار والرسوم
٢٠٠١/١٢٧١	عمل	نبيل خليل دعيس	الغرامه خمسون دينار والرسوم
٢٠٠١/١٣٣١	شيك	ناهد خضر عبدالله سيدو	الحبس سنه والغرامه مائة دينار والرسوم
٢٠٠١/٢١١١	شيك	علي ابراهيم محمد	=
٢٠٠١/٥٦١١	اساءة امانه	جمال خليل عبدالله	الحبس شهرين والغرامه عشرة دنانير والرسوم
٢٠٠١/٨٣١	صحه	صالح احمد عبدالرحمن	الغرامه عشرون دينار والرسوم وازالة اسباب المخالفه
٢٠٠١/٢١٩١	شيك	عزات محمد منصور	الحبس سنه والغرامه مائة دينار والرسوم
٢٠٠١/١٨٩١	جزاء	شعيب محمد علي	الحبس اسبوع محسوبه له مدة التوقيف
٢٠٠١/٣٠٨١	شيك	خليل محمد غازي ادعيس	الحبس سنه والغرامه مائة دينار والرسوم
٢٠٠١/١٢٨١	عمل	محمد الرواحنه	الغرامه خمسون دينار والرسوم
٢٠٠١/٨٤١	اساءة امانه	زايد عبدالحميد احمد	الحبس شهرين والغرامه عشرة دنانير والرسوم
٢٠٠١/١٢١	صحه	نصار محمد علي ابو رياش	الغرامه ثلاثون دينار والرسوم
٢٠٠١/٦٩١١	شيك	مؤسسة ابو السعد للمقاولات	الغرامه خمسون دينار والرسوم
٢٠٠١/٦٣٥١	جزاء	حسين خليل ابراهيم	الغرامه خمسة دنانير والرسوم
٢٠٠١/١٢٤١	مياه	اسماعيل عثمان حسن	الحبس شهر والزامه بدفع قيمة المياه المستهلكه

رقم الدعوى	نوع الدعوى	اسم المشتكى عليه	خلاصة الحكم
٢٠٠١/٨١١	مياه	محمد حسين علي	الحبس شهر والزامه بدفع قيمة المياه المستهلكه
٢٠٠١/١٩٠١	شيك	خلدون محمد عبدالله	الحبس سنه والغرامه مائة دينار والرسوم
٢٠٠١/٥٧١	شيك	عبدالحكيم محمد احمد	=
٢٠٠١/١٣٢١	شيك	فاطمه حرب حسين	=
٢٠٠١/١٢٥١	مياه	خليل علي سالم	الحبس شهر والزامه بقيمة المياه المستهلكه
٢٠٠١/١٣٠١	مياه	موسى خميس الصمادي	=
٢٠٠١/٤٥١	شيك	سلامه عبدالكريم محمد	الحبس سنه والغرامه مائة دينار والرسوم
٢٠٠١/١٤٧١	شيك	وليد صبحي موسى	=
٢٠٠١/١١	عمل	عبدالرحيم الصلان	الغرامه خمسون دينار والرسوم
٢٠٠١/٦٢١	شيك	محمد رئيف مصطفى داوود	الحبس سنه والغرامه مائة دينار والرسوم
٢٠٠١/١٢٧١	شيك	سالم محمد سالم	=
٢٠٠١/٥٨١	شيك	سليم فرج عواد	=
٢٠٠١/٥١	صحه	محمد احمد حسن	الغرامه عشرون دينار والرسوم
٢٠٠١/٢٣١	شيك	موفق حسن الحوامده	الحبس سنه والغرامه مائة دينار والرسوم
٢٠٠١/٦٩١	شيك	رفعت ابو السعود	=
٢٠٠١/١٢٤١	شيك	خالد سليمان سالم الشويخ	=
٢٠٠١/١٠٢١	شيك	محمد مصطفى محمد	=
٢٠٠١/٦٩١	شيك	احمد خليل هندومه	=
٢٠٠١/٩٠١	شيك	محمود انيس حامد	=
٢٠٠١/١١٢١	شيك	ماهر احمد نايف	=
٢٠٠١/٣٥١	شيك	محمود عبدالعزيز عبدالله	الغرامه مائة دينار والرسوم

رقم الدعوى	نوع الدعوى	اسم المشتكى عليه	خلاصة الحكم
٢٠٠١/٢٤٧١	شيك	احمد سالم عبدالغني الطروانه	الحبس سنه والغرامه مائة دينار والرسوم
٢٠٠١/٤٤١	شيك	مراد محمد مبارك	=
٢٠٠١/٥٢١	عمل	احمد محمود عثمان	الغرامه خمسون دينار والرسوم
٢٠٠١/١٧٠١	جزاء	محمد علي خالد	الحبس اسبوع والغرامه خمسة دنانير
٢٠٠١/٤١١	عمل	احمد اسماعيل ابو عمير	الغرامه خمسون دينار والرسوم
٢٠٠١/١٧١	صحه	يوسف حسني محمد	الغرامه ثلاثون دينار والرسوم
٢٠٠١/١٤٠١	شيك	ياسين مصطفى عباس	الغرامه مائة دينار والرسوم
٢٠٠١/٧٠١	صحه	شركة محمد احمد عبدالله	=
٢٠٠١/١٢٥١	شيك	طارق محمود سعيد مشه	الحبس سنه والغرامه مائة دينار والرسوم
٢٠٠١/٤١١	شيك	ايمن جبري	=
٢٠٠١/٢٧٩١	شيك	محمد احمد عبدالله ابو وشاح	=
٢٠٠١/١٠١١	شيك	غسان طارق الغلاييني	=
٢٠٠١/١١٤١	شيك	جمال محمد رشيد	=
٢٠٠١/١٨٦١	شيك	احمد سليمان عبدالعزيز	=
٢٠٠١/٦١١	صحه	احمد محمود وليد	الغرامه خمسة وعشرون دينار والرسوم
٢٠٠١/١٦٤١	شيك	حامد نايف عثمان	=
٢٠٠١/١٤٣١	شيك	ماهر درويش محمد الغلاييني	الحبس سنه والغرامه مائة دينار والرسوم
٢٠٠١/١٠١	شيك	محمد توفيق احمد	=
٢٠٠١/٨٥١	شيك	نجيب سلمان عبدالرحمن	=
٢٠٠١/١٧٧١	شيك	نبيل خلوي عبدالفتاح	=
٢٠٠١/٥٩١	صحه	ماري خلف صالح	الغرامه خمسة وثلاثون دينار والرسوم

رقم الدعوى	نوع الدعوى	اسم المشتكى عليه	خلاصة الحكم
٢٠٠٢/٤٥١	مياه	عوده سعيد الحنيطي	الغرامه مائة دينار والزامه بقيمة المياه المستهلكه
٢٠٠٢/١٣١	عمل	وهيب الحاج حسن	الغرامه خمسون دينار والرسوم
٢٠٠٢/٣١	عمل	ضيف الله بربور	الغرامه مائة دينار والرسوم
٢٠٠٢/٥٥١	عمل	عبدالرحمن حماد الدرابيع	الغرامه خمسون دينار والرسوم
٢٠٠٢/١٤١	سرقه	وائل خليل عبدالسلام	الحبس شهرين محسوبه له مدة التوقيف
٢٠٠٢/١٦١	عمل	رجائي جبرا	الغرامه مائة دينار والرسوم
٢٠٠٢/٦٦١	صحه	منير محمود عبدالرحمن	الغرامه ثمانون دينار والرسوم
٢٠٠٢/١٤٩١	سكر	سعيد سعيد اسعد	الحبس اسبوع والرسوم
٢٠٠٢/٢١	شيك	فيصل محمد مرزوق	الحبس سنه والغرامه مائة دينار والرسوم
٢٠٠٢/٢٤١	عمل	احمد موسى شنان	الغرامه خمسون دينار والرسوم
٢٠٠٢/٨٣١	شيك	مؤسسة داوود ابراهيم	الغرامه عشرون دينار والرسوم
٢٠٠٢/١٣١	شيك	داوود ابراهيم مصطفى	الحبس سنه والغرامه مائة دينار والرسوم
٢٠٠٢/٤٤١	شيك	صلاح داوود مصطفى	=
٢٠٠٢/١٩١	شيك	محمد صبحي محمد ذياب	=
٢٠٠٢/٢٩١	شيك	صالح عبدالله حسن	=
٢٠٠٢/٦٢٦١	اساءة امانه	سند محمد حسني	الحبس شهرين والغرامه عشرة دنانير
٢٠٠٢/١٥٥١	شيك	خالد صالح احمد الحسنات	الحبس سنه والغرامه مائة دينار والرسوم
٢٠٠٠/٤٧٥١	شيك	حسن سليم حسن	الغرامه ٥% من قيمة الشيك
٢٠٠٠/٣٣٥١	شيك	عبدالاله اسماعيل جمعه	الحبس سنه والغرامه مائة دينار والرسوم
٢٠٠٠/٣١٤١	شيك	زياد عبدالحميد احمد	=
٢٠٠٢/١١٩١	شيك	صبحي عبدالفتاح حافظ	=

رقم الدعوى	نوع الدعوى	اسم المشتكى عليه	خلاصة الحكم
٢٠٠٠/٢٤٣١	شيك	عمر سلمان الجعارات	الحبس سنه والغرامه مائة دينار والرسوم
٢٠٠٠/١١٧١	شيك	خليل عطية محمود	=
٢٠٠٠/٤٦٠١	شيك	محمد سليمان عبداللطيف	=
٢٠٠٠/٤٥٧١	شيك	رزق اسماعيل ابو الجمال	=
٢٠٠٠/٤٧٩١	شيك	خالد عيسى حامد	=
٢٠٠٠/٤٣٤١	شيك	محمد صبحي رضوان	=
٢٠٠٠/٤٢٣١	شيك	عبدالله سعد سعيد	=
٢٠٠٠/٣٦٧١	شيك	محمد اسعد سعيد	=
٢٠٠٠/١٠٧١	شيك	عامر عارف راضي	الغرامه مائة دينار والرسوم
٢٠٠٠/٢٧٦١	شيك	سليم سلمان سليم	=
٢٠٠٠/٤٨١١	شيك	مروان عبدالكريم عوض	الحبس سنه والغرامه مائة دينار والرسوم
٢٠٠٠/٣١٢١	شيك	هاني طه محمد	=
٢٠٠٠/٣٧٢١	شيك	نضال صادق فرح	=
٢٠٠٠/٤٢٢١	شيك	فهمي عسكر بشارات	=
٢٠٠٠/٣٨٧١	شيك	محمد ذياب بدر حسين	=
٢٠٠٠/٥٠١	شيك	محمد علي نمر الحسين عز	=
٢٠٠٠/١٧٨١	شيك	نياز صالح جرادات	الغرامه مائة وتسعون دينار والرسوم
٢٠٠٠/١٠٤١	شيك	محمود عبدالفتاح صالح	الحبس سنه والغرامه مائة دينار والرسوم
٢٠٠٠/١١٨١	شيك	السيد محمد عبد المحي	=
٢٠٠٠/٢٢١١	شيك	عصام سليمان مصطفى	=
٢٠٠٠/٧٥١	شيك	محمد مفلح عبدالقادر العايد	=

رقم الدعوى	نوع الدعوى	اسم المشتكى عليه	خلاصة الحكم
٢٠٠٠/١١١	شيك	يوسف عبدالرحمن قاسم	الحبس سنه والغرامه مائة دينار والرسوم
٢٠٠٠/٨٤١	شيك	احمد سلمان مبارك	=
٢٠٠٠/١٣١١	شيك	احمد خضر عب ابو نجمه	=
٢٠٠٠/٣٠١	شيك	محمد زايد البريم	=
٢٠٠٠/١٦٢١	شيك	فايز عارف عبدالوهاب	=
٢٠٠٠/٤٥٣١	شيك	غسان طارق الغلاييني	=
٢٠٠٠/١٨٥١	شيك	عاطف جابر اسماعيل	=
٢٠٠٠/٢١٨١	شيك	اسامه حافظ عبدالعزيز	=
٢٠٠٠/٩٠١	شيك	مراد موسى حسين	الغرامه ٥% من قيمة الشيك
٢٠٠٠/١٠٨١	شيك	صالح عطاالله اسماعيل	الحبس سنه والغرامه مائة دينار والرسوم
٢٠٠٠/٦٩١	شيك	احمد علي سلامه ابو جوده	=
٢٠٠٠/٦٥١	شيك	خوله اسماعيل الحاج عطيه	=
٢٠٠٠/١٢١١	شيك	فواز محمد جواد	=
٢٠٠٠/٦٣١	شيك	محمود ابراهيم السيد	=
٢٠٠٠/١٤٨١	شيك	علي محمود صيدم	=
٢٠٠٠/١٢٥١	شيك	خديجه منذر كمال سليم	=
٢٠٠٠/٣٩٧١	شيك	عزيز حسين محمد درويش	=
٢٠٠٠/٨٧١	شيك	فيصل خلوي عبدالفتاح	الغرامه مائة دينار والرسوم
٢٠٠٠/٢٨٩١	شيك	خليل احمد العتيبي	=
٢٠٠٠/١٧٥١	شيك	شركة خالد اسماعيل	=
٢٠٠٠/١٢١	شيك	شركة الكرنزي والصعيدي	الغرامه خمسون دينار والرسوم

رقم الدعوى	نوع الدعوى	اسم المشتكى عليه	خلاصة الحكم
٢٠٠٠/٢٩١١	شيك	عادل منصور سليم	الحبس سنه والغرامه مائه دينار والرسوم
٢٠٠٠/٣٥٠١	شيك	سليم عبدالقادر سليم المذهون	=
٢٠٠٠/١٠٣١	شيك	ناصر ظاهر يوسف	=
٢٠٠٠/١٠٥١	شيك	اشرف احمد سعد	=
٢٠٠٠/٢٠٢١	شيك	سيد جهاد عبدالرحمن عامر	=
٢٠٠٠/٣٠١١	شيك	اسامه شحاده حسن	=
٢٠٠٠/٢٧١١	شيك	بسام محمد علي الراشد	=
٢٠٠٠/٢٤٢١	شيك	حسام محمود حسن	=
٢٠٠٠/٣٠٨١	شيك	نيازي خليل جفال	=
٢٠٠٠/٢٠٦١	شيك	فاطمه محمد محمود	الغرامه مائة دينار
٢٠٠٠/٣٣٩١	شيك	احمد عبدالقادر الباز	الحبس سنه والغرامه مائة دينار والرسوم
٢٠٠٠/٣٦٥١	شيك	نسيم عايش عبدالعال	=
٢٠٠٠/٣٥٣١	شيك	جمعه احمد ابراهيم	=
٢٠٠٠/١٧٧١	شيك	محمد احمد درويش	=
٢٠٠٠/١٥٤١	شيك	محمد حامد عبدالرحمن	=
٢٠٠٠/٣٦٣١	شيك	جمال سعيد الميناوي	=
٢٠٠٠/٢٨٨١	شيك	ايمن محمد احمد	=
٢٠٠٠/٢٦٣١	شيك	عمر ياسين حسين	=
٢٠٠٠/٧٦١	شيك	نادر محمد احمد	=
٢٠٠٠/١٩٩١	شيك	موسى معوض موسى	=
٢٠٠٠/٣٢٥١	شيك	خضر علي المزين	=

رقم الدعوى	نوع الدعوى	اسم المشتكى عليه	خلاصة الحكم
٢٠٠٠/١٧٥١	شيك	خالد اسماعيل صبح	الحبس سنه والغرامه مائة دينار والرسوم
٢٠٠٠/١٢١	شيك	انور يوسف الكرنز	=
٢٠٠٠/٣١٠١	شيك	بلال مصطفى حسن	=
٢٠٠٠/٣٠٢١	شيك	جلال ابراهيم فايز	=
٢٠٠٠/٢٥٧١	شيك	احمد مسوى السمنودي	=
٢٠٠٠/٢٨٥١	شيك	مصطفى عطا المكاوي	الغرامه مائة دينار والرسوم
٢٠٠٠/٣٤٨١	شيك	مجدي نعيم مصطفى عيد	الحبس سنه والغرامه مائة دينار والرسوم
٢٠٠٠/١٩٧١	شيك	حسين علي حسين	=
٢٠٠٠/١٥٢١	شيك	خليل زكريا الجلبي	=
٢٠٠٠/٢١٧١	شيك	ابراهيم مصطفى محمد	=
٢٠٠٠/١٢٢١	شيك	محمد ذياب محمد	=
٢٠٠٠/٢٢٩١	شيك	نعيم موسى خليل	=
٢٠٠٠/١٢١	شيك	هاني مليح الصعيدي	=
٢٠٠٠/٣١٧١	شيك	عليان سعيد مفضي	=
٢٠٠٠/٤٠١١	شيك	صبري محمود حسن	=
٢٠٠٠/٤٠١١	شيك	شركة صبري مسعود	الغرامه مائة دينار والرسوم
٢٠٠٠/٤١٢١	شيك	محمد جبريل عطيه	الحبس سنه والغرامه مائة دينار والرسوم
٢٠٠٠/٣٦٦١	شيك	ايمن عبدالله عبدالله فرحان	=
٢٠٠٠/٣٩٤١	شيك	سمير سعيد احمد	الغرامه مائة دينار والرسوم
٢٠٠٠/٣٨٨١	شيك	علي مروان عريقات	الحبس سنه والغرامه مائة دينار والرسوم
٢٠٠٠/٣٤٩١	شيك	عبدالمنعم سعيد عبدالله	=

رقم الدعوى	نوع الدعوى	اسم المشتكى عليه	خلاصة الحكم
٢٠٠٠/٢١١١	شيك	رياض وجيه محمد	الحبس سنه والغرامه مائة دينار والرسوم
٢٠٠٠/٩٤١	شيك	جمال محمد ادريس	=
٢٠٠٠/٢٧٥١	شيك	رشاد محمد رشاد	=
٢٠٠٠/١٨١١	شيك	احمد سعيد رزق	=
٢٠٠٠/٢٩٦١	شيك	عماد محمد رشيد	=
٢٠٠٠/٣٠٥١	=	حسن توفيق عباس	=
٢٠٠٠/٤٠٤١	شيك	فايز نبهان فايز	=
٢٠٠٠/٢٩٨١	شيك	علي يوسف علي	=
٢٠٠٠/٤١٨١	شيك	ماجد خليل حجازي	=
٢٠٠٠/٣٧٤١	شيك	باسم محمود سلامه	=
٢٠٠٠/٢٩٣١	شيك	راميه جلال خالد فهد	=
٢٠٠٠/٣٩٦١	شيك	فتحي ابراهيم عبدالله	=
٢٠٠٠/١٧٤١	شيك	فيصل حسن طه	=
٢٠٠٠/٣٩٥١	شيك	ناديه كامل احمد	=
٢٠٠٠/٣٣٧١	شيك	عوني سعودي هاشم	=
٢٠٠٠/١٥٨١	شيك	محمد مبارك حسن	=
٢٠٠٠/٤٣٢١	شيك	محمود محمد ابراهيم	=
٢٠٠٠/٣٥١١	شيك	كمال محمد كمال	=
٢٠٠٠/١٧٢١	شيك	حازم يوسف ابو دلو	=
٢٠٠٠/٣٣٨١	شيك	ايوب يعقوب طلب	=
٢٠٠٠/٢٦٦١	شيك	علي عمر محمد مسعود	=

رقم الدعوى	نوع الدعوى	اسم المشتكى عليه	خلاصة الحكم
٢٠٠٠/٣٨٣١	شيك	حازم غالب محمد حسان	الحبس سنه والغرامه مائة دينار والرسوم
٢٠٠٠/٢٢٣١	شيك	صلاح ابراهيم محمد	الغرامه مائة دينار والرسوم
٢٠٠٠/٣٠٠١	شيك	نجيب محمود يوسف	الحبس سنه والغرامه مائة دينار والرسوم
٢٠٠٠/٣٩٦١	شيك	رياض علي البطش	الغرامه ٥% من قيمة الشيك
٢٠٠٠/٣٢١١	شيك	هايل غوري موسى	الغرامه مائة دينار والرسوم
٢٠٠٠/١٨٨١	شيك	يوسف صبحي يوسف صبح	=
٢٠٠٠/٤١٨١	شيك	الأفضل للحوم الطازجه والمواشي	=
٢٠٠٠/٣١٩١	شيك	محمد عبدالله الخموس	الحبس سنه والغرامه مائة دينار والرسوم
٢٠٠٠/١٣٩١	شيك	عزيز حسين محمود	=
٢٠٠٠/٩٣١	شيك	محمود ابو انشيش	=
٢٠٠٠/٧٣١	شيك	محمد شحاده ابراهيم عبدالقادر	=
٢٠٠٠/٤٧١	شيك	باسم مصطفى عبدالرحمن	=
٢٠٠٠/٣٥١	شيك	امين محمود مصطفى	الغرامه مائة دينار والرسوم
٢٠٠٠/٧٧١	شيك	جلال صدام محمد	=
٢٠٠٠/١٨٤١	شيك	عيسى محمد علي	=
٢٠٠٠/٩٣١	شيك	مجلي محمود ابو انشيش	=
٢٠٠٠/٣١	شيك	نسرين فتحي يوسف	=
٢٠٠٠/٤٧١	شيك	شركة مصطفى عبدالرحمن	=
٢٠٠٠/٨٠١	شيك	علاء موسى يحيى	الحبس سنه والغرامه مائة دينار والرسوم
٢٠٠٠/١٧١	شيك	منير شاكر ابراهيم	=
٢٠٠٠/٦٣١	شيك	بسام عمر محمد القنه	=

هكذا من الأصل

رقم الدعوى	نوع الدعوى	اسم المشتكى عليه	خلاصة الحكم
١٩٩٧/٦١١	شيك	هشام مهيار	الحبس سنه والغرامه مائة دينار والرسوم
١٩٩٧/٦١١	شيك	مكتب الاجنحه الدوليه	الغرامه مائة دينار والرسوم
١٩٩٧/٨٨١	شيك	محمد احمد محمد الحياري	الحبس سنه والغرامه مائة دينار والرسوم
١٩٩٧/١٥٣١	شيك	ماجد محمد نور علي	=
١٩٩٧/٧١	شيك	صلاح محمود السقا	=
١٩٩٧/١٦٨١	شيك	علي يوسف مصطفى	=
١٩٩٧/٩٦١	شيك	سامر ابراهيم ابو حويله	=
١٩٩٧/٥٩١	شيك	ناصر عبدالله محمد	=
١٩٩٧/١٥٨١	شيك	محمود محمد علي	=
١٩٩٧/٦٣١	شيك	وجيه محمد طاهر	=
١٩٩٧/٦٤١	شيك	انس خليل ابو حمدان	=
١٩٩٧/١٩٩١	شيك	ابراهيم عباس المنسي	الحبس ثلاثة شهور والغرامه خمسون دينار والرسوم
١٩٩٧/٤٩١	شيك	مؤسسة عز الدين احمد	الحبس سنه والغرامه مائة دينار والرسوم
١٩٩٧/٦٥١	شيك	احمد فاضل العيسوي	الغرامه مائة دينار والرسوم
١٩٩٧/٢٨٨١	شيك	احمد يوسف ذنيبات	الحبس سنه والغرامه مائة دينار والرسوم
١٩٩٧/١٥٧١	شيك	احمد عبدالمنعم محمد	=
١٩٩٧/١٥٠١	شيك	ابراهيم احمد عبدالرحمن	=
١٩٩٧/٢٣١	شيك	احمد فتحي ابو طوق	=
١٩٩٧/٨٠١	شيك	اسماعيل نبيل اسماعيل	=
١٩٩٧/٢٨٠١	شيك	عدنان عبد البوريني	=
١٩٩٧/١٤١	شيك	جاسر ابراهيم الزين	=

رقم الدعوى	نوع الدعوى	اسم المشتكى عليه	خلاصة الحكم
١٩٩٧/٦٧١	شيك	نائل علي داوود	الحبس سنه والغرامه مائة دينار والرسوم
١٩٩٧/١٩١١	شيك	ابراهيم عيسى احمد	الحبس ثلاثة اشهر والغرامه خمسون دينار والرسوم
١٩٩٧/٤٩١	شيك	عزالدين احمد اسعد	الحبس سنه والغرامه مائة دينار والرسوم
١٩٩٧/٢١	شيك	حلمي عثمان درويش	=
١٩٩٧/٢١٧١	شيك	عبدالرحمن عبدالهادي حسين	الحبس ستة اشهر والغرامه خمسون دينار والرسوم
١٩٩٧/١١٦١	شيك	حسن سعيد جرار	الغرامه مائة دينار والرسوم
١٩٩٧/١٣٠١	شيك	ابراهيم محمد يوسف	الحبس سنه والغرامه مائة دينار والرسوم
١٩٩٧/١٠٠١	شيك	كمال سعود اسعد	=
١٩٩٧/٣٧١	شيك	سهيل عبدالعزيز عبد	=
١٩٩٧/٣٧٤١	شيك	موسى مريد سلامه سليمان	=
١٩٩٧/٢٢٩١	شيك	عامر مزيد سعيد حرزالله	=
١٩٩٧/٣٧٦١	شيك	يوسف عبدالرحمن قاسم	الحبس اربع اشهر والغرامه خمسون دينار والرسوم
١٩٩٧/٩٤١	شيك	علي خليل محمد الضميري	الحبس سنه والغرامه مائة دينار والرسوم
١٩٩٧/٣١١	شيك	نبيل سامي احمد حمدان	=
١٩٩٧/٢٦١	شيك	وداد علي عطية	=
١٩٩٧/٣٨٦١	شيك	محمد علي نظمي	الغرامه مائة دينار والرسوم
١٩٩٧/٢٣٧١	شيك	فواز عبدالقادر حسين	=
١٩٩٧/٢١٢١	شيك	سليم سليمان نمر	=
١٩٩٧/٤٨١	شيك	عبدالله احمد عبدالله	الحبس ثلاثة اشهر والغرامه خمسون دينار والرسوم
١٩٩٧/٤٨١	شيك	عبدالله احمد عبدالله	الحبس ثلاثة اشهر والغرامه خمسون دينار والرسوم
١٩٩٧/٨١	شيك	تيسير فهمي شنك	الغرامه مائة دينار والرسوم

رقم الدعوى	نوع الدعوى	اسم المشتكى عليه	خلاصة الحكم
١٩٩٧/٤٨١	شيك	عبدالله احمد عبدالله	الحبس ثلاثة اشهر والغرامه خمسون دينار والرسوم
١٩٩٧/٧٨١	شيك	عدنان سليمان عبداللطيف	الحبس ثلاثة اشهر والغرامه خمسون دينار والرسوم
١٩٩٧/٥٣١	شيك	حسن عبدالعزيز بريم	الحبس سنه والغرامه مائة دينار والرسوم
١٩٩٧/١٥٥١	شيك	محمد ابراهيم البسيوني	الحبس ثلاثة اشهر والغرامه خمسون دينار والرسوم
١٩٩٧/٦١١	شيك	احمد عبدالرحمن محمد مهيار	الحبس سنه والغرامه مائة دينار والرسوم
١٩٩٧/٦١١	شيك	مكتب الاجنحه الدوليه للسياحه	الغرامه مائة دينار والرسوم
١٩٩٧/١٩٤١	شيك	حمدان صادق سعيد	=
١٩٩٧/١٢٩١	شيك	مازن عيد شكري الزرو	الحبس اربعة اشهر والغرامه خمسون دينار والرسوم
١٩٩٧/١٠٣١	شيك	محمود العبد رمضان	الحبس ثلاثة اشهر والغرامه خمسون دينار والرسون
١٩٩٧/٥٨١	شيك	ايمن صبحي موسى	الغرامه مائة دينار والرسوم
١٩٩٧/١٥١	شيك	سامي محمود فارس	الحبس سنه والغرامه مائة دينار والرسوم
١٩٩٧/٢١٦١	شيك	ماجد منجد عيسى	الحبس ثلاثة اشهر والغرامه خمسون دينار والرسوم
١٩٩٧/١٦٩١	شيك	محمد احمد ابراهيم البو	الغرامه مائة دينار والرسوم
١٩٩٧/٢٠٩١	شيك	ماجد عبدالعزيز عبدالله	الغرامه الف دينار والرسوم
١٩٩٧/٢٤٤١	شيك	مرشد محمد مرشد حمدالله	الحبس ستة اشهر والغرامه خمسون دينار والرسوم
١٩٩٨/١٧٤١	شيك	حسن سعيد حسين	الحبس سنه والغرامه مائة دينار والرسوم
١٩٩٨/١٣٤١	شيك	نصرالله خليل ابراهيم	=
١٩٩٨/٣٥٨١	شيك	نبيل محمد محمود ابو حميده	=
١٩٩٨/٤١١	شيك	يوسف عمر جادالله	=
١٩٩٨/٥٨١	شيك	عبدالجبار رجا محمد	=
١٩٩٨/٧٤١	شيك	علي محمد علي ابو سليم	=

رقم الدعوى	نوع الدعوى	اسم المشتكى عليه	خلاصة الحكم
١٩٩٨/٣١	شيك	نضال احمد جميل	الحبس ثلاثة اشهر والغرامه خمسون دينار والرسوم
١٩٩٨/٩٧١	شيك	زهير صالح امين الحلو	الغرامه مائة دينار والرسوم
١٩٩٨/١٥٩١	شيك	نعيم عايش عبدالعال	الحبس سنه والغرامه مائة دينار والرسوم
١٩٩٨/١٥٩١	شيك	شركة عماد عايش عبدالعال	الغرامه مائة دينار والرسوم
١٩٩٨/١٥٨١	شيك	مسلم يوسف محمد الدرابيع	الحبس سنه والغرامه مائة دينار والرسوم
١٩٩٨/١٨٧١	شيك	مشهور حسن محمد ابو الجود	=
١٩٩٨/٥١١	شيك	محمد رزق جابر سالم	=
١٩٩٨/١٥١١	شيك	عبدالوهاب خليل احمد	=
١٩٩٨/٢٥١	شيك	شركة الكرنز والصعيدي	الغرامه مائة دينار والرسوم
١٩٩٨/٧٤١	شيك	ناجح فوزي يوسف	=
١٩٩٨/١٧٢١	شيك	بشار احمد محمد الجمال	=
١٩٩٨/١٢٩١	شيك	احمد خليل هندومه	=
١٩٩٨/١٦٤١	شيك	زكريا مصطفى خليل	=
١٩٩٨/٤٩١	شيك	حسين سعود حسين	الحبس سنه والغرامه مائة دينار والرسوم
١٩٩٨/٢٠١	شيك	زكريا احمد محمد الكسجي	الغرامه مائة دينار والرسوم
١٩٩٨/١٧١	شيك	عدلي محمد عبدالرحمن	الحبس سنه والغرامه مائة دينار والرسوم
١٩٩٨/٢٠٢١	شيك	احمد علي القطارنه	=
١٩٩٨/٦٧١	شيك	محمود محمد خليفه ابو زيد	=
١٩٩٨/٦٠١	شيك	سليمان متولي سليمان	=
١٩٩٨/١٤٣١	شيك	مؤسسة فتحي عبدالرحمن	الغرامه مائة دينار والرسوم
١٩٩٨/١٤٣١	شيك	فتحي عبدالرحمن	الحبس سنه والغرامه مائة دينار والرسوم

رقم الدعوى	نوع الدعوى	اسم المشتكى عليه	خلاصة الحكم
١٩٩٨/٧١	شيك	حنفي علي حسن	الحبس سنه والغرامه مائة دينار والرسوم
١٩٩٨/٢٠١	شيك	مؤسسة الصقر العربي للمقاولات	الغرامه خمسون دينار والرسوم
١٩٩٨/٩٣١	شيك	انور حسن عبدالقادر	الحبس سنه والغرامه مائة دينار والرسوم
١٩٩٨/٣٦١	شيك	حسام عبدالرزاق محمد	=

رقم الدعوى	نوع الدعوى	اسم المشتكى عليه	خلاصة الحكم
٢٠٠١/٢٨٠٥	شيك	عصام جميل عبدالرحمن ابو خطاب	الحبس سنه والغرامه مائة دينار والرسوم
٢٠٠١/٢٥٨٧	سير	ايمن محمد منصور الحديد	الغرامه مائتي وعشرة دنانير والرسوم
١٩٩٩/٢٤٢١	شيك	سعيد حسين حسن	الحبس سنه والغرامه مائة دينار والرسوم
١٩٩٩/٤٩٠١	جزاء	جيهان سعيد حسن	الغرامه عشرة دنانيروالرسوم
١٩٩٩/٤٩٠١	جزاء	سعيد حسن محمد	=
١٩٩٩/٤٩٠١	جزاء	محمد سعيد حسن	=
١٩٩٩/٥٠٩١	اساءة امانه	محمود صالح جبر	الحبس شهرين والغرامه عشرة دنانير والرسوم
١٩٩٩/٣٧٦١	شيك	نبيل رفعت الحافظ	الغرامه مائة دينار والرسوم
١٩٩٩/٦٥٠١	ايذاء	رأفت فؤاد علي	الغرامه عشرون دينار والرسوم
١٩٩٩/٣٩٠١	شيك	محمد ماهر بركات	الحبس سنه والغرامه مائة دينار والرسوم
١٩٩٩/٣٧٩١	شيك	مصطفى حسن ابو حويله	=
١٩٩٩/٣١٧١	شيك	عماد نجيب شاكر	=
١٩٩٩/٢١١	شيك	محمد مصطفى محمد ابو شاكر	=
١٩٩٩/٣١	شيك	صبحي رباح المشاقعي	=
١٩٩٩/٢٧٩١	شيك	ناجح فوزي يوسف	=
١٩٩٩/٣٩٤١	شيك	عماد بشير عبدالعزيز	=
١٩٩٩/١٣٠١	شيك	محمود الجمل	=
١٩٩٩/٢٧٥١	شيك	حسن احمد حسن	الغرامه مائة دينار والرسوم
١٩٩٩/٢٦٩١	شيك	عطاالله مصباح هنية	=
١٩٩٩/٢٤٩١	شيك	هود محمد صالح	الحبس سنه والغرامه مائة دينار والرسوم
١٩٩٩/٢٥١١	شيك	خالد زكيل الزبيدي	=

رقم الدعوى	نوع الدعوى	اسم المشتكى عليه	خلاصة الحكم
١٩٩٩/٣٢١١	شيك	محمد فخري الطيور	الحبس سنه والغرامه مائة دينار والرسوم
١٩٩٩/١٣٢١	شيك	عيسى جميل عبدالله	=
١٩٩٩/٣٥٦١	شيك	يوسف عبدالرزاق عباس	=
١٩٩٩/٥٣١	شيك	كمال خبني محمد حسن	=
١٩٩٩/٣٧٢١	مياه	خلدون مصطفى محمد	الحبس شهرين والرسوم
١٩٩٩/١٣١	صحه	حسين علي محمود	الغرامه مائة دينار والرسوم
١٩٩٩/٨٣١	شيك	نائل احمد عطاالله الحداد	=
١٩٩٩/٣٥٤١	شيك	نجود ايوب محمد	=
١٩٩٩/٣٦٩١	شيك	علي احمد بدران	=
١٩٩٩/١٤٩١	شيك	موسى محمد مسلم	=
١٩٩٩/١١١	صحه	خالد شعلان واخوانه	الغرامه عشرون دينار والرسوم
١٩٩٨/٣١٦١	شيك	محمد احمد ادلبي	الحبس سنه والغرامه مائة دينار والرسوم
١٩٩٩/١٥١	صحه	عادل حسن سماره	الغرامه مائتي دينار والرسوم
١٩٩٩/١٦١	صحه	شركة جميل النتشة	الغرامه عشرون دينار والرسوم
١٩٩٩/١٦١	عمل	ماهر عبدالمولى	الغرامه خمسون دينار والرسوم
١٩٩٩/١٥١	عمل	محمد جميل مهنا	=
١٩٩٩/٢٨٢١	شيك	خالد خليل علي سعيد	الغرامه مائة دينار والرسوم
١٩٩٩/١٨١	صحه	وليد فضل عبدالمعطي طه	الغرامه عشرون دينار والرسوم
١٩٩٩/١١٨١	شيك	محمد احمد اشنيور	الغرامه مائتين وثمانون دينار والرسوم
١٩٩٩/٢٠٤١	سير	عمر محمد حسن	الغرامه عشرة دنانير والرسوم
١٩٩٩/٣٧٢١	شيك	الياس داوود دحمس	الحبس سنه والغرامه مائة دينار والرسوم

رقم الدعوى	نوع الدعوى	اسم المشتكى عليه	خلاصة الحكم
١٩٩٩/٤٢١	شيك	ابراهيم عبد عارف احمد	الحبس ستة شهور والغرامه خمسون دينار والرسوم
١٩٩٩/٦٨٣١	جزاء	باسم خالد عقله رشيد	الحبس شهر والغرامه عشرة دنانير والرسوم
١٩٩٩/٥٩٢١	سير	سمير مصطفى صالح	الحبس شهرين والغرامه عشرة دنانير والرسوم
١٩٩٩/٢٠٥١	اساءة امانه	مصطفى عبدالسلام عوض	الحبس شهرين والغرامه عشرة دنانير والرسوم
١٩٩٩/١٨٠١	اساءة امانه	هيام جمعه السيد حسن	=
١٩٩٩/٣٨٠١	شيك	عماد جادالله نجم	الحبس سنه والغرامه مائة دينار والرسوم
١٩٩٩/٧٩١	شيك	خالد صبري نوفل	=
١٩٩٩/١١٧١	شيك	حكم حسين احمد	=
١٩٩٩/٢٤٦١	شيك	عادل حسن محمد	=
١٩٩٩/٣٧٧١	شيك	خليل نمر علي	=
١٩٩٩/١٥٣١	شيك	عثمان محمد علي	=
١٩٩٩/٢١١١	شيك	جمعه محمود الكريم	=
١٩٩٩/١٤٨١	شيك	زكريا علي حسن	=
١٩٩٩/٩٢١	شيك	صلاح الدين محمد	=
١٩٩٩/٣٥٧١	شيك	سامي محمود فارس	=
١٩٩٩/٢٩٤١	شيك	منصور عبدالكريم حمدان	=
١٩٩٩/٩٢١	شيك	محمود محمد الدماغ	=
١٩٩٩/٣٩٤١	جزاء	حسن ابراهيم محمد	الحبس شهر والغرامه ستون دينار والرسوم
١٩٩٩/٢٥٧١	شيك	ماهر عبدالحميد سليم	الحبس سنه والغرامه مائة دينار والرسوم
١٩٩٩/٥١	شيك	خالد عبدالله علي	=
١٩٩٩/٣٣٤١	شيك	علي احمد فارس	=

هكذا من الأصل

رقم الدعوى	نوع الدعوى	اسم المشتكى عليه	خلاصة الحكم
١٩٩٩/٣٢٧١	شيك	عيسى كريبدكون مزكيان	الحبس سنه والغرامه مائة دينار والرسوم
١٩٩٩/٤٦١	شيك	نبيل محمد كمال	=
١٩٩٩/٢٤١١	شيك	خليل زكريا ابراهيم	=
١٩٩٩/٣٩١	شيك	محمد سعيد مشه	=
١٩٩٩/٤٤١	شيك	ناظم عبيد تهامي	=
١٩٩٩/٣١١	عمل	عبدالهادي ادلبي	الغرامه خمسون دينار والرسوم
١٩٩٩/٣٨٠١	شيك	شركة جادالله هاني نجم واولاده	الغرامه مائة دينار والرسوم
١٩٩٩/٣٧٨١	شيك	شركة جادالله هاني نجم	=
١٩٩٩/١٢٣١	شيك	فوزي عبدالنبي عمار	الحبس سنه والغرامه مائة دينار والرسوم
١٩٩٩/٣٠١١	شيك	مروان عايد مصطفى زلوم	=
١٩٩٩/٨٢١	شيك	سُها يحيى اسعد	=
١٩٩٩/١٣١	عمل	حسن الحوامده	الغرامه خمسون دينار والرسوم
١٩٩٩/٣٨٦١	شيك	طه خليل محمد العبسي	الغرامه ٥% من قيمة الشيك
١٩٩٩/٢٧١	صحه	محمد سليم الطويل	الغرامه عشرة دنانير والرسوم
١٩٩٩/٢٩١	صحه	جمال مصطفى الحجاوي	الغرامه عشرون دينار والرسوم
١٩٩٩/٤٥١	عمل	عدنان سعيد المهندس	الغرامه خمسون دينار والرسوم
١٩٩٩/٣٦١	زراعه	احمد الهمسات	الغرامه عشرة دنانير والرسوم
١٩٩٩/٣٧٢١	شيك	شركة الياس دحمس واولاده	الغرامه مائتي دينار والرسوم
١٩٩٩/٢٥١	صحه	ابتسام فهمي مصطفى	الغرامه ثلاثون دينار والرسوم
١٩٩٩/٤٦١	عمل	ناصر الجهزاوي	الغرامه خمسون دينار والرسوم
١٩٩٩/٢٢٤١	شيك	محمد جعفر صديق الاسمـ	الحبس سنه والغرامه مائة دينار والرسوم

رقم الدعوى	نوع الدعوى	اسم المشتكى عليه	خلاصة الحكم
١٩٩٩/٢٤٤١	شيك	شركة الجامعه للنقل البري	الغرامه مائة دينار والرسوم
١٩٩٩/٣٨١	مياه	اسماعيل احمد عوده	الحبس شهر والرسوم
١٩٩٩/٤٩١١	ايذاء	عبدالله سليمان	الحبس اسبوعين والرسوم
١٩٩٩/٦٧٥١	ايذاء	جلال عبدالرحمن علي	الحبس اسبوع والرسوم
١٩٩٩/٦٧٥١	ايذاء	نادر القيسي	=
١٩٩٩/٦٨٢١	جزاء	يسرى عباس عوده	الحبس ثلاثة اشهر والرسوم محسوبه له مدة التوقيف
١٩٩٩/٣٣١	جزاء	عيسى حسن عيسى	الغرامه اربعون دينار والرسوم
١٩٩٩/٥١٩١	جزاء	نضال احمد محمد حسن	الغرامه خمسة عشر دينار والرسوم
١٩٩٩/٧٥٩١	جزاء	منصور عبدالهادي عمر	الغرامه خمسة دنانير والرسوم
١٩٩٩/١٢٧١	شيك	محمد محمود عبدالقادر	الغرامه مائة دينار والرسوم
١٩٩٩/٣٨١١	جزاء	سمير علي حسن	الحبس شهر والرسوم
١٩٩٩/٢٠١	عمل	محمد عمر المصري	الغرامه خمسون دينار والرسوم
١٩٩٩/٣٨١١	جزاء	حسام مرعي عبدالمعطي	الحبس شهر والرسوم
١٩٩٩/٩٧١	شيك	عماد عبدالخالق محمود	الغرامه مائة دينار والرسوم

(١) وردت بموجب كتاب النائب العام/ عمان رقم ٦٩٧٦/١/١ تاريخ ٢٠٠٣/١٠/٣٠

خلاصة أحكام جزائية
صادرة عن محكمة بداية السلط (١)
بحق المذكورين تالياً مجهولي مكان الإقامة

رقم القضيه	اسم المحكوم عليه	نوع الجرم	العقوبه
٢٠٠١/١٤٦	حسنا علي نادى النعيمات	ابرام عقد زواج خلافا المادة ٢٨٠ عقوبات	الحبس مده ستة اشهروالرسوم
٩٩/٢٢٠	جاد زكي عبدالحميد مصري	السرقه ٤٠٦ عقوبات	الحبس سنه واحده والرسوم
١٩٩٩/١٢٢	سامر جمال محمد الفرج	السرقه ٤٠٦ عقوبات	الحبس سنه واحده والرسوم محسوبه له مدة التوقيف
٢٠٠٣/١٥٤	عبدالرحمن نوح عبدالرحمن خشرم	الافتراء	الحبس اسبوعين والرسوم
٢٠٠٣/١٥٥	بلال سبتي ثمر مدالله	مخالفة قانون الغذاء	حبس سنه واحده والغرامه الف دينار
٢٠٠٣/٩٩	صبحد محمد محمودالوادي	الاحتيال	الحبس ثلاثة اشهر والرسوم وغرامة مائه دينار
٢٠٠٣/٤٨	صخر عليان مبارك عربيات	الافتراء	الحبس اسبوعين والرسوم
٢٠٠٣/٢٨	ماجد محمد جمعه الطريفي	التهديد	الحبس سنه والرسوم
٢٠٠٠/٢٩٨	ياسر علي فالح الشطي	الشروع بالسرقه	الحبس شهر واحد والرسوم
٢٠٠٠/٢٩٨	عماد قاسم علي الشطي	الشروع بالسرقه	الحبس شهر واحد والرسوم
٢٠٠١/٢٤١	مفلح هاشم الجمعان	الاحتيال	الحبس ثلاث اشهر والرسوم
٢٠٠٣/٦٥	فتحي جاد عبدالله صبحي	الافتراء	الحبس اسبوع واحد والرسوم
٢٠٠١/١٥٣	رائد عبدالقادر ابراهيم	السرقه	الحبس سنه واحده والرسوم
٢٠٠١/٣٣٧	عبد المنعم راضي عبداللطيف	السرقه	الحبس ثلاث اشهر والرسوم
٢٠٠١/٢٠١	مروان محمد حسين ابوهيكل	السرقه	الحبس شهر واحد والرسوم
٢٠٠١/٦٠	يحيى سعود شحاده	الاحتيال	الحبس سته اشهر والرسوم والغرامه مائه دينار
٢٠٠٣/٧٠	السيد عبدالهادي السيد علي	السرقه	الحبس سنه واحده والرسوم

رقم القضيه	اسم المحكوم عليه	نوع الجرم	العقوبه
٢٠٠٣/١٠٠	نصري مصطفى اللحام	الاحتيال	الحبس ثلاث اشهر والرسوم والغرامه مائه دينار والرسوم
٢٠٠٠/٣٠٩	يزيد احمد خميس	الاحتيال	الحبس شهر واحد والرسوم
٢٠٠٠/٣٢٦	محمود سالم الخرابشه	الايذاء	الحبس اسبوع واحد والرسوم
٢٠٠٠/٦٠	اسامه عبدالرزاق الغنانيم	الاحتيال	الحبس ثلاثه اشهر والغرامه مائه دينار والرسوم
٢٠٠٣/٨	تحسين مبارك احمد وشاح	الاحتيال	الحبس سنه واحده والرسوم
٢٠٠١/١١٥	موسى احمد سلامه	التزوير استعمال مزور	الحبس سنتين والرسوم
٢٠٠٣/١٦٦	محمد حسن عبد الغني ابوزينه	مخالفه قانون الصحه	الحبس سنه واحده والغرامه الف دينار
٢٠٠١/٢٤٠	احمد رشاد رشدي رشيد	السرقه	الحبس سنه واحده والرسوم
٢٠٠١/٣٠٩	بدوي محمود عبدالعزيز محمد	عرض رشوه	الحبس ثلاثه اشهر والغرامه عشره دنانير والرسوم
٢٠٠١/٣٩	نادي شعبان محمد عثمان	السرقه	الحبس سنه واحده والرسوم
٢٠٠٢/٣٣٢	عبدالرحيم مفلح عليان العلاوين	التزوير استعمال مزور	الحبس سنه واحده والرسوم
٢٠٠٢/١٥٧	راضي ابراهيم عبدالله الملاك	الاحتيال	الحبس ثلاثه اشهر والرسوم
٢٠٠٣/١٩٣	صدام خالد ابراهيم الدباس	الافتراء	الحبس ثلاثه اشهر والرسوم
٢٠٠١/٤٠٠	يحيى محمد احمد ابوسيف	بيع اعضاء جسم الانسان	الحبس شهرين والرسوم
٢٠٠١/٣٥٥	عمر محمد عبدالحافظ	الاحتيال	الحبس ثلاثه اشهر والرسوم والغرامه مائه دينار والرسوم
٢٠٠١/٢٦	عطيه سلمان عواد الصبحين	التهديد	الحبس سته شهور والرسوم
٢٠٠١/٢٥٧	يوسف ابراهيم فهمي يونان	شهاده الزور	الحبس ثلاثه اشهر والرسوم
٢٠٠١/٢٠٨	موسسه محمد حمدان للتجاره	شيك	الغرامه مائتي دينار والرسوم
٢٠٠١/١٢٧	عيسى زهير عيسى القيسي	حيازه سلاح ناري	الحبس اسبوعان والرسوم
٢٠٠١/٢٨٠	عايد محمد (غير مقبوض عليه)	السرقه	الحبس ثلاثه اشهر والرسوم

٢٠٠١/٣٧	خميس صالح ابوعرب	حيازه سلاح ناري	الحبس لمده اسبوعين والرسوم
٢٠٠١/٣٧	محمد فرج محمود الفاهوم	السكر المقرون بالشغب	الحبس لمده اسبوع
٢٠٠١/٣٧	محمود محمد عبدالرحمن عثمان	السرقه	الحبس اربعه اشهر والرسوم
٢٠٠٠/٩٥	محمد عارف نزهان النعيرات	الشروع بالسرقه	الحبس لمده شهر واحد والرسوم
٢٠٠٠/١٢٢	خالد عبدالله شحاده يعقوب	السرقه	الحبس سنه واحده والرسوم
٢٠٠٠/٢٩٠	نايف نواف عبدالرزاق الفاخوري	السرقه	الحبس ثلاثه اشهر والرسوم
٢٠٠٠/٢١٣	خليل ابراهيم يعقوب جريس	التعدي على حرمه قاصر	الحبس ثلاثه اشهر والغرامه خمسه دنانير والرسوم
٢٠٠٠/٢٤٥	محمود عيسى محمد المنساوي	الايذاء	الحبس اسبوعين والرسوم
٢٠٠١/٢٨٦	ممدوح محمود كايد حياصات	ازعاج الراحه العامه	الغرامه خمسه دنانير والرسوم
٢٠٠١/٣٥٠	عباده محمد الشويعر	افساد الرابطه الزوجيه	الحبس ثلاثه شهور والرسوم
٢٠٠١/٣١٠	صلاح محمد فوزي توفيق	السرقه	الحبس سنه واحده والرسوم
٢٠٠١/٣٥٩	زياد عمر عبدالغني المساعفه	التنقيب عن الدفائن	الحبس سنه واحده والرسوم والغرامه ثلاثه الاف دينار والرسوم
٢٠٠١/٣٥٩	عمر عبدالغني عوده المساعفه	التنقيب عن الدفائن	الحبس سنه واحده والرسوم وغرامه ثلاثه الاف دينار والرسوم
٢٠٠١/٢٤٩	محمد علي نصر عوض الله	الاحتيال	الحبس سنه واحده والرسوم
٢٠٠١/٩٧	عاطف فرج الشناوي	السرقه	الحبس سنه واحده والرسوم
٢٠٠١/٢٨٨	خالد صالح عبدالرحيم السهور	الاحتيال	الحبس سنه واحده والرسوم والغرامه مائه دينار والرسوم
٢٠٠١/٢٠٥	عبداللطيف بجلي عبدالجبار	عرض رشوه	الحبس سته اشهر والرسوم والغرامه خمسون دينار

٢٠٠١/٢١	محمود سليمان عبدالله	عرض رشوه	الحبس ثلاثه اشهر والرسوم وغرامه عشره دنانير والرسوم
٢٠٠١/٢٥٨	خالد سليمان خليل عبدالله	المشاجره	غرامه خمسه دنانير والرسوم
٢٠٠١/٢٥٨	ابراهيم سليمان خليل نعيرات	المشاجره	غرامه خمسه دنانير والرسوم
٢٠٠١/٢٥٨	سمير نايف ناصر الرواشده	الشروع بالسرقه خرقه حرمه المنزال	الحبس سته اشهر والرسوم
٢٠٠١/٣٢٥	ذياب ابو عبد	الاحتيال	الحبس سنه واحده والرسوم والغرامه مائه دينار والرسوم
٢٠٠١/٣٨٧	عبدالله حسن محمد الزواهره	-حمل وحيازه سلاح ناري -مخالفه قانون الزراعه	الحبس اسبوعين والرسوم ومصادره الاسلحه المضبوطه
٢٠٠١/٢٠٩	محمد يوسف شحاده حمدان	شيك	الحبس سنه واحده والغرامه مائه دينار والرسوم
٢٠٠١/٣٢٠	عامر علي عبدالحميد شعبان	السرقه	الحبس سنه واحده والرسوم
٢٠٠١/٣٩٩	ابراهيم سلامه احمد الشطرات	الغش	الحبس ثلاثه اشهر والرسوم ·
٢٠٠٢/٢٧٤	نصر انور احمد الصعدي	التهديد	الحبس سته اشهر والرسوم
٢٠٠٢/٢	رائد سليمان محمد الشطرات	الاحتيال تمزيق شيك	الحبس ثلاثه اشهر والغرامه مائه دينار والرسوم
٢٠٠٢/٢	المازه احمد الشطرات	الاحتيال تمزيق شيك	الحبس ثلاثه اشهر والغرامه مائه دينار والرسوم
٢٠٠٢/١١	محمد ارحيل السواخنه	السرقه	الحبس سنه واحده والرسوم
٢٠٠٢/١١	السيد رمضان قواس	السرقه	الحبس سنه واحده والرسوم
٢٠٠٢/١١	رضوان حسن مصطفى	السرقه	الحبس سنه واحده والرسوم
٢٠٠٢/١٩٠	سعيد راشد عيد النعيمات	الاحتيال	حبس شهر واحد والرسوم
٢٠٠٢/١٩٠	ايمن عبدالرحمن حسين	الاحتيال	الحبس شهر واحد والرسوم

٢٠٠٢/٢٤٢	احمد مقضي مفلح العقرباوي	الاحتيال	حبس ثلاثه اشهر والرسوم وغرامه مائه دينار والرسوم
٢٠٠٢/٣٦٦	عبدالله محمد ابورمان	الاحتيال	حبس سنه والرسوم والغرامه مائه دينار والرسوم
٢٠٠٢/١٥٠	محمد عبدالله مرزوق النصيرات	افساد الرابطه الزوجيه	حبس ثلاثه اشهر والرسوم
٢٠٠٢/١٥٠	ايوب محمد عبدالله النصيرات	افساد الرابطه الزوجيه	حبس ثلاثه اشهر والرسوم
٢٠٠٢/١٥٠	احمد محمد عبدالله النصيرات	افساد الرابطه الزوجيه	حبس ثلاثه اشهر والرسوم
٢٠٠٢/٢١	ثائر اشقر ادريس الاشقر	الاحتيال	حبس ثلاثه اشهر والرسوم وغرامه مائه دينار والرسوم
٢٠٠٢/٢١٩	حسنه حسن بديع الحاج	السرقه	حبس ثلاثه اشهر والرسوم
٢٠٠٢/١١٨	محمد علي حسن ابو الرز	الايذاء	حبس اسبوع واحد والرسوم
٢٠٠٢/٢٦٩	موسى مفلح العقرباوي	التهديد	الحبس اسبوع واحد والرسوم
٢٠٠٢/١٩٩	سلمان شريف عبدالله	الاحتيال	حبس سنه واحده والرسوم وغرامه مائه دينار والرسوم
٢٠٠٢/٣٤	زياد مرزوق حسين الخطيب	حيازه سلاح ناري بدون ترخيص	الحبس اسبوعين والرسوم
٢٠٠٢/١٨٣	مشير محمد لال امور علي	الايذاء	حبس ثلاثه اشهر والرسوم
٢٠٠٢/١٠٤	شركه كلداني للهندسه والمقاولات	التسبب بالوفاه	غرامه مائتي دينار والرسوم .
٢٠٠٢/٢٥٣	عدنان جهاد عبد حمادي	جرم الرق	الحبس ثلاثة اشهر والرسوم
٢٠٠٢/١٦٣	صالح رمضان امين طه	شهادة الزور	الاشغال الشاقه الموقته
٢٠٠١/١٦٦	فايز سليمان عبدالله سعيد	هتك العرض	وضعه بدار تربية الاحداث سنتين
٢٠٠١/١٠٥	هادي خلف محمود العشوش	السرقه	الاشغال الشاقه ثلاثة سنوات
٢٠٠١/١٠٥	صبحي احمد سعد الدريعات	السرقه	الاشغال الشاقه ثلاثة سنوات
٢٠٠١/٤	احمد محمد عبدالله صالح	الشروع بالتزوير	اشغال شاقه سنه ونصف
٢٠٠٢/١٥٥	عبد المعبود محمد حباره	السرقه	الاشغال الشاقه ثلاثاة سنوات

٢٠٠٢/١	نبيل محمد احمد دينور	السرقه	اشغال شاقه ثلاثة سنوات
٢٠٠١/١٥	احمد سليمان هاشم الديات	حيازة سلاح ناري	الحبس اسبوع والرسوم
٢٠٠١/٥٣	عبدالله عبد محمد موسى	السرقه	الحبس شهرين والرسوم
٩٩/١٤	رياض ابرا هيم الخدام	السرقه	الحبس ثلاثة سنوات
٩٩/١٤	بسام خالد الفقير	السرقه	الحبس ثلاث سنوات
٢٢٠١١/١٦٠	عطيه محمد سليمان المساعيد	السرقه	الاشغال الشاقه ثلاث سنوات
٩٦/٢٨	محمود صالح ابوزيد	السرقه	الحبس خمس سنوات والرسوم
٢٠٠١/١٩٢	محمد سعد رئس سيد	السرقه	الاشغال الشاقه المؤبده
٢٠٠١/١٩٢	عبد الجواد راتب هلال	السرقه	الاشغال الشاقه المؤبده
٢٠٠٢/٨٢	احمد خليفه كريم رمضان	السرقه	الاعتقالمدة سنتين
٢٠٠٢/٨٢	سامي طالب صالح	السرقه	الاعتقال مدة سنتين
٢٠٠٢/١٧	نبيل محمد احمد دنيور	الافتراء	الاشغال الشاقه ثلاث سنوات
٢٠٠٢/١١٢	عصام جرجس ميخاشابا	السرقه	الاعتقال بدار تربية الاحداث
٢٠٠٢/٢٠١	سعدي وجيه الشبلي	السلب	الحبس ثلاث سنوات والرسوم
٢٠٠٢/٤٤	عبدالله محمود سليم	السرقه	الحبس ثلاث سنوات والرسوم
٢٠٠١/٢١١	عزت ابراهيم محمد	اساءة ائتمان	الحبس سنه والغرامه مئة دينار
٢٠٠١/١٢٠	عيسى سلطان حسن الزعبي	الاحتيال	الحبس ثلاث اشهر والغرامه مئة دينار

(١) وردت بموجب كتاب النائب العام/ عمان رقم ٦٢٦٠/١/١ تاريخ ٢٠٠٣/٩/١٦

خلاصة أحكام جزائية

صادرة عن محكمة بداية مادبا (١)

بحق المذكورين تالياً مجهولي مكان الإقامة

الرقم	اسم المحكوم عليه	رقم القضية	تاريخ الفصل	خلاصة الحكم
١	محمدعبدالعزيز العقبي	٢٠٠١/١١ جنايات	٢٠٠٣/٣/٣	وضعه بالاشغال الشاقة المؤقتة مدة ثلاثة سنوات والرسوم.
٢	محمد عبدالعزيز العقبي	٢٠٠١/٨ جنايات	٢٠٠٣/٣/٣	وضعه بالاشغال الشاقة المؤقتة مدة ثلاثة سنوات والرسوم.
٣٤	محمد سعود عطاالله البلاونة	٢٠٠٢/٥٠ جنايات	٢٠٠٣/٣/١٧	الاعتقال مدة سنتين
٤	نضال ابراهيم صالح عوض	٢٠٠٣/٥ بداية مادبا	٢٠٠٣/١/٢٠	الحبس مدة اسبوعين والرسوم والغرامة خمسة دنانير والرسوم.
٥	مالك سليمان محمد الربعة	٢٠٠٢/١١ جنايات	٢٠٠٢/١٢/١٢	الاعتقال بدار تربية الاحداث مدة سنتين.
٦	يوسف ارشيد علي سليمان النجادا	٢٠٠٢/٥١ جنايات	٢٠٠٢/١٠/٣٠	وضعه بالاشغال الشاقة المؤقتة مدة خمسة سنوات والرسوم وتغريمه مبلغ ثمانية الاف وسبعمائة وتسعة وسبعون دينار و ٤٧٠فلس.
٧	حسام العطار	٢٠٠٢/١٣٧ بداية جزاء	٢٠٠٢/١٠/٢٤	الحبس لمدة سنة واحدة والغرامة عشرة دنانير والرسوم.
٨	احمد سلطان خويم ماضي	٢٠٠٢/٢٩	٢٠٠٢/١٠/١٠	الحبس لمدة ثلاثة اشهر والرسوم.
٩	خالد نمر ابراهيم يوسف	٢٠٠٢/٢٩	٢٠٠٢/١٠/١٠	الحبس مدة ثلاثة اشهر والرسوم.
١٠	بلال محمد عبدربه ابو السخن	٢٠٠٢/١٢٨	٢٠٠٢/١٠/٢٣	الحبس مدة اسبوعين والرسوم.
١١	علي مسلم عبدالعزيز الطيب	٢٠٠١/١٦٢	٢٠٠٢/١/١٤	الحبس مدة اسبوعين والرسوم.
١٢	حسين سليمان فلاح الكعابنة	٢٠٠٢/١٥٠	٢٠٠٢/١٠/٣٠	الحبس مدة شهرين والرسوم.
١٣	نضال احمد محمد ابودهيم	٢٠٠٢/٣٦	٢٠٠٢/٣/٢٨	الحبس مدة شهر واحد والرسوم.
١٤	صايمة محمد سلامة ابو جودة	٢٠٠١/٤٢ جنايات	٢٠٠٢/٢/١١	الغرامة خمسة دنانير والرسوم.
١٥	فضة صالح محمد ابو سرحان	٢٠٠١/٤٢ جنايات	٢٠٠٢/٢/١١	الغرامة خمسة دنانير والرسوم.
١٦	رامي محمد سليمان الصفدي	٢٠٠١/٩٤ بداية مادبا	٢٠٠٢/١/١٥	الحبس مدة اسبوع واحد والرسوم.
١٧	محمد حسن عبدالهادي الدنان	٢٠٠١/١٢٥ بداية مادبا	٢٠٠٢/١/٢٣	الحبس مدة ثلاثة اشهر والغرامة مائة دينار والرسوم.

الرقم	اسم المحكوم عليه	رقم القضية	تاريخ الفصل	خلاصة الحكم
١٨	احمد جابر ماهر القديسي	٢٠٠٠/٩١ بداية مادبا	٢٠٠١/١١/٢٧	الحبس مدة شهر واحد والرسوم.
١٩	انصاف عدنان نعمان الكردي	٢٠٠١/١٤١	٢٠٠١/١١/١٢	الحبس مدة اسبوعين والرسوم.
٢٠	فرج ابراهيم عزيز الكردي	٢٠٠١/١٤١	٢٠٠١/١١/١٢	الحبس مدة اسبوعين والرسوم.
٢١	كوثر بديع حسن عبدالله	٢٠٠١/١٤١	٢٠٠١/١١/١٢	الحبس مدة اسبوعين والرسوم.
٢٢	محمود حسن علي ابراهيم ابو طبيخ	٢٠٠٠/٩١	٢٠٠١/١١/٢٧	الحبس مدة شهر واحد والرسوم.
٢٣	محمد ابراهيم موسى الربايعة	٢٠٠١/١٠٨	٢٠٠١/١١/١٣	الحبس مدة ثلاثة اشهر والرسوم والغرامة عشرة دنانير والرسوم.
٢٤	كمال محمد سليم الربايعة	٢٠٠١/٢٥	٢٠٠١/١١/٢٦	الحبس مدة ثلاثة اشهر والرسوم.
٢٥	بلال فايز مصطفى الجبالي	٢٠٠١/١١٦	٢٠٠١/١٢/٣٠	الحبس مدة اسبوعين والغرامة خمسة دنانير والرسوم.

(١) وردت بموجب كتاب النائب العام/ عمان رقم ٦٤٤٣/١/١ تاريخ ٢٠٠٣/٩/٢٩

خلاصة أحكام جزائية

صادرة عن محكمة بداية الطفيلة (١)

بحق المذكورين تالياً مجهولي مكان الإقامة

رقم الدعوى	اسم المشتكى عليه	الجرم	الحكم
٢٠٠١/	سامي فرحان الربابعه	الايذاء	رسم اسقاط
٢٠٠١/١٧٧٤	عيسى محمود عيسى	صحه	غرامه عشرة دنانير والرسوم
٢٠٠١/١٣٧٣	وائل طاهر جابر	عمل	غرامه خمسون دينار والرسوم
٢٠٠١/١٦٦٨	سمير السعيد موسى	صحه	غرامه عشرة دنانير والرسوم
٢٠٠١/١٣٠٢	ياسر عيد فرج خليل	بلديه	غرامه عشرة دنانير والرسوم
٢٠٠١/٣٠٤	محمد مقبل عوض	بلديه	غرامه عشرة دنانير والرسوم
٢٠٠١/١٣٠٣	سليمان ابراهيم السيد	بلديه	غرامه عشرة دنانير والرسوم
٢٠٠١/١٩٥١	سليم محمد العمايره	بلديه	غرامه عشرة دنانير والرسوم
٢٠٠١/١٩٤٣	علي أحمد العرضان	بلديه	غرامه عشرة دنانير والرسوم
٢٠٠١/١٩١١	علي احمد العرضان	بلديه	غرامه عشرة دنانير والرسوم
٢٠٠١/٢٠٢٧	جمال عبدالمهدي السعود	بلديه	غرامه عشرة دنانير والرسوم
٢٠٠١/٩١٥	عصام حسن احمد	صحه	غرامه عشرة دنانير والرسوم
٢٠٠١/١٣٣٩	محمد مقبل عوض	بلديه	غرامه عشرة دنانير والرسوم
٢٠٠١/٦٩٥	احمد سلامه الغبابشه	سؤاستعمال الامانه	الحبس شهر واحد والرسوم
٢٠٠١/١٩٤٧	محمد احمد عيال عواد	بلديه	غرامه عشرة دنانير والرسوم
٢٠٠١/١٦٥٣	محمد سليمان المرالي	عمل	غرامه خمسون دينار والرسوم
٢٠٠١/١٣٢٨	كتيبه سالم عيال عواد	بلديه	غرامه عشرة دنانير والرسوم
٢٠٠١/١٩٤٥	ياسين محمد الحجاج	بلديه	غرامه عشرة دنانير والرسوم
٢٠٠١/١٣٤٧	اسامه أحمد الغبابشه	بلديه	غرامه عشرة دنانير والرسوم
٢٠٠١/١٦٠٠	اسامه احمد الغبابشه	بلديه	غرامه عشرة دنانير والرسوم
٢٠٠١/١٥٧٩	اسامه احمد الغبابشه	بلديه	غرامه عشرة دنانير والرسوم
٢٠٠١/١٣١٣	اسامه احمد الغبابشه	بلديه	غرامه عشرة دنانير والرسوم
٢٠٠١/١٩٣٣	احمد محمد القرعان	بلديه	غرامه عشرة دنانير والرسوم
٢٠٠١/١١٤٠	احمد محمد طاهر القرعان	بلديه	غرامه عشرون دينار والرسوم
٢٠٠١/١١٥	صبري عبدالقادر الربابعه	شيك	الحبس سنه والرسوم والغرامه مئة دينار والرسوم
٢٠٠١/١١٩١	ناجح عبدالوهاب عبدالفتاح	صحه	غرامه عشرة دنانير والرسوم
٢٠٠١/١٢٩١	فؤاد السيد ابو الوفا	بلديه	غرامه عشرة دنانير والرسوم

رقم الدعوى	اسم المشتكى عليه	الجرم	الحكم
٢٠٠١/١٣٤٠	فؤاد السيد أبو الوفا	بلديه	غرامه عشرة دنانير والرسوم
٢٠٠١/١٢٢٥	وائل طاهر جابر	عمل	غرامه مئة دينار والرسوم
٢٠٠١/١٩٣٥	اسامه حامد الربيحات	بلديه	غرامه عشرة دنانير والرسوم
٢٠٠١/١٣٠٦	محمد حمدان الرواشده	بلديه	غرامه عشرة دنانير والرسوم
٢٠٠١/٩١٢	سمير عطيه رزق	صحه	غرامه عشرة دنانير والرسوم
٢٠٠١/٨٦٢	محمد قائد فاضل	بلديه	غرامه عشرة دنانير والرسوم
٢٠٠١/١٥٩٣	محمد قائد فاضل	بلديه	غرامه عشرة دنانير والرسوم
٢٠٠١/١٣٠٠	نضال سالم الغبابشه	بلديه	غرامه عشرة دنانير والرسوم
٢٠٠١/١٢٣٩	محمد سالم عبيد	صحه	غرامه عشرة دنانير والرسوم
٢٠٠١/١٣٢٠	ابراهيم احمد الضمور	بلديه	غرامه عشرة دنانير والرسوم
٢٠٠١/٧٣١	محمد قائد فاضل	بلديه	غرامه عشرة دنانير والرسوم
٢٠٠١/٤٧٤	محمد قائد فاضل	بلديه	غرامه عشرة دنانير والرسوم
٢٠٠١/٨٣٥	زكي احمد شحتي	بلديه	غرامه عشرة دنانير والرسوم
٢٠٠١/١٢٤١	اشرف محمد الفخراني	صحه	غرامه عشرة دنانير والرسوم
٢٠٠١/١٥٦٣	محمد خطاب عبيد	صحه	غرامه عشرة دنانير والرسوم
٢٠٠١/١٦٦٩	بديع عبدالفتاح احمد	صحه	غرامه عشرة دنانير والرسوم
٢٠٠١/٢٢٠٦	ابراهيم محمد العوابده	شيك	الحبس سنه والرسوم والغرامه مئة دينار والرسوم
٢٠٠١/٤٨٦	احمد سالم المرالي	بلديه	غرامه عشرون ديناراً" والرسوم
٢٠٠١/٩٨٠	فراس فايز عايد الجبور	اعطاء معلومات كاذبه	غرامه مايه وخمسه عشره ديناراً" والرسوم
٢٠٠١/١٢٣٧	نورالدين رفعت محمد	صحه	غرامه عشرة دنانير والرسوم
٢٠٠١/١٢٣٥	محمد ابراهيم ابو زيد	صحه	غرامه عشرة دنانير والرسوم
٢٠٠١/١٦٩٩	طلبه مصطفى محمد	صحه	غرامه عشرة دنانير والرسوم
٢٠٠١/١٥٦٨	مجدي محمود غلاب	صحه	غرامه عشرة دنانير والرسوم
٢٠٠١/١٢٣٤	محمد ابراهيم مهدي	صحه	غرامه عشرة دنانير والرسوم
٢٠٠١/١٢٢٦	وائل طاهر جابر	عمل	غرامه خمسون ديناراً" والرسوم
٢٠٠١/٨٢٨	صبري عوده القرعان	بلديه	غرامه عشرة دنانير والرسوم
٢٠٠١/١٣٩٠	فايز محمد عوده الرفوع	حراج	غرامه ثلاثة دنانيروفل٧٥٠سا" والرسوم
٢٠٠١/١٥٠١	احمد سلمان القناهره	عمل	غرامه خمسون ديناراً" والرسوم
٢٠٠١/٧٣٣	رضوان احمد الضمور	بلديه	غرامه عشرة دنانير والرسوم
٢٠٠١/١٢٨٥	احمد محمد الصقور	بلديه	غرامه عشرة دنانير والرسوم
٢٠٠١/١٣٤٤	رضوان احمد الضمور	بلديه	غرامه عشرة دنانير والرسوم
٢٠٠١/٧٢٠	رضوان احمد الضمور	بلديه	غرامه عشرة دنانير والرسوم
٢٠٠١/٨٩١	ابراهيم احمد الضمور	بلديه	غرامه عشرة دنانير والرسوم

٢٠٠١/١٢٤٢	عبدالله عطاالله الحمران	أبنيه	غرامه عشرون ديناراً" والرسوم
٢٠٠١/٥٢٣	علي عطالله الرواجفه	شيك	الحبس سنه والرسوم والغرامه مئة دينار والرسوم
٢٠٠١/١٥٥٧	محمود محمد السميرات	شيك	الحبس سنه والرسوم والغرامه مئة دينار والرسوم
٢٠٠١/١٩١٣	ابراهيم محمد عيد الخوالده	شيك	الحبس سنه والرسوم والغرامه مئة دينار والرسوم
٢٠٠١/١١٣٣	يحيى محمد الخريسات	شيك	الحبس سنه والرسوم والغرامه مئة دينار والرسو م
٢٠٠١/٩٨٩	يحيى محمد الخريسات	شيك	الحبس سنه والرسوم والغرامه مئة دينار والرسوم
٢٠٠١/١٧١٥	صبحي ابراهيم الحجوج	شيك	الحبس سنه والرسوم والغرامه مئة دينار والرسوم
٢٠٠١/١٢٣	سالم عبدالله سلامه الزغيبات	السب والشتم	غرامه عشرة دنانير والرسوم
٢٠٠١/١٤٥٥	حسين خلف القطيشات	تموين	غرامه ثلاثون ديناراً" والرسوم
٢٠٠١/٥٣٧	ذياب عبدربه القطيشات	شيك	غرامه مئة دينار والرسوم
٢٠٠١/١٠٠٤	ابراهيم احمد الضمور	بلديه	غرامه عشرة دنانير والرسوم
٢٠٠١/١٢٢٧	وائل طاهر جابر	عمل	غرامه خمسون ديناراً" والرسوم
٢٠٠١/١٣٧٢	وائل طاهر جابر	عمل	غرامه خمسون ديناراً" والرسوم
٢٠٠١/١٣٧٥	وائل طاهر جابر	عمل	غرامه خمسون ديناراً" والرسوم
٢٠٠١/١٩٨٢	ابراهيم احمد الضمور	بلديه	غرامه عشرة دنانير والرسوم
٢٠٠١/١٢٨٦	رضوان احمد الضمور	بلديه	غرامه عشرة دنانير والرسوم
٢٠٠١/١٦٦٥	محمد مصطفى عبدالله عبدالدايم	عمل	غرامه خمسون ديناراً" والرسوم
٢٠٠١/١٣٧٤	وائل طاهر جابر	عمل	غرامه خمسون ديناراً" والرسوم
٢٠٠١/١٥٨٣	احمد محمد القرعان	بلديه	غرامه عشرة دنانير والرسوم
٢٠٠١/١٩١٥	احمد محمد القرعان	بلديه	غرامه عشرة دنانير والرسوم
٢٠٠١/٦٣٥	رضوان احمد الضمور	بلديه	غرامه عشرة دنانير والرسوم
٢٠٠١/١٣٨٦	طفله مطلق مريجيل الخصبه	شيك	الحبس سنه والرسوم والغرامه مئة دينار والرسوم
٢٠٠١/١٥٠٢	احمد سلمان القناهره	عمل	غرامه خمسون ديناراً" والرسوم
٢٠٠٠/٢١٥	احمد حسين العويضات	سير	غرامه عشرة دنانير والرسوم
٢٠٠٠/٥٥٤	خالد عبدالحميد السعايده	سير	غرامه عشرة دنانير والرسوم
٩٩/٢٥٩٠	اكرم محمد الحوامده	سير	غرامه عشرون دينار والرسوم
٩٩/٤٤٥٢	محمد سمور الوحوش	سير	غرامه عشرون دينار والرسوم
٩٩/٣٥٥٤	احمد حماد محمود	سير	غرامه عشرة دنانير والرسوم
٢٠٠٠/٥٥٦	داوود اسماعيل خليل	سير	غرامه عشرة دنانير والرسوم
٩٩/٣٢٨٢	خالد محمود سليمان الشرايده	سير	غرامه عشرة دنانير والرسوم
٩٩/٢٨٣٤	ابراهيم علي الزيدانيين	سير	غرامه عشرة دنانير والرسوم
٩٩/٢٢٦٥	محمد سليمان النعانعه	سير	غرامه عشرة دنانير والرسوم
٢٠٠٢/١٤٣٤	محمد عبدالحميد القيسي	التهديد	الحبس اسبوع والرسوم

٢٠٠٢/١١٢١	احمد عواد سليمان معلا	التدهور	الحبس ثلاث اشهر والرسوم
٢٠٠٢/١٢٠٨	بدر احمد حامد الحربي	الايذاء	رسم اسقاط
٢٠٠٢/٦٦٥	عزيز محمد جمعه الاحمد	الايذاء	الحبس اسبوع والرسوم محسوبه له مدة التوقيف
٢٠٠٢/٨٥١	محمود احمد اسماعيل	بلديه	غرامه عشرة دنانير والرسوم
٢٠٠٢/١٣٧٠	احمد عبدالصبور ابوالعلا	شيك	الحبس سنه والرسوم والغرامه مالة دينار والرسوم
٢٠٠٢/١٠١	سلامه علي الحجوج	بلديه	غرامه عشرة دنانير والرسوم
٢٠٠٢/١٢٧١	ربيع عبدالوهاب عبدالحميد	صحه	غرامه اربعون دينار والرسوم
٢٠٠٢/١١٩٧	ماجد محمود الرفوع	صحه	غرامه عشرة دنانير والرسوم
٢٠٠١/٢١٧٥	محمد سليمان السراحين	اعتداء	غرامه عشرون ديناراً" والرسوم
٢٠٠١/١٩٠٣	حمده سالم مسلم الصبحيين	الايذاء	الحبس اسبوع واحد والرسوم
٢٠٠١/١٩٠٢	خديجه سليم عوده الصبحيين	الايذاء	الحبس اسبوع واحد والرسوم
٢٠٠١/٦٦٥	محمد احمد محمد الرفوع	الايذاء	الحبس اسبوع والرسوم محسوبه له مدة التوقيف
٢٠٠٢/٢٠٥	ابراهيم احمد الضمور	بلديه	غرامه عشرة دنانير والرسوم
٢٠٠٢/٩١٥	اكرم حسن المسيعديين	مخالفة قانون السير	غرامه ماية دينار والرسوم
٢٠٠١/٢٤٢٦	احمد سلامه سالم الغبابشه	سير /الحاق الضرر	غرامه مائتين وسبعون دينار والرسوم
٢٠٠١/١٩٩٤	احمد سلامه سالم الغبابشه	مخالفة قانون السير	غرامه خمسون دينار والرسوم
٢٠٠٢/١٤٧١	فيصل حسن محمد المزايده	شيك	الحبس سنه والرسوم والغرامه ماية دينار والرسوم
٢٠٠٢/١٢٥٦	محمد احمد سويلم الرواشده	مخالفة قانون المقالع	غرامه خمسة دنانير والرسوم
٢٠٠٢/١٢٧٢	محمد سعد السعيد	صحه	غرامه ثلاثون ديناراً" والرسوم
٢٠٠١/٢٢٩٩	عادل محمد القطامين	اعتداء على املاك سلطة المياه	غرامه الف دينار والرسوم
٢٠٠٢/١٠٠٤	محمد سليم الكفاوين	عمل	غرامه خمسون دينار والرسوم
٢٠٠٢/١٥٠٥	شركة فاست لينك	بلديه	غرامه عشرون دينار والرسوم
٢٠٠٢/٤٩٠	عبدالهادي عزت محمد حيمور	شيك	الحبس سنه والرسوم والغرامه مالة دينار والرسوم
٢٠٠٢/١٥٠١	امجد ابو حسن	صحه	الحبس شهر والرسوم
٢٠٠٢/٢٨٤	دلال سالم عبدالغني الحميدي	الايذاء البسيط	غرامه عشرة دنانير والرسوم
٢٠٠٢/٥٢١	حمد سالم عوده العميرات	حراج	غرامه سبعون دينار والرسوم
٢٠٠٢/١٥٠٧	ابراهيم عطاالله العوران	بلديه	غرامه عشرون ديناراً" والرسوم
٢٠٠١/١٦٣٠	عامر احمد الغبابشه	خرق حرمة المنازل	الحبس شهر واحد والرسوم
٢٠٠٢/١٧٣١	عبدالله مسعود الرعود	أبنيه	غرامه عشرون دينار والرسوم
٢٠٠٢/١٢٤٩	حمد صالح الشبيلات	شيك	الحبس سنه والرسوم والغرامه مالة دينار والرسوم
٢٠٠١/٥٢٤	جمال عبدالعاطي داوود	شيك	الحبس سنه والرسوم والغرامه مالة دينار والرسوم
٢٠٠٢/١٥٢	هاشم محمد الربيحات	عمل	غرامه خمسون ديناراً" والرسوم
٢٠٠٢/١٣٦٤	بهاءالدين نعيم محي الدين	صحه	غرامه ثلاثون ديناراً" والرسوم

٢٠٠٢/٩٩٦	سلامه محمد سلام	سؤاستعمال الامانه	الحبس شهرين والرسوم والغرامه عشرة دنانيروالرسوم
٢٠٠٢/١٥٠٣	فاطمه علي المسيعديين	حراج	غرامه اربعون ديناراً" والرسوم
٢٠٠٢/١٥٠٣	تمام سالم المسيعديين	حراج	غرامه اربعون دينار والرسوم
٢٠٠٢/١٠٦٢	كامل سلمان محمود ابراهيم	التسبب بالايذاء	غرامه عشرون دينار والرسوم ورسم الاسقاط
٢٠٠٢/١٠٤٦	يسري محمد عبد المقصود	صحه	غرامه عشرة دنانير والرسوم
٢١٥٧	غازي مصطفى احمد الزياده	عمل	غرامه خمسون دينار والرسوم
٢٠٠٢/٩٥٧	محمد فرحان القراله	صحه	الحبس شهرواحد والرسوم والغرامه خمسون دينار والرسوم
٢٠٠١/١٦٩٧	صباح / عراقي الجنسيه	حراج	غرامه عشرون دينار والرسوم
٢٠٠٢/٥٨٤	علي عطاالله يحيى الفريجات	شيك	الحبس سنه والرسوم والغرامه مائة دينار والرسوم
٢٠٠١/٢١٥٥	هاشم محمد الربيحات	تموين	غرامه ثلاثون دينار والرسوم
٢٠٠٢/١٥	راتب حسن علي الخوالده	شيك	الحبس سنه والرسوم والغرامه مائه دينار والرسوم
٢٠٠٢/٥٢٩	هاشم محمد الربيحات	عمل	غرامه خمسون دينار والرسوم
٢٠٠١/٢٤١٠	محمد علي عايد الرعود	شيك	الحبس سنه والرسوم والغرامه مائة ديناراً"
٢٠٠٢/٤٣٣	يونس احمد حسين اسكاف	شيك	الحبس سنه والرسوم والغرامه مائة ديناراً" والرسوم
٢٠٠٢/١٤٣٨	حمد عبدالله حمد الحيسن	شيك	الحبس سنه واحده والرسوم والغرامه مائة ديناراً" والرسوم
٢٠٠٢/٨٩٤	محمد علي محمد الربعي	شيك	الحبس سنه والرسوم والغرامه مائة دينار والرسوم
٢٠٠٢/٧١٢	محمد عبداللطيف الشباطات	سب الذات الالهيه	غرامه عشرة دنانير والرسوم
٢٠٠١/١٥	محمد فياض عبدالرزاق الزبيد	الاحتيال/التزوير	الحبس سنه والرسوم والغرامه مائة دينار والرسوم محسوب له مدة التوقيف
٢٠٠٣/٦٠١	سالم سلامه لباد السعديين	التواجد في ظروف تجلب الشبهه	الحبس مدة اسبوعين والرسوم
٢٠٠٣/٢٣	سليمان سلمان سالم ابو مليقه	الهويه الكاذبه والتحال الغير	الحبس شهر واسبوعين والرسوم والغرامه سبعون دينار والرسوم
٢٠٠٢/١٣١١	يحيى زكريا عبدالقادر ابوعماره	مخالفة قانون السير	غرامه عشرة دنانير والرسوم
٢٠٠١/١٣	عبدالله مازن عبدالله العويوي	التسبب بالوفاه	الحبس اسبوع واحد والرسوم والغرامه خمسة عشر ديناراً" والرسوم
٢٠٠٣/٩٣٧	يوسف رشيد محمود الدراديش	الايذاء/الضرر بمال الغير/مخالفة السير	غرامه ثلاثون ديناراً" والرسوم
٢٠٠١/١٥	جمال سالم يوسف عدوي	شراء اموال مسروقه	الحبس ستة اشهر والرسوم محسوبه له مدة التوقيف
٢٠٠١/١٥	احمد عواد احمد الغريب	الاحتيال والتزويروشراءاموال مسروقه	الحبس سنه والرسوم والغرامه مائة دينار والرسوم محسوبه له مدة التوقيف
٢٠٠٣/٣٣٨	رائد محمد الزيدانيين	شيك	الحبس سنه والرسوم والغرامه مائة دينار والرسوم
٢٠٠٣/٦٧٧	ايمن جبريل المسيعديين	شيك	الحبس سنه والرسوم والغرامه مائة دينار والرسوم
٢٠٠٣/٦٦	محمد عبدالحميد القيسي	شيك	الحبس اسبوعين والرسوم محسوبه له مدة التوقيف
٢٠٠٢/٧٤١	محمد عبدالحميد القيسي	الايذاء	الحبس شهر والرسوم محسوبه له مدة التوقيف
٢٠٠١/١٢	محمد خليل سالم الحوامده	السرقه الموصوفه	الحبس سنه والرسوم محسوبه له مدة التوقيف

٢٠٠٣/٩٤١	حسن حسين خطوري	عمل	غرامه خمسون ديناراً" والرسوم
٢٠٠٣/٣٨٢	سالم عيسى حنانيا	عمل	غرامه خمسون ديناراً" والرسوم
٢٠٠٣/٣٨٤	سالم عيسى حنانيا	عمل	غرامه خمسون ديناراً" والرسوم
٢٠٠٣/٣٨١	سالم عيسى حنانيا	عمل	غرامه خمسون ديناراً"والرسوم
٢٠٠٣/٣٨٣	سالم عيسى حنانيا	عمل	غرامه خمسون ديناراً" والرسوم
٢٠٠٣/٣٨٥	سالم عيسى حنانيا	عمل	غرامه خمسون دينار والرسوم
٢٠٠٣/٤٤١	فواز سالم المصري	شيك	الحبس سنه والرسوم والغرامه مائة دينار والرسوم
٢٠٠٢/١٨١٥	محمد علي مريحيل الخوالده	شيك	الحبس سنه والرسوم والغرامه مائة دينار والرسوم
٢٠٠٢/٩٩٥	شعبان محمود احمد خليفه	شيك	الحبس سنه والرسوم والغرامه مائة دينار والرسوم
٢٠٠٣/١١٧	جبريل ناجي فلاح المسيعديين	شيك	الحبس سنه والرسوم والغرامه مائة دينار والرسوم
٢٠٠٢/١٧٨١	داوود اسماعيل خليل الزيدانيين	شيك	الحبس سنه والرسوم والغرامه مائة دينار والرسوم
٢٠٠٣/٩٨٣	ايمن جبريل المسيعديين	شيك	الحبس سنه والرسوم والغرامه مائة دينار والرسوم
٢٠٠٣/٩٩٨	ايمن جبريل المسعديين	شيك	الحبس سنه والرسوم والغرامه مائة دينار والرسوم
٢٠٠٣/٢٢٠	اشرف عبدو حلمي هواري	شيك	الحبس سنه والرسوم والغرامه مائة دينار والرسوم
٢٠٠٣/٣٥١	جمال صالح الشباطات	شيك	الحبس سنه والرسوم والغرامه مائة دينار والرسوم
٢٠٠٢/١٠٤٥	عبدالرحمن محمد الغبابشه	صحه	غرامه خمسون ديناراً" والرسوم
٢٠٠٢/٥٧٧	محمد صبحي العمارين	شيك	الحبس سنه والرسوم والغرامه مائة دينار والرسوم
٢٠٠٢/١١٨٩	محمد زعل عبدالله الخوالده	السكر/الايذاء	الحبس شهر والرسوم محسوبه له مدة التوقيف
٢٠٠٣/٨٢٠	حسين خلف القطامين	عمل	غرامه خمسون ديناراً" والرسوم
٢٠٠٣/٧٨٨	علم غالب المحاسنه	شيك	الحبس سنه والرسوم والغرامه مائة دينار والرسوم
٢٠٠٣/١٠٢٩	محمد مرزوق جفالمه	شيك	الحبس سنه والرسوم والغرامه مائة دينار والرسوم

(١) وردت بموجب كتاب النائب العام/ معان رقم ن/١٢/٢٠٦٤ تاريخ ٢٠٠٣/١٠/٢١

هكذا من الأصل

خلاصة أحكام جزائية
صادرة عن محكمة صلح الجيزة (١)
بحق المذكورين تالياً مجهولي مكان الإقامة

رقم القضية	اسم المحكوم عليه	نوع القضية	خلاصة الحكم
٢٠٠٢/٩٢٤	وليد احمد سعيد عسقول	الصدم المسبب لالحاق الضرر بمال الغير	الغرامة خمسون دينارا والرسوم
٢٠٠٢/١٠٣٦	رمزي قطان	شيك بدون رصيد	الحبس سنة واحدة والرسوم
٢٠٠١/١٩٠	محمود محمد علي العلي	الصدم المسبب للايذاء	الغرامة عشرون دينارا والرسوم
٢٠٠٢/١١٣٩	اسماعيل تيسير اسماعيل سعد	التدهور المسبب للايذاء	الحبس اسبوعين والرسوم
٢٠٠٢/٣٧٩	شركة انور هاشم عوض	شيك بدون رصيد	الغرامة ثلاثمائة دينار والرسوم
٢٠٠١/١١٠٦	فتحي ابراهيم ابراهيم عطوة	رسم اسقاط	الغرامة دينار وعشرة قروش
٢٠٠٣/١٣٠	يوسف حسنين	مخالفة مياه	الغرامة مائة دينار والرسوم
٢٠٠٢/١٢٨٣	معاوية احمد محمد المحمد	مخالفة قانون السير	الغرامة سبعون دينار والرسوم
٢٠٠٢/٥٦٣	نعيم خليل محمود عبد الحميد	التشاجر المسبب للايذاء	الحبس اسبوعين والرسوم

رقم القضية	اسم المحكوم عليه	نوع القضية	خلاصة الحكم
٢٠٠٣/٣٥٣	اكرم شعلان	مخالفة عمل	الغرامة خمسون دينار والرسوم
٢٠٠٣/٣٥١	اكرم شعلان	مخالفة عمل	الغرامة خمسون دينار والرسوم
٢٠٠٣/٩٥٧	محمد خليل احمد اسماعيل	شيك بدون رصيد	الحبس سنة والرسوم والغرامة مائة دينار والرسوم
٢٠٠٢/٨٤٦	عبد الله كريم رشيد الشواوره	الصدم المسبب للإيذاء	الغرامة خمسة عشر ديناراً والرسوم
٢٠٠٣/٤٤٤	شركة مجموعة الشرق الأوسط للاستثمارات الدولية	مخالفة عمل	الغرامة خمسون ديناراً والرسوم
٢٠٠٢/٩٧١	احمد فريج احمد	مخالفة مياه	الغرامة مائة دينار والرسوم
٢٠٠٢/٩٦٩	ماهر محمد محمود	مخالفة مياه	الغرامة مائة دينار والرسوم
٢٠٠٢/٩٢٢	نضال طه محمد عباهرة	التسبب بالإيذاء	الحبس اسبوع واحد والرسوم والغرامة ثلاثون دينارا والرسوم
٢٠٠٣/٧٤٤	أحمد زهير زهدي عبد الدين	————	رسم اسقاط
٢٠٠٢/٣٧٩	انور هاشم عطيه عوض	شيك بدون رصيد	الحبس سنة واحدة والرسوم والغرامة مائة دينار والرسوم
٢٠٠٣/٢٨	علي سالم سميحان الشموط	السكر المقرون بالشغب	الحبس اسبوع واحد والرسوم
٢٠٠٢/٧٤٣	عقاب ادغيم فرحان الحامد	مخالفة مياه	الغرامة مائة دينار والرسوم

٢٠٠٢/٨١١	عمر انطوان توفيق	شيك بدون رصيد	الحبس سنة واحدة والرسوم والغرامة مائة دينار والرسوم
٢٠٠٢/٨١١	رمزي انطوان توفيق	شيك بدون رصيد	الحبس سنة واحدة والرسوم والغرامة مائة دينار والرسوم
٢٠٠٢/١٠٣٧	محمد فالح سليم	شيك بدون رصيد	الحبس سنة واحدة والرسوم والغرامة مائة دينار والرسوم
٢٠٠٢/١٢٥٢	فايز محمد غديفان	شيك بدون رصيد	الحبس سنة واحدة والرسوم والغرامة مائة دينار والرسوم
٩٩/٩٦٨	مطلق فنخير الفايز	شيك بدون رصيد	الحبس سنة واحدة والرسوم والغرامة مائة دينار والرسوم
٢٠٠٢/١١٤٣	عمر انطوان توفيق	شيك بدون رصيد	الحبس سنة واحدة والرسوم والغرامة مائة دينار والرسوم
٢٠٠٢/١١٤٣	شركة مجموعة الشرق الأوسط للاستثمارات الدولية	شيك بدون رصيد	الغرامة ثلاثة مائة دينار والرسوم
٢٠٠٣/٤٨٠	سليمان حدادين/ مؤسسة سليمان حدادين للمقاولات	مخالفة عمل	الغرامة خمسون دينار والرسوم
٢٠٠٣/٤٨٢	سليمان حدادين/ مؤسسة سليمان حدادين للمقاولات	مخالفة عمل	الغرامة خمسون دينار والرسوم
٢٠٠٣/٤٤٤	شركة مجموعة الشرق الأوسط للاستثمارات الدولية	مخالفة عمل	الغرامة خمسون دينار والرسوم

٢٠٠٣/٥٤	رزق ابو الصماطي ابراهيم	الإيذاء	رسم إسقاط
٢٠٠٣/٢٥٠	سمير حسن حسين بو سالم	مخالفة قانون السير	الغرامة خمسون دينار والرسوم
٢٠٠٣/٤٧٣	عمار محمد حسن القراص	السكر المقرون بالشغب	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
٢٠٠١/٥٨٧	علي صدام ناصر علوان	الإيذاء	رسم إسقاط
٢٠٠٢/١١٤٠	محمد احمد يوسف ارورو	مخالفة قانون السير	الغرامة ثمانون دينار والرسوم
٢٠٠٢/١٣٢٩	خالد عبد الله مصطفى	مخالفة قانون منع الجرائم	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
٢٠٠٢/١١٦٥	محمد مخلد سمور العفيشات	مخالفة قانون السير	الغرامة خمسون دينار والرسوم
٢٠٠١/١٩٠	ليزا محمد ابراهيم خنفر	جزاء	رسم إسقاط
٢٠٠١/٧٥٩	رائد دابس اسعد زعيتر	إساءة الائتمان	الحبس شهر والرسوم
٢٠٠٢/١٠٣٦	شركة مجموعة الشرق الاوسط للاستثمارات الدولية	شيك بدون رصيد	الغرامة مائتين دينار والرسوم
٢٠٠٢/٨٣٠	عبد الله محمد عبد الله حمدان	مخالفة سير	الغرامة عشرة دنانير والرسوم

٢٠٠٣/١٧٥	مؤسسة خالد ابو حرب للتعهدات	مخالفة عمل	الغرامة خمسون دينار والرسوم
٢٠٠٣/٥٠٠	محمد اسعد اخميس	مخالفة صحة	الغرامة خمسون دينار والرسوم
٢٠٠٢/٦٢٩	كريم محمد/صاحب مشتل غراس مثمرة	مخالفة زراعة	الغرامة مائة دينار والرسوم وإغلاق المحل الذي ارتكبت فيه المخالفة لحين الحصول على ترخيص حسب الأصول
٢٠٠٢/٦٢٦	علي ابو محارب	مخالفة زراعة	الغرامة ثلاثون دينار والرسوم
٢٠٠٢/١٠١	فلاح سالم فلاح ابو حجزة	مخالفة مياه	الحبس شهرين و الرسوم .
٢٠٠٢/٧٨٨	يحيى رفيق كلوب	مخالفة مياه	الغرامة مائة دينار والرسوم
٢٠٠٢/١٢١٠	حميدي محمد الفايز	مخالفة مياه	الغرامة مائتي دينار والرسوم
٢٠٠٣/٧٣٥	طايل متقال الفايز	مخالفة مياه	الغرامة مائة دينار والرسوم
٢٠٠٢/٣٥	رباح بخيت محمد الخطيب	الإيذاء	رسم إسقاط
٢٠٠٢/١٣٢٧	رمضان حسن محمد عكاشة	سائق غير مرخص	الغرامة مائة وعشرة دنانير والرسوم

٢٠٠٢/٤٤٦	ضياء الدين يوسف رضوان	الدهس المسبب للايذاء	الحبس اسبوعين والرسوم والغرامة مائتين وعشرين دينار والرسوم
٢٠٠٢/٦٣٩	عارف يوسف الطراونة	مخالفة عمل	الغرامة خمسون ديناراً والرسوم
٢٠٠٣/٣٥٢	اكرم شعلان	مخالفة عمل	الغرامة خمسون ديناراً والرسوم
٢٠٠١/٩٤٩	حمد سليم ارتيمه	مخالفة مياه	الغرامة مائة ديناراً والرسوم
٢٠٠٢/٩٦٩	ماهر محمد محمود	مخالفة مياه	الغرامة مائة ديناراً والرسوم
٢٠٠٣/٧٣٥	طايل متقال الفايز	مخالفة مياه	الغرامة مائة ديناراً والرسوم
٢٠٠٢/٤	محمد خالد ظاهر الفايز	مخالفة مياه	الحبس شهرين والرسوم
٢٠٠٣/١٢٧	احمد عبد الله احمد	السب والشتم	الحبس شهر واحد والرسوم
٢٠٠٣/١٨٦	مؤسسة خالد ابو حرب	مخالفة عمل	الغرامة خمسون ديناراً والرسوم
٢٠٠٣/١٧٦	مؤسسة خالد ابو حرب	مخالفة عمل	الغرامة خمسون ديناراً والرسوم
٢٠٠٣/١٧٨	مؤسسة خالد ابو حرب	مخالفة عمل	الغرامة خمسون ديناراً والرسوم
٢٠٠٣/١٢٥	شاهر احمد صياح ابو هلاله	اعطاء هوية كاذبة	الحبس شهر واحد والرسوم والغرامة مائة دينار والرسوم

الرقم	الاسم	المخالفة	العقوبة
٢٠٠٢/١١٨١	رمزي انطوان توفيق	مخالفة عمل	الغرامة مائة دينار والرسوم
٢٠٠٢/٤٧١	زهير العمري	مخالفة عمل	الغرامة مائة دينار والرسوم
٢٠٠٢/٤٧٠	زهير العمري	مخالفة عمل	الغرامة مائة دينار والرسوم
٢٠٠٢/٤٦٩	زهير العمري	مخالفة عمل	الغرامة خمسون دينار والرسوم
٢٠٠٣/٩٨٩	رمزي انطوان توفيق	مخالفة عمل	الغرامة خمسون دينار والرسوم
٢٠٠٢/٩٨٨	شركة مجموعة الشرق الأوسط للاستثمارات الدولية	مخالفة عمل	الغرامة خمسون دينار والرسوم
٢٠٠٣/١٧٧	مؤسسة خالد ابو حرب للتعهدات	مخالفة عمل	الغرامة خمسون دينار والرسوم
٢٠٠٣/١٧٩	مؤسسة خالد ابو حرب للتعهدات	مخالفة عمل	الغرامة خمسون دينار والرسوم
٢٠٠٣/١٧٨	مؤسسة خالد ابو حرب للتعهدات	مخالفة عمل	الغرامة خمسون دينار والرسوم
٢٠٠٣/١٨٦	مؤسسة خالد ابو حرب للتعهدات	مخالفة عمل	الغرامة خمسون دينار والرسوم
٢٠٠٣/١٧٦	مؤسسة خالد ابو حرب للتعهدات	مخالفة عمل	الغرامة خمسون دينار والرسوم

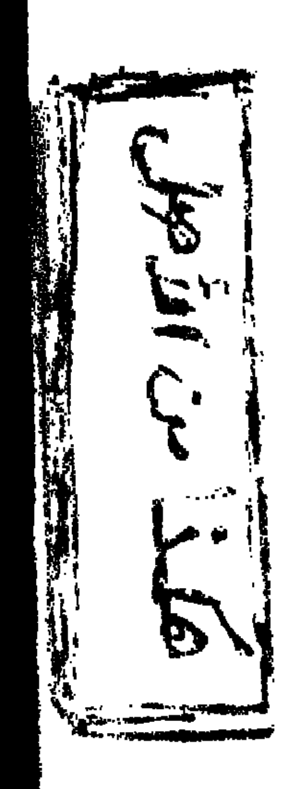
الرقم	الاسم	المخالفة	العقوبة
٢٠٠٢/٧٠٧	نصري محمود طهبوب	مخالفة عمل	الغرامة مائة دينار والرسوم
٢٠٠٢/٧٠٦	نصري محمود طهبوب	مخالفة عمل	الغرامة مائة دينار والرسوم
٢٠٠٢/١٢٤٥	نصري محمود طهبوب	مخالفة عمل	الغرامة مائة دينار والرسوم
٢٠٠٢/٥٦٣	فارس خليل خميس حسن	التشاجر المسبب للإيذاء	الحبس اسبوعين والرسوم
٢٠٠٠/٣٠٩	شاهر عبد الرؤوف محمود الناظر		الحبس ثلاثة أشهر والرسوم والغرامة خمسون ديناراً والرسوم
١٩٩٩/٩٦١	زيد ابو سويلم		الغرامة ثلاثون ديناراً والرسوم
٢٠٠٠/٥١٣	قاسم احمد سالم البطوش		الغرامة خمسة دنانير والرسوم
٢٠٠٠/٥١٣	عارف فالح زعل الفايز		الحبس ستة أشهر والرسوم والغرامة مائة وعشرون ديناراً والرسوم وحرمانه من حق الحصول على رخصة السوق لمدة سنة
٢٠٠٠/٥٨٤	محمد مهدي جويعد الكرازنة		الحبس سنة والرسوم والغرامة مائة دينار والرسوم
٢٠٠٠/٦٠٩	نايف موسى عايد بشارات		الغرامة خمسة عشر ديناراً والرسوم
٢٠٠٠/٥١٩	محمد بكر اسعد		الغرامة عشرون ديناراً والرسوم
١٩٩٩/٩٧٦	سعيد عطا احمد ابو لبدة		الحبس سنة والرسوم والغرامة مائة دينار والرسوم
٢٠٠٠/١٤٤	حميد حمدان سلامة السحيم		الغرامة ستمائة وخمسون ديناراً والرسوم

هكذا من الأصل

٢٠٠٠/١٨١	عبد الله لافي عايض الفندي	الغرامة عشرون ديناراً والرسوم
٢٠٠٠/١٨١	محمد زهدي مصطفى محمد	الغرامة عشرون ديناراً والرسوم
٢٠٠٣/٣٣	عدنان محمد عبد القادر	الحبس شهر والرسوم وتضمينه قيمة الأضرار وإلزامه بإعادة الحال إلى ما كانت عليه قبل إرتكاب الجرم
٢٠٠٠/١٩٦	هزاع محمود عبد المجيد	الغرامة خمسة دنانير والرسوم
١٩٩٩/٤٨٢	أيمن علي عوض عبد الله	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
٢٠٠٠/٢٧٠	محمد سالم سليم محمد	الحبس لاسبوع والرسوم والغرامة ثلاثون دينار والرسوم
٢٠٠٠/٥٨٢	خالد أحمد عبد القادر عقيلات	الغرامة مائة وخمسة دنانير والرسوم وحرمانه من حق الحصول على رخصة السوق لمدة سنة
٢٠٠٠/٢٤٢	غازي علي العشري	الحبس سنة والرسوم والغرامة مائة دينار والرسوم
١٩٩٩/٨٢٤	عثمان يوسف سلامة أحمد عوض	الحبس سنة والرسوم والغرامة مائة دينار والرسوم
٢٠٠٠/٤٨	وليد عبد الرحمن محمود ابو العنين	الغرامة خمسة دنانير والرسوم

١٩٩٩/٩٧٧	عاطف يوسف سلامة عوض	الحبس سنة والرسوم والغرامة مائة دينار والرسوم
٢٠٠٠/٨٠	جابر محمد جابر حسن	الغرامة ستون ديناراً والرسوم
٢٠٠٠/١٥٤	وسام محي الدين سليم اسماعيل	الغرامة أربعون ديناراً والرسوم
١٩٩٩/٥٨٩	شركة عوض عبد القادر وشركاه	الغرامة مائتان دينارا والرسوم
١٩٩٩/٥٨٩	عوض محمد عبد القادر	الحبس سنة والرسوم والغرامة مائة دينار والرسوم
١٩٩٩/٩٤٤	عوض محمد عبد القادر	الحبس سنة والرسوم والغرامة مائة دينار والرسوم
١٩٩٩/٥٧١	لافي جروح سلامة	الحبس شهر والرسوم وإلزامه بقيمة الضرر وإزالة أسباب المخالفة وإعادة الحال إلى ما كان عليه قبل المخالفة

(١) وردت بموجب كتاب النائب العام/ عمان رقم ٦٧٧٧/١/١ تاريخ ٢٠٠٣/١٠/٢١



خلاصة أحكام جزائية

صادرة عن محكمة صلح القصر (١)

بحق المذكورين تالياً مجهولي مكان الاقامة

رقم	اسم المطلوب تبليغه	نوع الجرم	رقم الاعلام الجزائي	العقوبة المحكوم بها	تاريخ الوارد
١	حمدي عبدالحكم عباس	شيك بدون رصيد	٢٠٠٢/١٨٧	الحبس سنة وغرامة مائة دينار	٢٠٠٢/٦/١٧
٢	هاني احمد محمود	م.سير	٢٠٠٢/٥٦٩	الغرامة ثلاثون دينار والرسوم	٢٠٠٢/٨/٢٨
٣	نضال ياسر ابو عيشة	شيك بدون رصيد	٢٠٠٢/٦٣٤	الحبس سنة والرسوم والغرامة مائة دينار والرسوم	٢٠٠٢/٨/١٣
٤	فؤاد احمد عبدالعزيز	م. عمل	٢٠٠٣/٨٢	الغرامة مائة ديناروالرسوم	٢٠٠٣/٣/٦
٥	عودة سالم دخل الله العتايقة	شيك بدون رصيد	٢٠٠٢/٣٤٦	الغرامة ٥% من قيمة الشيك	٢٠٠٢/٥/٣٠
٦	نايف ناصر سلامة الحجايا	شيك بدون رصيد	٢٠٠١/٨٠٦	الحبس سنة والغرامة مائة دينار والرسوم	٢٠٠١/١٠/١٦
٧	جهاد سلامة محمد المشارقة	الايذاء والسكر ومقاومة رجال الامن	٢٠٠٢/٥٩٤	الحبس لمدة ستة اشهر والرسوم	٢٠٠٣/١/١٣

(١) وردت بموجب كتاب النائب العام/ عمان رقم ٦٨٨٨/١/١ تاريخ ٢٠٠٣/١٠/٢٣

خلاصة احكام جزائية

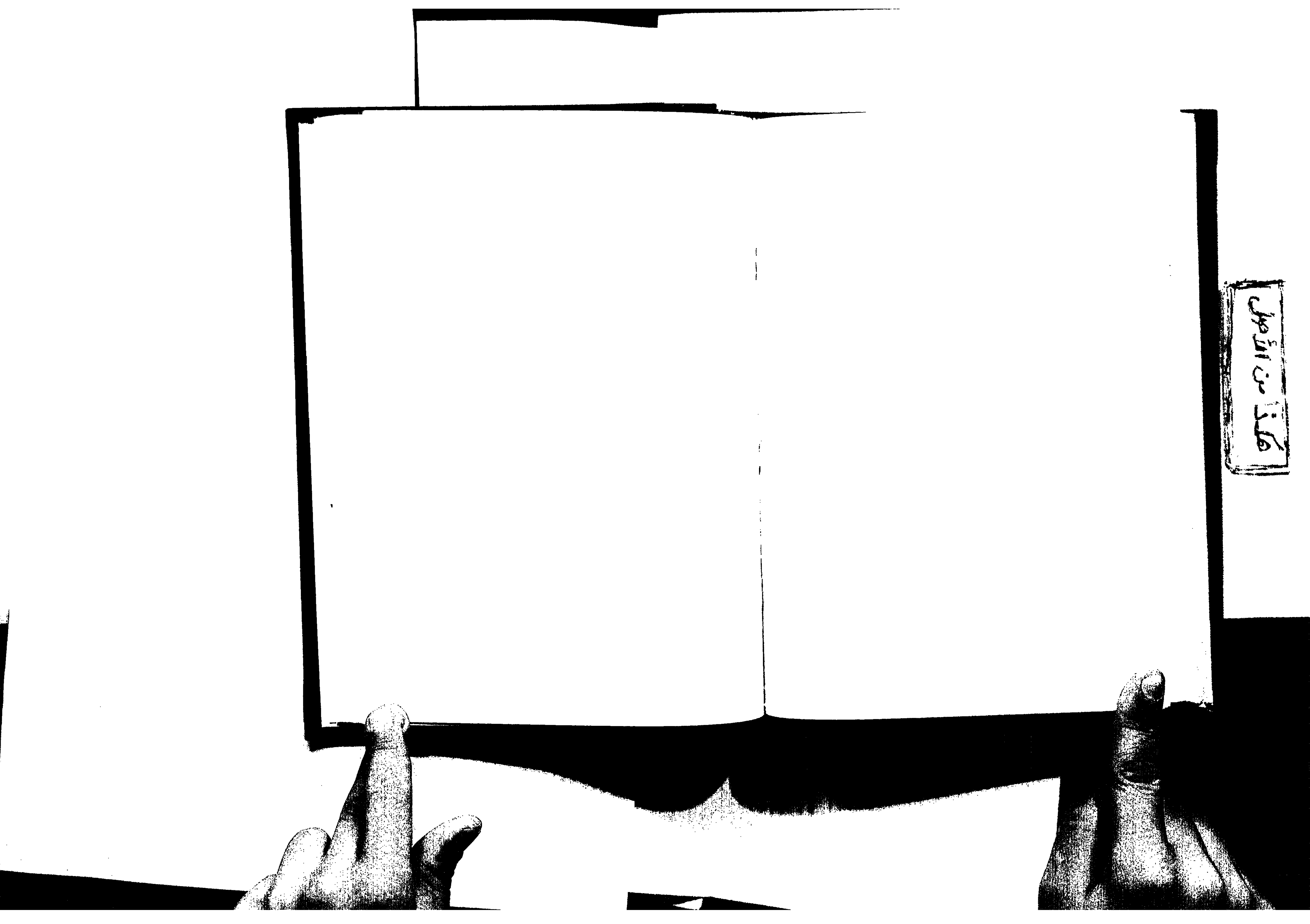
صادرة عن محكمة صلح جزاء القصر (١)

بحق المذكورين تالياً مجهول مكان الاقامة

رقم القضية	اسم المشتكي عليه	خلاصة الحكم
٢٠٠٠/٦٨٦	صلاح محمود شعلان	الغرامة خمسة عشر ديناراً والرسوم
٢٠٠٠/٦٨٤	عمر خليل سالم	الغرامة عشرةدنانير والرسوم
٢٠٠١/٢٠٧	حيد خليل هلسه	الغرامة ثلاثون دينار/والرسوم
٢٠٠١/٣١٥	عبدالله سلمان موسى أبو سمهدانه	الحبس سنه والغرامه مائه دينار
٢٠٠١/٣٢٦	عبدالله سلمان موسى أبو سمها "ه	الحبس سنه والغراه ه مائه دينار
٢٠٠١/٨٧	سمير عسران علي (مصري)	الغرامه ٥% من قيمة الشيك
٢٠٠٠/٦١٨	محمد محمد أبو احمد	الغرامه ٥% من قيمة الشيك
٢٠٠١/٨٨	سمير عسران علي (مصري)	الحبس سنه والغرامه مائه دينار والرسوم
٢٠٠١/٦٨	سمير عسران علي (مصري)	الحبس سنه والغرامه مائه دينار والرسوم
٢٠٠١/٢٠٧	بلال عطيه (مصري الجنسية)	الغرامة ثلاثون ديناراً والرسوم
٩٩/٣٥٦	سلطان نايف لافي بني عطيه	الغرامه ثمانية دنانير و٧٥ فلساً
٢٠٠١/٤١٦	حمد حسن حسين أبو قديري	الغرامة عشرون ديناراً والرسوم
٢٠٠١/٢٥٧	احمد شمس (مصري الجنسية)	الغرامة خمسون ديناراً والرسوم
٢٠٠١/٢٥٧	ابراهيم عبدالحي علي مصري الجنسية	الغرامة خمسون ديناراً والرسوم
٢٠٠٠/٦٨٧	عماد سلمان ابراهيم	الغرامة خمسة عشر ديناراً والرسوم
٢٠٠١/٣٠٧	سليم عبدالرحيم مسعود	الغرامة مائة دينار والرسوم
٢٠٠٠/٨٥١	فراس سليم المعايطه	الغرامة ثلاثون ديناراً والرسوم
٢٠٠٠/٦٨٣	يوسف جريس بقاعين	الغرامة خمسة عشر ديناراً والرسوم
٢٠٠٠/٩٢	جهاد محمود عبدالقادر العمرو	الغرامه ٥% من قيمة الشيك
٢٠٠١/١٤٢	سلمان ابراهيم عودة الله	الغرامة عشرون ديناراً والرسوم
٢٠٠٠/٨٦٣	خلدون مبارك الفقراء	الحبس لمدة ثلاثة اشهر والرسوم

(١) وردت بموجب كتاب النائب العام/ عمان رقم ٣٨٤٥/١/١ تاريخ ٢٠٠٣/٨/١٤

* * *





الجريدة الرسمية للمملكة الأردنية الهاشمية

عمان: الاحد ٢٩ رمضان سنة ١٤٢٤هـ. الموافق ٢٣ تشرين الثاني سنة ٢٠٠٣م.

عدد ممتاز: ٤٦٣٣

تصدر عن رئاسة الوزراء - مديرية الجريدة الرسمية

الاشتراك السنوي

داخل المملكة : ٣٠ ديناراً اردنياً

خارج المملكة : ٧٠ ديناراً اردنياً

ثمن النسخة الواحدة - دينار اردني

طبعت في المطابع العسكرية ***** البيع والتوزيع - وزارة المالية - الجريدة الرسمية ص.ب ٨٥